



www.  
www.  
www.  
www.

Ghaemiyeh

.com  
.org  
.net  
.ir

# خالصية

# مختصر مدارك العلوم الفلكية

المكتبة المفتوحة  
جامعة الملك عبد الله

هـ ١٤٢٧

طبع

عن

كتاب المدارك في علوم الفلك

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

# خاتمه مستدرک الوسائل

كاتب:

میرزا حسین محدث نوری

نشرت في الطباعة:

موسسه آل البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

# الفهرس

|    |  |
|----|--|
| 5  | الفهرس   |
| 15 | خاتمه مستدرك الوسائل المجلد 4                        |
| 15 | اشارة  |
| 16 | اشارة  |
| 20 | القائمة الخامسة في شرح مشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه |
| 20 | اشارة  |
| 23 | [1] أ- أمّا طريق الصدوق إلى أبي بن تغلب:             |
| 25 | [2] ب- وإلي أبي بن عثمان:                            |
| 25 | [3] ج- وإلي إبراهيم بن أبي البلاط:                   |
| 25 | [4] د- وإلي إبراهيم بن أبي زياد الكرخي :             |
| 27 | [5] هـ- وإلي إبراهيم بن أبي محمود:                   |
| 27 | [6] وـ- وإلي إبراهيم بن أبي يحيى المدائني:           |
| 29 | [7] زـ- وإلي إبراهيم بن سفيان:                       |
| 31 | [8] حـ- وإلي إبراهيم بن عبد الحميد:                  |
| 34 | [9] طـ- وإلي إبراهيم بن عمر:                         |
| 36 | [10] يـ- وإلي إبراهيم بن محمد الثقفي:                |
| 40 | [11] يـاـ- وإلي إبراهيم بن محمد الهمданى:            |
| 41 | [12] يـبـ- وإلي إبراهيم بن مهزيار:                   |
| 44 | [13] يـجـ- وإلي إبراهيم بن ميمون:                    |
| 48 | [14] يـدـ- وإلي إبراهيم بن هاشم:                     |
| 53 | [15] يـهـ- وإلي أحمد بن أبي عبد الله البرقي:         |
| 60 | [16] يـوـ- وإلي أحمد بن الحسن الميسى:                |
| 61 | [17] يـزـ- وإلي أحمد بن عاذ:                         |

- [18] حـ- وإلى أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي: 66
- [19] بطـ- وإلى أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني: 66
- [20] كـ- وإلى أحمد بن محمد بن عيسى: 69
- [21] كـا- وإلى أحمد بن مطهر، صاحب أبي محمد [بن علي] (عليه السلام): 69
- [22] كـبـ- وإلى أحمد بن هلال: 72
- [23] كـجـ- وإلى إدريس بن زيد القمي: 80
- [24] كـدـ- وإلى إدريس بن زيد وعلي بن إدريس صاحبي الرضا (عليه السلام): 80
- [25] كـهـ- وإلى إدريس بن عبد الله القمي: 81
- [26] كـوـ- وإلى إدريس بن هلال: 81
- [27] كـزـ- وإلى إسحاق بن عمارة: 105
- [28] كـحـ- وإلى إسحاق بن يزيد: 108
- [29] كـطـ- وإلى أسماء بنت عميس، في خبر رد الشمس على أمير المؤمنين (عليه السلام): 109
- [30] لـ- وإلى إسماعيل بن أبي فليك: 110
- [31] لـاـ- وإلى إسماعيل بن جابر: 153
- [32] لـبـ- وإلى إسماعيل الجعفي: 167
- [33] لـجـ- وإلى إسماعيل بن رياح: 170
- [34] لـدـ- وإلى إسماعيل بن عيسى: 171
- [35] لـهـ- وإلى إسماعيل بن الفضل: 172
- [36] لـوـ- وإلى إسماعيل بن الفضل: 174
- [37] لـزـ- وإلى إسماعيل بن مسلم السكوني: 175
- [38] لـحـ- وإلى إسماعيل بن مهران- من كلام فاطمة (عليها السلام): 185
- [39] لـطـ- وإلى إسماعيل بن همام: 185
- [40] مـ- وإلى الأصيغ بن نباتة: 186
- [41] مـاـ- وإلى أمية بن عمرو، عن إسماعيل بن مسلم الشعيري: 189
- [42] مـبـ- وإلى أبوبن أعين: 190

- [43] مج- وإلي أبوبن الحرة: 193
- [44] مد- وإلي أبوبن نوح: 194
- [45] مه- وإلي بحر السقاء: 194
- [46] مو- وإلي بزيع المؤذن: 195
- [47] مز- وإلي بشار بن بشار: 197
- [48] مح- وإلي بشير البشري: 197
- [49] مط- وإلي بكار بن كردم: 199
- [50] ن- وإلي بكر بن صالح: 200
- [51] نا- وإلي بكر بن محمد الأزدي: 202
- [52] نب- وإلي بكر بن أعين: 202
- [53] نج- وإلي ثعلبة بن ميمون: 203
- [54] ند- وإلي ثوير بن أبي فاختة: 204
- [55] نه- وإلي جابر بن إسماعيل: 206
- [56] نو- وإلي جابر بن عبد الله الأنباري: 208
- [57] نز- وإلي جابر بن يزيد الجعفي: 209
- [58] نح- وإلي جراح المدني: 235
- [59] نظ- وإلي جعفر بن بشير البجلي: 236
- [60] س- وإلي جعفر بن عثمان: 237
- [61] سا- وإلي جعفر بن القاسم: 238
- [62] سب- وإلي جعفر بن محمد بن يونس: 238
- [63] سج- وإلي جعفر بن ناجية: 239
- [64] سد- وإلي جميل بن دراج و محمد بن حمران: 239
- [65] سه- وإلي جويرية بن مسهر- في خبر رد الشمس على أمير المؤمنين (عليه السلام) بعد وفاة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): 240
- [66] سو- وإلي جهيم بن أبي جهم: 242
- [67] سر- وإلي حارث بياع الأنماط: 243

- [68] سع- وإلي الحارث بن المغيرة [النصري]: ..... 243
- [69] سط- وإلي حبيب بن المعلّي: ..... 244
- [70] ع- وإلي حذيفة بن منصور: ..... 246
- [71] عا- وإلي حريز بن عبد الله: ..... 249
- [72] عب- وإلي الحسن بن جهم: ..... 251
- [73] عج- وإلي الحسن بن راشد: ..... 252
- [74] عد- وإلي الحسن بن الزياد الصيقل: ..... 256
- [75] عه- وإلي الحسن بن السري: ..... 258
- [76] عو- وإلي الحسن بن علي بن أبي حمزة: ..... 258
- [77] عز- وإلي الحسن بن علي بن فضّال: ..... 260
- [78] عح- وإلي الحسن بن علي الكوفي: ..... 261
- [79] عط- وإلي الحسن بن علي بن النعمان: ..... 262
- [80] ف- وإلي الحسن بن علي الوثناء: ..... 262
- [81] فا- وإلي الحسن بن [قارن]: ..... 262
- [82] فب- وإلي الحسن بن محبوب: ..... 263
- [83] فج- وإلي الحسن بن هارون: ..... 263
- [84] فد- وإلي الحسين بن أبي العلاء: ..... 264
- [85] فه- وإلي الحسين بن حمّاد: ..... 267
- [86] فو- وإلي الحسين بن زيد: ..... 269
- [87] فر- وإلي الحسين بن سالم: ..... 270
- [88] فخ- وإلي الحسين بن سعيد: ..... 270
- [89] نظ- وإلي الحسين بن محمد القمي: ..... 270
- [90] ص- وإلي الحسين بن المختار: ..... 272
- [91] صا- وإلي حفص بن البختري: ..... 275
- [92] صب- وإلي حفص بن سالم: ..... 276

- 276 ..... [93] صح- وإلي حفص بن غياث:
- 281 ..... [94] صد- وإلي حكم بن حكيم ابن أخي خلاد:
- 282 ..... [95] صه- وإلي حمّاد بن عثمان:
- 282 ..... [96] صو- وإلي حمّاد بن عمرو و أنس بن محمد:
- 283 ..... [97] صز- وإلي حمّاد بن عيسى:
- 284 ..... [98] صح- وإلي حمّاد النواء:
- 285 ..... [99] صط- وإلي حمدان بن الحسين:
- 285 ..... [100] ق- وإلي حمدان الديوني:
- 286 ..... [101] قا- وإلي حمزة بن حمران:
- 287 ..... [102] قب- وإلي حنّان بن سدير:
- 290 ..... [103] قج- وإلي خالد بن أبي العلاء الخفاف:
- 290 ..... [104] قد- وإلي خالد بن ماد القلانسي:
- 291 ..... [105] قه- وإلي خالد بن نجيج:
- 291 ..... [106] قو- وإلي داود بن بوزيد:
- 292 ..... [107] قز- وإلي داود بن أبي يزيد:
- 293 ..... [108] قح- وإلي داود بن اسحاق:
- 294 ..... [109] قط- وإلي داود بن الحصين:
- 295 ..... [110] قي- وإلي داود الرقي:
- 303 ..... [111] قيا- وإلي داود بن سرحان:
- 303 ..... [112] قيب- وإلي داود الصرمي:
- 304 ..... [113] قيج- وإلي درست بن أبي منصور:
- 306 ..... [114] قيد- وإلي ذريح المحاري:
- 307 ..... [115] قيه- وإلي ريعي بن عبد الله:
- 308 ..... [116] قيو- وإلي رفاعة بن موسى النخاس:
- 309 ..... [117] قيز- وإلي روح بن عبد الرحيم:

- [118] قيج- و إلى رومي بن زراة: ..... 309
- [119] قيط- و إلى الريان بن الصلت: ..... 310
- [120] قك- و إلى زراة بن أعين: ..... 311
- [121] فكا- و إلى زرعة عن سماعة: ..... 311
- [122] فكب- و إلى ذكريا بن آدم: ..... 313
- [123] فكح- و إلى زكريا بن مالك الجعفي: ..... 314
- [124] فكد- و إلى الزهري: ..... 315
- [125] فكه- و إلى زياد بن سوقه: ..... 320
- [126] فكتور- و إلى زياد بن مروان القندي: ..... 320
- [127] فكرز- و إلى زيد الشحام: ..... 324
- [128] فكح- و إلى زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام): ..... 329
- [129] فكتط- و إلى سدير الصيرفي: ..... 332
- [130] فقل- و إلى سعد بن طريف الخفاف: ..... 335
- [131] فقلاء- و إلى سعد بن عبد الله: ..... 335
- [132] فقلب- و إلى سعدان بن مسلم- و اسمه عبد الرحمن بن مسلم-: ..... 335
- [133] فقلج- و إلى سعيد بن عبد الله الأعرج: ..... 336
- [134] فقلد- و إلى سعيد النقاش: ..... 337
- [135] فقلة- و إلى سعيد بن يسار: ..... 337
- [136] فللو- و إلى سلمة بن تمام صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام): ..... 338
- [137] فقلز- و إلى سلمة بن الخطاب: ..... 339
- [138] فقلح- و إلى سليمان بن جعفر الجعفري: ..... 339
- [139] فقطط- و إلى سليمان بن حفص المروزي: ..... 340
- [140] فقم- و إلى سليمان بن خالد: ..... 344
- [141] فقما- و إلى سليمان بن داود المنقري: ..... 345
- [142] فقب- و إلى سليمان الديلمي: ..... 346

- [143] قمح- وإلي سليمان بن عمرو: 347
- [144] قمد- وإلي سماعة بن مهران: 348
- [145] قمة- وإلي سويد القلاء: 369
- [146] قمو- وإلي سهل بن اليسع: 369
- [147] قمز- وإلي سيف الثمار: 371
- [148] قمح- وإلي سيف بن عميرة: 371
- [149] قمط- وإلي شعيب بن واقد: 374
- [150] قن- وإلي شهاب بن عبد ربّه: 376
- [151] قنا- وإلي صالح بن الحكم: 377
- [152] قنب- وإلي صالح بن عقبة: 378
- [153] قنج- وإلي صباح بن سبابة: 380
- [154] قند- وإلي صفوان بن مهران الجمال: 381
- [155] قنة- وإلي صفوان بن يحيى: 383
- [156] قنو- وإلي طلحة بن زيد: 383
- [157] قنز- وإلي عاصم بن حميد: 386
- [158] قنج- وإلي عامر بن جذاعة: 386
- [159] نقط- وإلي عامر بن نعيم القمي: 389
- [160] قس- وإلي عاذن الأحمسى: 389
- [161] قسا- وإلي العباس بن عامر [القصباني]: 390
- [162] قسب- وإلي العباس بن معروف: 391
- [163] قسج- وإلي العباس بن هلال: 392
- [164] قسد- وإلي عبد الأعلى مولى آل سام: 394
- [165] قسه- وإلي عبد الحميد الأزدي: 398
- [166] قسو- وإلي عبد الحميد بن عواض الطائي: 400
- [167] قسر- وإلي عبد الرحمن [بن] أبي عبد الله البصري: 402

- [168] قصح- وإلي عبد الرحمن بن أبي نجران: 404
- [169] قسط- وإلي عبد الرحمن بن الحجاج: 404
- [170] قع- وإلي عبد الرحمن بن كثير الهاشمي: 414
- [171] قعا- وإلي عبد الرحيم القصيري: 417
- [172] قعب- وإلي عبد الصمد بن بشير: 418
- [173] قعج- وإلي عبد العظيم بن عبد الله الحسني: 419
- [174] قعد- وإلي عبد الكريم بن عقبة الهاشمي: 424
- [175] قعه- وإلي عبد الكريم بن عمرو: 425
- [176] قعرو- وإلي عبد الله بن أبي بعفور: 428
- [177] قعز- وإلي عبد الله بن بكير: 428
- [178] قعح- وإلي عبد الله بن جبلة: 431
- [179] قعط- وإلي عبد الله بن جعفر الحميري: 432
- [180] قف- وإلي عبد الله بن جنديب: 432
- [181] قنا- وإلي عبد الله بن الحكم: 433
- [182] قفب- وإلي عبد الله بن حماد الأنباري: 435
- [183] قفج- وإلي عبد الله بن سليمان: 437
- [184] قفد- وإلي عبد الله بن سنان: 439
- [185] قفة- وإلي عبد الله بن فضالة: 439
- [186] قفو- وإلي [عبد الله] بن القاسم: 440
- [187] قفر- وإلي عبد الله بن لطيف التلمساني: 441
- [188] قفح- وإلي عبد الله بن محمد بن أبي بكر الحضرمي و كلية الأسدية: 441
- [189] ققط- وإلي عبد الله بن محمد الجعفي: 444
- [190] قص- وإلي عبد الله بن مسكان: 445
- [191] قصا- وإلي عبد الله بن المغيرة: 453
- [192] قصب- وإلي عبد الله بن ميمون: 453

- [193] قصح- وإلي عبد الله بن يحيى الكاهلي: .....  
456
- [194] قصد- وإلي عبد المؤمن بن القاسم الأنصاري: .....  
456
- [195] قصة- وإلي عبد الملك بن أعين: .....  
459
- [196] قصو- وإلي عبد الملك بن عتبة الهاشمي: .....  
463
- [197] فصر- وإلي عبد الملك بن عمرو: .....  
465
- [198] قصح- وإلي عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري: .....  
468
- [199] قصط- وإلي عبيد بن زرارة: .....  
469
- [200] ر- وإلي عبيد الله المراقي: .....  
471
- [201] را- وإلي عبيد الله بن علي الحلبي: .....  
472
- [202] رب- وإلي عبيد الله بن الوليد الوصافي: .....  
472
- [203] رج- وإلي عثمان بن زياد: .....  
473
- [204] رد- وإلي عطاء بن السائب: .....  
475
- [205] ره- وإلي العلاء بن رزين: .....  
476
- [206] رو- وإلي العلاء بن سيابة: .....  
479
- [207] رز- وإلي علي بن أبي حمزة: .....  
479
- [208] رح- وإلي علي بن أحمد بن أشيم: .....  
487
- [209] رط- وإلي علي بن إدريس صاحب الرضا (عليه السلام) : .....  
489
- [210] ري- وإلي علي بن أسباط: .....  
489
- [211] ريا- وإلي علي بن إسماعيل الميثمي: .....  
492
- [212] ريب- وإلي علي بن بجبل: .....  
493
- [213] ريج- وإلي علي بن بلال: .....  
493
- [214] ريد- وإلي علي بن جعفر: .....  
495
- [215] ريه- وإلي علي بن حسان: .....  
504
- [216] ريو- وإلي علي بن الحكم: .....  
506
- [217] ريز- وإلي علي بن رئاب: .....  
508

- 508 ..... [218] ريح- وإلي علي بن ريان:
- 508 ..... [219] ريط- وإلي علي بن سويد:
- 509 ..... [220] رث- وإلي علي بن عبد العزيز:
- 510 ..... [221] ركا- وإلي علي بن عطية:
- 511 ..... [222] ركب- وإلي علي بن غراب:
- 513 ..... [223] ركح- وإلي علي بن الفضل الواسطي:
- 513 ..... [224] ركد- وإلي علي بن محمد الحضيني:
- 513 ..... [225] ركه-
- 514 ..... [226] ركو- وإلي علي بن محمد التوفلي:
- 514 ..... [227] ركر- وإلي علي بن مطر:
- 514 ..... [228] ركح- وإلي علي بن مهزيار:
- 514 ..... [229] ركط- وإلي علي بن ميسرة:
- 515 ..... [230] رل- وإلي علي بن النعمان:
- 516 ..... [231] رلا- وإلي علي بن يقطين:
- 518 ..... تعریف مرکز

**اشارة**

سرشناسه : نوري، حسين بن محمد تقى ، 1254 - 1320ق.

عنوان و نام پدیدآور : خاتمه مستدرک الوسائل / تاليف حسين النوري الطبرسي؛ تحقيق موسسه آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث.

مشخصات نشر : قم: موسسه آل البيت(ع)، لاحياء التراث ، 1415ق. = 1373.

مشخصات ظاهري : 9 ج.

فروست : موسسه آل البيت(عليهم السلام) لاحياء التراث ؛ 30 ، 31 ، 32 ، 35

شابك : 2400 ريال : ج. 1 : 1-84-5503-964 8-86-5503-964 5000 ريال : ج. 6 : X-017-319-964 9 : ج. 8000 ريال : X-020-319-964 9

يادداشت : كتاب حاضر خاتمه مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل است که خود در اصل اضافاتی است بر کتاب وسائل الشیعه حر العاملی.

يادداشت : ج. 6 (چاپ اول: 1416ق. = 1373).

يادداشت : ج. 8 (چاپ اول: 1418ق. = 1376).

يادداشت : ج. 9 (چاپ اول: 1420ق. = 1378).

يادداشت : کتابنامه.

عنوان دیگر : مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل.

عنوان دیگر : وسائل الشیعه.

موضوع : حدیث -- علم الرجال

موضوع : احادیث شیعه -- قرن 12ق.

موضوع : اخلاق اسلامی -- متون قدیمی تا قرن 14

شناسه افزوذه : حر عاملی، محمد بن حسن، 1033-1104ق . وسائل الشیعه.

شناسه افزوذه : موسسه آل البيت(عليهم السلام). لاحياء التراث.

رده بندی کنگره : BP135 / ح 5018 و 4

رده بندی دیویی : 212/297

شماره کتابشناسی ملی : م 74-1602

نام کتاب: خاتمة المستدرک

موضوع: تاریخ فقیهان و راویان

ص: 1

**اشارة**



بسم الله الرحمن الرحيم

ص: 3



الّذى بعد الكافى أصح الكتب وأقمنها على ما صرّح به أئمّة الفنّ.

قال العلامة الطباطبائى في ترجمة الصدوق في كلام له في توثيقه: مضافا إلى ما ذكر، إجماع الأصحاب علي نقل أقواله، واعتبار مذاهبه في الإجماع والنزاع، وقبول قوله في التوثيق والتعديل، والتعويم علي كتبه خصوصا كتاب من لا يحضره الفقيه، فإنه أحد الكتب الأربع التي هي في الاستهار والاعتبار كالشمس في رابعة النهار، وأحاديثه معدودة في الصحاح من غير خلاف ولا توقف من أحد، حتى أن الفاضل المحقق الشيخ حسن بن الشهيد الثاني مع ما عالم من طريقته في تصحيح الأحاديث يعد حديثه من الصحيح عنده وعند الكل [\(1\)](#).

ص: 5

---

1- رجال السيد بحر العلوم 3: 299

و حكى تلميذه الشيخ الجليل الشيخ عبد اللطيف [\(1\)](#) بن أبي جامع في رجاله: أنه سمع منه مشافهة يقول: ان كلّ رجل يذكره في الصحيح فهو شاهد أصل بعده لا ناقل، و من الأصحاب من يذهب إلى ترجيح أحاديث الفقيه على غيره [\(2\)](#) من الكتب الأربع نظراً إلى زيادة حفظ الصدوق، و حسن ضبطه، و ثبته في الرواية، و تأخر كتابه عن الكافي [\(3\)](#) و ضمانه فيه لصحة ما يورده، و أنه لم يقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رواه، وإنما يورد فيه ما يفتني به، و يحكم بصحته، و يعتقد أنه حجّة بينه وبين ربه [\(4\)](#).

وبهذا الاعتبار قيل: إن مراسيل الصدوق في الفقيه كمراسيل ابن أبي عمير في الحجّية والاعتبار، وإن هذه المزية من خواص هذا الكتاب لا توجد في غيره من كتب الأصحاب، وقد ذكرنا كلام الأستاذ الأكبر في التعليقة و الفوائد، و كلام الشيخ الأعظم في رسالة التعادل في الفائدة السابقة [\(5\)](#).

و قد أطال بعضهم الكلام في الفقيه، و ذكروا قرائن ظنّوا أنها تفيد رجوع الصدوق عما ذكره في أوله، و عدم وفاته بما جعله علي عهده، و لكن المتأملة.

ص: 6

1- هو الشيخ عبد اللطيف بن الشيخ نور الدين علي بن شهاب الدين احمد بن أبي جامع الحارثي الهمданى الشامي العاملى، تلميذ البهائى و صاحب المعالم والمدارك وغيرهم، و المجاز هو و اخوه عن صاحب المعالم، اقتصر في كتابه علي رجال الكتب الأربع، انظر: الذريعة 10: 253 / 128.

2- أي: علي احاديث غيره.

3- تأخر الفقيه عن الكافي لا يعد سببا في ترجيح أحاديثه علي احاديث غيره، و الا لكان احاديث التهذيبين اولى بالترجح لتأخرها، و لكن قد يقال ان من مزايا تأخر الفقيه عن الكافي هو وقوف الصدوق علي مروياته و تحاشي روایة بعضها و التنبية علي ما انفرد به ثقة الإسلام. وهذا هو المراد من معنى العبارة، فلاحظ.

4- انظر: الفقيه 1 : 3 من المقدمة، فإن بعض فقرات هذا الكلام مأخوذ من هناك.

5- انظر: ماله علاقة بالمقام في الفائدة الرابعة.

المنصف لعله لا يستفيد منها إلا إبطال ما زعم من قطعية أحد أخباره، للشهادة المذكورة في خطبته وغيرها على منوال ما مرّ في حال أخيه الأكبر الكافي.

وأمّا صيرورتها سبباً للوهن في الوثوق بها والظن بتصورها فهي أ وهى حالاً وأضعف يالا من نيل هذا المقام، ورأينا نقلها وذكر ما قيل أو يقال فيها خروجاً عن الغرض من هذه الفائدة، وهي شرح حال المشيخة على الطريقة المشهورة، مع أن في التأمل في الفائدة السابقة ما يكتفي به الطالب، لاشراك الكتابين في جملة من المطالب.

فنتقول: قد سلك كلّ من مشايخنا الثلاثة أصحاب الكتب الأربع (رضوان الله تعالى عليهم) في أسانيد كتابه مسلكاً ما سلكه الآخر.

فالشيخ ثقة الإسلام جري في الكافي علي طريقة السلف الصالحين من ذكر جميع السندي غالباً، وترك أوائل الأسناد ندرة اعتماداً على ذكره في الأخبار المتقدمة عليه في هذا، وقد يتفق له الترك بدون ذلك أيضاً، فإن كان للمبتدء بذكره في السندي طريق معهود متكرر في الكتاب كأحمد بن محمد بن عيسى، وأحمد بن محمد بن خالد، وسهل بن زياد، فالظاهر البناء عليه، وإنّما أخلّ منها بذكر الطريق إلى بعض فيكون الصطلاح: معلقاً.

وأمّا رئيس المحدثين الصدوق فإنه بني في الفقيه من أول الأمر على اختصار الأسانيد، وحذف أوائل السندي، ثم وضع في آخره مشيخة يعرف بها طريقه إلى من روي عنه، فهي المرجع في اتصال سنده في أخبار هذا الكتاب، وربّما أخلّ منها بذكر الطريق إلى بعض فيكون السندي باعتباره معلقاً، وسنذكر طريقة شيخ الطائفة في الفائدة الآتية إن شاء الله تعالى.

ثم إنهم أطّلوا البحث والفحص عن أحوال المذكورين في المشيخة، ومدحهم وقدحهم، وصحّة الطريق من جهتهم، ولقرائن أخرى.

وأول من دخل في هذا الباب العلامة في الخلاصة، وتبعه ابن داود، ثم أرباب المجاميع الرجالية.

وشرح الفقيه: كالعالم الفاضل المولى مراد التفريسي، والعالم الجليل المجلسي الأول وغيرهم، ونحن نذكر خلاصة ما ذكروه مع الإشارة إلى ما عندي فيها، ثم تبعه تبيهات نافعة تتعلق بالفقيه، ولتكن هذه الفائدة بمنزلة الشرح للفائدة الأولى من خاتمة الوسائل فإننا نذكر الطرق على ترتيبه.

فنقول وبالله المستعان:

### [1]-أما طريق الصدوق إلى أبان بن تغلب:

فأبواه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى، عن أبي أيوب، عن أبي علي - صاحب الكلل - عنه [\(1\)](#).

والطريق ضعيف على المشهور لمكان أبي علي، فإنه مجهول.

وأما الباقيون فمن أجلاء الثقات، ويمكن تصحيح الطريق من وجوه:

أ- روایة ابن أبي عمیر عن أبي علي - صاحب الكلل - كما في الكافي في باب حق المؤمن على أخيه [\(2\)](#)، وهي من أمارات الوثاقة كما صرّح به الشيخ [\(3\)](#)، وعليه المحققون.

ص: 8

---

1- الفقيه: 4: 23، من المشيخة.

2- أصول الكافي 2: 137 / 8.

3- عدة الأصول 1: 387.

بـ- إنّ في السنّد صفوان الذي هو من أصحاب الإجماع الذين يحكم بصحة روایاتهم على المشهور، وسنوضحه ان شاء الله تعالى.

جـ- ما أشار إليه المحقق الكاظمي في عدّته: من أنّ ما روي في الفقيه إنّما كان من أصل أبان لا من كتاب التفسير، ولا من كتاب الفضائل (1) لعدم المناسبة، والأصولـ ولا سيّما أصل مثله في أيام الصدوقـ كانت مشهورة، فلا يضرّ توسط ما جهل (2).

دـ- ما أشار فيها أيضاً من أنّ بعض المحققين قال: أظنّ أنّ أباً عليّ هذا هو عبد الرحمن بن الحجاج لكثرة روایته عن أبان، لكن عبد الرحمن يدعى:

بيان السابري (3)، انتهي، وفيه بعد.

هـ- ما في جامع الرواية: من أنّ الظاهر أنّ أباً عليّ هذا هو بعينه أبو عليّ صاحب الأنماط الكوفي المذكور في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ (4)، الذي يروي عنه ابن أبي عمير كما في التهذيب في آخر باب الأذان والإقامة من أبواب الزيارات (5)، وفي الكافي في باب ورود تبع في كتاب الحج (6) (7).

وهذا وإن كان يرجع إلى أول الوجوه إلا أنّ في ذكره الشيخ في رجال الصادق (عليه السلام) تأكيد للوثاقة لما سنّيته ان شاء الله من آثاره من أمارات 5.

ص: 9

---

1- في الأصل: كتاب الفاضل، والذي أثبتناه هو الصحيح لكونه من كتب أبان كما في النجاشي: 10/7.

2- عدّة الكاظمي: 2/80.

3- عدّة الكاظمي: 2/80.

4- رجال الطوسي: 339/20.

5- تهذيب الأحكام: 286/1144.

6- الكلفي: 4/222.

7- جامع الرواية: 2/405.

## [2] بـ و إلـي أـبـان بـن عـثـمان:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد وأيوب بن نوح وإبراهيم بن هاشم و محمد بن عبد الجبار كلّهم، عن محمد بن أبي عمير وصفوان بن يحيى، عن أبان بن عثمان الأحمر [\(1\)](#).

و السند في أعلى درجة الصحة.

و أمّا أبان فهو من أصحاب الإجماع، ويأتي بعض الكلام فيه وفي إبراهيم [\(2\)](#).

## [3] جـ و إلـي إـبـراهـيم بـن أـبـي الـبـلـاد:

أبوه علي بن بابويه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه، ويكتنّي أبا إسماعيل [\(3\)](#).

و هذا السند أيضاً صحيح بالاتفاق.

## [4] دـ و إلـي إـبـراهـيم بـن أـبـي زـيـاد الـكـرـخيـ:

[4] دـ و إلـي إـبـراهـيم بـن أـبـي زـيـاد الـكـرـخيـ [\(4\)](#): أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عنه [\(5\)](#).

و السند إليه صحيح بالاتفاق.

ص: 10

---

1- الفقيه 4: 83، من المشيخة.

2- يأتي في صحيفة: 33.

3- الفقيه 4: 68، من المشيخة.

4- ذكره النجاشي في ترجمة محمد بن أحمد بن عبد الله بن مهران بعنوان: إبراهيم بن زياد الكرخي: 346 / 935، ومثله في الفقيه 3: 145 / 641. إلا أن ما في الأصل موافق لما في المشيخة، وروضة الكافي 8: 370 / 560، وتهذيب الأحكام 7: 80 / 345 و موارد كثيرة أخرى. و الظاهر سقوط كلمة (أبي) قبل كلمة (زياد) من النجاشي و الفقيه كما تبّه عليه في معجم رجال الحديث 1: 225، فلاحظ.

5- الفقيه 4: 61، من المشيخة.

وأماماً إبراهيم فيري عن ابن أبي عمر الذي لا يروي إلا عن ثقة.

والحسن بن محبوب، كما في الفقيه في باب المضاربة [\(1\)](#)، وباب الهدية [\(2\)](#)، وفي التهذيب في باب الأحداث الموجبة للطهارة [\(3\)](#)، وفي الكافي في باب أصول الكفر وأركانه [\(4\)](#)، وهو من أصحاب الإجماع، وهم أيضاً لا يررون إلا عن الثقة كما هو الحق عندنا وفاما للعلامة الطباطبائي في ترجمة زيد النرسى [\(5\)](#)، وقد مرّ في شرح حال أصل زيد [\(6\)](#) - كلامه، وسنوضحه إن شاء الله تعالى في مقام ذكر هؤلاء العصابة.

ويروي عنه أبان بن عثمان، كما في التهذيب في باب الصلاة في السفر من أبواب الزيادات [\(7\)](#)، وهو أيضاً من أصحاب الإجماع.

ويروي عنه صفوان بن يحيى، كما في الكافي في باب القول على العقيقة [\(8\)](#)، وهو شريك الجماعة، وممن نصّ عليهم أنّهم لا يررون إلا عن ثقة.

ويروي عنه إبراهيم بن مهزم في الكافي في كتاب العقيقة [\(9\)](#)، وهو من أجلاء الثقات.

وأبو أيوب في الكافي في باب دعوات موجزات [\(10\)](#)، وهو كسابقه، وبعد رواية هؤلاء عنه لا مجال للتأمل فيه.2.

ص: 11

---

1- الفقيه 3: 145/11 و 146/12 .

2- الفقيه 3: 191/13 .

3- تهذيب الأحكام 1: 20/49 .

4- أصول الكافي 2: 221/12 .

5- رجال السيد بحر العلوم 2: 366 .

6- تقدم في المجلد الأول صحيفة: 62 .

7- تهذيب الأحكام 3: 229/586 .

8- الكافي 6: 30/1 .

9- الكافي 6: 4/1 .

10- أصول الكافي 2: 422/12 .

## [5] - وإلى إبراهيم بن أبي محمود:

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إبراهيم بن أبي محمود.

وأبوه علي، عن الحسن بن أحمد المالكي، عن أبيه، عنه.

ومحمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه (1).

والطريق الأول: حسن بابا إبراهيم على المشهور، صحيح عند المحققين كما سيأتي (2) في الطريق إليه.

وأما الثاني: فضعيف على المشهور، لمكان الحسن بن أحمد المجهولين (3)، والظاهر كما قيل: انه نسب الى جده مالك بن الأحوص الأشعري القمي، وقد ذكره الشيخ في أصحاب العسكري (عليه السلام) (4) وفيه مدح، مضافا إلى رواية مثل علي بن بابويه الجليل عنه، فالسند قوي وفقا للتقىي المجلسي (5).

والثالث: صحيح بالاتفاق.

## [6] - وإلى إبراهيم بن أبي يحيى المدائني:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن عبد الجبار، عن الحسن بن علي بن فضال، عن طريف بن ناصح، عنه (6).

وكلّهم ثقات وأجلاء من الإمامية سوي ابن فضال، ولذا عد السند في المشهور من الموثق، ولكنه من أصحاب الإجماع، ومن أمر العسكري (عليه

ص: 12

1- الفقيه 4: 14، من المشيخة.

2- يأتي في صحيفة: 33.

3- أي: الحسن وأبوه أحمد.

4- رجال الشيخ: 3 / 430.

5- روضة المتقين 14: 27.

6- الفقيه 4: 97، من المشيخة.

السلام) بأخذ رواياتهم [\(1\)](#)، وقد أخبر محمد بن عبد الله بن زراة برجوعه عن الفطحية [\(2\)](#)، فدرج السندي في سلك الصاحح أولى كما صرّح به في العدة [\(3\)](#).

وأمّا إبراهيم فهو بعينه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى أبو إسحاق المدنبي مولى الأسلميين، من أصحاب الباقر والصادق (عليهما السلام) له كتاب مبوب في الحلال والحرام عن الصادق (عليه السلام) وكان خاصّاً به خصيصاً بحديثنا [\(4\)](#) يروي عنه: حماد كما في التهذيب في كتاب المكاسب [\(5\)](#)، وصرّح به في التعليقة [\(6\)](#)، وهو من أصحاب الإجماع، ومن الثقات الأجلاء.

وعاصم بن حميد كما في الكافي في باب صدقات النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) من النساء [\(8\)](#).

والجليل: عبد الرحمن بن محمد بن أبي هاشم كما فيه في باب آلات الدواب [\(9\)](#)، وفي التهذيب في باب ارتباط الخيل [\(10\)](#).

وظريف بن ناصح كما في الفقيه [\(11\)](#).<sup>ة</sup>.

ص: 13

---

1- بقوله عليه السلام: خذوا بما رأوا، وذرعوا ما رأوا. انظر: كتاب الغيبة للطوسى: 390.

2- رجال النجاشي: 72 / 35

3- العدة للكاظمي: 1 / 111.

4- رجال النجاشي: 14 / 12

5- تهذيب الأحكام: 328 / 28

6- تعليقة الوحيد على منهج المقال: 20.

7- الكافي 7: 48 / 3

8- الكافي 5: 391 / 7

9- الكافي 6: 541 / 5

10- تهذيب الأحكام: 165 / 11

11- الفقيه 4: 97، من المشيخة.

و ذكره الشيخ في رجال الصادق (عليه السلام) [\(1\)](#) و مرّ و يأتي أنه من الشواهد على كونه ممّن وقفهم ابن عقدة في رجاله.

وقال أيضاً في حّقه: أسنده عنه [\(2\)](#)، و جميع ذلك يورث الظنّ القويّ بكونه من ثقاتنا.

## [7] ز- وإلي إبراهيم بن سفيان:

محمد بن عليٍّ ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الكوفي، عن محمد بن سنان، عنه [\(3\)](#).

والظاهر أنَّ المراد بمحمد بن علي هو الصيرفي الذي يكتُب أبا سمينة، وقالوا فيه: إنه من الغلاة الكذابين، وبعد أن اشتهر بالكذب في الكوفة انتقل إلى قم، ونزل علي أحمد بن محمد بن عيسى، ثم اشتهر بالغلو فأخرجه أحمد من قم [\(4\)](#)، و له كتب مثل كتب الحسين بن سعيد [\(5\)](#).

فالسند ضعيف وإن بنينا على وثاقة محمد بن سنان كما هو الحقّ، إلا أنَّ في شرح المشيخة: روى الأصحاب كتبه، إلا ما كان فيه غلوّ، أو كان منفرداً به، وكتبه كثيرة، والظاهر أنَّ مساهلتهم في النقل عن أمثاله لكونهم من مشايخ الإجازة، والأمر فيه سهل، لأنَّ الكتاب إذا كان مشهراً متواتراً عن صاحبه يكفي في النقل عنه، وكان ذكر السند لمجرد التيمن والتبرك، مع أنَّ الغلوّ الذي

ص: 14

- 
- 1- رجال الشيخ: 24/144.
  - 2- انظر: رجال الشيخ: 24/144.
  - 3- الفقيه 4: 102، من المشيخة.
  - 4- انظر: رجال النجاشي: 332/894، وقد ذكره بعنوان: محمد بن علي بن إبراهيم بن موسى أبو جعفر القرشي، مولاهم، صيرفي، وكان لقب محمد بن علي: أبا سمينة، وقال: ضعيف جداً فاسد الاعتقاد، لا يعتمد في شيءٍ. أقول: سيأتي في الهاشم رقم 8 من الصفحة 15 ماله علاقة بالمقام، فلاحظ.
  - 5- فهرست الشيخ الطوسي: 614/146.

ينسبونه إليهم لاـ نعرف أنه كان الأخبار عالياً دقيقاً أو كان موافقاً للواقع، لأننا نراهم يذكرون: أنّ أول درجة في الغلوّ تُنفي السهو عن النبيّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) مع أن أكثر الأصحاب رواوا أحاديثهم، وما رأينا من أخبار أمثاله خبراً دالاً على الغلوّ، والله تعالى يعلم (1)، انتهي.

ويؤيد ما ذكره أن الصدوق مع قرب عهده به ووقفه على حاله، وما صنع به شيخ الأشعرية أحمد اعتمد عليه في جملة من طرقه سوي إبراهيم المذكور.

فمنها: طريقه إلى الحسن بن علي بن أبي حمزة (2)، وطريقه إلى محمد بن سنان (3)، وإلى علي بن محمد الحضيني (4)، وإلى وهب بن حفص (5)، وكذا طريقه إلى أبي الجارود (6)، وطريقه إلى عبد الحميد الأزدي (7)ـ ببناء على كون محمد بن علي القرشي الكوفي هو بعينه الصيرفي الهمданى (8)، كما استظهره فيف.

ص: 15

- 1- روضة المتقين 14: 28.
- 2- الفقيه 4: 130، من المشيخة.
- 3- الفقيه 4: 15 و 105، من المشيخة.
- 4- الفقيه 4: 120، من المشيخة.
- 5- الفقيه 4: 63، من المشيخة.
- 6- الفقيه 4: 40، من المشيخة.
- 7- الفقيه 4: 15، من المشيخة.
- 8- الظاهر اشتباه المصنف رحمة الله تعالى في القول بالاتحاد بين محمد بن علي القرشي الكوفي وبين محمد بن علي الصيرفي الهمدانى فيما نقله عن منتهي المقال وتبناه أيضاً. وفي المقام جملة أمور نوردها اختصاراً. 1ـ ان محمد بن علي القرشي ليس هو أبا سmine، وان كان قريشاً واسمه محمد بن علي، فهذا لا يلزم انحصر المسمى بهذا الاسم، وبالإمكان ان يكون غيره، كما لا تدل رواية ابن ماجيلوه على الاتحاد لإمكان روايته عن الاثنين لا سيما بعد ثبوت كونهما من طبقة مشايخه. 2ـ وقوع محمد بن علي القرشي في ثمان طرق للشيخ الصدوق كما يبينها المصنف، ولو كان المقصود منه هو الملقب بأبي سmine، لما صاح التزام الصدوق في أول الفقيه بان لا يذكر فيه الا ما يعتمد عليه، ويحكم بصحته، ويكون حجة بينه وبين رب، ولا يمكن الجمع بين قوله هذا ورواية عنمن هو معروف لدى الصدوق وغيره بالغلو والكذب والتلليس والوضع، وعليه فلا بد وأن يكون المراد منه غير أبي سmine. 3ـ استثناء محمد بن الحسن بن الويلد من رواية محمد بن أحمد بن يحيى ما رواه عن محمد بن علي أبي سmine، وما رواه عن محمد بن علي الهمدانى، كما في النجاشي: 348/939، وهذا يدل على أن أبا سmine هو غير الهمدانى. 4ـ ذكر النجاشي كلا الرجلين وقال عن أبي سmine (332/894): انه ضعيف جداً فاسد الاعتقاد لا يعتمد في شيء، وذكر عن الهمدانى بأنه وأباه وجده من وكلاه الأئمة عليهم السلام ولم يطعن عليه في أي شيء (344/928). 5ـ جد الهمدانى اسمه محمد وجد أبي سmine اسمه إبراهيم والأول من أهل همدان والثاني من الكوفة ثم انتقل إلى قم وأخرج منها كما يظهر من ترجمة الاثنين لدى النجاشي. معجم رجال الحديث: 16/299ـ بتصريف.

منتهي المقال (1) - و طريقه إلى هارون بن خارجة.

هذا وأما إبراهيم بن سفيان فغير مذكور في الرجال، ولا يوجد له روایة في الكتب الأربعية إلا ما في الفقيه في باب ما يجوز للمحرم إتيانه: عنه، عن أبي الحسن (عليه السلام) (2) وروي عن الحسين بن سعيد، عنه، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) في باب ما يجب على من اختصر شوطاً في الحجر (3)، والأمر سهل.

#### [8] ح- و إلى إبراهيم بن عبد الحميد:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن سعدان بن مسلم، عنه.

وأبوه أيضاً، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عنه (4).

والسندان حسنان في المشهور.

ص: 16

---

1- منتهي المقال: 284.

2- الفقيه 2: 1048 / 224.

3- الفقيه 2: 1199 / 249.

4- الفقيه 4: 55، من المشيخة.

أمّا الأول: فبسعدان، وأمّا الثاني فبabin هاشم، والحق وثاقتهما.

أمّا الثاني فيأتي [\(1\)](#) عن قريب.

وأمّا الأول فلرواية من لا يروي إلّا عن ثقة عنه، مؤيّدة برواية الأجلاء الكاشفة عادة عنها.

فروي عنه ابن أبي عمير، في الكافي في باب أن الأرض لا تخلو من حجه [\(2\)](#)، وصفوان بن يحيى، كما صرّح به الشيخ في الفهرست [\(3\)](#)، ويونس ابن عبد الرحمن في الكافي، في باب البيان والتعرّيف [\(4\)](#)، وفضاله بن أيوب، في باب النوادر من كتاب الجنائز [\(5\)](#)، والحسن بن محبوب، في الفقيه، في باب أحكام المماليك والإماء من كتاب النكاح [\(6\)](#)، والحسن بن علي بن فضال، في التهذيب، في زيارة الأربعين [\(7\)](#).

وهو لاء الستة من أصحاب الإجماع، وفيهم ابن أبي عمير، وصفوان.

ويروي عنه العباس بن معروف كما في مشيخة الفقيه [\(8\)](#) في طريقه إليه، وأحمد بن إسحاق كذلك [\(9\)](#)، وعبد الله بن الصلت القمي [\(10\)](#).

وشيخ القيمين محمد بن علي بن محبوب كما في التهذيب في باب 6.

ص: 17

1- يأتي في هذه الفائدة، صحيفـة: 33.

2- أصول الكافي 1: 2/136.

3- فهرست الشيخ الطوسي: 7/12.

4- أصول الكافي 1: 125/6.

5- الكافي 3: 258/29.

6- الفقيه 3: 288/14.

7- تهذيب الأحكام 6: 113/201.

8- الفقيه 4: 55، من المشيخة.

9- الكافي 5: 526/1.

10- فهرست الشيخ: 79/326.

الأحداث الموجبة للطهارة من أبواب الزيادات [\(1\)](#).

والحسن بن علي بن يوسف - المعروف بابن بقاح - فيه في باب اختيار الأزواج [\(2\)](#).

وأحمد بن محمد [عن محمد] [\(3\)](#) بن خالد فيه في باب الزيادات من الزكاة.

والحسين بن هاشم في الكافي في باب إلطاف المؤمن [\(4\)](#)، وهو من الثقات، وإن رمي بالوقف.

وعلي بن الحكم فيه في باب فضل فقراء المسلمين [\(5\)](#)، و محمد بن خالد [\(6\)](#)، و محمد بن عيسى بن عبيد [\(7\)](#)، و علي بن أسباط [\(8\)](#) وغيرهم.

وصرح الشيخ في الفهرست أن له أصلا [\(9\)](#)، وقد قال المفيد في رسالة العدد: وأما رواة الحديث بأن شهر رمضان شهر من شهور السنة يكون تسعة.

ص: 18

1- تهذيب الأحكام 1: 1051 / 353.

2- تهذيب الأحكام 7: 1592 / 399.

3- في الأصل: وأحمد بن محمد بن خالد، والذي أثبته هو الموفق لما في المصدر، والكافي 4: 8 / 3، وثواب الأعمال: 2 / 173، ووسائل الشيعة 6: 2 / 278، ومعجم رجال الحديث 8: 101، ولم تعهد رواية أحمد بن محمد بن خالد عن سعدان بن مسلم، والصحيح رواية محمد بن خالد عنه.

4- أصول الكافي 2: 1 / 164.

5- أصول الكافي 2: 9 / 202.

6- انظر الهامش المتعلق بما أثبته بين معقوفتين آفنا.

7- الاستبصار 1: 309 / 1151.

8- الكافي 8: 307 / 478، من الروضة.

9- فهرست الطوسي: 326 / 79.

وعشرين يوماً ويكون ثلثين يوماً فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر - وعده إلى العسكري (عليهم السلام) - والأعلام الرؤساء المأذوذون منهم الحال والحرام والفتيا والأحكام، الذين لا يطعن عليهم، ولا طريق إلى ذم واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدونة والمصنفات المشهورة (1)، انتهي.

وأمّا إبراهيم بن عبد الحميد، فهو الأسدي الكوفي الأنطاطي، أخو محمد ابن عبد الله بن زرارة (2) لأمه، الثقة، لتصريح الشيخ في الفهرست (3)، ورواية الأجلاء عنه مثل: النضر بن سعيد (4)، والحسين بن سعيد (5)، ويعقوب بن يزيد (6)، وعمر بن محمد بن سماعة (7)، وعبد الله بن محمد النهيفي (8)، وإبراهيم بن هاشم (9)، وعلي بن أسباط (10). وغيرهم، ورميه بالوقف غير مضرّ، مع أنه ضعيف من أصله، مضافاً إلى كونه من أرباب الأصول الذين عرفت مقامهم.

## [9] ط - و إلى إبراهيم بن عمر:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن

ص: 19

- 
- 1- الرسالة العددية: 14.
  - 2- رجال النجاشي: 20/27.
  - 3- فهرست الطوسي: 12/7.
  - 4- تهذيب الأحكام 7: 421/98.
  - 5- أصول الكافي 2: 4/249.
  - 6- تهذيب الأحكام 3: 23/80.
  - 7- تهذيب الأحكام 2: 258/1027.
  - 8- الكافي 6: 5/505.
  - 9- روى عنه بواسطة واحدة في التهذيب 4: 189/533 وهو واقع أيضاً في طريق الفهرست إليه ولكن بتوسط ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى.
  - 10- أصول الكافي 1: 350/56.

يعقوب بن يزيد، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني [\(1\)](#).

وكلّهم من أجيال النّقّات، وفيهم حمّاد، وهو من أصحاب الإجماع، ومنه يظهر حال إبراهيم.

ويروي عنه أيضًا ابن أبي عمّير كما في الكافي في باب يوم الغطر [\(2\)](#).

ومن الأجيال: شيخ القميّن محمد بن علي بن محبوب [\(3\)](#)، و سيف بن عميرة [\(4\)](#)، و علي بن الحكم [\(5\)](#)، و أبان [\(6\)](#)، و الظاهر أنه ابن عثمان، وهو من أصحاب الإجماع.

وقال النجاشي: شيخ من أصحابنا، ثقة، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) ذكر ذلك أبو العباس وغيره [\(7\)](#).

وقال الشيخ في [ أصحاب الباقر عليه السلام]: له أصول رواها عنه حماد ابن عيسى [\(8\)](#).

وقد عرفت مقام أرباب الأصول عندهم، فقول ابن الغضائري: - إنّه يكّنّي أبا إسحاق، ضعيف جداً- لا يصغي إليه، ولذا قال العلّامة في الخلاصة بعد نقل كلام النجاشي و ابن الغضائري: والأرجح عندي قبول روایته وإن حصل بعض الشك في الطعن فيه [\(9\)](#).5.

ص: 20

---

1- الفقيه 4: 95، من المشيخة.

2- الكافي 4: 168 / 3.

3- تهذيب الأحكام 4: 317 / 963.

4- أصول الكافي 1: 68 / 3.

5- لم نعثر على روایته عنه.

6- تهذيب الأحكام 6: 379 / 1113.

7- رجال النجاشي: 20 / 26.

8- رجال الطوسي: 7 / 103.

9- رجال العلّامة: 6 / 15.

قال التقى المجلسي: بل لا يحصل الشك لأن أصوله معتمد الأصحاب بشهادة الصدوق والمفید ووثقة الثقنان، والجراح مجهول الحال، ولو لم يكن كذلك لكان عليه أن يقدم الجرح، كما ذكره العلامة في كتبه [الأصولية](#) (1).

#### [10] اي - وإلى إبراهيم بن محمد النقفي:

أبوه، عن عبد الله بن الحسن المؤدب، عن أحمد بن علي الأصفهاني.

و عن محمد بن الحسن، عن أحمد بن علوية الأصفهاني، عنه (2).

والظاهر اتحاد الأحمدرين، والاشتباه في السنن الأول لما في النجاشي (3).

[و] عبد الله بن الحسن المؤدب روي عن أحمد بن علوية كتب النقفي، روي عنه علي بن الحسين بن بابويه (4).

وفي من لم يرو عنهم (عليهم السلام) من رجال الشيخ: أحمد بن علوية الأصفهاني المعروف بابن الأسود، روي عن إبراهيم بن محمد النقفي كتبه كلها (5)، مع أنه ليس للأول (6) ذكر في كتب الأصحاب، ثم إنهم لم يوثقوا أحمد ابن علوية صريحا، إلا أنهم مدحوه بما يقرب من التوثيق، ولا أقل من معناه الأعم.

فهي النجاشي: أن له كتاب الاعتقاد في الأدعية (7)، وذكر طريقه إليه.

ص: 21

---

1- روضة المتدينين 14: 36.

2- الفقيه 4: 126، من المشيخة.

3- رجال النجاشي: 18/19، وفيه: وأخبرنا علي بن احمد، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن عامر، عن احمد بن علوية الأصفهاني - الكاتب المعروف بأبي الأسود - عنه بكتبه.

4- رجال الطوسي: 46/484، وما وضعناه بين المعقوفتين هو لفصل كلام الشيخ عما هو في رجال النجاشي المبين في الهاشم السابق، فلاحظ.

5- رجال الطوسي: 447/56.

6- أي: أحمد بن علي الأصفهاني.

7- رجال النجاشي: 88/214.

وفي من لم يرو عنهم (عليهم السلام): روي عنه الحسين بن محمد بن عامر، وله دعاء الاعتقاد وتصنيفه [\(1\)](#).

والحسين هو الأشعري الثقة، ويروي عنه ابن الوليد [\(2\)](#) الجليل المعروف حاله في شدة التحرز عن الرواية عن غير الثقة.

وقال ابن شهر آشوب في المعالم في ذكر الطبقة الأولى من شعراء أهل البيت (عليهم السلام): وهم المجاهرون: الشيخ أحمد بن علوية الأصفهاني [\(3\)](#).

وفي إيضاح العلامة: أحمد بن علوية الأصفهاني - بفتح العين المهملة، وفتح اللام، وكسر الواو، وتشديد الياء المنقطة تحتها نقطتين - له كتاب الاعتقاد في الأدعية، وله النونية المسماة بالألفية والمحبرة [\(4\)](#) وهي ثمانمائة ونinet وثلاثون بيتاً، وقد عرضت على أبي حاتم السجستاني، فقال: يا أهل البصرة غالبكم والله شاعر أصبهان في هذه القصيدة في أحكامها وكثرتها فوائد her [\(5\)](#).

وذكره ابن داود في القسم الأول من كتابه، وقال: أحمد بن علوية الأصفهاني الرحال - بالحاء المهملة - والتضعيف في من لم يرو عنهم (عليهم السلام) في الكشي [\(6\)](#)، سمى الرحال لأنه رحل خمسين رحلة من حج إلى مصر.

ص: 22

---

1- رجال الطوسي: 56/448

2- الفقيه 4: 126، من المشيخة، وقد تقدم أنفاً.

3- معالم العلماء: 148.

4- وتسمى (الكرمانية) أيضاً، وهي في مدح أمير المؤمنين عليه السلام، ومطلعها: ما بالعينك ثرة الإنسان عبري اللحاظ سقينة الأجنان

5- إيضاح الاشتباه: 104/69.

6- رمز له في الأصل ب (لم كش)، وفي المصدر ب (لم جش). والصحيح ما في المصدر، والمراد منه هو ابن داود يرمز بكتابه ب (لم جش) لكل رجل ورد في رجال النجاشي ولم تكن له رواية عن أحد الأنتماء عليهم السلام، وقد نبه على هذه الطريقة المحقق الدمامي في الرواية السماوية: 68 الراشحة السابعة عشرة، وأشار إليها السيد محمد صادق بحر العلوم في مقدمة كتاب الرجال لابن داود: 21 وظهر أن نسخة النوري من رجال ابن داود فيها (لم كش) لما سيأتي عن المصنف من التصريح بواقع الاشتباه في نسبة ذلك إلى الكشي دون النجاشي، فلاحظ.

ونقله عنه المحقق الكاظمي في عدّته [\(2\)](#)، ولم يتعرض لما فيه من الاشتباه، فان الرحّال من ألقاب محمد بن أحمد الراوي عنه دونه.

فهي النجاشي: أحمد بن علوية الأصبهاني، أخبرنا ابن نوح، قال:

حدّثنا محمد بن علي بن هشام أبو جعفر القمي، قال: حدّثنا محمد بن [محمد بن] [\(3\)](#) شر البطال بن بشير الرحّال، قال: وسمّي الرحّال لأنّه رحل خمسين رحلة من حجّ إلى غزو، وقال: حدّثنا أحمد بن علوية بكتاب الاعتقاد في الأدعية [\(4\)](#).

وفي اشتباه آخر من نسبة ذلك إلى الكشي دون النجاشي، وليس له ذكر في الكشي [\(5\)](#).

وأمّا عبد الله بن الحسن المؤدب- أي معلم علوم الأدب كالنحو والصرف واللغة- فهو من مشايخ إجازة علي بن بابويه كما صرّح به النجاشي [\(6\)](#)، ومرّفِّيم.

ص: 23

1- رجال ابن داود: 40/103.

2- عدة الكاظمي 2/87.

3- ما بين المعقوفتين من المصدر.

4- رجال النجاشي: 88/214.

5- وهو كذلك، إذ ليس له ذكر في الكشي، راجع الهاشم رقم 6 من الصفحة السابقة.

6- لم يصرّح النجاشي بذلك، ولم يترجم للمؤدب في رجاله أصلاً، كما لم يذكره في ترجمة ابن بابويه أيضاً. بل ذكر الشيخ في رجاله باب من لم يرو عنهم عليهم السلام: 46/484 رواية علي بن الحسين بن بابويه عنه. ومن تعرض لترجمته من أرباب هذا الفن نقل عبارة الشيخ الطوسي ولم ينسب إلى النجاشي شيئاً في حقه. ولعل استبدال لفظ الشيخ بالنجاشي وقع سهوا من المصنف، أو اشتباها من الناسخ، والله العالم.

الفائدة السابقة إجمالاً على مقامهم [\(1\)](#)، مضافاً إلى ذكره النجاشي في كتابه الذي عرفت حاله، وبناءه فيه في ترجمته.

وأماماً إبراهيم بن محمد التقي -صاحب كتاب الغارات المعروف، الذي اعتمد عليه الأصحاب- فهو من أجلاء الرواة المؤلفين كما يظهر من ترجمته، ويروي عنه الأجلاء كالصفار [\(2\)](#)، وسعد بن عبد الله [\(3\)](#)، وأحمد بن أبي عبد الله [\(4\)](#).

وفي أنساب السمعاني بعد الترجمة: قدم أصحابهان وأقام بها، وكان يغلو في الرفض، وله مصنفات في التشيع، روي عن أبي نعيم الفضل بن دكين، وإسماعيل بن أبان [\(5\)](#).

وقال السيد علي بن طاوس: في الباب الرابع والأربعين من كتابه الموسوم باليقين -الباب 44- فيما نذكره من تسمية مولانا علي بأمير المؤمنين (عليه السلام) سماه به سيد المرسلين (صلوات الله عليهم أجمعين) رويانا ذلك من كتاب المعرفة تأليف أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سعيد التقى من الجزء الأول منه، وقد أثني عليه محمد بن إسحاق النديم في كتاب الفهرست في الرابع [\(6\)](#)، فقال ما هذا لفظه: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأصفهاني، من ثقات العلماء المصنفين [\(7\)](#).9.

ص: 24

1- انظر تفصيل ذلك في الفائدة المتقدمة.

2- التهذيب 10: 315 / 1174 وفيها عن إبراهيم فقط.

3- أصول الكافي 1: 372 / 27.

4- تهذيب الأحكام 6: 327 / 901، أصول الكافي 2: 97 / 9.

5- أنساب السمعاني 3: 136.

6- كذا والصحيح في الفن الخامس من المقالة السادسة.

7- فهرست ابن النديم: 279

قال: إن هذا أبا إسحاق إبراهيم بن محمد النقفي كان من الكوفة، و مذهبه مذهب الزيدية، ثم رجع إلى اعتقاد الإمامية، و صنف هذا كتاب المعرفة، فقال له الكوفيون: تتركه ولا تخرجه لأجل ما فيه من كشف الأمور، فقال لهم: أيّ البلاد أبعد من مذهب الشيعة؟ فقالوا: أصفهان، فرحل من الكوفة إليها، و حلف أنه لا يرويه إلاّ بها، فانتقل إلى أصفهان، و رواه بها ثقة منه بصحة ما رواه فيه، و كانت وفاته سنة 283 (1). انتهي.

## [11] يا- وإلي إبراهيم بن محمد الهمداني:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه (2).

وفي بعض نسخ الفقيه: أحمد بن علي بن زياد، ولعله من زيادة النساخ، وأحمد بن زياد هو الذي قال في حقه الصدوق في كمال الدين بعد نقل خبر عنه:

لم أسمع هذا الحديث إلا من أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني [- رضي الله عنه - بهمدان] (3) عند منصري من حجّ بيت الله الحرام، و كان رجلا ثقة ديننا فاضلا، رحمة الله عليه و رضوانه (4).

و قد مرّ، و يأتي (5) نقل الاتفاق على وثاقة إبراهيم من ابن طاوس.

و أما إبراهيم فهو من وكلاء الناحية، و كذا أولاده، وروي الكشي توثيقه و جماعة عن الامام (عليه السلام) و كان قد حجّ أربعين حجة (6).

و يروي عنه من الأجلاء: إبراهيم بن هاشم (7)، و علي بن مهزيار كما في

ص: 25

1- اليقين: 38، كما ذكر النجاشي هذه القصة في ترجمته أيضا: 16/19.

2- الفقيه: 4: 79، من المشيخة.

3- ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

4- كمال الدين 2: 369.

5- سيأتي في صحيفة: 33 (فلاح السائل: 158).

6- رجال الكشي 2: 1053 و 867 و 1131.

7- كما في طريق الصدوق إليه.

الكافي في باب من يؤاجر أرضا ثم يبيعها (1)، وفي التهذيب في باب المزارعة (2)، ويعقوب بن يزيد في التهذيب في باب البيئات (3)، وأحمد بن محمد ابن عيسى في التهذيب في باب أحكام الطلاق (4)، وأحمد بن أبي عبد الله في التهذيب في باب الكفاءة في النكاح (5)، وفي الكافي في باب تزويج أم كلثوم (6)، وسهل بن زياد (7)، ومحمد بن عيسى (8)، وعمر بن علي بن عمر (9).

## [12] [يب- وإلى إبراهيم بن مهزيار:

أبوه، عن الحميري - يعني عبد الله بن جعفر - عنه (10).

وهما من الأجلاء، و تستظهر وثاقة إبراهيم من أمور:

أ- قول السيد علي بن طاوس في ربيع الشيعة: إنّه من سفراء الصاحب (عليه السلام) والأبواط المعروفيين الذين لا يختلف إلاثنا عشرية فيهم (11).

ب- ما في الكشي: حدّثني أحمد بن علي بن كلثوم السرخسي - وكان من القوم أو الفقهاء - و كان مأموناً على الحديث، قال: حدّثني إسحاق بن محمد البصري، قال: حدّثني محمد بن إبراهيم بن مهزيار، قال: إنّ أبي لما حضرته

ص: 26

- 
- 1- الكافي 5 : 2/270
  - 2- تهذيب الأحكام 7 : 912/207
  - 3- تهذيب الأحكام 6 : 719/268
  - 4- تهذيب الأحكام 8 : 186/57
  - 5- تهذيب الأحكام 7 : 1584/396
  - 6- الكافي 5 : 3/347
  - 7- أصول الكافي 1 : 2/43
  - 8- الكافي 5 : 2/270
  - 9- رجال الكشي 2 : 1136/869
  - 10- الفقيه 4 : 44، من المشيخة.
  - 11- ربيع الشيعة (إعلام الوري) : 416

الوفاة دفع إلى مالا. وأعطاني علامة، ولم يعلم بتلك العلامة إلا الله عز وجل وقال: من أتاك بهذه العلامة فادفع إليه المال، قال: فخرجت إلى بغداد ونزلت في خان، فلما كان في اليوم الثاني إذ جاء شيخ ودق الباب، فقلت للغلام: انظر من هذا؟ فقال: شيخ بالباب، فقلت: أدخل، فدخل وجلس وقال: أنا العمري، هات المال الذي عندك، وهو كذا وكم معه العلامة، قال: فدفعت إليه المال [\(1\)](#).

ج- رواية الأجلاء عنه: كعبد الله بن جعفر في هذا الطريق [\(2\)](#)، وفي الكافي في باب مولد الحسن بن علي (عليه السلام) [\(3\)](#)، وباب مولد فاطمة الزهراء (عليها السلام) [\(4\)](#)، وفي الفهرست في ترجمة أخيه علي [\(5\)](#)، وسعد بن عبد الله كما يأتي في طريق الفقيه إلى علي بن مهزيار [\(6\)](#)، وفي الفهرست في ترجمة علي [\(7\)](#)، وفي الكافي في البأين المذكورين [\(8\)](#)، ومحمد بن علي بن محبوب في التهذيب في أواخر باب كيفية الصلاة من أبواب الزiyادات [\(9\)](#)، وباب وصيّة الإنسان لعبدة [\(10\)](#)، وباب الزiyادات في فقه الحج [\(11\)](#)، وأحمد بن محمد- والظاهر [\(8\)](#).

ص: 27

- 
- 1- رجال الكشي 2: 813 / 1015.
  - 2- أي: طريق الصدوق إلى إبراهيم بن مهزيار وقد تقدم آنفاً.
  - 3- أصول الكافي 1: 2 / 384.
  - 4- لم تتفق على رواية عبد الله بن جعفر، عنه في الباب المذكور، بل في باب مولد أمير المؤمنين عليه السلام، انظر: أصول الكافي 1: 10 / 380.
  - 5- فهرست الشيخ: 369 / 88.
  - 6- يأتي في الطريق رقم: 228، وكذلك انظر الفقيه 4: 38، من المشيخة.
  - 7- فهرست الشيخ: 369 / 88.
  - 8- راجع ما في الهمشرين رقم (3) و (4).
  - 9- تهذيب الأحكام 2: 1392 / 337.
  - 10- تهذيب الأحكام 9: 890 / 226.
  - 11- تهذيب الأحكام 5: 1418 / 408.

أنه ابن عيسى - في الكافي في باب مولد الحسين (عليه السلام) [\(1\)](#).

و محمد بن عبد الجبار كما في النجاشي في ترجمته [\(2\)](#)، و محمد بن يحيى في أواخر باب الذبح [\(3\)](#)، و باب الكفاره عن خطأ المحرم [\(4\)](#)، و باب الإقرار في المرض من التهذيب [\(5\)](#)، وفي الاستبصار في باب لبس الخاتم للحرم [\(6\)](#)، و من روایته عنه يظهر الأمر.

د- فإنه صاحب نوادر الحكمة، ولم يستثنوا روایته، و صرّح الأستاذ الأكبر [\(7\)](#) وغيره بأن فيه إشعار بالوثاقة.

هـ- ما في التهذيب في كتاب الوصايا: عن محمد بن علي بن محبوب، عن إبراهيم بن مهزيار، قال: كتبت إليه (عليه السلام) إن مولاك على بن مهزيار أوصي أن يحجّ عنه من ضيعة صير رباعها إلى حجه [\(8\)](#) في كل سنة [إلي] [\(9\)](#) عشرين دينارا، و أنه قد انقطع طريق البصرة فتضيق المئونة على الناس، وليس يكتفون بالعشرين، وكذلك أوصي عدّة من مواليك في حجّتهم؟ فكتب (عليه السلام): يجعل ثلاث حجج [حجتين] [\(10\)](#) إن شاءه.

ص: 28

- 
- 1- أصول الكافي 1: 385 .
  - 2- رجال النجاشي: 17 / 16 .
  - 3- تهذيب الأحكام 5: 805 / 238 .
  - 4- تهذيب الأحكام 5: 1345 / 385 .
  - 5- تهذيب الأحكام 9: 667 / 162 .
  - 6- الاستبصار 2: 3 / 165 .
  - 7- تعلقة البهبهاني: 281 .
  - 8- كذا في الأصل والمصدر، وفي الكافي 4: 310 / 1 و الفقيه 2: 272 / 1326: لك حجة.
  - 9- ما بين المعقودتين من المصدر، والكافي أيضا 4: 310 / 1 .
  - 10- في الأصل: في حجة، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر والكافي و الفقيه.

الله (1). الخبر، وفيه إشعار بأنه كان وصي أخيه علي.

و- إن العلامة حكم بصحة طريق الصدوق إلى بحر السقاء، وفيه إبراهيم (2).

### [13] يح- وإلي إبراهيم بن ميمون:

محمد بن الحسن، عن الحسين بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن معاوية ابن عمّار، عنه (3).

وكلّهم من الأجلاء الذين لم يطعن عليهم بشيء سوي ابن الذي لم يصرّحوا بتوثيقه، الذي يمكن استفادته:

أولاً: من كونه من مشايخ الإجازة كما يظهر من النجاشي (4) وغيره، ومر (5) وجهها.

وثانياً: رواية الأجلة عنه مثل: محمد بن الحسن بن الوليد هنا (6)، وفي ترجمة محمد بن أورمة (7)، وأبو علي الأشعري في الكافي في باب أخوة المؤمنين (8)، وعلي بن إبراهيم فيه في باب حق المؤمن على أخيه (9)، ومحمد بن الحسن الصفار في التهذيب في باب الأحداث الموجبة للطهارة (10)، وغيره، وفي غيره.

وثالثاً: ما في ترجمة الحسين بن سعيد (رحمه الله): من أنه مات في بيته

ص: 29

1- تهذيب الأحكام 9: 890/226

2- رجال العلامة: 279، وانظر: الفقيه 4: 69، من المشيخة.

3- الفقيه 4: 63، من المشيخة.

4- رجال النجاشي: 59/136-137

5- تقدم ماله علاقة بالمقام في الفائدة الرابعة.

6- أي: كما في الطريق.

7- انظر فهرست الطوسي: 610/143

8- أصول الكافي 2: 7/133

9- أصول الكافي 2: 14/139

10- تهذيب الأحكام 1: 8/7

بقم (1)، وأوصي له بكتبه مع وجود أولاده، وفيهم أحمد دندان، روی عن جميع شيوخ أبيه سوي حمّاد (2) وفي هذه الوصيّة من مثله من الدلالة على علوّ المقام ما لا ينفي.

ورابعاً: ما نصّ عليه جماعة من تصحيح العالمة في المختلف (3) وغيره، وجملة من الأصحاب طرق أحاديث في التهذيب وغيره وهو فيها.

وخامساً: نصّ ابن داود على وثاقته في ترجمة محمد بن أورمة، قال: روی عنه الحسين بن الحسن بن أبان وهو ثقة (4).

وما قبله: إن المراد ان الحسين روی عن محمد في أيام كون محمد ثقة - مستبعد جداً، ولذا قال السيد المحقق الكاظمي في عدّه بعد حكمه بصحة الطريق المذكور: إذ ليس فيه إلا ابن أبان، وقد وثقه ابن داود صريحاً، وتأويل عبارته مجازفة مع أن العالمة كثيراً ما يصحح حديث ابن الوليد جميع كتب ابن أبان.

وأمّا إبراهيم فقي شرح المشيخة (5) أنه مجھول الحال، لكن يظهر مما ذكره المصنف أنه كان كتابه معتمد الأصحاب (6)، انتهي.

قلت: ويمكن استفادة مدحه القريب من الوثاقة بل وثاقته من أمور:

أ- رواية صفوان عنه كما في الكافي في باب أن الرجل يسلم فيحج قبل أن يختتن (7)، وهو لا يروي إلا عن ثقة.1.

ص: 30

---

1- رجال النجاشي: 136-137 / 59

2- رجال النجاشي: 183 / 77

3- المختلف: 17

4- رجال ابن داود: 431 / 270

5- روضة المتقين 14: 39

6- عدة الكاظمي 2 / 89

7- الكافي 4: 1 / 281

بـ رواية الأجلاء عنه، وفيهم بعض أصحاب الإجماعـ الذين هم عندنا كصفوانـ مثل: حمّاد بن عثمان كما في التهذيب في باب المزارعة [\(1\)](#)، وباب فضل المساجد من أبواب الزيادات [\(2\)](#)، وفي الكافي في باب الرجل يوم النساء [\(3\)](#)، وباب قبلة أرض أهل الذمة [\(4\)](#).

و معاوية بن عمار كما عرفت في التهذيب في باب وقت زكاة الفطرة [\(5\)](#).

وعلي بن رئاب في الكافي في باب الكلب يصيب الثوب [\(6\)](#)، وباب فيمن أجب بالليل في شهر رمضان [\(7\)](#)، وفي التهذيب في باب تطهير الشياب من النجاسات [\(8\)](#).

وعبد الله بن مسكان في التهذيب في باب الطواف [\(9\)](#)، وباب الكفارة عن خطأ المحرم [\(10\)](#)، وفي الفقيه في باب تحريم صيد الحرم [\(11\)](#)، وباب ما جاء في طواف الأغلف [\(12\)](#).

و أبو المغراة حميد بن المثنى الثقة الجليل في الكافي في باب الغنم تعطي 2.

ص: 31

- 
- 1- تهذيب الأحكام 7: 878 / 199
  - 2- تهذيب الأحكام 3: 767 / 268
  - 3- الكافي 3: 3 / 377
  - 4- الكافي 5: 5 / 270
  - 5- تهذيب الأحكام 4: 214 / 76
  - 6- الكافي 3: 5 / 61
  - 7- الكافي 4: 5 / 106
  - 8- تهذيب الأحكام 1: 811 / 276
  - 9- تهذيب الأحكام 1: 412 / 126
  - 10- تهذيب الأحكام 5: 1210 / 348
  - 11- الفقيه 2: 14 / 169
  - 12- الفقيه 2: 2 / 251

بالضريبة [\(1\)](#)، وفي التهذيب في باب إبطال العول [\(2\)](#)، وباب المزارعة [\(3\)](#).

والثقة الجليل عينه- أو عتيبة- بيع القصب في التهذيب في باب الصلاة في السفر من أبواب الزيادات [\(4\)](#)، وباب الصلاة في السفينة منها [\(5\)](#).

وعلي بن أبي حمزة- بناء على كونه الشمالي الثقة- في [الكافي] [\(6\)](#) في باب فضل الحج والعمره.

ج- ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجاله [\(7\)](#)، ويأتي إن شاء الله كونه من أمارات الوثاقة.

د- ما احتمله الفاضل الشيخ فرج الله الحوizاوي في كتاب إيجاز المقال من كونه أخا عبد الله بن ميمون القدّاح، قال: و حينئذ فيشمله قول الصادق (عليه السلام): إنكم من نور الله في الأرض [\(8\)](#).

قلت: الصواب الباقر (عليه السلام) فإنه أشار بذلك إلى ما رواه الكشي مستدعاً عن عبد الله بن ميمون، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال:

يا ابن ميمون كم أنت بمكة؟ قلت: نحن أربعة، قال: إنكم نور الله [\(9\)](#).

الي آخره. و ردّه السيد في العدة بأنه يلأه قول ابن حجر: إنه- يعني إبراهيم-2.

ص: 32

---

1- الكافي 5 : 2/224

2- تهذيب الأحكام 9 : 250 / 966

3- تهذيب الأحكام 7 : 202 / 893

4- تهذيب الأحكام 3 : 299 / 587

5- تهذيب الأحكام 2 : 298 / 908

6- في الأصل: في التهذيب، وما أثبتناه هو الصحيح لخلو التهذيب من ذلك، انظر: الكافي 4: 259 / 29 باب فضل الحج والعمره من كتاب الحج.

7- رجال الشيخ: 154 / 236

8- إيجاز المقال:

9- رجال الكشي 2: 514 / 452

كوفي، فإنَّ القداح مكَّيٌّ[\(1\)](#)، قال: معَ أَنَّمَا يَتَمُّ لِوَأْرَادُ عَبْدَ اللَّهِ بِقُولَّهُ: نَحْنُ أَرْبَعَةٌ - حِينَ قَالَ لَهُ: كَمْ أَتَتْمَ بِمَكَّةَ - أَرْبَعَةُ بَيْوْتَ، أَمَّا لِوَأْرَادُ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ فَلَا[\(2\)](#).

قلت: في التقريب: إبراهيم بن ميمون كوفي صدوق من السادسة[\(3\)](#)، وقال الذهبي في الميزان: إِنَّهُ مِنْ أَجْلَاءِ الشِّيَعَة[\(4\)](#).

#### [14] يَدُ وَإِلَيْ إِبْرَاهِيمَ بْنَ هَاشِمَ:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري، عنه.

و عن محمد بن موسى بن الم توكل، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه[\(5\)](#).

و قد أطّلوا الكلام في ترجمة إبراهيم، و عَدَ المشهور حديثه حسناً، و صرّح جمع من المحققين بوثاقته و هو الحق لأمور:

أ- قول السيد علي بن طاوس في فلاح السائل في حديث نقله عن أمالى الصدوق[\(6\)](#): و رواة الحديث ثقات بالاتفاق[\(7\)](#)، و منهم إبراهيم.

ب- قول ولده الجليل علي في أول تفسيره: و نحن ذاكرون و مخبرون بما ينتهي إلينا، و رواه مشايخنا و ثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم[\(8\)](#). إلى آخره، وقد أكثر فيه الرواية عن أبيه.

قال السيد الأجل بحر العلوم في رجاله: والأصح أنه عندي ثقة

ص: 33

1- تهذيب التهذيب 6: 44 / 92.

2- عدة الكاظمي: 2 / 88.

3- تهذيب التهذيب 1: 45 / 293.

4- ميزان الاعتلال 1: 63 / 203.

5- الفقيه 4: 133، من المشيخة.

6- أمالى الصدوق: 3 / 396.

7- فلاح السائل: 1 / 158.

8- تفسير القمي 1: 4 / 8.

الأول ما ذكره ولده الثقة ثبت في خطبة تفسيره. وساقه، وقال: ثم أنه روى معظم كتابه هذا عن أبيه (رضي الله عنه) ورواياته كلّها: حدثني أبي، وأخبرني أبي، إلّا النادر اليسير الذي رواه عن غيره، ومع هذا الإكثار لا يبني الريب في أنه مراد في عموم قوله: مشايخنا و ثقاتنا، فيكون ذلك توثيقاً له من ولده الثقة، وعطف الثقات على المشايخ من باب عطف الأوصاف مع اتحاد الموصوف والمعنى: مشايخنا الثقات، وليس المراد به: المشايخ غير الثقات، والثقات غير المشايخ كما لا يخفي على العارف بأساليب الكلام [\(1\)](#).

ج- رواية أجيال المحدثين المتورّعين عنه:

مثل: سعد بن عبد الله [\(2\)](#)، وعبد الله بن جعفر [\(3\)](#)، و محمد بن الحسن الصفار [\(4\)](#)، و محمد بن علي بن محبوب [\(5\)](#)، و محمد بن يحيى العطار [\(6\)](#)، وعلي ابن الحسن بن فضال [\(7\)](#)، و محمد بن أحمد بن يحيى [\(8\)](#)، ولم يستثنوه عن رواة كتابه نوادر الحكمة. و محمد بن موسى بن المتوك [\(9\)](#)، ولده الجليل علي [\(10\)](#)، والحسن بنته.

ص: 34

- 
- 1- رجال السيد بحر العلوم 1: 462
  - 2- تهذيب الأحكام 1: 69 / 27
  - 3- الفقيه 4: 90، من المشيخة.
  - 4- تهذيب الأحكام 7: 1285 / 310
  - 5- تهذيب الأحكام 4: 987 / 322
  - 6- الفقيه 4: 99، من المشيخة.
  - 7- الاستبصار 2: 173 / 51
  - 8- تهذيب الأحكام 6: 336 / 172
  - 9- الفقيه 4: 43، من المشيخة.
  - 10- الفقيه 4: 41، من المشيخة.

متيل (1) - وهو وجه من وجوه أصحابنا - وعلي بن بابويه (2)، ومحمد بن الحسن بن الوليد (3)، وأحمد ابن إسحاق (4)، وهؤلاء وجوه الطائفة وعيونهم في هذه الطبقة، كيف يتحمل فيهم الاجتماع علي الرواية والتلقي من غير الثقة؟! وفيهم من كان يتحرّز عن كثير من الثقات لما توهّمه من الطعن الذي لو صدق لم يكن منافياً للوثاقة، مع أنّ أكثرهم من أهل قم، وشدة انحرافهم عن يونس بن عبد الرحمن أمر معلوم، وإبراهيم كان تلميذ يونس المقتضي للتتجنب عنه، والأخذ عنه مع ذلك ينبع عن كونه في أعلى درجة الوثاقة، ومن ذلك يظهر وجه الأمر الرابع.

د- وهو قولهم في حقه: وأصحابنا يقولون: إنّ أول من نشر حديث الكوفيين بقم (5)، فان النشر كما صرّح به الأستاذ الأكبر لا يتحقق إلا بالقبول، وإنّ انتشاره عندهم من حيث العمل والاعتماد لا من حيث النقل (6).

وقال السيد الأجل بحر العلوم في وجه تقرير دلالته على التوثيق:

تلقي القميين من أصحابنا أحاديثه بالقبول، إلا أن العمدة فيه ملاحظة أحوال القميين، وطريقتهم في الجرح والتعديل، وتضييقهم أمر العدالة، وتسرعهم إلى القدح والجرح والهجر والإخراج بأدني ريبة كما يظهر من استثنائهم كثيراً من رجال نوادر الحكمة، وطعنهم في يونس بن عبد الرحمن مع جلالته وعظم منزلته، وإبعادهم لأحمد بن محمد بن خالد من قم لروايته عن المجاهيل واعتماده على المراسيل، وغير ذلك مما يعلم بتتبع الرجال.9.

ص: 35

---

1- فهرست الشيخ: 121 / 536

2- وردت رواية علي بن بابويه عنه بالواسطة، انظر: الفقيه 4: 118، من المشيخة.

3- وردت رواية محمد بن الحسن بن الوليد عنه كذلك بالواسطة، انظر الفقيه 4: 108، من المشيخة.

4- انظر هداية المحدثين: 12.

5- رجال النجاشي: 18 / 16 وفهرست الشيخ: 4 / 6.

6- تعلقة البهبهاني: 29.

فلولا أن إبراهيم بن هاشم عندهم بمكان من الثقة والاعتماد لما سلم من طعنهم وغمزهم بمقتضي العادة، ولم يتمكن من نشر الأحاديث التي لم يعرفوها إلا من جهة في بلده، ومن ثم قال في الرواية (1): و مدحهم إياه بأنه أول من نشر حديث الكوفيين بقلم الكلمة جامعة، وكل الصيد في جوف الفراء (2). انتهي.

وبذلك كله ينبع توهم أن تلك الأحاديث كانت عندهم، وهذه التي نشرها اتفقت المواقف بينهما، فلا يكون اعتماداً منهم عليه، كما أن ظاهر قولهم:

وأصحابنا. إلى آخر الاتفاق، على أن ذلك مسلم لديهم و معروف عندهم، فينبع توهم أنها شهادة رجل واحد.

هـ- حكم العالمة (رحمه الله) بصحة طريق الصدوق إلى عامر بن نعيم القمي، وإلي كردويه الهمданى، وإلى ياسر الخادم (3)، وهو موجود فيها.

وـ- توثيق جماعة من المتأخرین إیاه کالمحقق الأردبیلی فی صوم زیدة البیان (4)، والمحقق الداماد فی الرواية (5)، والدشیخنا البهائی (6).

ص: 36

- 
- 1- الرواية السماوية: 48.
  - 2- رجال السيد بحر العلوم 1: 464، وقولهم: كل الصيد في جوف الفراء: مثل يضرب لمن يفضل علي أقرانه، انظر مجمع الأمثال للميداني 3/11.
  - 3- رجال العالمة 277-278 و الفقيه 4: 38 و 7 و 48، من المشيخة.
  - 4- زیدة البیان: 156.
  - 5- الرواية السماوية: 48.
  - 6- ذكر المحقق البحرياني في مراجعيه: 87 عن والد الشيخ البهائي قوله: إنني أستحي أن لا أعد حديث إبراهيم بن هاشم من الصحاح. وقال في وصول الأخيار: 99 واعلم أن ما يقارب الصحيح عندنا في الاحتجاج ما رواه علي بن إبراهيم عن أبيه، لأن أبيه ممدوح جداً ولم نر أحداً من أصحابنا نص على ثقته ولكنهم وثقوا ابنه، بل هو عندنا من أجلاء الأصحاب وأكثر روایاته عن أبيه.

والمجلسي في الأربعين [\(1\)](#)، ونلجه عن والده عن جماعة وغيرهم.

قال السيد الأجل: ولا يعارضه عدم توثيق الأكثـر، لما عرفت من اضطراب كلامـهم، ولأن غـايـته عدم الاطلاع على السبـب المقتضـي للـتوـثـيق، فلاـ يكون حـجـةـ علىـ المـطـلـعـ، لـتقـدـمـ قولـ المـثـبـتـ عـلـيـ النـافـيـ، وـدعـويـ حـصـرـ الأـسـبـابـ مـمـنـوعـ، فـانـ [فـيـ] الزـواـيـاـ خـبـاـيـاـ، وـكـثـيرـ ماـ يـقـفـ المـتأـخـرـ عـلـيـ مـاـ لـمـ يـقـفـ عـلـيـ المـتـقـدـمـ، وـكـذـاـ الشـأـنـ فـيـ المـتـعـاـصـرـيـنـ، وـلـذـاـ قـبـلـنـاـ تـوـثـيقـ كـلـ مـنـ النـجـاشـيـ وـالـشـيـخـ لـمـ يـوـثـقـهـ الـآـخـرـ وـلـمـ يـوـثـقـهـ مـنـ تـقـدـمـ عـلـيـهـمـ، نـعـمـ يـشـكـلـ ذـلـكـ مـعـ تـعـيـنـ السـبـبـ وـخـفـاءـ الدـلـالـةـ، وـأـكـثـرـ الـمـوـتـقـيـنـ هـنـاـ لـمـ يـسـتـنـدـ إـلـيـ سـبـبـ مـعـيـنـ فـيـكـونـ تـوـثـيقـهـ مـعـتـبـراـ [\(2\)](#).

زـ دـعـويـ السـيـدـ الـأـجـلـ بـحـرـ الـعـلـومـ اـتـقـاقـ الـأـصـحـابـ عـلـيـ قـبـولـ روـاـيـتـهـ، قـالـ (رـحـمـهـ اللـهـ): مـعـ اـخـتـلـافـهـمـ عـلـيـ حـجـيـةـ الـحـسـنـ، وـفـيـ الـاـكـتـفـاءـ فـيـ ثـبـوتـ الـعـدـالـةـ بـحـسـنـ الـظـاهـرـ فـلـاـ بـدـ مـنـ وـجـودـ سـبـبـ مـتـقـنـ عـلـيـ اـعـتـبـارـهـ يـكـونـ هـوـ الـمـنـشـأـ فـيـ قـبـولـ الـكـلـ أوـ الـبـعـضـ، وـلـيـسـ إـلـاـ التـوـثـيقـ، وـذـكـرـ (رـحـمـهـ اللـهـ) أـكـثـرـ الـوـجـوهـ السـابـقـةـ، وـأـطـالـ الـكـلـامـ فـيـ نـقـلـ كـلـمـاتـ الـقـوـمـ وـاـخـتـلـافـهـمـ فـيـهـ، وـوـصـفـ حـدـيـثـهـ تـارـةـ بـالـحـسـنـ وـأـخـرـيـ بـالـصـحـةـ. إـلـيـ أـنـ قـالـ: وـبـالـجـمـلـةـ فـكـلـامـ الـجـمـاعـةـ فـيـ هـذـاـ المـقـامـ مـضـطـرـبـ جـدـاـ، لـمـ أـجـدـ أـحـدـاـ مـنـهـمـ اـسـتـقـامـ عـلـيـ وـصـفـ حـدـيـثـهـ بـالـحـسـنـ، وـلـمـ يـخـتـلـفـ قـوـلـهـ فـيـ إـلـاـ الـقـلـيلـ، وـمـنـهـ يـظـهـرـ أـنـ دـعـويـ الشـهـرـةـ فـيـ ذـلـكـ مـحـلـ نـظـرـ.

وـقـالـ فـيـ آـخـرـ كـلـامـهـ: وـهـذـهـ الـوـجـوهـ التـيـ ذـكـرـنـاـهـاـ وـإـنـ كـانـ كـلـ مـنـهـاـ كـافـيـاـ فـيـ إـفـادـةـ الـمـقـصـودـ إـلـاـ أـنـ الـمـجـمـوعـ مـعـ مـاـ أـشـرـنـاـ إـلـيـهـ مـنـ أـسـبـابـ الـمـدـحـ كـنـارـ عـلـيـ عـلـمـ [\(3\)](#).5.

صـ: 37

1ـ أـرـبعـينـ الـمـجـلـسيـ: 507ـ الـحـدـيـثـ الـخـامـسـ وـالـثـلـاثـونـ.

2ـ رـجـالـ السـيـدـ بـحـرـ الـعـلـومـ 1: 463.

3ـ رـجـالـ السـيـدـ بـحـرـ الـعـلـومـ 1: 448-465.

## [15] يه- و إلى أبي أحمد بن أبي عبد الله البرقي:

أبوه و محمد بن موسى ابن المتكىل، عن علي بن الحسين السعدآبادى، عنه (1).

و أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عنه (2).

أما السنن الثاني فصحيح بالاتفاق.

و أمّا الأول فحسن بالسعدآبادى عند بعضهم، و ضعيف عن آخرين لجهالتة، و وصفه في شرح المشيخة بالقوى (3)، و لكن الحق ما ذكره السيد المحقق الكاظمى، من أنه وإن كان مسكتوتا عنه، لكن أجلاء المشايخ اعتمدوا، و رروا عنه، كالكليني في العدة (4)، و الصدوق على بن الحسين (5)، و علي بن إبراهيم (6)، و محمد بن موسى بن المتكىل (7)، و أبي غالب الزراري الثقة (8)، و كان مؤذبا له، و الصدوق إذا ذكره ترضي عنه. مع أنه شيخ إجازة، و لم يرو إلا عن أحمد بن محمد البرقى (9). انتهى.

و من روایة هؤلاء الأجلة عنه يمكن استظهار الوثاقة، وقد مرّ في حال

ص: 38

1- الفقيه 4: 26، من المشيخة.

2- وسائل الشيعة 19: 323/15، وروضة المتقيين 14: 43.

3- روضة المتقيين 14: 43.

4- انظر الفائدة الرابعة من الخاتمة.

5- كما في طريق الصدوق إلى البرقى، وقد تقدم آنفًا: و كذلك في طريقه إلى الفضل بن أبي قرة السمندى، الفقيه 4: 81، من المشيخة.

6- أصول الكافي 1: 3/27.

7- كما في طريق الصدوق إلى البرقى، وقد تقدم آنفًا: و كذلك في طريقه إلى بزيع المؤذن، الفقيه 4: 59، من المشيخة.

8- رسالة أبي غالب الزراري 14/162، روی عنه كتب البرقى بقوله: و حدثني مؤذبى أبو الحسن علي بن الحسين السعدآبادى.

9- عدة الكاظمى 2: 90.

مشايخ الإجازة ما يؤكدده، فلاحظ، بل يدل على وثاقته كثرة رواية الجليل جعفر بن قولويه عنه في كتاب كامل الزيارة، وقد نص في أوله أنه لا يروي فيه إلا عن الثقات من أصحابنا [\(1\)](#) كما مر في ترجمته في الفائدة [الثالثة] [\(2\)](#)، فراجع.

وأمّا أحمد فقد وثقه الشيخ [\(3\)](#) و النجاشي [\(4\)](#) وغيرهما، ولكن طعنوا فيه أنه كان يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل، ولذلك أبعده أحمد بن محمد بن عيسى عن قم، ثم ذكروا أنه أعاده واعتذر إليه، وأنه لمّا مات مشي في جنازته حافيا حاسرا.

وقال ابن العضائري: طعن عليه القميون، وليس الطعن فيه، إنما الطعن فيمن يروي عنه [\(5\)](#).

وبالجملة فهو من أجلاء رواتنا، وقد نقل عن جامعه الكبير المسمى بالمحاسن كلّ من تأخر عنه من المصنفين وأرباب الجوايم، بل منه أخذوا عنوانين الكتب خصوصاً أبو جعفر الصدوق، فان من كتب المحاسن: كتاب ثواب الأعمال، كتاب العلل، كتاب القراءن، وعليهبني كتاب الخصال، وان قال في أوله: فإني وجدت مشايخي وأسلاف في (رحمة الله عليهم) قد صنّفوا في فنون العلم كتاباً وغفلوا عن تصنيف كتاب يشتمل علي الاعتداد والخصال الممدودة والمذومة [\(6\)](#). الي آخره.

وقال النجاشي في ترجمة محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري: و لمحمد 1.

ص: 39

1- كامل الزيارات: 4.

2- في الأصل: الثانية، تقدم في الجزء الثالث بعنوان السابع من المشايخ.

3- فهرست الشيخ: 20 / 55.

4- رجال النجاشي: 76 / 182.

5- رجال العلامة: 14 / 7.

6- الخصال: 1.

كتب منها: كتاب الحقوق، كتاب الأولياء، كتاب السماء، كتاب الأرض، كتاب المساحة والبلدان، كتاب إيليس وجندوه، كتاب الاحتجاج، أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان القزويني، قال: حدثنا علي بن حاتم، قال: قال محمد بن عبد الله بن جعفر: كان السبب في تصنيفي هذه الكتب أنني تقددت فهرست كتب المساحة التي صنفها أحمد بن أبي عبد الله البرقي، ونسختها، ورؤيتها عمر رواها عنه، وسقطت هذه السيدة الكتب عندي، فلم أجدها عند أحد منهم، فرجعت إلى الأصول والمصنفات فأخرجتها وألزمت كلّ حديث منها كتابه وبابه الذي شاكله [\(1\)](#)، انتهي.

و هذه الكتب كلّها داخلة في جملة كتب المحسن، كما أنّ كتاب رجاله الموجود أيضاً منها، و عندنا منه نسخة، و لم يصل إلينا من المحسن إلا ثلاثة عشر كتاباً منه، و الباقي ذهب فيما ذهب، و لو وجد لوجد فيه علم كثير.

قال (رحمه الله) في أول المحسن كما في السرائر: أما بعد فان خير الأمور أصلحها وأحمدها وأنجحها، وأسلمها أقومنها، وأنشدها أمّها خيراً، وأفضلها أدومها نفعاً، وإن قطب المحسن الدين، وعماد الدين اليقين والقول الرضي والعمل الرزكي، ولم نجد في وثيقة المعقول وحقيقة المحصول عند المناقشة والمحاكمة لدى المقايسة والموازنة خصلة لا تكون أجمع لفضائل الدين والدنيا، ولا أشدّ تصفية لاذاء العقل، ولا أقمع لخواطر الجهل، ولا ادعى إلى اقتناء كلّ محمود ونفي كلّ مذموم من العلم بالدين، وكيف لا يكون ذلك كذلك كذلك ما من الله عزّ وجلّ سببه، ورسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مستودعه ومعدنه، وأولوا النهي تراجمته وحملته، و ما ظنك بشيء الصدق خلته، و الذكاء و الفهم [9](#).

ص: 40

---

1- رجال النجاشي: 355 / 949

آلتة، والتوفيق والحكم مريحته [\(1\)](#)، واللين والتواضع نتيجته، وهو الشيء الذي لا يستوحش معه صاحبه إلى شيء، ولا يأنس العاقل مع نبذه بشيء، ولا منه يستخلف عوضاً يوازيه، ولا يعتاض منه بدلًا يدانيه، ولا تحول فضيلته، ولا تزول منفعته، وأنتي لك بكنز باقٍ على الإنفاق، ولا تقدح فيه يد الزمان، ولا تكلمه غوايل الحدثان، وأقل خصاله الثناء له في العاجل مع الفوز برضوان الله في الآجل، وأشرف بما [\(2\)](#) صاحبه على كل حال مقبول، وقوله و فعله محتمل محمول، و سببه أقرب من الرحمة الماسّة، و قوله أصدق وأوفى من التجربة وإدراك الحاسة، وهو نجاة من تسليط التهم و تخاذل الندم، وكفاك من كريم مناقبه ورفع مراتبه أن العالم بما أدي من صدق قوله شريك لكل عامل في فعله طول المسند، وهو به ناظر ناطق صامت غائب حي ميت و رادع نصب [\(3\)](#)، انتهي.

وكفي في جلالته قدره أن عقد له ثقة الإسلام في الكافي [\(4\)](#) عدّة منفردة، وأكثر من الرواية عنه، وعدّ في أول الفقيه كتاب المحسن [\(5\)](#).

وروي عنه أجيال المشايخ في هذه الطبقة:

مثل: محمد بن الحسن الصفار [\(6\)](#)، و محمد بن يحيى العطار [\(7\)](#)، و سعد بن 9.

ص: 41

1- نسخة بدل: قريحته. «منه قدس سره». و مريحته: من مررت الأرض بالنبات إذا أخرجته، و مرح الزرع: أخرج سنبله و المعنى: ان من ثمراته التوفيق والحكم. لسان العرب: مرح. و قريحته: اي طبيعته، و المعنى: ان طبيعة العلم بالدين هي التوفيق والحكم. لسان العرب: قرح.

2- نسخة بدل: لما «قدس سره».

3- السرائر: 492، و انظر المحسن: ط من المقدمة.

4- أصول الكافي 1: 441 .1

5- الفقيه 1: 5.

6- أصول الكافي 1: 2/442 .2

7- تهذيب الأحكام 1: 659 /228 .7

عبد الله (1)، و محمد بن علي بن محبوب (2)، والحسن بن متيل الدقاق (3)، و علي بن إبراهيم بن هاشم (4)، و أبوه إبراهيم (5)، و أحمد بن إدريس الأشعري (6)، و محمد ابن الحسن بن الوليد (7)، و محمد بن جعفر بن بطة (8)، و محمد بن أحمد بن يحيى (9)، و علي بن الحسين السعدآبادي (10)، و محمد بن عيسى (11)، و محمد بن أبي القاسم عبد الله- أو عبيد الله- بن عمران الجنابي البرقي (12) صهره علي ابنته، وغيرهم.

نعم في الكافي في كتاب الحجّة في باب ما جاء في الاثني عشر والنص عليهم- خبر صار سبب الحيرة- صورته: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبي هاشم داود بن قاسم الجعفري، عن أبي جعفر الثاني (عليه السلام). وذكر أن الخضر (عليه السلام) حضر عند أمير المؤمنين (عليه السلام) وشهد بإماماة الأنئمة الاثني عشر (عليهم السلام) واحداً بعد واحد، يسمّيهم بأسمائهم حتى انتهي إلى **الخلف الحجّة (صلوات الله عليه)** (13). 1.

ص: 42

- 1- فهرست الشيخ: 55 / 22
- 2- تهذيب الأحكام 1: 91 / 34
- 3- الفقيه 4: 22، من المشيخة.
- 4- أصول الكافي 1: 3 / 27
- 5- لم نعثر على روایته عنه
- 6- الفقيه 4: 99، من المشيخة.
- 7- فهرست الشيخ: 751 / 172
- 8- فهرست الشيخ: 55 / 22
- 9- تهذيب الأحكام 7: 1311 / 317
- 10- فهرست الشيخ: 55 / 22
- 11- أصول الكافي 1: 5 / 181
- 12- الفقيه 4: 6 و 18، من المشيخة، و ما في الأصل: الجنائي- بالهمزة- و ما أثبناه هو الصحيح الموفق لما في رجال النجاشي: 353 .947
- 13- أصول الكافي 1: 1 / 441

ثم قال الكليني (رحمه الله): و حدثني محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن أبي عبد الله، عن أبي هاشم مثله سواء. قال محمد بن يحيى: فقلت لمحمد بن الحسن: يا أبا جعفر وددت أن هذا الخبر جاء من غير جهة أحمد بن أبي عبد الله، قال: فقال: لقد حدثني قبل الحيرة بعشر سنين [\(1\)](#). انتهي.

و ظاهره يوهم أنَّ أحمد صار متحيرًا في أمر الإمامة، أو خصوص إمامية الخلف (عليه السلام) وهذا طعن عظيم، وأجاب عنه نقَاد الأحاديث بوجوه:

أ- ما في شرح المولى الخليل القزويني، في شرحة: من أن هذا الكلام من محمد بن يحيى وقع بعد إبعاده من قم، وقبل إعادته هو زمان حيرة أحمد بن محمد بن خالد- بزعم جمع- أو زمان ترددِه في مواضع خارجة من قم متحيرًا، وذلك لأنَّه كان حينئذ متهمًا بما قدف به، ولم يظهر بعد كذب ذلك القذف [\(2\)](#).

ب- ما احتمله بعضهم من أن المراد تحير بالخرافة لكتير سنة، ولا يخفي بعده.

ج- ما أشار إليه المولى محمد صالح في شرحة [\(3\)](#)، وفصَّله السيد السندي المحقق السيد صدر الدين العاملي فيما علّقه على رجال أبي علي، فقال- بعد نقل كلام التقى المجلسي في حواشيه علي النقد [\(4\)](#)، وكلام بعضهم في حواشيه علي رجال ابن داود، من فهمهما تحيرًا- ما لفظه: من الجائز.

ص: 43

---

1- أصول الكافي 1: 2/442.

2- غير متوفَّر لدينا.

3- شرح الكافي 7: 2/360.

4- غير متوفَّر لدينا.

أن لا يكون الأمر على ما فهمه المحسّيان، بل يكون محمد بن يحيى إنماعني أن يكون هذا الخبر بسند ثان وثالث، بحيث يصلح حد التواتر والاستفاضة، ليرغم به أنف المنكرين، لا أنه تمني أن يكون من جاء به غير البرقي، ليكون قد حافيه في البرقي، بل هو المعين بعد الوقوف على توثيق البرقي، وانتفاء القدر فيه بعد تدقيق النظر في عبارات القوم.

وأمام قوله: قبل الحيرة، فلم يرد منه أن أَحْمَدَ بْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَدْ تَحِيرَ، حَاشَاهُ وَحَاشَا مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى أَنْ يَقْذِفَهُ بِذَلِكَ، وإنما المراد بالحيرة زمن الغيبة، وهي السنة التي مات فيها العسكري (عليه السلام) وتحيرت الشيعة، ومن طالع الكتب التي صنفت في الغيبة، علم أن إطلاق لفظ الحيرة على مثل ما قلناه شائع في كلامهم.

وبالجملة فقد أحّبَ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الْخَبَرُ قَدْ وَرَدَ مِنْ طَرِيقٍ مُتَعَدِّدٍ، لَأَنَّ الْإِمَامَةَ مِنَ الْأَصْوَلِ، وَلَيْسَ كَالْفَرْوَعِ، فَأَجَابَهُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسْنِ بِمَا مَعَنَاهُ: أَنَّ الرَّوَايَةَ قَدْ تضَمَّنَتْ ذِكْرَ الْغَيْبَةِ، وَقَدْ حَدَثَتْ بَهَا قَبْلَ وَقْعَهَا، فَأَغْنَى ظَهُورَ الإِعْجَازِ - وَهُوَ الْإِعْلَامُ بِمَا لَمْ يَقُعْ قَبْلَ أَنْ يَقُعَ - عَنِ الْإِسْتِفَاضَةِ [\(1\)](#)، انتهي.

قلت: وعلى ما حقّقه وهو الحقّ، من أن المراد من الحيرة في السنة الرواية أيام الغيبة، ومبؤها سنة وفاة العسكري (عليه السلام) فالظاهر أن غرض محمد بن يحيى من قوله: وددت. الي آخره، أن راوي هذا الخبر يكون من الذين لم يدركوا أيام الحيرة، ليكون إخباره بما لم يقع قبل وقوعه خالصاً عن التوهّم والريبة. وأتم في الدلالة على المقصود وظهور الإعجاز.

قال الصدوق في كمال الدين في جملة كلام له: وذلك أن الأئمة (عليهمما).

ص: 44

---

1- نكت الرجال: غير متوفّر لدينا.

السلام) أخبروا بغيته - يعني صاحب الأمر (صلوات الله عليه) - ووصفوا كونها لشيعتهم، فيما نقل عنهم في الكتب المؤلفة، من قبل أن تقع الغيبة بعشرة سنّة، فليس أحد من أتباع الأئمة (عليهم السلام) إلا وقد ذكر ذلك في كثير من كتبه ورواياته، ودونه في مصنفاته، وفي الكتب التي تعرف بالأصول، مدونة مستحفظة عند شيعة آل محمد (عليهم السلام) من قبل الغيبة بما ذكرنا من السنن [\(1\)](#)، انتهي.

فأحبت محمد بن يحيى أن يكون الراوي منهم، لا من مثل أحمد الذي أدرك أيام الحيرة، فإنه عاش بعد وفاة العسكري (عليه السلام) أربعة عشر سنة، وقيل: عشرين، وتوفي سنة أربع وسبعين ومائتين [\(2\)](#)، لا أن غرضه الاستكثار من السنن، فإن العبارة لا تقيد، بل الجواب لا يلائمه إلا بتكلف، والله العاصم.

## [16] يو - وإلى أحمد بن الحسن الميسمى:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن الحسن بن زياد، عنه [\(3\)](#).

السنن في أعلى درجة الصحة، و محمد بن الحسن بن زياد هو الميسمى الذي قالوا فيه: ثقة عين [\(4\)](#).

وأماًًاً أَخْمَدْ فَهُوَ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ شَعِيبٍ بْنِ مَيْثَمَ التَّمَارِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بْنِ أَسْدٍ، قَالَ النَّجَاشِيُّ: قَالَ أَبُو عُمَرٍو الْكَشِيُّ: كَانَ وَاقِفًا، وَذُكِرَ هَذَا عَنْ حَمْدُوِيَّة، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ قَالَ: أَخْمَدْ بْنُ الْحَسَنِ

ص: 45

1- كمال الدين 1: 19.

2- وقيل: انه مات سنة ثمانين و مائتين كما في النجاشي: 76 : 182 .

3- الفقيه 4: 131 ، من المشيخة.

4- رجال النجاشي : 363 / 979.

واقف، وقد روي عن الرضا (عليه السلام) وهو على كل حال ثقة، صحيح الحديث، معتمد عليه (1). إلى آخره، وظاهره توقيفه في نسبة الوقف إليه.

وفي الفهرست: كوفي، صحيح الحديث، سليم، روي عن الرضا (عليه السلام) (2).

وقال السروي في المعالم: أحمد بن الحسن. إلى آخره، روي عن الرضا (عليه السلام) (3)، وفيهما إشارة، بل دلالة صريحة في عدم صحة النسبة لروايته عنه (عليه السلام) المنافية لطريقة الواقفية، وعلى كل حال فروايتها صحيحة بشهادة المشايخ.

وقد روي عنه يعقوب بن نمير (4)، بلا واسطة محمد بن الحسن، وعبد الله بن أحمد بن نمير (5)، والحسن بن محمد بن سماعة (6)، وأحمد بن محمد ابن عيسى (7)، وإبراهيم بن هاشم (8)، وغيرهم.

### [17] يز - وإلى أحمد بن عائذ:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عنه (9).

وهؤلاء كلّهم من أجيال التقات عند الأصحاب، سوى الحسن، فلم ينص أحد على توثيقه، ولكن مدحوه بما استفاد منه المحققون الوثيقة، فنقول:

ص: 46

1- رجال الكشي 2: 768، رجال النجاشي: 179 / 74.

2- فهرست الشيخ: 56 / 22.

3- معالم العلماء: 56 / 12.

4- كامل الزيارات: 1 / 88.

5- فهرست الشيخ: 66 / 22.

6- الكافي 4: 9 / 371.

7- الكافي 7: 1 / 394.

8- الكافي 7: 4 / 283.

9- الفقيه 4: 14 / 125، من المشيخة.

يدل عليها أمور:

أ- رواية ابن أبي عمير عنه، كما صرّح به الأستاذ الأكبر في التعليقة [\(1\)](#).

ب- رواية الأجلاء عنه، مثل: يعقوب بن يزيد [\(2\)](#)، وأحمد بن محمد بن عيسى [\(3\)](#)، والحسين بن سعيد [\(4\)](#)، وإبراهيم بن هاشم [\(5\)](#)، وأيوب بن نوح [\(6\)](#)، وأحمد بن محمد بن خالد [\(7\)](#)، و محمد بن عيسى [\(8\)](#)، عبد الله بن الصلت [\(9\)](#)، و محمد بن يحيى الخراز [\(10\)](#)، و علي بن الحسن بن فضال [\(11\)](#).

ج- قول النجاشي في حّقه: وكان من وجوه هذه الطائفة [\(12\)](#)، فإنه مما يفهم منه فوق الوثاقة.

قال السيد المحقق الكاظمي في عدّته، في ذكر جملة ما يفهم منه التوثيق: وكذا قولهم: عين من عيون هذه الطائفة، ووجه من وجوهها، وما كان ليكون عيناً للطائفة تنظر بها، بل شخصها وإنسانها، فإنه معنى العين عرفاً، ووجهها الذي به توجّه، ولا تقع الأنظار إلّا عليه، ولا تعرف إلّا به، 0.

ص: 47

- 
- 1- تعليقة البهبهاني: 104
  - 2- رجال النجاشي: 80/40
  - 3- رجال النجاشي: 80/39، وفهرست الشيخ: 192/54
  - 4- تهذيب الأحكام 8: 1080/292
  - 5- الفقيه 4: 83، من المشيخة.
  - 6- هداية المحدثين: 190
  - 7- أصول الكافي 1: 4/33
  - 8- الاستبصار 4: 365/95
  - 9- أصول الكافي 1: 5/389
  - 10- لم نظر بروايته عنه، والموجود رواية ابنه علي بن محمد بن يحيى الخراز، عن الوشاء كما في تهذيب الأحكام 10: 49/181، وانظر: جامع الرواية 1: 211، وتنقیح المقال 1: 295، ومعجم رجال الحديث 5: 72 و 12: 165، ولعله سقط من الناسخ سهوا.
  - 11- تهذيب الأحكام 1: 1218/394
  - 12- رجال النجاشي: 39/80

فإن ذلك هو معنى الوجه في العرف، ألا وهو بالمكانة العليا، وليس الغرض من جهة الدنيا قطعاً، فيكون من جهة المذهب (1).

في شرح المشيخة: والظاهر أن قولهم: وجه، توثيق لأن دأب علمائنا السابقين في نقل الأخبار كان لا يقلون إلا عنمن كان في غاية الثقة، ولم يكن يومئذ مال ولا جاء، حتى يتوجّهوا إليهم له بخلاف اليوم (2).

وردّه في العدة بأنه (رحمه الله) جعل الوجه بمعنى ما يتوجه إليه، وإضافته إلى الطائف لأدنى ملابسة، أي ما تتوجه إليه الطائف، وهو كما ترى خلاف ما يعقله الناس، إنما يعقلون ما ذكرناه (3)، انتهي.

وقال الجليل الشيخ حسين - والد الشيخ البهائي - في رسالة وصول الأخيار: أمّا نحو شيخ الطائف، وعمرتها، ووجهها، ورئيسها، ونحو ذلك، فقد استعمله أصحابنا فيما يستغني عن التوثيق لشهرته، إيماء إلى أن التوثيق دون مرتبته (4)، انتهي.

و ظاهره مسلّمية كونه من ألفاظ التوثيق.

- قول النجاشي في حقه أيضاً: وكان هذا الشيخ عيناً من عيون هذه الطائف - بعد ما نقل قصة أحمد بن محمد بن عيسى معه - وقول الحسن في آخرها: لو علمت أن هذا الحديث يكون له هذا الطلب لاستكثرت منه، فإني أدركك في هذا المسجد تسعمائة شيخ، كلّ يقول: حدثني جعفر بن محمد (عليهما السلام) (5) وقد مررت في أوائل الفائدة الثالثة، ووجه الدلالة السابقة 1.

ص: 48

.1- العدة: 19

.2- روضة المتقين 14: 45

.3- العدة: 19

.4- وصول الأخيار: 192

.5- رجال النجاشي: 40 / 81

كما عرفت من السيد.

وقال التقى المجلسي في شرح المشيخة: عين، توثيق، لأن الظاهر استعارته من الميزان باعتبار صدقه، كما كان الصادق (عليه السلام) يسمّي أبا الصباح: بالميزان، لصدقه [\(1\)](#).

قال في العدّة: فرق بين الميزان والعين، وكأنه لم يراع العرف، والوجه ما ذكرناه [\(2\)](#). إلى آخره، والظاهر ما ذكره من كونه استعارة من العين بمعنى البصرة، خصوصاً إذ اقترن مع الوجه.

هـ- كونه من مشايخ الإجازة، كما صرّح به في التعليقة [\(3\)](#). وكذا العلامة الطباطبائي في شرحه للوافي [\(4\)](#)، الذي جمعه تلميذه السيد صاحب مفتاح الكرامة، وقد أشرنا سابقاً إلى وجه الاستفادة.

وـ- حكم العلامة بصحة طرق هو فيها، منها طريق المذكور، ومنها طريق الصدوق إلى أبي الحسن النهدي [\(5\)](#)، وفي كتاب التدبر من المسالك عند ذكر رواية عنه: أن الأصحاب ذكروها في الصحيح [\(6\)](#).

ثم إنّ الحسن هذا من الذين وقفوا على الكاظم (عليه السلام) ثم رجعوا، وأشار إلى ذلك في التعليقة [\(7\)](#)، وأطال الكلام في منتهي المقال [\(8\)](#) بما.

ص: 49

1- روضة المتقين 14: 45.

2- العدة: 19.

3- تعليقة البهبهاني: 104.

4- شرح الوافي: لم نعثر عليه.

5- رجال العلامة: 280، من الفائدة الثامنة. وانظر طريق الصدوق إليه في الفقيه 4: 102، من المشيخة.

6- مسالك الأفهام 2: 111.

7- تعليقة البهبهاني: 105.

8- منتهي المقال: 103.

والقول الفصل في هذا المقال ما ذكره شيخ الطائفة في كتاب الغيبة، بعد إبطال قول الواقفة: ويبطل ذلك أيضاً ما ظهر من المعجزات على يد الرضا (عليه السلام) الدالة على صحة إمامته، وهي مذكورة في الكتب، ولأجلها رجع جماعة من القول بالوقف، مثل: عبد الرحمن بن الحجاج، ورفاعة بن موسى، ويونس بن يعقوب، وجميل بن دراج، وحماد بن عيسى، وغيرهم، وهؤلاء من أصحاب أبيه الذين شكوا فيه (عليه السلام) [\(1\)](#) ثم رجعوا، وكذلك من كان في عصره، مثل: أحمد بن محمد بن أبي نصر، والحسن بن علي الوشاء، وغيرهم ممن قال بالوقف، ثم التزمو الحجّة، وقالوا بإمامته وإمامته من بعده من ولده، فروي جعفر بن محمد بن مالك. وذكر كيفية رجوع البزنطي. إلى أن قال: وكذلك الحسن بن علي الوشاء، وكان يقول بالوقف فرجع، وكان سببه. وساق الخبر [\(2\)](#).

هذا وفي الفقيه: وروي عن الحسن بن علي الوشاء قال: كنت مع أبي وأنا غلام، فتعشّينا عند الرضا (عليه السلام) ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة، فقال (عليه السلام) له: ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة ولد فيها إبراهيم، ولد فيها عيسى بن مريم، وفيها دحית الأرض من تحت الكعبة، فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهراً [\(3\)](#). ويفسر منه و ممّا مرّ أن الوقف منه كان عثرة في أوان شبابه انجرت فيه.

وأمّا أحمد بن عائذ، فقد وثقه النجاشي [\(4\)](#)، وروي عنه الحسن بن علي 6.

ص: 50

---

1- اي: شكوا في إمامية الرضا عليه السلام.

2- الغيبة للطوسي: 47.

3- الفقيه 2: 238 / 54.

4- رجال النجاشي: 98 / 26.

ابن فضّال في التهذيب في باب أحكام الطلاق (1)، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي في التهذيب في باب أحكام الجماعة (2)، وهما من أصحاب الإجماع، والأخير ممّن لا يروي إلّا عن الثقة على المشهور.

### [18] يح - و إلى أحمد بن أبي نصر البزنطي:

أبوه و محمد ابن الحسن، عن سعد بن عبد الله و الحميري جميعاً، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه.

و أبوه و محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه (3).

ورجال السندين من أجيال الثقات، ليس فيهما من يتأمل فيه، سوى ماجيلويه الذي لم ينص أحد على توثيقه، ولكن العالمة صحّح طريق الصدوق إلى إسماعيل بن رباح (4)، وهو فيه، وعدوه من مشايخ الإجازة، وأكثر الصدوق من الترجم عليه والترضي عنه، مهما (5) أسند الحديث إليه (6)، فلا مجال للتتأمل فيه.

### [19] يط - و إلى أحمد بن محمد بن سعيد الهمданى:

محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، عنه (7).

وأحمد هذا هو ابن عقدة الزيدى، المشهور بالجلالة و الوثاقة و الحفظ، حتى قال الشيخ الطوسي: سمعت جماعة يحكون عنه أنه قال:  
احفظ مائة

ص: 51

---

1- تهذيب الأحكام 8: 68 / 227.

2- تهذيب الأحكام 3: 37 / 131.

3- الفقيه 4: 18، من المشيخة.

4- رجال العالمة: 278، و انظر طريق الصدوق اليه 4: 34، من المشيخة.

5- الاولى: كلما، لا سيما و ان المصنف في معرض التوكيد.

6- الفقيه 4: 62 و 63، من المشيخة.

7- الفقيه 4: 135، من المشيخة.

وعشرين ألف حديثاً بأسانيدها، وذاكر بثلاثة وألف حديث [\(1\)](#).

قال النجاشي: هذارجل جليل في أصحاب الحديث، مشهور بالحفظ، والحكايات تختلف عنه في الحفظ وعظمته، وكان كوفيّاً زيدياً جاروديّاً، وعلى ذلك مات، وذكره أصحابنا لاختلاطه بهم، ومداخلته إياهم، وعظم محله، وثقته وأمانته [\(2\)](#)، ولغيره من المدح والإطراء عليه ما يقرب منه.

وعدد جماعة من جملة كتبه، كتاباً في أصحاب الصادق (عليه السلام) من الثقات، وأشار إليه الشيخ في أول رجاله [\(3\)](#)، والمفيد في إرشاده [\(4\)](#)، وجماعة أخرى سذكر كلماتهم في محلها إن شاء الله.

وقال ابن شهرآشوب في مناقبه: إن الذين رروا عنه من الثقات كانوا أربعة آلاف رجل، وإن ابن عقدة ذكرهم في كتابه [\(5\)](#)، انتهي.

واعتمد على هذا الكتاب -المشتتمل على أربعة آلاف ثقة، وأربعة آلاف حديث، فإنه أخرج فيه لكلّ رجل حديثاً -كلّ من تأخر عنه، وقال تلميذه الجليل أبو عبد الله محمد بن إبراهيم النعmani في كتاب الغيبة: وهذا الرجل ممن لا يطعن عليه في الثقة، ولا في العلم بالحديث، والرجال الناقلين له [\(6\)](#).

وبالجملة: فبخلاف قدره وعظمته وجلالة شأن الذين أخذوا عنه وروروا كتبه، كالنعماني [\(7\)](#)، والتلوكبي [\(8\)](#)، و محمد بن الجنيد [\(9\)](#)، و محمد بن أحمد بن

ص: 52

1- رجال الشيخ: 30 / 441

2- رجال النجاشي: 233 / 94

3- رجال الشيخ: 2.

4- إرشاد المفيد: 271

5- مناقب ابن شهرآشوب: 247 / 4.

6- الغيبة للنعماني: 25.

7- الغيبة للنعماني: 33.

8- رجال الشيخ: 30 / 442

9- هداية المحدثين: 177 ،

داود (1)، وعبد الله بن محمد بن أحمد أبي طاهر الموسوي (2)، وثقة الإسلام الكليني في الكافي (3)، وأحمد بن محمد بن الصلت الأهوازي (4)، وأحمد بن الحسين القطان (5)، وعبد الله بن أحمد بن جلين أبي بكر الوراق الدوري (6)، ومحمد بن جعفر النحوي (7)، وأبي الحسن التميمي (8)، وجعفر بن محمد الأديب (9)، ومحمد بن عمر بن يحيى (10)، يعني عن النظر في حال محمد بن إسحاق (11)، مع أنه من مشايخ الإجازة، وقد أكثر الصدوق من الرواية عنه مترحّماً مترضاً.

وهو الذي روي عنه في العلل حديثاً ذكر فيه: أنه كان عند الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح، فسأل الحسين بن روح رجل: كيف سلط الله علي الحسين (عليه السلام) قاتله وهو عدو الله، والحسين (عليه السلام) ولی الله؟ وساق الحديث، وفي آخره: قال محمد بن إبراهيم [بن] إسحاق (12).

ص: 53

- 1- تهذيب الأحكام 4: 472 / 166
- 2- تهذيب الأحكام 6: 185 / 106
- 3- الكافي 5: 6 / 4
- 4- فهرست الطوسي: 51 / 17، ورجاله: 30 / 442
- 5- الفقيه 4: 25، من المشيخة.
- 6- لم نظفر بروايته عنه، بل وجدنا رواية ابنه أحمد بن عبد الله عنه، انظر فهرست الشیخ: 17 / 51 وجامع الرواة 1: 66، ولعل اسم الابن سقط سهوا من الناسخ.
- 7- هداية المحدثين: 177.
- 8- هداية المحدثين: 177.
- 9- هداية المحدثين: 177.
- 10- فهرست الشیخ: 18 / 62.
- 11- اي: محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني المتقدم ذكره آنفاً.
- 12- في الأصل: أبو، وما أثبتناه بين المعقوفتين هو الصحيح الموقوف لما في المصدر وسائر كتب الرجال وأسانيد الصدوق أيضاً. انظر: عيون اخبار الرضا عليه السلام 1: 216 / 1، وكمال الدين 2: 507 / 37، وعلل الشرائع: 1 / 241، والفقيه 4: 113 و 135، من المشيخة. ولعل إثبات (أبو) مكان (ابن) جاء سهواً من الناسخ لما تقدم من ذكره صحيحـاً، فلاحظـ.

(رضي الله عنه): فعدت إلى الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح (قدس الله روحه) من الغد، وأنا أقول في نفسي: أتراء ذكر ما ذكر لنا بالأمس من عند نفسه؟ فابتدائي فقال لي: يا محمد بن إبراهيم، لئن أخْرَ من السماء فتختطفني الطير، أو تهوي بي الرِّيحُ في مَكَانٍ سَاحِقٍ، أَحَبُّ إِلَيْ [من] أَنْ أَقُولُ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى بِرَأِيِّي، وَمِنْ عَنْدِ نَفْسِي، بَلْ ذَلِكُ عن الأصل، وَمَسْمُوعٌ عَنِ الْحَجَةِ (عليه السلام) [\(1\)](#).

### [20] كـ- و إلى أحمد بن محمد بن عيسى:

أبوه و محمد بن الحسن (رضي الله عنهم) عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري جمِيعاً، عنه [\(2\)](#).  
و هؤلاء الخمسة من عيون الطائفية، و وجوهها، و العثرة المنقوله عن أحمد من كتمان الشهادة [\(3\)](#) كبعض العثرات المنقوله عن غيره من الأعاظم، فقلّ ما سلموا عنها، إلّا أنّهم جبروها بما تقدم عليها و تأخر منهم، مما صار سبباً لعدم الاعتناء، و إعراض الأصحاب عنها، و عدم عدّهم إياها من قوادح علوّ مقامهم فضلاً عن الخلل في عدالتهم.

### [21] كـ- و إلى أحمد بن محمد بن مطهر، صاحب أبي محمد [بن علي] (عليه السلام):

ص: 54

- 
- 1- علل الشرائع: 1/241، وما بين العقوفتين منه.
  - 2- الفقيه 4: 112، من المشيخة.
  - 3- يريده بالعثرة ما رواه الكليني في باب الإشارة و النص على أبي الحسن الثالث عليه السلام في أصول الكافي 1: 260 بخصوص كتمان أحمد بن محمد بن عيسى الشهادة على ذلك، تعصباً منه لعروبه، وقد ضعف السيد الخوبي أعلى الله مقامه هذه الرواية لوجود الخيراني وأئمه في سندتها. انظر: معجم رجال الحديث 2: 299.

أبوه و محمد بن الحسن و سعد بن عبد الله و الحميري جمِيعاً، عنه (1).

في شرح المشيخة: هذا المدح يعني قوله: صاحب. إلى آخره، يكفيه مع ذكر المصطفى أن كتابه معتمد الأصحاب (2).

وفي العدة للسيد الكاظمي (رحمه الله) بعده الممدوح بهذا القول (3).

و ظاهرهما عدم معرفة أحد إلا بهذا المدح الذي ذكره الصدوق في أول السنن و آخره، و هو كذلك، فإنه غير مذكور فيما عثنا عليه من الكتب في هذا الفن، و اعترف به الفاضل المولى مراد في شرح الفقيه، و لكن كان علي هؤلاء التفّحص عن حاله، و كشف المراد عن لفظ الصاحب، فإنه ليس المراد منه هنا مجرد الصحابة التي بها يدخل في أصحابه (عليه السلام) المشاركون له فيها، فما الداعي إلى الإشارة إليها في أول كلامه و آخره، و اختصاصه بها، بل الذي ظهر لنا أنه كان القائم على أمره (عليه السلام) الكاشف عمّا فوق العدالة.

فروي الثقة ثبت علي بن الحسين المسعودي في كتاب إثبات الوصية، عن الحميري، عن أحمد بن إسحاق، قال: دخلت علي أبي محمد (عليه السلام) فقال لي: يا أحمد، ما كان حالكم فيما كان الناس فيه من الشك والارتياح؟ قلت: يا سيدى، لما ورد الكتاب بخبر سيدنا و مولده، لم يبق من امرأة ولا غلام بلغ الفهم إلا قال بالحق، فقال: أما علمتم أن الأرض لا تخلو من حجة لله.3.

ص: 55

---

1- الفقيه 4: 119، من المشيخة، و ما بين المعقوفين منه.

2- روضة المتقين 14: 47.

3- العدة للكاظمي 2: 93.

ثم أمر أبو محمد (عليه السلام) والدته بالحج في سنة تسع وخمسين و مائتين، وعرفها ما يناله في سنة ستين، وأحضر الصاحب (عليه السلام) فأوصي إليه وسلم الاسم الأعظم والمواريث والسلاح إليه، وخرجت أم أبي محمد (عليه السلام) مع الصاحب (عليه السلام) جمِيعاً إلى مكَّةَ، وكان أَحْمَدُ بْنُ مَطْهَرٍ أَبُو عَلَيِّ الْمَتُولِي لِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْوَكِيلُ، فلما بَلَغُوا بَعْضَ الْمَنَازِلِ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ، تلقى الأعراب القوافل، فأخبروهُمْ بِشَدَّةِ الْخُوفِ، وقلَّ الماءُ، فرَجَعَ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا مَنْ كَانَ فِي النَّاحِيَةِ، فَإِنَّهُمْ نَفَذُوا وَسَلَمُوا، وَرُوِيَ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَيْهِمْ الْأَمْرُ بِالنَّفُوذِ [\(1\)](#).

وَظَاهِرٌ أَنَّ مَنْ يَجْعَلُهُ (عليه السلام) قِيمًا عَلَيْهِ أَمْوَالِهِ، الَّذِينَ فِيهِمْ أَمْمَهُ وَمَنْ هُوَ مُثَلُّهُ فِي هَذَا السَّفَرِ الْعَظِيمِ الطَّوِيلِ، لَا بَدْ أَنْ يَكُونَ بِمَكَانِ  
مِنِ الْوِثَاقَةِ وَالْأَمَانَةِ وَالْفَطَانَةِ.

وَمِنْ هَذَا الْخَبَرِ يَتَبَيَّنُ إِجْمَالُ مَا فِي الْكَافِيِّ فِي بَابِ مُولَدِ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلَيِّ الْمَطَهَّرِ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ بِالْقَادِسِيَّةِ  
يَعْلَمُهُ اِنْصَرَافُ النَّاسِ، وَأَنَّهُ يَخَافُ الْعَطْشَ، فَكَتَبَ (عليه السلام): امْضُوا وَلَا خَوْفَ عَلَيْكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَمَضُوا سَالِمِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ [\(2\)](#).

وَفِيهِ: فِي بَابِ تَسْمِيَةِ مِنْ رَآهُ (عليه السلام) عَنْ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ فَتْحِ مُولَيِّ الزَّرَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلَيِّ بْنَ مُطَهَّرٍ يَذَكِّرُ أَنَّهُ رَآهُ وَوَصَّفَ  
لَهُ قَدْدَهُ (عليه السلام) [\(3\)](#).

وَفِي الْفَقِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ [5](#).

ص: 56

---

1- إثبات الوصية: 217.

2- أصول الكافي 1: 425 / 6.

3- أصول الكافي 1: 266 / 5.

أبي علي أحمد بن محمد بن مطهر، قال: كتبت إلى أبي محمد (عليه السلام) أني دفعت إلى ستة أنفس مائة دينار و خمسين دينارا ليحجوا بها، فرجعوا ولم يشخص بعضهم، وأتاني بعض، وذكر أنه أنفق بعض الدنانير وبقيت بقية، وأنه يرد على ما بقي، وأنني قد رمت مطالبة من لم يأتي؟ فكتب: لا تعرض لمن لم يأتيك، ولا تأخذ ممّن أتاك شيئاً مما يأتيك به، والأجر فقد وقع على الله عز وجل<sup>(1)</sup>.

وأخرج القطب الرواندي في الخرائج، عن أحمد بن مطهر قال: كتب بعض أصحابنا إلى أبي محمد (عليه السلام) من أهل الجبل، يسأله عمن وقف على أبي الحسن موسى (عليه السلام): أتوا لهم أم تبرأ منهم؟ فكتب:

أتترحم على عمك لا رحم الله عمك، تبرأ منه، أنا إلى الله منهم بريء، فلا تتولاهم، ولا تعد مرضاهم، ولا تشهد جنائزهم، ولا تصلّ على أحدي منهم مات أبداً، سواء من جحد إماما من الله، أو زاد إماما ما ليست إمامته من الله، وجد أو قال: ثالث ثلاثة، إن الجاحد أمر آخرنا جاحد أمر أولنا، والزائد فينا كالناقص الجاحد أمرنا<sup>(2)</sup>. ويأتي بعض ما يتعلق به في الفائدة العاشرة.

## [22] ك- و إلى أحمد بن هلال:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله، عنه<sup>(3)</sup>.

وأحمد هو العبرتائي، المنسوب إلى العبرتا، قرية من قرى النهروان<sup>(4)</sup>، الذي ورد فيه عن سيدنا الإمام العسكري (عليه السلام) ذموم و توقعات

ص: 57

1- الفقيه 2: 260 / 5.

2- الخرائج والجرائح 1: 452 / 38.

3- الفقيه 4: 128، من المشيخة.

4- قال في معجم البلدان 4: 77: عبرتا: وهي قرية كبيرة من اعمال بغداد من نواحي النهروان بين بغداد وواسط.

بلغه، ونسبوه تارة إلى الغلو، وآخرة إلى ضده النصب، وتارة إلى الوقف على أبي جعفر (عليه السلام) ومع ذلك نرى الأجلاء الكبار والمشايخ العظام رواواعنه، وعمد المؤلفين أخرجوه أحاديثه في مجاميعهم، وبتوسطهم وصلت إلينا هذه التوقعات، وبرأي منهم هذه الذموم والجروح.

فممّن روی عنه سعد بن عبد الله هنا [\(1\)](#)، وفي طريقه [إلي] أمية بن عمرو [\(2\)](#)، وفي التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه [\(3\)](#)، وباب فضل الصلاة من أبواب الزیادات [\(4\)](#).

وعبد الله بن جعفر الحميري كما صرّح به في النجاشي [\(5\)](#)، وأبو محمد عبد الله بن العلاء، أو أبي العلاء المداري الثقة الجليل، الذي في النجاشي:

أنه من وجوه أصحابنا [\(6\)](#) كما صرّح فيه أيضاً.

والجليل محمد بن علي بن محبوب في التهذيب في باب الأنفال [\(7\)](#).

وموسى بن الحسن بن عامر بن عبد الله الأشعري - الذي قالوا فيه: ثقة عين جليل القدر [\(8\)](#) - في التهذيب في باب ما يجب على المحرم اجتنابه [\(9\)](#)، وفي [2](#).

ص: 58

---

1- إشارة إلى الطريق المتقدم آنفاً.

2- أي: رواية سعد عن احمد بن هلال العبرتائي في طريق الصدوق إلى أمية بن عمرو عن الشعيري. انظر: الفقيه 4: 110، من المشيخة.

3- تهذيب الأحكام 2: 953 / 240.

4- تهذيب الأحكام 2: 1499 / 362.

5- رجال النجاشي: 199 / 83.

6- رجال النجاشي: 571 / 219.

7- تهذيب الأحكام 4: 375 / 134.

8- رجال النجاشي: 406 / 1078 ورجال العلامة: 4 / 166، ورجال ابن داود: 193 / 1613.

9- تهذيب الأحكام 5: 1052 / 308.

باب الطواف (1)، وفي باب ماهية زكاة الفطرة، وغيرها (2).

والحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة (3)، وباب التيمم (4)، وباب الدعاء بين الركعات (5)، وغيرها.

ومحمد بن يحيى العطار، في الكافي في باب نوادر الطواف (6).

وابراهيم بن محمد الهمданى الثقة، وكيل الناحية، في التهذيب في باب البيّنات (7)، وباب الوصيّة لأهل الضلال (8)، وفي الاستبصار في باب ما تجوز شهادة النساء فيه (9).

والحسن بن علي الزبيوني، وفي نسخة: الحسين (10)، ولعله سهو.

وأحمد بن محمد بن عبد الله، الذي يروي عنه البزنطي في الكافي، في باب أن الآيات هم الأئمة (عليهم السلام) (11) وباب كراهة رد الطيب (12).

وعلي بن محمد، من مشايخ الكليني (13). 4.

ص: 59

- 
- 1- تهذيب الأحكام 5: 464 / 140
  - 2- تهذيب الأحكام 4: 225 / 79
  - 3- تهذيب الأحكام 1: 140 / 48
  - 4- تهذيب الأحكام 1: 547 / 190
  - 5- تهذيب الأحكام 3: 234 / 76
  - 6- الكافي 4: 1 / 427
  - 7- تهذيب الأحكام 6: 719 / 268
  - 8- تهذيب الأحكام 9: 812 / 204
  - 9- الاستبصار 3: 9 / 28
  - 10- تهذيب الأحكام 6: 109 / 48، وفيه: الحسين. والصحيح: الحسن لما في الكشي 2: 675 / 658، والنجاشي: 143، ورجال ابن داود: 440 / 76، وفي جامع الرواة 1: 212، الظاهر ان الحسين مصغرًا سهو لعدم وجوده في كتب الرجال.
  - 11- أصول الكافي 1: 1 / 161
  - 12- الكافي 6: 3 / 513
  - 13- أصول الكافي 1: 4 / 444

ومحمد بن عيسى العبيدي، في التهذيب في باب الوصية بالثلث [\(1\)](#)، وباب حكم الجنابة [\(2\)](#)، وغيرها.

وعلي بن محمد بن حفص أبو قتادة القمي الثقة، كما في التهذيب في باب تلقين المحتضر من أبواب الزيادات [\(3\)](#).

ومحمد بن أحمد بن يحيى، في الكافي في باب من لا يجوز له صيام التطوع [\(4\)](#)، وفي التهذيب في باب صلاة الغريق [\(5\)](#)، وباب صلاة المضطر من الزيادات [\(6\)](#)، وغير هؤلاء.

وفي الكافي في باب مولد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): محمد بن يحيى، عن سعد بن عبد الله، عن جماعة من أصحابنا، عن أحمد بن هلال [\(7\)](#).

إلى آخره، ولا بد من الجمع بين رواية هؤلاء المشايخ عنه، الكاشفة عن الاعتماد عليه في النقل والرواية، وبين ما ورد فيه من الدم، وما قالوا فيه بأحد وجوه:

أ- عدم اعتمادهم به، وعدم ثبوته عندهم، ولعله الظاهر من النجاشي، ففي رجاله: أحمد بن هلال أبو جعفر العبرتائي، صالح الرواية، يعرف منها وينكر، وقد روي فيه ذموم عن سيدنا الإمام العسكري (عليه السلام) ولا أعرف له إلا كتاب يوم وليله، وكتاب نوادر، أخبرني بالنوارد: أبو عبد الله بن شاذان، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عنه، به.8.

ص: 60

1- تهذيب الأحكام 9: 197/787.

2- تهذيب الأحكام 1: 145/410.

3- تهذيب الأحكام 1: 431/1379 و 466/173.

4- الكافي 4: 151/2.

5- تهذيب الأحكام 3: 175/388.

6- تهذيب الأحكام 3: 308/954.

7- أصول الكافي 1: 370/18.

وأخبرني: أحمد بن محمد بن موسى الجندي<sup>(1)</sup> قال: حدثنا ابن همام، قال: حدثنا عبد الله بن العلاء المذاري، عنه بكتاب يوم وليله، قال علي بن همام: ولد أحمد بن هلال سنة ثمانين و مائة، و مات سنة سبع و ستين و مائتين<sup>(2)</sup>، انتهي.

والمتأمل في تمام كلامه، يعلم أنه عنده - كما قال - صالح الرواية، وعدم ثبوت ضعفه عنده، وعدم دلالة قوله، وينكر عليه، كما سنته عليه إن شاء الله تعالى.

ويظهر هذا من الكليني أيضاً، فإنه مضافاً إلى إكثاره الرواية عنه في الكافي قال في باب الغيبة: الحسين بن أحمد، عن أحمد بن هلال قال: حدثنا عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيح، عن زرارة بن أعين قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): لا بد للغلام من غيبة، قلت: ولم؟ قال: يخاف - وأومن بيده إلى بطنه - وهو المنتظر، وهو الذي يشك الناس في ولادته، فمنهم من يقول: حمل، ومنهم من يقول: مات أبوه ولم يخلف، ومنهم من يقول:

ولد قبل موت أبيه بستين، قال زرار، فقلت: ما تأمرني لو أدركت ذلك الزمان؟ قال: ادع الله بهذا الدعاء:

اللهم عرفني نفسك، فإنك إن لم تعرفي نفسك لم أعرفك، اللهم عرفني بيّك، فإنك إن لم تعرفي بيّك لم أعرفه قطّ، اللهم عرفني حجتك،  
.9

ص: 61

---

1- كذا في الأصل: وفي المصدر في ترجمة أحمد بن هلال: وأخبرني أحمد بن محمد بن موسى بن الجندي، وقال: في ترجمة ابن الجندي 206/85: أحمد بن محمد بن عمران بن موسى أبو الحسن المعروف بابن الجندي، ومثله في رجال العلامة: 19/43. وفي فهرست الشيخ: 98/33، ورجاله أيضاً: 106/456: اثبت اسم (عمر) مكان (عمران) وقال ابن داود في ترجمته: 129/44: ومنهم من يقول: ابن عمران بن موسى، وعمر أصح.  
2- رجال النجاشي: 199/83.

فإنك إن لم تعرفي حجّتك ضللت عن ديني.

قال أحمد بن هلال: سمعت هذا الحديث منذ ست وخمسين سنة (١)، انتهي.

وسبيل قوله: قال أحمد. الى آخره، سبيل ما تقدم في ترجمة أحمد البرقي، من أن الغرض من نقله هذا الكلام عنه لجعله هذا الخبر من الإخبار بالمخيبات، والإخبار بما لم يقع قبل وقوعه ثم وقع، فيكون حجّة لدعوي العصابة الحقة، فلو لا كونه عنده ممّن يعتمد عليه، ويعول على كلامه، لما أردف الخبر بكلامه.

وفي هذا الخبر أيضاً ردّ صريح علي من رماه بالنصب، كما نقله الصدوق (٢)، ومن رماه بالغلوّ أو اتهمه به، كما في الخلاصة (٣) وغيرها، وأتّي للناصبي والغالي المكفر عند محققِي أصحابنا رواية مثل هذا الخبر؟! و مثله في الردّ عليهم ما رواه أيضاً في باب ما جاء في الاثنين عشر: عن علي بن محمد، عن أحمد بن هلال، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن ابن أبي عياش، عن سليم بن قيس قال: سمعت عبد الله بن جعفر يقول:

كنا عند معاوية، أنا والحسن والحسين (عليهما السلام) وعبد الله بن عباس، وعمر بن أم سلمة، وأسامة بن زيد، فجري بيني وبين معاوية كلام، فقلت لمعاوية: سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يقول: أنا أولي بالمؤمنين من أنفسهم، ثم أخني علي بن أبي طالب (عليه السلام) أولي بالمؤمنين من ٦.

ص: 62

---

1- أصول الكافي ١: 29 / 277

2- كمال الدين ١: 76 .

3- رجال العلامة: ٦ / 202

أنفسهم، فإذا استشهد (عليه السلام) فالحسن بن علي (عليهما السلام) أولي بالمؤمنين من أنفسهم، ثم ابني الحسين (عليه السلام) من بعده، أولي بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا استشهد (عليه السلام) فابنة علي بن الحسين (عليهما السلام) أولي بالمؤمنين من أنفسهم، وستدركه يا علي، ثم ابنه محمد بن علي (عليهما السلام) أولي بالمؤمنين من أنفسهم - وستدركه يا حسين - فتكمله اثنى عشر إماماً تسعه من ولد الحسين (عليه السلام) قال عبد الله بن جعفر:

واستشهدت الحسن والحسين (عليهما السلام) [و عبد الله بن عباس] [\(1\)](#) و عمر بن أم سلمة، وأسامة بن زيد فشهدوا لي عند معاوية.

قال سليم: وقد سمعت ذلك من سلمان، وأبي ذر، والمقداد، وذكروا أنهم سمعوا ذلك من رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) [\(2\)](#).

بـ- أن لاـ يكون ما رمه به من الغلوّ أو النصب أو الوقف، وما ورد فيه مضرّاً بما يعتبر فيه عندهم، لصحة الخبر من الصدق والتثبت والضبط، وهل هو بعد صحة الرمي إلا كأحد ثقات الفرق الباطلة، من الزيدية والفتحية وأضرابهم، الذين اعتمدوا عليهم في الرواية، وإن كانوا في شدة من النصب والعداوة، ويتحمل هذا أيضاً في كلام النجاشي.

جـ- أن يكون زمان التلقّي منه والأخذ عنه أيام استقامته، وقبل انحرافه عن طريقته، فإنّ صريح كلام الصدوق في كمال الدين، أنه رجع من الحق إلى الباطل [\(3\)](#)، وإذا تأملنا في تاريخ ولادته ووفاته، والخبر الذي نقلنا عن الكافي، الدال على كونه في أيام استقامته، قوله: منذ ستّ وخمسين سنة، علمنا أن الانحراف كان في أواخر عمره، وهذا لعله الأظهر بالنسبة إلى الجماعة<sup>6</sup>.

ص: 63

---

1- لم يرد في الأصل، وأضفناه من المصدر.

2- أصول الكافي 1: 4/444 .4

3- كمال الدين 1: 76 .

المذكورين، مع اختلافهم في طريقتهم، واطلاعهم على حاله، وعدم تفرقهم بينه وبين غيره، هذا الشيخ الصدوق الناقل عن سعد بن عبد الله نصبه بعد التشيع، سلك به في المشيخة ما فعل بغيره من ذكره وذكر الطريق إليه [\(1\)](#).

قال التقى المجلسي في شرحه: اعلم أن المصطف مع علمه بضعف هذا الرجل، جزم بصحة ما روی عنه، فهو إما أن يكون مضبوطاً عنده أخباره قبل الانحراف، والمدار على الرواية في وقت النقل، وكان صالحاً، وإنما لأنّه كان من مشايخ الإجازة كما يظهر من كلام ابن الغضائري، وإنما لأنّه لو [\(2\)](#) نقل الكتابين إلى كتابه كانوا قابلوه وأروا صحته، فعملوا به، وإنما لأنّ الذم كان بمعنى آخر، ولا ينافي كونه ثقة معتمداً عليه في النقل، كما يظهر من النجاشي [\(3\)](#)، انتهي.

وفي كلامه شواهد لجملة مما ذكرناه، وأراد بالكتابين ما نقله العلامة عن ابن الغضائري في حديثه، إلا فيما يرويه عن الحسن ابن محبوب من كتاب المشيخة، و محمد بن أبي عمير من نوادره، وقد سمع هذين الكتابين جلّ أصحاب الحديث واعتمدوه فيهما [\(4\)](#).

د- أن تكون أخباره وروياته التي كانت في أيدي الأصحاب مما جمعها في كتابه، أو رواها عن حفظة، مضبوطة معينة، معروضة على الأصول التي هي موازین للرد والقبول، فرأوها صحيحة خالية عن الغث والتخليط، فأجازوا النقل عنه، وجميع ما ذكرناه آت في كثير من أضرابه، فكن على بصيرة فيما ذكروا فيهم من الذموم، وما فعلوا بهم في مؤلفاتهم، حتى لا تظن المناقضة [6](#).

ص: 64

---

1- الفقيه 4: 128، من المشيخة.

2- ظاهراً: لما «منه قدس سره».

3- روضة المتقين 14: 47، وانظر رجال النجاشي: 199/83.

4- رجال العلامة: 6/202.

بين أقوالهم وأفعالهم [\(1\)](#)، والله الهادي.

### [23] كج- و إلى إدريس بن زيد القمي:

أحمد بن زياد، عن علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عنه [\(2\)](#).

السند صحيح بما شرحته.

و أمّا إدريس فوصفه الصدوق بكونه صاحب الرضا (عليه السلام) [\(3\)](#) وبذلك عدّوا حديثه حسنا [\(4\)](#).

وعدّه في إيجاز المقال [\(5\)](#) من المهملين، والحق أنه من الثقات، لرواية أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي عنه، كما في الكافي في باب بيع المرعى [\(6\)](#)، وفي التهذيب في باب بيع الماء والمنع منه [\(7\)](#).

### [24] كد- و إلى إدريس بن زيد و علي بن إدريس صاحبي الرضا (عليه السلام):

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن إدريس بن زيد و علي بن إدريس، عن الرضا (عليه السلام).

كذا في المشيخة [\(8\)](#).

ولعل وجه التكرار كما قيل: إن إدريس بن زيد سمع بعض الأخبار منفرداً، وسمع بعضها مع علي [\(9\)](#)، والسند صحيح.

ص: 65

---

1- تقدم في الفائدة الرابعة هامش رقم / 1 ما له علاقة بالمقام، فراجع.

2- الفقيه 4: 109، من المشيخة.

3- الفقيه 4: 89، من المشيخة.

4- روضة المتدينين 14: 48.

5- إيجاز المقال: غير متوفّر لدينا.

6- الكافي 5: 2/276 .2

7- تهذيب الأحكام 7: 141/.8

8- الفقيه 4: 89، من المشيخة.

9- روضة المتدينين 14: 48.

وفي العدة كالصحيح، وجعل فيه الصحابة مدحًا لعليٍّ<sup>(1)</sup>، وهو كذلك خصوصاً على ما ذكرناه في أحمد بن محمد بن مطهر<sup>(2)</sup>، مع أن الظاهر عدم انفراده فيما يرويه، ويروي عنه إبراهيم بن هاشم<sup>(3)</sup>، ومحمد بن خالد<sup>(4)</sup>، ومحمد بن سهل<sup>(5)</sup>.

### [25] كه- و إلى إدريس بن عبد الله القمي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد ابن عثمان، عنه<sup>(6)</sup>.  
والسند في أعلى درجة الصحة.

وإدريس هذا هو: ابن عبد الله بن سعد الأشعري، الذي وثقه الشيخ<sup>(7)</sup> والنجاشي<sup>(8)</sup>، ويروي عنه حماد بن عثمان<sup>(9)</sup> - من أصحاب الإجماع - وسعد بن سعد<sup>(10)</sup>، وهو والد أبي جرير القمي زكريا.

### [26] كـو- و إلى إدريس بن هلال:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عنه<sup>(11)</sup>.

ص: 66

1- العدة 2: 94.

2- تقدم في هذه الفائدة، صحفة: 54 برقم: 21.

3- الفقيه 4: 109، من المنشية.

4- تهذيب الأحكام 7: 453 / 1813.

5- الكافي 4: 1 / 143.

6- الفقيه 4: 109، من المنشية.

7- فهرست الشيخ: 38 / 109.

8- رجال النجاشي: 104 / 259.

9- تهذيب الأحكام 2: 231 / 910.

10- تهذيب الأحكام 7: 447 / 1788.

11- الفقيه: 4: 85، من المنشية.

وليس في السند من يتوقف فيه إلا محمد بن سنان، المختلف فيه غاية الاختلاف، حتى من شخص واحد.

هذا الشيخ المفید (رحمه الله) جعله في الإرشاد من خاصّة الكاظم (عليه السلام) و من ثقاته، و من أهل الورع والفقه و العلم من شيعته (1)، و جعله مطعوناً فيه في رسالته في الرد على أصحاب العدد (2).

و هذا شيخ الطائفة، ضعفه في الفهرست (3) والرجال (4)، وفي الاستبصار في باب لزوم المهر المسمى بالدخول (5).

وقال في كتاب الغيبة: فصل في ذكر طرف من أخبار السفراء الذين كانوا في حال الغيبة، و قبل ذكر من كان سفيراً في حال الغيبة، فذكر طرفاً من أخبار من كان يختص بكل إمام، و يتولى له الأمر على وجه الإيجاز، و نذكر من كان ممدوحاً منهم، حسن الطريقة، و من كان مذموماً سيء المذهب، ليعرف الحال في ذلك.

قال (رحمه الله): فمن الممدوحين: حمران بن أعين. إلى أن قال:

و منهم علي ما رواه أبو طالب القمي، قال: دخلت علي أبي جعفر الثاني (عليه السلام) في آخر عمره، فسمعته يقول: جزي الله صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان، و ذكرياً بن آدم، و سعد بن سعد عَنْ خيراً، فقد وفوا لي.

إلي أن قال: وأما محمد بن سنان، فإنه روی عن علي بن الحسين بن داود، قال:

سمعت أبا جعفر الثاني (عليه السلام) يذكر محمد بن سنان بخير، ويقول: 4.

ص: 67

1- إرشاد المفید: 304.

2- الرسالة العددية: 10.

3- فهرست الشيخ: 143 / 609.

4- رجال الشيخ: 5 / 386.

5- الاستبصار: 3 / 224.

رضي الله عنه برضائي عنه، فما خالفني وما خالٰفني قطّ[\(1\)](#).

وهذا العلامة قال في الخلاصة بعد نقل تضعيه عن جماعة: والوجه عندي التوقف فيما يرويه[\(2\)](#).

وقال في المختلف في مسألة تحديد نشر الرضاع بالعشر بعد نقل رواية الفضيل بن يسار والاحتجاج بها لما اختاره من النشر: لا يقال في طريقها محمد بن سنان، وفيه قول، لأنّا قد بينا رجحان العمل برواية محمد بن سنان في كتاب الرجال[\(3\)](#)، ولعله كتابه الآخر غير الخلاصة.

وبالجملة فنقل كلماتهم وما فيها يحتاج إلى بسط لا يتضمنه الكتاب، إلا أنه عندنا من عمدة الثقات، وأجلّه الرواة، تبعاً للمحققين ونقاد المحصلين، فنشر إجمالاً إلى أسباب مدحه، ونرده بخلاصة ما جعلوه من أسباب جرحه، ومن أراد التفصيل فعليه برجال السيد الأجل بحر العلوم.

أما الأولى فهي أمور:

أ- ما ورد فيه من التزكية والثناء الكامل، عن أبي جعفر الثاني (عليه السلام) كما مرّ عن غيبة الشيخ[\(4\)](#).

وقال السيد علي بن طاوس في مفتاح كتاب فلاح السائل: سمعت من يذكر طعناً على محمد بن سنان، ولعله لم يقف إلا على الطعن، ولم يقف على تزكيته والثناء عليه، وكذلك يتحمل أكثر الطعون[\(5\)](#).

ثم أشار إلى طعن الشيخ المفيد عليه في الرسالة[\(6\)](#)، وقال: علي أن.

ص: 68

---

1- الغيبة للطوسي: 209.

2- رجال العلامة: 17/251.

3- المختلف: 518.

4- الغيبة للطوسي 209، وقد تقدم آنفاً، فراجع.

5- فلاح السائل: 12.

6- الرسالة العددية: 10.

المشهور من السادة (عليهم السلام) من الوصف لهذا الرجل، خلاف ما به شيخنا أتاه ووصفه، والظاهر من القول ضد ماله به ذكر- ثم نقل خبر عبد الله بن الصلت- ثم قال: هذا مع جلالته في الشيعة، وعلو شأنه ورئاسته، وعظم قدره، ولقائه من الأئمة (عليهم السلام) ثلاثة، وروي عنهم، منهم أبو إبراهيم موسى بن جعفر، وأبو الحسن علي بن موسى، وأبو جعفر محمد بن علي (عليهم السلام) [\(1\)](#). إلى آخره.

وروي الكشي: عن محمد بن مسعود، قال: حدثني علي بن محمد، قال: حدثني أحمد بن محمد، عن رجل، عن علي بن الحسين بن داود القمي، قال: سمعت أبي جعفر (عليه السلام) يذكر صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان بخير، وقال: رضي الله عنهم، فما خالفاني ولا خالفا أبي قط [\(2\)](#).

وعن محمد بن قولويه، قال: حدثني سعد بن عبد الله القمي، قال:

حدثني أبو جعفر أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحسين ابن داود القمي قال: سمعت أبي جعفر الثاني (عليه السلام) في آخر عمره، فسمعته يقول: جزي الله صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان، وزكريا بن سنان، فقد وفوا لي، ولم يذكر سعد بن سعد [قال]: فخرجت فلقيت موققا، فقلت له: إن مولاي ذكر صفوان، و محمد بن سنان، وزكريا بن آدم، وجزاهم خيرا، ولم يذكر سعد بن سعد.

قال: فعدت إليه، فقال: جزي الله صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان، وزكريا بن آدم، و سعد بن سعد خيرا، فقد وفوا لي [\(3\)](#). ظ.

ص: 69

1- فلاح السائل: 12

2- رجال الكشي 2: 793/966، وقد تقدم مثلها آنفا عن كتاب الغيبة للطوسي، فراجع.

3- انظر: رجال الكشفي 2: 792/962 و 963، وقد جمع المصنف- رحمة الله- فيما ذكره أعلاه بين سند الرواية الأولى وبين متن الثانية، و سند الرواية المذكورة هو: عن أبي طالب عبد الله بن الصلت القمي. ولعل الاستثناء حصل من توافق الروايتين بتزكية محمد بن سنان، مع تشابه ألفاظهما، زيادة علي عدم وجود فاصل بين الروايتين فكأنهما واحدة، فلاحظ.

وعن محمد بن قولويه، قال: حدثني سعد بن عبد الله، عن أحمد بن هلال، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع: أن أبي جعفر الثاني (عليه السلام) كان يخبرني بلعن صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان، فقال: إنّهما خالفاً أمرِي فلما كان من قابل قال أبو جعفر لمحمد بن سهل البحرياني: تولّ صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان، فقد رضيت عنهما [\(1\)](#).

و منه يظهر الجواب عمّا رواه فيه: عن محمد بن مسعود، عن علي بن محمد القمي، عن أحمد بن عيسى القمي، قال: بعث إلى أبو جعفر (عليه السلام) غلامه و معه كتاب، فأمرني أن أسير إليه، فأتيته و هو بالمدينة، نازل في دار بزيع، فدخلت عليه وسلمت عليه، فذكر في صفوان، و محمد بن سنان، وغيرهما، ما قد سمعه غير واحد، فقلت في نفسي: أستعطفه على ذكريا بن آدم، لعله أن يسلم مما قال في هؤلاء [\(2\)](#)، الخبر.

مع أن اقترانه مع صفوان، الذي لم يطعن عليه بشيء، من أوضح الشواهد، من أن المراد بالمخالفة، فعل الصغيرة الغير المنافية للعدالة، فالمراد بعدمها في خبر ابن داود القمي انتفاء المخالفة بعد توبته، و تجدد الرضا عنه، وأن اللعن محمول على الإبعاد لمصلحة كما ورد مثله في كثير من الأعاظم.

والظاهر من الشيخ في الغيبة [\(3\)](#)، والسيد في الفلاح [\(4\)](#)، أخذ خبر المدح من كتاب أبي طالب القمي، و طريقه إليه صحيح في الفهرست [\(5\)](#)، فلا يضر.

ص: 70

- 
- 1- رجال الكشي: 2/793 .964
  - 2- رجال الكشي: 2/858 .1115
  - 3- الغيبة للطوسى: 211 .
  - 4- فلاح السائل: 12 .
  - 5- فهرست الشيخ: 131/580 .

ضعف طريق الكشي (1)، مضافاً إلى ما ذكره السيد الأجل: من أن الأخبار المذكورة لا تصر عن خبر واحد صحيح، فإنّها روايات متعددة مشهورة، ذكرها الكشي، والمفید- في كتاب الاختصاص (2) - [و الشیخ] (3) و اعتمد عليها الشیخان في مدح محمد بن سنان، ونصّ المفید على كونها مشهورة في النقل، وفي كلام الكشي ما يؤذن بذلك، حيث أجاب عمّا ورد من الطعن على الفضل ابن شاذان، بأن ذلك قد تعقبه الرضا من الإمام، كما في صفوان و محمد بن سنان (4)، ولو لا استهار الحديث الوارد فيهما، واعتباره عند الأصحاب، لما حسن التنظير بهما (5).

ب- إكثار جمahir الأجيالء من الرواية عنه: كالحسن بن محبوب، وهو من أصحاب الإجماع، في التهذيب في باب تلقين المحاضرين (6)، وباب القضاء في الديات (7).

ويونس بن عبد الرحمن، وهو مثله صرّح به في الكشي (8)، وفي باب الوقوف والصلقات من التهذيب (9).

وصفوان بن يحيى، الذي لا يروي إلاّ عن ثقة، في التهذيب في باب 8.

ص: 71

1- رجال الكشي 2: 503 / 964.

2- الاختصاص: 87.

3- ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

4- رجال الكشي 2: 822 / 1029.

5- رجال السيد بحر العلوم 3: 264.

6- تهذيب الأحكام 1: 437 / 1407.

7- تهذيب الأحكام 10: 163 / 651.

8- رجال الكشي 2: 507 / 980.

9- تهذيب الأحكام 9: 135 / 568.

فضل الصلاة من أبواب الزيادات (1)، وفي باب الغرر والمجازفة (2)، وفي باب قضاء شهر رمضان (3).

والحسن بن فضّال، فيه في باب علامه شهر رمضان (4)، وهمأيضاً من أصحاب الإجماع.

وأحمد بن محمد بن عيسى (5)، وألوب بن نوح (6)، والحسن بن سعيد (7)، والحسين بن يقطين (8)، والحسين بن سعيد (9) والعباس بن معروف (10)، وعبد الرحمن بن أبي نجران (11)، وعبد الله بن الصلت (12)، والفضل ابن شاذان (13)، و محمد بن إسماعيل بن بزيع (14)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب (15)، و محمد بن عبد الجبار (16)، و موسى بن القاسم (17)، و يعقوب بن 0.

ص: 72

- 
- 1- تهذيب الأحكام 2: 935 / 236
  - 2- تهذيب الأحكام 7: 565 / 129
  - 3- تهذيب الأحكام 4: 843 / 278
  - 4- تهذيب الأحكام 4: 462 / 164
  - 5- رجال الكشي 2: 1092 / 849
  - 6- رجال الكشي 2: 686 / 686 و 729
  - 7- رجال الكشي 2: 979 / 796
  - 8- أصول الكافي 1: 7 / 7
  - 9- رجال الكشي 2: 979 / 796
  - 10- تهذيب الأحكام 3: 107 / 30
  - 11- رجال الكشي 2: 549 / 593
  - 12- تهذيب الأحكام 3: 219 / 67
  - 13- رجال النجاشي: 328 / 888، ورجال الكشي 2: 979 / 796
  - 14- الكافي 8: 2 / 1، من الروضة.
  - 15- رجال النجاشي: 888 / 328
  - 16- الفقيه 4: 104، من المشيخة، وفيه: محمد بن أبي الصهبان وهو بذاته محمد بن عبد الجبار، انظر رجال الشيخ الطوسي: 17 / 423، ورجال العلامة: 25 / 142
  - 17- تهذيب الأحكام 5: 230 / 70

يزيد (1)، وإبراهيم بن هاشم (2)، وأحمد بن محمد بن خالد (3)، والحسن بن الحسين المؤلّوي (4)، وشاذان بن الخليل والد الفضل (5)، وعلي بن أسباط (6)، وعلي بن الحكم (7).

ومحمد بن أحمد بن يحيى (8)، ولم يستثن القميون من نوادره (9)، ومحمد ابن خالد البرقي (10)، ومحمد بن عيسى بن عبيد (11)، والحسن بن موسى (12)، وحمزة بن يعلي الأشعري (13)، وعمرو بن عثمان التقفي (14)، والحسن بن علي بن يوسف، المعروف بابن بقاح (15)، وموسى بن عمر بن يزيد (16).

وعلي بن النعمان (17)، الذي قالوا فيه: كان ثقة وجها ثبتا صحيحا، واضح الطريقة (18)، ومحمد بن يحيى (19)، والحسن بن علي 3.

ص: 73

- 
- 1- رجال الكشي 2: 826 / 438
  - 2- تهذيب الأحكام 8: 386 / 112
  - 3- أصول الكافي 2: 6 / 148
  - 4- الكافي 4: 7 / 287
  - 5- رجال الكشي 2: 554 / 595
  - 6- رجال الكشي 1: 287 / 398
  - 7- الكافي 8: 584 / 384، من الروضة.
  - 8- تهذيب الأحكام 7: 705 / 159
  - 9- رجال النجاشي: 348 / 939
  - 10- رجال الكشي 1: 339 / 196
  - 11- رجال الكشي 2: 796 / 979
  - 12- رجال الكشي 2: 796 / 982
  - 13- تهذيب الأحكام 1: 366 / 1114
  - 14- الاستبصار 1: 466 / 1803
  - 15- تهذيب الأحكام 4: 121 / 344
  - 16- تهذيب الأحكام 7: 254 / 1096
  - 17- رجال الكشي 1: 322 / 169
  - 18- رجال النجاشي: 274 / 719
  - 19- أصول الكافي 1: 232 / 3

الوشاء (1)، وأحمد بن عمر (2).

وعبد الرحمن بن الحجاج (3)، أستاذ صفوان، كما صرّح به الفاضل الأردبيلي في جامع الرواية (4)، والعالم النبيل السيد حسين القزويني في مشتركتاه (5).

وإسماعيل بن محمد (6)، والظاهر أنه المكي الجليل الملقب بقنبة (7).

ويروي عنه جماعة من أرباب الكتب، رموا بعضهم بالضعف الغير الثابت عندنا، وسكتوا عن آخرين، ووجدناهم ممدوحين، تركناهم لعدم الحاجة.

ورواية هؤلاء عن أحد، من أتقن أسباب استفادة الوثيقة، كما سنشرحه إن شاء الله تعالى، وقال في الجامع بعد ذكر هؤلاء وغيرهم، ومواضع روایاتهم عنه:

أقول: لا يخفى أن رواية جمع كثير من العدول والثقات عنه علي ما ذكرناه، تدلّ علي حسن حاله، وما نقل الميرزا محمد (رحمه الله) عن الخلاصة (8)، أنه قال قبل موته: كلّ ما حدثكم به لم يكن لي سمعاً ولا رواية، وإنما وجدته (9). إلى آخره، لو كان واقعاً، كيف لم يطلع هؤلاء العدول. 9.

ص: 74

- 
- 1- رجال الكشي: 2: 689 / 736.
  - 2- تهذيب الأحكام: 2: 112 / 421.
  - 3- أصول الكافي: 1: 371 / 24.
  - 4- جامع الرواية: 1: 447.
  - 5- المشتركتات للقزويني: غير متوفّر لدينا.
  - 6- أصول الكافي: 2: 271 / 2.
  - 7- انظر رجال النجاشي: 31 / 67، وفهرست الشيخ: 12 / 35.
  - 8- رجال العلامة: 7 / 251.
  - 9- منهاج المقال: 299.

وقال السيد الأجل، بعد ذكر جملة ممّن روي عنه من هؤلاء: أروي الناس عنه: محمد بن الحسين بن أبي الخطاب - وقد قال النجاشي فيه: جليل من أصحابنا، عظيم القدر، كثير الرواية، ثقة عين، حسن التصانيف، مسكون إلى روايته (2) - وكذا أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، مع ما اعلم من تحفّظه في النقل، والسرعة إلى القدح، ونفيه الأجلاء بتهمة الغلو والرواية عن الضعفاء، وكتب الحديث مشحونة برواية محمد بن سنان، قد رواها جميع أصحابنا الكوفيين والقمين.

وأورده صاحب نوادر الحكمة، ولم يستثنها محمد بن الحسن بن الوليد وأتباعه منه.

و ملأ بها ثقة الإسلام الكليني (قدس الله سره) جامعه الكافي، أصولاً وفروعاً، ونقلها رئيس المحدثين الصدوق في كتابه الذي ضمن أن لا يورد فيه إلّا ما هو حجّة بينه وبين ربّه.

وذكر في المشيخة، أن ما يرويه عنه، فقد رواه عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عنه (3).

وأكثر الشيخ في كتابيه من الرواية عنه، وروي في الفهرست (4) كتبه عن جماعة - و منهم المفيد - عن الصدوق، عن أبيه و محمد بن الحسن، عن سعدظ.

ص: 75

- 
- 1- جامع الرواة 2: 128.
  - 2- رجال النجاشي: 334/897.
  - 3- الفقيه 4: 105، من المشيخة.
  - 4- ترجم الشيخ الطوسي لابن سنان في موضوعين من الفهرست. الأول: (131/590) في بيان طريقه إلى رسالة الإمام الجواد عليه السلام إلى أهل البصرة. والثاني: (143/619) وهو ما ذكر المصنف - رحمه الله تعالى - وفيه أمور: أ- في ذيل ترجمته في الفهرست وقع سقط في الطريق الثاني إليه، إذ قال: «وأخبرنا أيضاً ابن بابويه» و الشيخ لا يروي عنه بدون واسطة و الظاهر أنها (الجماعة) المتقدمة في الطريق الأول، أي: وأخبرنا جماعة أيضاً عن ابن بابويه. ب- ما ذكره الشيخ الطوسي من عطف احمد بن محمد بن علي على محمد بن الحسين بواه العطف - لا العنونة كما هنا - هو الصحيح، وبقرينة ما سيدركه المصنف عن رسالة الزراري فلا حظ.

بن عبد الله و الحميري و محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن محمد، عنه [\(1\)](#).

و ذكر الشيخ الثقة الجليل أبو غالب أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلِيمَانَ الزَّرَارِيَّ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيْ وَلَدِهِ أَحْمَدِ بْنِ أَحْمَدَ، فِي جَمْلَةِ الْكِتَابِ الَّتِي أَوْصَى بِهَا إِلَيْهِ، وَ وَصَّى بِحَفْظِهَا، وَ أَجَازَ لَهُ رِوَايَتَهَا، كَتَابِي الطَّرَائِفِ وَ النَّوَادِرِ مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ، وَ قَالَ: حَدَثَنِي بِكِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ [الطَّرَائِفَ] [\(2\)](#) جَدِّي مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان.

وَ حَدَثَنِي بِكِتَابِ النَّوَادِرِ أَبُو الْحَسْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَغَازِيِّ، عن جَدِّي مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ، عن محمد بن الحسين، قال: وَ هُوَ بِخَطِّ جَدِّي أَبِي طَاهِرٍ [\(3\)](#).

وَ إِطْبَاقُ هُؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ الْعَدُولِ عَلَيِ الرِّوَايَةِ عَنْهُ، وَ الاعْتَنَاءُ بِأَخْبَارِهِ، وَ تَدوينُهَا فِي الْكِتَابِ الْمُوْضُوَّعَةِ لِلْعَمَلِ، كَاشِفُ عَنْ حَسْنِ حَالِهِ، وَ قَبْوِ رِوَايَاتِهِ [\(4\)](#).

ج- ظهور معجزات أبي جعفر (عليه السلام) فيه، بعد بصره ببركة دعائه، كما رواه الكشي [\(5\)](#)، و ضعف سنته لا يضرّ، لأنّ عود بصره.

ص: 76

---

1- فهرست الشیخ: 143 / 609.

2- ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.

3- رسالة ابن غالب الزرايري: 68 / 60 و 74 / 73.

4- رجال السيد بحر العلوم: 3 : 270.

5- رجال الكشي: 2 : 849 / 1092.

مثل محمد بن سنان المعروف المشهور بين الأصحاب بعد ذهابه لولم يكن صدقا و حقا لما ذكره في كتابه، ولما أباه الشیخ في اختياره.

ووكالته لهم كما نص عليه الشیخ في الغيبة [\(1\)](#)، وحاشهم (عليهم السلام) ان يوكلوا الفاسق والغالي والكذاب في أمورهم، وللقائه أربعة منهم (عليهم السلام) و اختصاصه بهم، وكثرة روایاته في الفروع والأصول وسلامتها عن الغلو والتخليط.

وروايته النص الصريح على الرضا والجواد (عليهما السلام) واقتران نصه بالإعجاز، بناء على ما هو الظاهر من إظهاره له قبل أن يولد الجواد (عليه السلام).

وسلامة مذهبة من الوقف، ومن فتنة الواقفة التي أصابت كثيرا من الشيعة، فمنهم من بقي عليه: كالبطاطني وأتباعه، ومنهم من وقف ثم رجع:

كالبنطي، والوشاء، وجميل، وحماد، ورفاعة، وعبد الرحمن بن الحجاج، ويونس بن يعقوب، وغيرهم من الأعظم، وما ذلك إلا لدعاء الكاظم (عليه السلام) له بالتبuilt، علي ما رواه ثقة الإسلام في الكافي [\(2\)](#)، والمفيد في الإرشاد [\(3\)](#)، والكتبي في رجاله، بأسانيد متعددة عنه واللّفظ للأول:

قال: دخلت على أبي الحسن موسى (عليه السلام) من قبل أن يقدم العراق لسنة، وعلى (عليه السلام) ابنه جالس بين يديه، فنظر إلى فقال: يا محمد، أما أنه سيكون في هذه السنة حركة، فلا تجزع لذلك، قال: قلت:

و ما يكون جعلت فداك، فقد أقلقني ما ذكرت؟ فقال: أصير إلى الطاغية، أما

ص: 77

---

1- الغيبة للشيخ: 211.

2- أصول الكافي 1: 256 / 16.

3- إرشاد المفید: 307.

إنه لا يبدؤني منه سوء، و من الذي بعده، قال: قلت: و ما يكون جعلت فداك؟

قال: يضل الله الظالمين و يفعل ما يشاء، قال: قلت: و ما ذاك جعلت فداك؟ قال: من ظلم ابني هذا حقه و جحده إمامته من بعدي كان كمن ظلم علي بن أبي طالب (عليه السلام) حقه و جحده إمامته بعد رسول الله (صلي الله عليه و آله).

قال: قلت: و الله لئن مد الله في العمر لأسلمن له حقه، و لأقرن له بإمامته، قال: صدقت يا محمد، يمد الله في عمرك، و تسلّم له حقه، و تقرّ له بإمامته و إمامته من يكون من بعده، قال: قلت: و من ذاك؟ قال: محمد ابنه قال: قلت: الرضا و التسليم [\(1\)](#).

و زاد الكشي بعد التسليم: قال: كذلك قد وجدتك في صحيفة أمير المؤمنين (عليه السلام) أما انك في شيعتنا أليس من البرق في الليلة الظلماء، ثم قال: يا محمد، إن المفضل أنسى و مستراحى، وأنت انسهما و مستراهما [\(2\)](#)، و حرام علي النار أن تمسّك أبدا [\(3\)](#).

و أما وجوه القدر فيه:

فأولها: الغلو، نسبة إلى ابن الغضائري [\(4\)](#)، والكشي في موضع [\(5\)](#)، وذكر خلافه في موضع [\(6\)](#) آخر.

والجواب: أنه إن أراد من الغلو ما هو معروف عند جمع من القميين، ثبوته لا يضر بالعدالة فضلا عن الإيمان، بل ثبوته عند غيرهم من مكمّلاته، [3](#).

ص: 78

- 
- 1- أصول الكافي 1: 256 / 16 .
  - 2- الضمير في (انسهما) و (مستراهما) يعود إلى الإمامين الرضا و الجواد سلام الله عليهمما.
  - 3- رجال الكشي 2: 796 / 982 .
  - 4- انظر رجال العلامة: 17 / 251 .
  - 5- رجال الكشي 2: 613 / 584 .
  - 6- رجال الكشي 2: 792 / 962 - 963 .

كما نص عليه الشيخ المفید في شرح عقائد الصدوق (١)، وإن أراد منه المعنى المعروف عند الأصحاب الذي حکموا بکفر صاحبه ونجاسته وارتداده و حرمة ذیحته، ففيه انه يکذب:

أولاً: سلامه روایاته عنه، وصراحتها في اعتقاده بإمامية الأئمة (عليهم السلام) وإثبات الصفات البشرية لهم، وهي أكثر من أن تحصي وثانياً: روایة هؤلاء الأجلاء عنه واعتمادهم عليه، وفيهم جمع من القميین الذين هم أشدّ شيء في هذا الأمر، سيماً أَحمد بن محمد بن عيسى (٢)، ومحمد بن الحسن بن الواليد (٣)، والصدوق (٤) (رحمهم الله) كما هو معلوم من طريقتهم، بل ومخالطة الفقهاء له، كأَحمد بن محمد بن أبي نصر (٥)، وصفوان ابن يحيى (٦)، ويونس بن عبد الرحمن (٧)، كما يعلم من تتبع الأخبار.

وثالثاً: ما في فلاح السائل للسيد علي بن طاوس قال: رویت بإسنادي إلى هارون بن موسى التلعکبی، بإسناده الذي ذكره في أواخر الجزء السادس من كتاب عبد الله بن حماد الانصاری ما هذا لفظه: أبو محمد هارون بن موسى قال: حدثنا محمد بن همام قال: حدثنا الحسين بن أحمد المالکی قال: قلت لأحمد بن هليل (٨) الكرخي: أخبرني عما يقال في محمد بن سنان من أمر الغلو؟

فقال: معاذ الله هو والله علمني الطهور، وحبس العیال، وكان متقدّساً.

ص: 79

- 
- 1- تصحیح الاعتقاد: 113.
  - 2- أصول الكافی: 3/37.
  - 3- أمالی المفید: 12.
  - 4- الفقیہ: 3/502 .4763
  - 5- رجال الكشی: 2/850 .1093
  - 6- رجال الكشی: 2/796 .981-980
  - 7- رجال الكشی: 2/796 .979
  - 8- كذا في الأصل والمصدر، وفي النجاشی 83/199: أحمد بن هلال الكرخي.

وأماماً ما في الكشي، قال: وجدت بخط أبي عبد الله الشاذاني: سمعت العاصمي يقول: إن عبد الله بن محمد بن عيسى الأسي الملقب ببنان، قال:

كنت مع صفوان بن يحيى بالكوفة في منزلي إذ دخل علينا محمد بن سنان، فقال صفوان: هذا ابن سنان، لقد همّ أن يطير غير مرّة فقصصناه حتى ثبت معنا (2).

فأجاب عنه النجاشي بعد تقله: بأنه يدل على اضطراب كان وزال (3)، مع أنه لم يعلم أنه أراد أي درجة من الارتفاع، فلعله أراد منه ما هو محظور عنده دون غيره.

وقد روی أيضاً بالسنن المذكور، قال: كنّا ندخل مسجد الكوفة، و كان ينظر إلينا محمد بن سنان، ويقول (4): من أراد المضمّلات فالي، و من أراد الحلال والحرام فعليه بالشيخ - يعني صفوان بن يحيى (5) - .

قال العلامة الطباطبائي: المضمّلات: المشكلات، إن حديث أهل البيت (عليهم السلام) صعب مستصعب (6)، انتهي، و منه يظهر للناظر السبب لسوء الظن به.

وثانيها: الكذب، نسبه إلى الفضل بن شاذان، على ما رواه عنه الكشي في رجاله، ففي موضع منه: وذكر الفضل أنّ من الكذابين المشهورين ابن 2.

ص: 80

- 
- 1- فلاح السائل: 13.
  - 2- رجال الكشي 2: 980 / 796.
  - 3- رجال النجاشي: 328 / 888.
  - 4- في الأصل: وقال، و ما أثبتناه من المصدر.
  - 5- رجال الكشي 2: 981 / 796.
  - 6- رجال السيد بحر العلوم 3: 272.

سنن، وليس بعد الله [\(1\)](#).

وفي موضع آخر: وذكر الفضل بن شاذان في بعض كتبه، قال:

الكذابون المشهورون: أبو الخطاب، ويونس بن طبيان، ويزيد الصانع و محمد بن سنان، وأبو سمية أشهرهم [\(2\)](#).

والجواب: أما أولاً: فبأنّ الظاهر اتحاد المراد في الموصعين، والموارد في أصل كلام الفضل: ابن سنان، ولذا قال: وليس بعد الله الجليل المعروف، فانحصر في محمد، فذكره باسمه في الثاني، ثم عينه في محمد بن سنان الزاهري فذكره في ترجمته، وبعد تسليم كونه محمدًا، فمن الجائز أن يكون مراده محمد ابن سنان أخا عبد الله، الذي له روايات في طبّ الأئمة (عليهم السلام) ولا قرينة علي التعيين، بل هي علي عكسه أدلّ كما مستعرف.

وأمّا ثانياً: فلأن ابن داود قال في رجاله، في ترجمة محمد بن علي أبي سمية: في الكشي: كان يرمي بالغلو، وذكر الفضل بن شاذان في بعض كتبه:

أن الكذابين المشهورين أربعة: أبو الخطاب، ويونس بن طبيان، ويزيد الصانع، وأبو سمية أشهرهم [\(3\)](#).

ولولا قوله: أربعة لكان من المحتمل سقوط ابن سنان من قلمه، و معه فهو دالٌ على خروج محمد بن سنان عنهم.

قال السيد الأجل: ولعل النسخ في ذلك كانت مختلفة، أو أن الزيادة في بعضها من الدسّاسين في كتب الفضل [\(4\)](#)، انتهي، و يحتمل الدس في [4](#).

ص: 81

---

1- رجال الكشي 2: 796/978.

2- رجال الكشي 2: 823/1033.

3- رجال ابن داود: 507/454 طبعة جامعة طهران.

4- رجال السيد بحر العلوم 3: 274.

وأماماً ثالثاً: فلأن هذه المبالغة العظيمة في محمد بن سنان واقترانه مع أبي الخطاب مما يكذبه الوجدان، فإن من نظر إلى الأخبار وعرف الرجال يعلم أنه ليس مثلهم، ولا ممّن يقرب منهم، وأنه علي تقدير الصحف ليس من الكذابين المشهورين، أو ممّن يحرم الرواية عنه - كما يأتي (1) عن الفضل - إن ثبت تحريم الرواية عن الضعفاء، ويكتذبه أيضاً رواية الأجلاء عنه، بل الفضل وأبيه عنه، بل إثاره، وبذلك رد كلامه الكشي بعد نقل كلامه السابق وكلامه الآتي ما لفظه:

وقد روی عنه: الفضل وأبوه، ويونس، و محمد بن عيسى العبيدي، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، والحسن والحسين ابنا سعيد الأهازيان، وابنا دندان، وأيوب بن نوح، وغيرهم من العدول والنقات من أهل العلم (2)، انتهي.

وصرحه التنافي بين النسبة المذكورة ورواية الجماعة عنه، وهذا واضح بحمد الله تعالى.

وأماماً رابعاً: فيما رواه الكشي عنه: عن أبي الحسن علي بن محمد بن قتبة النيسابوري قال: قال أبو محمد الفضل بن شاذان: ردوا أحاديث محمد بن سنان عنّي، وقال: لا أحل لكم أن ترووا أحاديث محمد بن سنان عنّي ما دمت حيّاً، وأذن في الرواية بعد موته، قال أبو عمرو: وقد روی عنه [الفضل] [9].

ص: 82

---

1- سيأتي هنا و ما بعده ماله علاقة.

2- رجال الكشي 2: 979 / 796.

وأبوه (1). إلى آخر ما تقدم.

و منه يظهر أن قوله: وأذن. إلى آخره، من تتمة كلام الفضل لا من كلام الكشي (2)، وإلا لأنّه عن قوله: قال أبو عمرو، الذي هو من كلام نفسه، أو لبعض رجاله والرواة عنه.

وبعض المحققين استظاهرون عدم نقل النجاشي هذه الجملة في رجاله، حيث نقل فيه عن الكشي إلى قوله: حيا، أنه من كلام الكشي لا الفضل، وفيه تأمل.

ولو كان لما حضر بالمقصود، فإن جزم الكشي باستناد الإذن إليه بعد موته يكفي في منفاته، لكون محمد من الكذايين المشهورين، فإن الموت كما صرّح به السيد الأجل: لا يحلّ محراً ولا يبيح مكروهاً محظوراً (3)، وما قيل: أن قوله: ما دمت حياً متعلّق بقوله: لا أحلى لكم، لا - بقوله: أن ترووا، فيكون من باب السالبة بانتفاء الموضوع، لأنّه إذا مات انتهى إن كان التحليل غير بعيد، إلا أنه مناف لقوله: أذن، إن كان من تتمة كلامه، ولما فهمه الكشي منه، إن كان من كلامه، وكذا غيره من الذين عثنا على كلماتهم من المحققين، كالاستاذ الأكبر (4)، والمحقق البحرياني (5)، وبحر العلوم (6) وغيرهم. 7

ص: 83

---

1- رجال الكشي 2: 796 / 979.

2- لا يخفى أن الأذن كان من الفضل في حياته مقيداً بما بعد الموت، والناقل له النيسابوري أو أحد رواة الخبر، أما كون أصل العبارة: و أذن في الرواية بعد موته، من تتمة كلام الفضل بعيد غايته.

3- رجال السيد بحر العلوم 3: 274.

4- تعليقه البهبهاني: 298.

5- لم نعثر عليه.

6- رجال السيد بحر العلوم 3: 274 - 277.

وثالثها: ما رواه الكشي: عن حمدويه، قال: كتبت أحاديث محمد بن سنان عن أيوب بن نوح، وقال: لا تستحل أن أروي أحاديث محمد بن سنان [\(1\)](#).

وعن حمدويه بن نصير، أن أيوب بن نوح دفع إليه دفترا فيه أحاديث محمد بن سنان، فقال لنا: إن شئتم أن تكتبوا ذلك فافعلوا، فإني كتبت عن محمد بن سنان ولكن لا أروي لكم عنه شيئا، فإنه قال قبل موته: كل ما حدثكم به لم يكن لي سمعا ولا رواية إنما وجدته [\(2\)](#).

والظاهر أن علة عدم الاستحلال في النقل الأول هي كون أخباره وجادة بقرينة الثاني.

فالجواب: أما أولاً: فإن اعتبار الوجادة وعدمه من المسائل الفرعية المختلف فيها، ذهب إلى الأول جماعة منا، فالقول به وابتناء العمل عليه ليس من الصغار فضلا عما فوقها.

وقال السيد الأجل في رجاله: و الظاهر اعتبار الوجادة إن كان الكتاب معروف الانساب إلى مؤلفه [\(3\)](#)، وقد مر بعض الكلام فيه في الفائدة الثالثة [\(4\)](#).

وثانية: أن لمحمد بن سنان أخبار لا تحصي مشافهة عن الأنمة (عليهم السلام) وهي غير داخلة في هذه الكلية قطعا.

وثالثا: أن له روایات كثيرة مشافهة وسماعا عن أصحابهم (عليهم السلام) لا يمكن دخولها أيضا في هذه الكلية، قال السيد الأجل: وحمل كلامه ي.

ص: 84

---

1- رجال الكشي 2: 796/979.

2- رجال الكشي 2: 795/977.

3- رجال السيد بحر العلوم 3: 276.

4- تقدم ماله علاقة بالمقام في بداية الجزء الثاني.

علي إرادة نفي العموم دون عموم النفي في غاية البعد (1).

ورابعاً: أنه كيف حرم الرواية عنه مع روايته عنه، ففي الكافي في باب أن المؤمن كفو المؤمنة: عدّة من أصحابنا، عن علي بن الحسن بن صالح الحلبي، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن سنان، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) (2). الخبر.

وفي التهذيب في باب تلقين المحتضرين: أخبرني أحمد بن عبدون، عن علي بن محمد بن الزبير القرشي، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن سنان، عن محمد بن عجلان، قال: سمعت صادقاً يصدق علي الله -يعني أبو عبد الله (عليه السلام)- قال: إذا جئت بالميته (3). الخبر.

وخامساً: أنه لو كان صدوقاً قد حدا كيف خفي علي الفقهاء الأجلة من نقدة الرواية الذين أخذوا عنه مثل: ابن محبوب (4)، وصفوان (5)، وأحمد بن محمد بن عيسى (6)، وابن فضال (7)، وأضربهم، وتفرد به أيوب بن نوح (8).

وسادساً: ما أشار إليه السيد الأجل في رجاله، من أن الكلام المنقول عن أيوب بن نوح هنا متدافع، فإن حمدوه بن نصير حكي عنه أنه دفع إليه.

إلي آخر ما مرّ، وعلل الامتناع بما حكاه عنه، والتدافع في ذلك ظاهر، فإن دفع 9.

ص: 85

---

1- رجال السيد بحر العلوم : 3/276.

2- الكافي 5: 343/2.

3- تهذيب الأحكام 1: 313/909.

4- تهذيب الأحكام 1: 437/1407 و 10: 163/651.

5- تهذيب الأحكام 2: 236/935 و 4: 278/843 و 7: 129/565.

6- رجال الكشي 2: 796/979.

7- تهذيب الأحكام 4: 164/462.

8- رجال الكشي 2: 687/729.

الدفتر الذي أخرجه إلى حمدوه و قوله: إذا شئتم أن تكتبوا ذلك فافعلوا، صريح في الرخصة، و قول حمدوه في روايته الأخرى: كتبت أحاديث محمد بن سنان عن أيوب بن نوح، واضح الدلالة على روايته له أحاديث ابن سنان.

فلو كانت الرواية محرّمة غير جائزة كما ذكره لم يستقم ذلك، و ظني أن الرجل قد أصابته آفة الشهرة، فغمض عليه بعض من عانده و عاداه بالأسباب القاتحة من الغلوّ والكذب و نحوهما، حتى شاع ذلك بين الناس و اشتهر، ولم يستطع الأعظم الذين رووا عنه، كالفضل بن شاذان، وأيوب بن نوح، و نحوهما، دفع ذلك عنه، فحاولوا بما قالوا رفع الشنعة عن أنفسهم، كما يشهد به صدور هذه الكلمات المتدايرة عنهم.

ثم سري ذلك إلى المتأخرین الذين هم أئمة الفن، مثل الكشي، و النجاشي، و المفید، و الشیخ، و ابن شهرآشوب، و السیدین الجلیلین ابْنی طاوس، و العلامة، و ابن داود، و غيرهم، فضعفه طائفه، و وثقه أخري [\(1\)](#)، و اضطرب آخرون، فاختلت کلمتهم فيه كما علمت ذلك مما تلقناه عنهم مفصلاً، وفي أقل من هذا الاختلاف والاضطراب ما يمنع التعويل و الاعتماد على ما قالوه، فبقيت الوجوه التي ذكرناها أولاً سالمة عن المعارض، و عاد المدح من بعضهم عاصداً و مؤيداً لها، و استبان من الجميع أن الأصل توثيق محمد بن سنان.

و من طريف ما اتفق لبعض العارفين، أنه تفألاً لاستعلام حال محمد بن سنان من الكتاب العزيز فكان ما وقع عليه النظر قوله تعالى: إنما يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ [\(2\)](#)، و الله أعلم بأسرار عباده [\(3\)](#).

ص: 86

---

1- كذا في الأصل، و الصحيح: ضعفته، و وثقته، لإسناد الفعل إلى مؤنث.

2- فاطر 35: 28.

3- رجال السيد بحر العلوم 3: 277.

تنبيه طريف: من ألطاف الله المنان بمحمد بن سنان أن جعل عموديه ممّن يفتخر بهم في الدين.

أمّا الآباء فهو كما في النجاشي: أبو جعفر الزاهري، من ولد زاهر مولى عمرو بن الحمق الخزاعي، ثم نقل عن ابن عيّاش أنه محمد بن الحسن بن سنان مولى زاهر، مات أبو الحسن وهو طفل، وكفله جده سنان فنسب إليه [\(1\)](#).

والظاهر أن قوله [\(2\)](#): مولى زاهر، سهـو، والصواب: ابن زاهر أو ولده، كما نصّ عليه النجاشي، وزاهر مولى عمرو من شهداء الطف، ففي الزيارة التي خرجت من الناحية المقدسة للشهداء (رضوان الله عليهم): السلام علي زاهر مولى عمرو بن الحمق الخزاعي.

وقال ابن شهرآشوب في المناقب: المقتولون من أصحاب الحسين (عليه السلام) في الحملة الأولى: نعيم بن عجلان. إلى أن قال: وزاهر بن عمرو مولى ابن الحمق [\(3\)](#)، كذا في النسخ، ويحتمل أن يكون مقلوباً، والأصل: زاهر مولى عمرو بن الحمق.

وفي الزيارة الرجبية المروية في مصباح السيد أيضًا: السلام علي زاهر مولى عمرو بن الحمق [\(4\)](#).

وقال الحبر الخبير القاضي نعمان المصري في الجزء السادس من كتاب شرح الأخبار: وممّن كان مع علي (عليه السلام) من أصحاب النبي [\(صلي الله عليه وآله\)](#) من مهاجري العرب والتابعين الذين أوجب لهم رسول الله [\(صلي الله عليه وآله\)](#) 1.

ص: 87

---

1- رجال النجاشي: 328 / 888.

2- أي: قول ابن عيّاش.

3- مناقب ابن شهرآشوب 4: 113.

4- مصباح الزائر: 221.

عليه وآلـهـ الجنةـ وسمـاـهمـ بذلكـ: عمـروـ بنـ الحـمـقـ الخـزـاعـيـ، بـقـيـ بـعـدـ عـلـيـ (عليـهـ السـلامـ) فـطـلـبـهـ مـعـاوـيـةـ، فـهـرـبـ مـنـ نـحـوـ الجـزـيرـةـ وـمـعـهـ رـجـلـ منـ أـصـحـابـ عـلـيـ (عليـهـ السـلامـ) يـقـالـ لـهـ: زـاهـرـ، فـلـمـاـ نـزـلـ الـوـادـيـ نـهـشـ عـمـرـواـ حـيـةـ فـيـ جـوـفـ الـلـيلـ فـأـصـبـحـ مـنـ تـخـخـاـ، فـقـالـ: يـاـ زـاهـرـ تـنـحـ عـنـيـ فـإـنـ حـبـيـيـ رـسـولـ اللـهـ (صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) قـدـ أـخـبـرـنـيـ: أـنـهـ سـيـشـرـكـ فـيـ دـمـيـ الـجـنـ وـالـإـنـسـ، وـلـاـ بـدـ لـيـ مـنـ أـنـ أـقـتـلـ، فـبـيـنـاـ هـمـاـ كـذـلـكـ إـذـ رـأـيـاـ نـوـاصـيـ الـخـيـلـ فـيـ طـلـبـهـ، فـقـالـ: يـاـ زـاهـرـ تـغـيـبـ، فـإـذـاـ قـتـلـتـ فـإـنـهـمـ سـوـفـ يـأـخـذـونـ رـأـسـيـ، فـإـذـاـ اـنـصـرـفـواـ فـاـخـرـجـ إـلـىـ جـسـدـيـ فـوـارـهـ.

قال زاهر: لاـ بلـ أـنـثـرـ نـبـلـيـ ثـمـ أـرـمـيـهـ بـهـ، فـإـذـاـ فـنـيـتـ نـبـلـيـ قـتـلـتـ مـعـكـ، قال: لاـ، بلـ تـفـعـلـ مـاـ سـأـلـتـكـ بـهـ، يـنـفـعـكـ اللـهـ بـهـ، فـاـخـتـنـيـ زـاهـرـ، وـأـتـيـ الـقـوـمـ فـقـتـلـوـاـ عـمـرـواـ وـاجـتـزـواـ رـأـسـهـ فـحـمـلـوـهـ، فـكـانـ أـوـلـ رـأـسـ حـمـلـ فـيـ إـلـسـلـامـ وـنـصـبـ لـلـنـاسـ، فـلـمـاـ اـنـصـرـفـواـ خـرـجـ زـاهـرـ فـوـارـيـ جـسـدـهـ، ثـمـ بـقـيـ زـاهـرـ حـتـيـ قـتـلـ مـعـ الـحـسـينـ (عليـهـ السـلامـ) بـالـطـفـ (1)، اـنـتـهـيـ.

فـظـهـرـ أـنـ زـاهـرـ كـانـ مـنـ أـصـحـابـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ (عليـهـ السـلامـ) وـمـنـ شـهـداءـ الطـفـ، فـأـحـرـيـ بـمـحـمـدـ بـنـ سـنـانـ أـنـ يـنـسـبـ إـلـيـهـ، وـيـقـالـ: أـبـوـ جـعـفرـ الزـاهـريـ.

وـفـيـ بـعـضـ أـسـانـيدـ طـبـ الـأـئـمـةـ (عليـهـمـ السـلامـ): مـحـمـدـ بـنـ سـنـانـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ السـنـانـيـ الزـاهـريـ (2). إـلـيـ آخـرـهـ.

وـبـعـدـ مـلـاحـظـةـ مـاـ فـيـ النـجـاشـيـ وـغـيـرـهـ يـكـوـنـ نـسـبـهـ هـكـذـاـ: مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ اـبـنـ سـنـانـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ زـاهـرـ، المـقـتـولـ فـيـ الطـفـ.

وـأـمـاـ الـأـبـنـاءـ فـفـيـهـمـ جـمـلـةـ مـنـ الرـوـاـةـ، مـنـهـمـ: أـبـوـ عـيـسـيـ مـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـنـانـ، الـمـشـهـرـ بـمـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ السـنـانـيـ، مـنـ مـشـاـيخـ الصـدـوقـ، وـقـدـ 9.

صـ: 88

---

1- شـرـحـ الـأـخـبـارـ: غـيـرـ مـتـوـفـرـ لـدـيـنـاـ.

2- طـبـ الـأـئـمـةـ: 79.

أكثر من الرواية عنه مترحماً متراضياً [\(1\)](#)، ويروي عنه أبو عبد الله بن عيّاش كما في النجاشي في ترجمة جده محمد [\(2\)](#).

وأبوه أحمد، يروي عنه ابنه محمد، وسعد بن عبد الله، والحميري، ومحمد ابن يحيى الأشعري كما في الفهرست [\(3\)](#).

ومحمد بن خالد السناني من مشايخ الصدوق [\(4\)](#).

وعبد الله بن محمد بن سنان، في كامل الزيارات: حكيم بن داود بن حكيم، عن سلمة، عن عبد الله بن محمد بن سنان، عن عبد الله بن القاسم ابن الحارث [\(5\)](#). إلى آخره.

وفي الإقبال: عن محمد بن علي الطرازي في كتابه، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن عباس (رضي الله عنه) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سهل المعروف بابن أبي الغريب الضبي، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن جمهور، قال:

حدثني محمد بن الحسين الصانع، عن محمد بن الحسين الزاهري - من ولد زاهر مولي عمرو بن الحمق، وزاهر الشهيد بالطف - عن عبد الله بن مسakan [\(6\)](#).

إلى آخره.

ولم أثر على محمد في غير هذا الموضوع، ويعتمد أن يكون الأصل:

محمد بن الحسن، والمراد محمد بن سنان، نسب في هذا الموضوع إلى أبيه، والله العالم.<sup>3</sup>

ص: 89

1- معاني الأخبار: 368، الخصال: 188/259.

2- رجال النجاشي: 328/888.

3- فهرست الطوسي: 143/609.

4- تعلقة البهبهاني: 295.

5- كامل الزيارات: 3/96 باختلاف في السنن.

6- إقبال الأعمال: 643.

وأماماً إدريس بن هلال، وغير مذكور في الرجال، ويظهر من الفقيه في باب ما يجب على من أفتر أو جامع في شهر رمضان أنه من أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) [\(1\)](#) غير بعيد أن يكون من الأربعة آلاف الذين وثقهم ابن عقدة من أصحابه (عليه السلام).

وفي شرح المشيخة يظهر من المصنف أن كتابه معتمد الأصحاب [\(2\)](#).

## [27] كز - و إلى إسحاق بن عمّار:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن علي بن إسماعيل، عن صفوان، عنه [\(3\)](#).  
وعلي بن إسماعيل هو: علي بن السندي، والسندي لقب إسماعيل الذي نقل توثيقه الكشي عن نصر [\(4\)](#).  
ويروي عنه من في طبقة الحميري، مثل محمد بن أحمد بن يحيى في التهذيب في باب حكم الجنابة [\(5\)](#)، وباب التيمم [\(6\)](#)، وباب تطهير الشياطين [\(7\)](#)، وغيرها.

ومحمد بن يحيى العطار في التهذيب [\(8\)](#)، وفي الكافي في أبواب كثيرة [\(9\)](#).

وسعد بن عبد الله، عنه، عن صفوان في الكافي [\(10\)](#)، في باب أحكام

ص: 90

- 
- 1- الفقيه 2: 311 / 72
  - 2- روضة المتقين 14: 50.
  - 3- الفقيه 4: 5، من المشيخة.
  - 4- رجال الكشي 2: 860 / 1119
  - 5- تهذيب الأحكام 1: 133 / 369
  - 6- تهذيب الأحكام 1: 191 / 550
  - 7- تهذيب الأحكام 1: 262 / 762
  - 8- تهذيب الأحكام 7: 161 / 710
  - 9- الكافي 4: 213 / 5 و 5: 2 / 266 و 7: 431 / 16
  - 10- هذان البابان من أبواب التهذيب - وفيها رواية سعد عنه - وليس من أبواب الكافي، فلاحظ.

فوائت الصلاة [\(1\)](#)، وفي باب الخمس والغنائم [\(2\)](#)، وغيرها.

ومحمد بن الحسن الصفار، عنه، عن صفوان، فيه [\(3\)](#) في باب الأئمة (عليهم السلام) في العلم والشجاعة والطاعة [\(4\)](#). إلى آخره.

وفي الفهرست: عنه، عن صفوان في ترجمة بسطام الزيات [\(5\)](#)، وترجمة كلبي بن معاوية الأنصي [\(6\)](#).

وأحمد بن أبي زاهر، عنه، عن صفوان، في الكافي في باب التفويض إلى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) [\(7\)](#) بل يأتي في طريق زرارة بن أعين:

عبد الله بن جعفر، عن علي بن إسماعيل بن عيسى [\(8\)](#).

فمن الغريب بعد ذلك، ما [في] شرح التقى المجلسي حيث قال: عن علي بن إسماعيل، يمكن أن يكون ما ذكرناه آنفاً أنه من وجوه من روى الحديث، والقرينة قرباته من إسحاق، وأن يكون علي بن إسماعيل الميشمي الممدوح الملقب بالسندي، وسيجيئ أحواله عند ترجمته [\(9\)](#)، انتهي.

وفي موضع للاشتباه:

أ- احتمال كونه علي بن إسماعيل بن عمّار، فإنه من أصحاب الكاظم [1](#).

ص: 91

---

1- تهذيب الأحكام 3: 347 / 161.

2- تهذيب الأحكام 4: 359 / 124.

3- أبي في الكافي، عطفاً لما سبق كما في الحجري.

4- أصول الكافي 1: 217 / 3.

5- فهرست الشيخ الطوسي: 121 / 40.

6- فهرست الشيخ الطوسي: 571 / 128.

7- أصول الكافي 1: 207 / 1.

8- سيأتي في هذه الفائدة، وبرمز (قك) المساوي لرقم [120]، وانظر: الفقيه 4: 9، من المشيخة.

9- روضة المتقين 14: 51.

(عليه السلام) (1) و ممّن يروي عنه ابن أبي عمير (2) كثيراً، و جعفر بن بشير (3)، و هما في طبقة صفوان، فكيف يجوز رواية الحميري عنه.

بــ احتمال أنه الميثمي، فإنه ممّن يروي عنه صفوان بن يحيى كما يأتي (4) في طريق الحسين بن سعيد، و في باب الديون من التهذيب (5) و من في طبقته مثل: علي بن مهزيار (6)، و العباس بن معروف (7)، و الحسن بن راشد (8)، و داود بن مهزيار (9)، بل السكوني كما في الكافي في باب ترتيل القرآن (10)، مع أن الميثمي علي بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم من أصحاب الرضا (عليه السلام) فكيف يروي عنه الحميري؟

جــ جعل السندي لقباً للميثمي، و المعهود بينهم ما ذكرنا فلاحظ.

و أمّا إسحاق: فهو ابن عمّار بن حيّان، أبو يعقوب الصيرفي، من شيوخ أصحابنا الثقات، و من أرباب الأصول المعروفة، وهو كما في النجاشي: و إخوته يونس و يوسف و قيس و إسماعيل في بيت كبير من الشيعة، و ابن أخيه علي بن 0.

ص: 92

- 
- 1- رجال البرقي: 50.
  - 2- الكافي 5: 204، و التهذيب 7: 474 / 110.
  - 3- ذكر في تقييح المقال 2: 270- نقلًا عن جامع الرواة- رواية جعفر بن بشير عنه، و في الأخير 1: 558- نقلًا عن التهذيب- رواية جعفر بن المشي عنه، و في التهذيب 5: 306 / 1047 رواية جعفر بن موسى عنه، فلاحظ.
  - 4- يأتي في صفحة 233 في طريق حريز بن عبد الله المرقم: 71.
  - 5- تهذيب الأحكام 6: 194 / 424.
  - 6- الكافي 3: 223 / 3.
  - 7- تهذيب الأحكام 1: 374 / 1150.
  - 8- الكافي 3: 507 / 2.
  - 9- تهذيب الأحكام 1: 369 / 1125.
  - 10- أصول الكافي 2: 450 / 10.

إسماعيل، وبشير بن إسماعيل، كانا من وجوه من روی الحديث [\(1\)](#).

والحق الذي لا مرية فيه، أَنَّهُ غير مشترك، وغير فطحيٍّ، بل واحد ثقة إماميٍّ، وكان العلماء منذ بنى أمر الحديث على النظر في آحاد رجال سنده يعتقدون أنه واحد، إِلَّا أنه فطحيٌّ لما ذكره الشيخ في الفهرست من قوله:

إسحاق بن عمار السباطي، له أصل، و كان فطحيًا، إِلَّا أنه ثقة [\(2\)](#).

فجعلوا الخبر من جهته موثقاً، إلى أن وصلت التوبة إلى شيخنا البهائي فجعله اثنين [\(3\)](#)، إمامي ثقة وهو ما في النجاشي، و فطحي ثقة وهو ما في الفهرست، فصار مشتركاً، و احتاج السندي إلى الرجوع إلى أسباب التمييز، و تلقوا منه بالقبول كلًّا من تأخر عنه، فوقعوا في مضيق تحصيل أسباب التمييز، إلى أن وصلت التوبة إلى المؤيد السماوي العلامه الطباطبائي [\(4\)](#) (قدس سره) فاستخرج من الخبرايا قرائنا واضحة جليّة، تشهد بأنه واحد ثقة إماميٍّ، وأن ما في الفهرست من سهو القلم، و عثروا بعده على قرائن أخرى كذلك، ولو أردنا الدخول في هذا الباب لخرج الكتاب عن وضعيه، و لا أظن أحداً وقف عليها فاحتمل غير ما ذكرناه، والله ولـي التوفيق.

## [28] كـج - و إلـي إسـحـاقـ بـنـ يـزـيدـ:

محمد بن موسى بن الم توكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن المثنوي بن الوليد، عنه [\(5\)](#).

و قد تقدّم حال الجماعة هنا [\(6\)](#).

ص: 93

- 
- 1- رجال النجاشي: 71 / 169.
  - 2- فهرست الطوسي: 15 / 52.
  - 3- مشرق الشمسمين: 277.
  - 4- رجال السيد بحر العلوم 1: 290 - 322.
  - 5- الفقيه 4: 95، من المشيخة.
  - 6- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 15 و 18.

وأمام المثنى فترجمناه في الفائدة الثانية [\(1\)](#) في شرح حال كتابه، و إسحاق من أرباب الأصول، وثقة في النجاشي [\(2\)](#) و الخلاصة [\(3\)](#).

### [29] كط- وإلى أسماء بنت عميس، في خبر رد الشمس على أمير المؤمنين (عليه السلام):

أحمد بن الحسن [\(4\)](#) القطان، عن أبي الحسن [\(5\)](#) محمد ابن صالح، عن عمرو [\(6\)](#) بن خالد المخزومي، عن أبي نباتة [عن] محمد بن موسى، عن عمارة بن مهاجر، عن أم جعفر وأم محمد ابنتي محمد بن جعفر، عن أسماء بنت عميس، وهي جدّتهما.

وعن أحمد بن محمد بن إسحاق، عن الحسين بن موسى النخاس، عن عثمان بن أبي شيبة، عن عبد الله بن موسى، عن إبراهيم بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين [\(عليه السلام\)](#)، عن أسماء بنت عميس [\(7\)](#).

وأغلب رجال السندين من العامة، ذكرهم للرد عليهم [\(8\)](#)، وذكره

ص: 94

- 
- 1- تقدم في الجزء الأول صحيفة: 80.
  - 2- رجال النجاشي: 172 / 72.
  - 3- رجال العلامة: 4 / 11.
  - 4- كذا في الأصل، ومثله في أمالى الصدقى: 6/117، والمجلس: 28، وإكمال الدين: 2: 336 / ح باب 33 وروضة المتقيين 14: 52. وقد ورد في المصدر بعنوان الحسين، فلاحظ.
  - 5- كذا في الأصل، ومثله في علل الشرائع: 3/351، وفي المصدر وروضة المتقيين 14: 52: أبو الحسين، فلاحظ.
  - 6- كذا في الأصل، والظاهر وقوع الاشتباہ ولعله من الناسخ إذ ورد في المصدر وعمل الشرائع: 3/351 وروضة المتقيين 14: 52 بعنوان: عمر مصغرا، فلاحظ.
  - 7- الفقيه 4: 28، من المشيخة، وما بين المعقودتين فيه، وهو الصحيح الموفق لما في العلل: 3/351، وروضة المتقيين 14: 52.
  - 8- خبر رد الشمس لأمير المؤمنين عليه السلام من الاخبار المستفيضة التي لا ينكرها الا مكابر اد ورد في كتب الحديث والأدب معا، وقد حصل ذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه. وآل، وسيأتي عن جويرية بن مسهر ان الشمس ردت له عليه السلام بعد وفاة النبي أيضا، و اليه أشار ابن أبي الحديد في عينيته فقال: يا من له ردت ذكاء ولم يفز بنظيرها من قبل إلا يوشع وذكاء: اسم من أسماء الشمس، ويوضع أحد الأنبياء عليهم السلام.

بطرق أخرى معتبرة في العلل (1) وغيره، وغيره بأخر (2) لا حاجة إلى نقلها.

### [30] - وإلى إسماعيل بن أبي فديك:

الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن سنان، عن المفضل ابن عمر، عنه (3).

والحسين من مشايخه الذين قد أكثر النقل عنه متربصاً مترحماً، حتى قال الأستاذ الأكبر: قال جدي: ترحم عليه عند ذكره أزيد من ألف مرة فيما رأيت من كتبه (4).

ويروي عنه أيضاً الجليل التلوكبرى (5)، والثقة الجليل محمد بن أحمد ابن داود (6) القمي صاحب المزار.

وابوه من وجوه الطائفة وفقيهها الثقة الثبت الذي لا يغمز فيه، ومرّ حال ابني هاشم وسنان (7).

وأمّا المفضل فالكلام فيه طويل، وعند المشهور ضعيف، وعندنا تبعاً لجملة من المحققين، من أجلاء الرواة، ونقاط الأئمة الهداء (عليهم السلام)

ص: 95

- 
- 1- علل الشرائع: 3/351
  - 2- علل الشرائع: 1/351 و 2 و 4.
  - 3- الفقيه 4: 123، من المشيخة.
  - 4- تعليقة البهبهاني: 112.
  - 5- انظر رجال الشيخ: 29/467.
  - 6- تهذيب الأحكام 6: 160/82.
  - 7- تقدم في هذه الفائدة برقم: 14 و 26.

ويدلّ عليه أمور:

## الأول: الأخبار الكثيرة.

منها: ما رواه الصدوق في العيون: عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمданى (رضي الله عنه) عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن أبي الحسن (عليه السلام) أنه قال في حديث: يا محمد، إن المفضل كان أنسى و مستراحى، وأنت انسهما و مستراهما- أي الرضا والجود (عليهما السلام) [\(1\)](#).

ورواه الكشي في رجاله: عن حمدوه، عن الحسن بن موسى، عن محمد ابن سنان، عنه (عليه السلام). مثله [\(2\)](#)، والحسن: أما ابن موسى الخشاب، أو النوبختي وكلاهما ثقة، فالسندا صحيحان.

و منها: ما رواه ثقة الإسلام في الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد ابن محمد، عن ابن سنان- وهو محمد-، عن أبي حنيفة [سابق] [\(3\)](#) الحاج، قال:

مرّ بنا المفضل وأنا و ختي [\(4\)](#) نتشاجر في ميراث، فوقف علينا ساعة ثم قال لنا:

تعالوا إلى المنزل، فأتيناها فأصلاح بيننا بأربعمائة درهم، فدفعها إلينا من عنده، حتى إذا استوثق كلّ واحد منا من صاحبه قال: أما أنها ليست من مالي، ولكن.

ص: 96

---

1- عيون أخبار الرضا عليه السلام 1: 32/29.

2- رجال الكشي 2: 796/982.

3- في الأصل: سائق، وهو اشتباه ولعله من الناسخ، وما أثبتناه بين المعقوفين هو الصحيح الموافق لأصول الكافي، ورجال النجاشي 476/180، وإيضاح الاشتباه: 42.

4- الختن: أبو امرأة الرجل وأخو امرأته، وكل من كان قبل امرأته ولهذا ورد في الحديث: علي ختن رسول الله صلى الله عليه وآله اي: زوج ابنته الزهراء سلام الله عليها، و الجماع: أختان، والأثني: ختن. لسان العرب 13: 138- ختن، و القاموس المحيط 4: 218- ختن.

أبو عبد الله (عليه السلام) أمرني إذا تنازع رجالن في شيء أصلح بينهما وأفتديهما من ماله، فهذا من مال أبي عبد الله (عليه السلام)  
(1).

وبالإسناد، عن ابن سنان، عن المفضل قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إذا رأيت بين اثنين من شيعتنا منازعة فافتداها من مالي (2).

قال في التكملة: وهذا الخبر يدلان على أنه كان وكيلا وأمينا، وأنه كان يمثل أمره (عليه السلام) (3).

وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن يونس بن يعقوب، قال: أمرني أبو عبد الله (عليه السلام) أن آتني المفضل واعزّيه بإسماعيل (4)، وقال: اقرأ المفضل السلام وقل له: إنا أصبننا بإسماعيل (5) فصبرنا، فاصبر كما صبرنا، إنما أردنا أمرا، وأراد الله عزّ وجلّ أمرا، فسلمنا لأمر الله عزّ وجلّ (6).

ومنها: ما رواه الكشي: عن محمد بن مسعود، عن عبد الله بن خلف، عن علي بن حسان الواسطي، عن موسى بن بكر (7) قال: سمعت أبا الحسن (عليه السلام) لما أتاه موت المفضل بن عمر قال: رحمه الله كان الوالد بعد الوالد، أما إنه قد استراح (8). 2.

ص: 97

1- أصول الكافي 2: 4/167 .4

2- أصول الكافي 2: 5/167 .5

3- تكملة الرجال 2: 529 .3

4- أي: إسماعيل بن المفضل بن عمر.

5- أي: إسماعيل بن الإمام الصادق عليه السلام.

6- أصول الكافي 2: 16/755 .6

7- في الأصل: بكير (مصغرًا) وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لرجال الكشي، و النجاشي: 1081 / 407.

8- رجال الكشي 2: 612 / 582 .8

وعن إسحاق بن محمد البصري، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن بشير الدهان قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لمحمد بن كثير الثقفي: ما تقول في المفضل بن عمر؟ قال: ما عسيت أن أقول فيه، لو رأيت في عنقه صليباً وفي وسطه كستيجا [\(1\)](#) لعلمت أنه على الحقّ بعد ما سمعتك تقول فيه ما تقول [\(2\)](#).

قال (رحمه الله): لكن حجر بن زائدة وعامر بن جذاعة أتاني فشتماه عندي فقلت لهمَا: لا - تفعلَا - فإني أهواه، فلم يقبلَا، فسألتهمَا وأخبرتهمَا أن الكفّ عنه حاجتي، فلم يفعلا، فلا غفر لله لهما، أما إِنِّي لو كرمت عليهما لكرم عليهمَا من كرم عليّ، ولقد كان كثير عَزَّة في مودته لها، أصدق منها في موْدَّتها [\[لي\] \(3\)](#) حيث يقول:

لقد علمت بالغيب أني أخونها إذا هو لم يكرم عليّ كريمها.

أما إِنِّي لو كرمت عليهما، لكرم عليهمَا من يكرم عليّ [\(4\)](#).

ورواه عن نصر بن الصباح، عن أبي يعقوب بن محمد البصري، عن محمد بن سنان، عن بشير النبال. مثله، وفيه محمد بن كثير [\(5\)](#) الثقفي [\(6\)](#).

ورواه ثقة الإسلام في الروضة: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه و محمد بن 4.

ص: 98

---

1- الكستيج: خيط غليظ يشدء الذمّي فوق ثيابه دون الزّنار، القاموس المحيط 1 : 205.

2- رجال الكشي 2: 583 / 612 .

3- ما بين المعقودتين أثبتناه من المصدر.

4- رجال الكشي 2: 583 / 612 .

5- في الأصل: بكير، وفي المصدر: كثير، وكذلك في كتب الرجال عن الكشي، انظر منهج المقال: 342 في ترجمة المفضل، ومنتهي المقال: 291، وتنقيح المقال 3: 177، ومعجم رجال الحديث 17: 11637 / 176 .

6- رجال الكشي 2: 584 / 613 .

يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد جمِيعاً، عن ابن أبي عمِير، عن حسين بن أحمد المتربي، عن يونس بن طبيان قال: قلت للصادق (عليه السلام): ألا تنهي هذين الرجلين عن هذا الرجل، فقال: من هذا الرجل و من هذين الرجلين [\(1\)](#)؟

قلت: ألا تنهي حجر بن زائدة و عامر بن جذاعة عن المفضل بن عمر؟

قال: يا يونس قد سألهما أني يكفي عنه فلم يفعل، فلا غفر الله لهم، - و ساق قريباً ممّا مرّ - وفي آخره قال: قال (عليه السلام): لو أحبابي لأحباباً ما أحبب [\(2\)](#).

وروي الكشي أيضاً: عن علي بن محمد، قال: حدثني أحمد بن محمد، عن الحسين بن [سعيد] [\(3\)](#) عن بعض أصحابنا، عن يونس بن طبيان قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): جعلت فداك، لو كتبت إلى هذين الرجلين بالكف عن هذا الرجل، فإنهم له مؤذيان؟ فقال: إذن أعزّيهما به، كان كثير عزّة في مودتها أصدق منهما في مودتي حيث قال:

لقد علمت بالغيب ألا أحبّها إذا هو لم يكرم علىّ كريمها.

أما والله لو كرمت عليهما لكرم عليهم من أقرب وأوفر [\(4\)](#).

وعن علي بن محمد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، يرفعه عن عبد الله بن الوليد قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام):

ما تقول في المفضل؟ قلت: وما عسىت أن أقول فيه بعد ما سمعت منك، قال 8.

ص: 99

---

1- هذان الرجالان ظاهراً «منه قدس سره».

2- الكافي 8: 373 / 561، من الروضة.

3- ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

4- رجال الكشي 2: 621 / 598.

(رحمه الله): لكن عامر بن جذاعة وحجر بن زائدة [\(1\)](#). إلى آخره.

وعن إبراهيم بن محمد، قال: حدثني سعد بن عبد الله القمي، قال:

حدثني أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن أحمد، عن أسد بن أبي العلاء، عن هشام بن أحمر، قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) وأنا أريد أن أسأله عن المفضل بن عمر - وهو في ضيقة في يوم شديد الحر، والعرق يسيل على صدره - فابتداي فقل: نعم والله الذي لا إله إلا هو، المفضل بن عمر الجعفي، حتى أحصيتها نيفاً وثلاثين مرّة يقولها ويكرّرها لي، قال: إنما هو والد بعد الوالد [\(2\)](#).

وعن نصر بن الصباح رفعه، عن محمد بن سنان: أن عدّة من أهل الكوفة كتبوا إلى الصادق (عليه السلام) فقالوا: إن المفضل يجالس الشطار [\(3\)](#)، وأصحاب الحمام، وقوماً يشربون شراباً، فينبغي أن تكتب إليه وتأمره أن لا يجالسهم؟ فكتب إلى المفضل كتاباً. وختمه ودفعه إليهم، وأمرهم أن يدفعوا الكتاب من أيديهم إلى يد المفضل، منهم: زرار، وعبد الله بن بكير، ومحمد ابن مسلم، وأبو بصير، وحجر بن زائدة، ودفعوا الكتاب إلى المفضل ففَحَّهُ وقرأ، وإذا فيه: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: اشتَرَ كذا وَكذا، وَاشترَ كذا، ولم يذكر فيه قليلاً ولا كثيراً ممّا قالوا فيه، فلما قرأ الكتاب دفعه إلى زرار، وإليه محمد بن مسلم، حتى دار الكتاب إلى الكل.

فقال المفضل: ما تقولون؟ قالوا: هذا مال عظيم، حتى نظر فيه ونجمع ونحمل إليك ثم تدرك الانزال بعد نظر في ذلك، وأرادوا الانصراف. ر.

ص: 100

---

1- رجال الكشي 2: 764 / 708.

2- رجال الكشي 2: 585 / 614.

3- واحدة: شاطر، وهو كل من أخذ في نحو غير الاستواء وتباعد عنه، واعياً أهله ومؤدبه خبشاً. لسان العرب 4: 408 - شطر.

قال المفضل: تغدو عندي، فحبسهم [\(1\)](#) لغدائه، ووجه المفضل إلى أصحابه الذين سعوا بهم، فجاؤه قراؤ عليهم كتاب أبي عبد الله (عليه السلام) فرجعوا من عنده، وحبس المفضل هؤلاء ليتغدووا عنده، فرجع الفتى، وحمل كلّ واحد منهم على قدر قدرته ألفاً وألفين وأكثر، فحضرروا وأحضروا ألفي دينار وعشرة آلاف درهم قبل أن يفرغ هؤلاء من الغداء، فقال لهم المفضل: تأموروني أن أطرد هؤلاء من عندي، تظنون أن الله تعالى يحتاج إلى صلوانكم وصومكم.

وعن نصر بن الصباح، عن ابن أبي عمير، بأسناده أن الشيعة حين أحدث أبو الخطاب ما أحدث، خرجوا إلى أبي عبد الله (عليه السلام)، فقالوا له: أقم لنا رجلاً -نزع إليه من أمر ديننا وما نحتاج إليه من الأحكام، قال: لا تحتاجون إلى ذلك، متى احتاج أحدكم يخرج إلى ويسمع مني وينصرف، فقالوا: لا بدّ، فقال: قد أقمت عليكم المفضل، اسمعوا منه وأقبلوا عنه، فإنه لا يقول على الله وعلى إلّا الحق.

فلم يأت عليه كثير شيء حتى شنعوا عليه وعلى أصحابه، وقالوا:

أصحابه لا يصلون ويسربون النبيذ، وهم أصحاب الحمام، ويقطعون الطريق، ومفضل يقربهم ويدنفهم [\(2\)](#).

وعن حمدويه بن نصیر، قال: حدثني محمد بن عيسى، عن محمد بن عمرو بن سعيد الزيات، عن محمد بن حبيب، قال: حدثني بعض أصحابنا من كان عند أبي الحسن الثاني (عليه السلام) جالساً، فلما نهضوا قال لهم:

ألقوا أبا جعفر (عليه السلام) فسلّموا عليه وأحدثوا به عهداً، فلما نهض القوم التفت إلىّي وقال: يرحم الله المفضل، إن كان ليكتفي بدون هذا [\(3\)](#).

ص: 101

1- نسخة بدل: فأجلسهم. «منه قدس سره».

2- رجال الكشي 2: 592/619

3- رجال الكشي 2: 593/620

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد، عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن الكليني [\(1\)](#)، عن علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الوليد، عن يحيى بن حبيب الزيات، قال: أخبرني من كان عند أبي الحسن الرضا (عليه السلام). وذكر مثله [\(2\)](#).

وعن محمد بن قولويه، قال: حدثني سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن البرقي، عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيج الجوان، قال: قال لي أبو الحسن (عليه السلام): ما يقولون في المفضل بن عمر؟ قلت: يقولون فيه هيئة [\(3\)](#) يهودياً أو نصرانياً وهو يقوم بأمر صاحبكم.

قال: ويلهم ما أخبت ما أنزلوه، ما عندي كذلك وما فيهم مثله [\(4\)](#).

وعن علي بن محمد، قال: حدثني سلمة بن الخطاب، عن علي بن حسان، عن موسى بن بكر، قال: كنت في خدمة أبي الحسن (عليه السلام) ولم أكن أرى شيئاً يصل إليه إلا من ناحية المفضل بن عمر، ولربما رأيت الرجل يجيء بالشيء فلما يقبله منه، ويقول: أوصله إلى المفضل [\(5\)](#).

وعن علي بن محمد، قال: حدثني محمد بن أحمد [عن أحمد] [\(6\)](#) بن كلبي، عن محمد بن الحسين، عن صفوان، قال: قد بلغ من شفقة المفضل أنه كان يستر ل أبي الحسن (عليه السلام) الحيتان، فأخذ رؤوسها وبيعها.<sup>٥</sup>

ص: 102

---

1- أصول الكافي 1: 256 ح 1.

2- الإرشاد: 319

3- كذا في الأصل، وفي المصدر: هبة.

4- رجال الكشي 2: 620 / 594

5- رجال الكشي 2: 620 / 595

6- ساقط من الأصل، مثبت في المصدر، وانظر: منهج المقال: 343، ومعجم رجال الحديث 18: 296 و مصادره.

فيشتري بها حيتانا شفقة عليه [\(1\)](#).

وعن نصر بن الصباح، قال: حدثني إسحاق بن محمد بن البصري، قال:

حدثني الحسن بن علي بن يقطين، عن عيسى بن سليمان، عن أبي إبراهيم (عليه السلام) قال: قلت: جعلني الله فداك، خلفت مولاك المفضل عليهما فلو دعوت الله له، قال: رحم الله المفضل قد استراح، قال: فخرجت إلى أصحابنا فقلت: قد و الله مات المفضل، قال: ثم دخلت الكوفة فإذا هو قد مات قبل ذلك بثلاثة أيام [\(2\)](#).

وعن حمدوية، عن الحسن بن موسى، عن عليّ بن حسان اواسطي الخراز، قال: حدثني عليّ بن الحسن [\(3\)](#) العبيدي، قال: كتب أبو عبد الله (عليه السلام) إلى المفضل بن عمر الجعفي - حين مضي عبد الله بن أبي يعفور - يا مفضل عهدت إليك عهدي كان إليك عبد الله بن أبي يعفور (صلوات الله عليه) [\(4\)](#) فمضى (صلوات الله عليه) [\(5\)](#) مويفاً لله عز وجل ولرسوله ولإمامه بالعهد المعهود لله، وبضم (صلوات الله عليه روحه) محمود الأثر، مشكور السعي، مغفوراً له، مرحوماً برضي الله ورسوله وإمامه عنه، بولادتي من رسول الله (صلي الله عليه وآله) ما كان في عصرنا أحد أطوع لله ولرسوله ولا إمامه منه.

فما زال كذلك حتى قبضه الله إليه برحمته، وصيّره إلى جنته، مساكنا فيها مع رسول الله (صلي الله عليه وآله) وأمير المؤمنين (صلوات الله عليه) أنزله الله [\(6\)](#).

ص: 103

---

1- رجال الكشي 2: 621 / 596.

2- رجال الكشي 2: 621 / 597.

3- كذا في الأصل، وفي المصدر: الحسين وفي رجال الشيخ: 1/ 244 و جامع الرواية: 1/ 337: علي بن الحسن العبيدي - من أصحاب الصادق عليه السلام.

4- نسخة بدل: رضي الله عنه «منه قدس سره».

5- نسخة بدل: رضي الله عنه «منه قدس سره».

بين المسكنين، مسكن محمد و أمير المؤمنين (صلوات الله عليهما) وإن كانت المساكن واحدة (والدرجات واحدة) فزاده الله رضي عنده، و مغفرة من فضله برضائي عنه [\(1\)](#).

و منها ما رواه شيخ الطائفة في كتاب الغيبة: عن الحسين بن عبيد الله الغضائري، عن البزوفري، عن أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن أحمد [عن] [\(2\)](#) أسد بن أبي العلاء، عن هشام بن [أحمر] [\(3\)](#) قال: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام) وأنا أريد أن أسأله عن المفضل بن عمر، وهو في مصنعة [\(4\)](#) له في يوم شديد الحر، والعرق يسيل على صدره، فابتداي قفال: نعم والله الذي لا إله إلا هو الرجل المفضل بن عمر، نعم والله الذي لا إله إلا هو الرجل المفضل بن عمر الجعفي، حتى أحصيت بضعا و ثلاثين مرّة يقولها ويكررها، وقال: إنما هو والد بعد والد [\(5\)](#).

والظاهر أنه أخذ الخبر من غير كتاب الكشي لاختلاف في مواضع متباو سندا.

ص: 104

1- رجال الكشي 2: 518 / 461.

2- ما بين المعقوقتين صحف في الأصل إلى [بن] ولعله من الناسخ لأن الحسين بن احمد هو المنقري الراوي عن اسد بن أبي العلاء، وليس ابنه كما في المصدر وسائر كتب الرجال.

3- في الأصل: أحمد، وما أثبتناه بين المعقوقتين هو الصحيح الموفق لما في المصدر، وجامع الرواية 2: 132، و الظاهر كونه من اشتياه الناسخ لما سيأتي من ذكره صحيحًا، فلاحظ.

4- في المصدر: ضيعة، وفي نسخة المصنف من الغيبة: مصنعة- بالصاد المهملة- وهو الموفق لما في بصائر الدرجات علي ما سيأتي، وفي الكشي طبع الجامعة: ضيعة، بالتصغير، وفي نسخة المصنف من الكشي - كما سيأتي أيضًا- ضيعة، و لعل الأخير هو الصحيح فصحف سهوا والله العالم.

5- الغيبة للطوسي: 346 / 297.

ورواه محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات، عن أحمد بن محمد (1) إلى آخر الخبر متنا وسندًا، وفي بعض النسخ: في ضياعة له كما في الكشي (2).

وقال: روي عن هشام بن أحمر، قال: حملت إلى أبي إبراهيم (عليه السلام) إلى المدينة أموالاً، فقال: ردّها فادفعها إلى المفضل بن عمر، فرددتها إلى جعفي، فحططتها على باب المفضل (3).

وعن موسى بن بكر، قال: كنت في خدمة أبي الحسن (عليه السلام) فلم أكن أرى شيئاً يصل إليه إلا من ناحية المفضل، ولربما رأيت الرجل يجيء بشيء فلا يقبله منه، ويقول: أوصله إلى المفضل (4).

والظاهر أنه أخذ الخبر من كتاب موسى، وطريقه إليه صحيح في الفهرست (5).

ومنها ما رواه الشيخ المفيد في كتاب الاختصاص: عن محمد بن علي، - يعني الصدوق - عن [محمد بن] موسى بن المتوكل، عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن أبي أحمد الأزدي - يعني ابن أبي عمير - عن عبد الله بن الفضل الهاشمي، قال: كنت عند الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام) إذ دخل المفضل بن عمر، فلما بصر به ضحك إليه ثم قال: إليني ياخ.

ص: 105

- 
- 1- بصائر الدرجات: 257 / 8.
  - 2- رجال الكشي: 614 / 585.
  - 3- الغيبة للطوسي: 347 / 298.
  - 4- الغيبة للطوسي: 347 / 299.
  - 5- فهرست الشيخ: 162 / 705.
  - 6- ما بين المعقوتين من المصدر وهو الصحيح لكونه من مشايخ الصدوق وقد سقط من الأصل سهواً وله من الناسخ.

مفضل فورئي إِي لَأْحِبَكَ، وَأَحِبَّ مَنْ يَحِبُّكَ يَا مَفْضُلَ، لَوْ عُرِفَ جَمِيعُ أَصْحَابِي مَا تَعْرَفُ مَا اخْتَلَفَ اثْنَانِ، فَقَالَ لِهِ الْمَفْضُلُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَقَدْ حَسِبْتَ أَنَّكَ أَنْزَلْتَ فَوْقَ مَنْزِلِي.

فَقَالَ: بَلْ أَنْزَلْتَ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي أَنْزَلَكَ اللَّهُ بِهَا [\(1\)](#)، الْخَبْرُ.

وَفِي كِتَابِ الإِرْشَادِ بَعْدَ كَلَامِهِ الَّذِي يَأْتِي: فَرُويَ مُوسَى الصِّيقِلُ، عَنْ الْمَفْضُلِ بْنِ عُمَرَ الْجَعْفِيِّ (رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ) قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَدَخَلَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَهُوَ غَلامٌ، فَقَالَ لَيْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): اسْتَوْصُ بِهِ، وَضُعَ أَمْرُهُ عِنْدَنِي تَشَقُّ مِنْ أَصْحَابِكَ [\(2\)](#).

ص: 106

#### 1- الاختصاص: 216

2- الإرشاد: 298. «وَقَالَ الشَّيخُ عَمَادُ الدِّينِ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الطَّوْسِيِّ فِي كِتَابِ الثَّاقِبِ [64] فِي شِرْحِ مَوَازِنَةِ مَعاْجِزِ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِمَعاْجِزِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - بَعْدَ ذِكْرِ قَصْةِ خَسْفِ قَارُونَ وَافْتِرَاءِ الْمَرْأَةِ الْبَغِيَّةِ عَلَيْهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: وَقَدْ ظَهَرَ عَلَيَّ يَدُ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَا يَوازِي ذَلِكَ شَرْفًا وَهُوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ صَالِحٌ بْنُ الْأَشْعَثِ الْبَيْازِ الْكُوفِيُّ. قَالَ: كُنْتُ بَيْنَ يَدِيِ الْمَفْضُلِ إِذَا وَرَدَتْ عَلَيْهِ رِقْعَةً مِنْ مَوْلَانَا الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَظَرَ فِيهَا وَنَهَضَ قَائِمًا وَاتَّكَى عَلَيْيِ، ثُمَّ تَيَاسَرْنَا إِلَيْيَ بَابَ حِجْرَةِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَشَاحٍ فَقَالَ: يَا مَفْضُلَ أَسْعَ فِي خَطْوَاتِكَ أَنْتَ وَصَاحِبِكَ هَذَا، فَدَخَلْنَا إِذَا بِالْمَوْلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامِ قَدْ قَعَدَ عَلَيْهِ كَرْسِيٌّ وَبَيْنَ يَدِيهِ امْرَأَةٌ، فَقَالَ: يَا مَفْضُلَ خُذْ هَذِهِ الْأَمْرَأَةَ وَأَخْرِجْهَا إِلَيَّ بِرِيرَةٍ فِي ظَاهِرِ الْبَلْدِ، وَانْظُرْ مَا يَكُونُ مِنْ أَمْرِهَا، وَعِدْ إِلَيَّ مَسْرِعًا. قَالَ الْمَفْضُلُ: فَامْتَشَلْتُ مَا أَمْرَنِي بِهِ مَوْلَايِ، وَسَرَّتْ بِهَا إِلَيَّ بِرِيرَةٍ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتْهَا سَمِعْتُ مَنْادِيَ يَنْادِي: احْذِرْ يَا مَفْضُلَ، فَتَحَيَّتْ عَنِ الْمَرْأَةِ، وَطَلَعَتْ غَمَامَةً سُودَاءَ ثُمَّ أَمْطَرَتْ عَلَيْهَا حِجَارَةً حَسَّا وَلَا أَثْرًا، فَهَالَنِي مَا رَأَيْتُ، وَرَجَعَتْ مَسْرِعًا إِلَيَّ مَوْلَايِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهَمِمْتُ إِلَيَّ أَنْ أَحْدَثَهُ بِمَا رَأَيْتُ فَسَبَقَ إِلَيَّ الْحَدِيثُ، وَقَالَ: يَا مَفْضُلَ أَتَعْرَفُ الْمَرْأَةَ؟ قَلَّتْ: لَا يَا مَوْلَايِ، قَالَ: هَذِهِ امْرَأَةُ الْفَضَالِ بْنِ عَامِرٍ، قَدْ كُنْتُ سَيِّرَتَهُ إِلَيَّ فَارِسًا لِتَفْقِهِ أَصْحَابِي بِهَا، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَنِي خَرْوَجٌ مِنْ مَنْزِلِهِ قَالَ لِمَرْأَتِهِ: هَذَا مَوْلَايِ جَعْفَرُ شَاهِدٌ عَلَيْكَ لَا تَخْرِيَنِي فِي نَفْسِكَ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، إِنْ خَنْتَكَ أَمْطَرَ اللَّهُ عَلَيْيِ مِنَ السَّمَاءِ عَذَابًا وَاقِعًا، فَخَانَتْهُ فِي نَفْسِهَا مِنْ لِيلَتِهَا، فَأَمْطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَا طَلَبَتْ. يَا مَفْضُلَ إِذَا هَتَّكَتِ الْمَرْأَةُ سُترَهَا وَكَانَتْ عَارِفَةً بِاللَّهِ هَتَّكَتْ حِجَابَ اللَّهِ، وَقَصَّمَتْ ظَهْرَهَا، وَالْعَقُوبَةُ إِلَيَّ الْعَارِفِينَ وَالْعَارِفَاتِ أَسْرَعَ». «مِنْهُ قَدْسُ سَرَهُ».

هذه جملة من الأخبار التي وقفت عليها في مدح المفضل، بل جلالة قدره ونيابته رواها مثل ثقة الإسلام الكليني، ورئيس المحدثين الصدوق، والصفار، والشيخ المفید، وشیخ الطائفة، وأبو عمر الكشی فی کتبهم، بأسانید فيها صحيح وغيره، ومن أصحاب الإجماع، ومثل أحمد بن محمد بن عيسى المعلمون حاله في شدة التوقي عن الرواية عمن ليس بأهله وغيره، فلا مجال للتأمّل والتشكّيك فيها.

وأمام ما ورد في ذمّه فغير قابل للمعارضة من وجوه:

الأول: انفراد الشيخ الكشی بنقله في قبال ما رواه هؤلاء المشايخ في مدحه بل هو أيضاً، فيكون من الشاذ النادر الذي يجب تركه.

الثاني: قلتُه بالنسبة إلى ما ورد في مدحه، وهي ثلاثة أحاديث:

أ- ما رواه عن جبرئيل بن أحمد، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن حمّاد بن عثمان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول للmfضل بن عمر الجعفري: يا كافر، يا مشرك، مالك ولابني - يعني اسماعيل بن جعفر (عليه السلام) - و كان منقطعًا إليه، يقول فيه مع الخطابية ثم رجع بعد (1).

ب- وعن حمدویه بن نصیر، عن يعقوب بن يزيد، عن هشام بن الحكم و حمّاد بن عثمان، عن اسماعيل بن جابر، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ائت المفضل فقل له: يا كافر يا مشرك ما ترى إلى أبني، ترى أن تقتلهم (2).6.

ص: 107

---

1- رجال الكشی 2: 581 / 612

2- رجال الكشی (طبعه الجامعية): 586 / 323

ج- وعن الحسين بن الحسن (1) بن بندار القمي، قال: حدثني سعد بن عبد الله بن أبي خلف القمي، قال: حدثني محمد بن الحسين بن أبي الخطاب والحسن بن موسى، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسakan، قال:

دخل حجر بن زائدة وعامر بن جذاعة الأزدي علي أبي عبد الله (عليه السلام) فقال له: جعلنا الله فدلك، إن المفضل بن عمر يقول: إنكم تقدرون أرزاق العباد.

فقال: والله ما يقدر أرزاقنا إلا الله، وقد احتجت إلى طعام لعيالي فضاق صدرى، وأبلغت الفكرة في ذلك حتى أحرزت قوتهم، فعندها طابت نفسي، لعنه الله وبرىء منه، قالا: أقتلنوه وتبأ منه؟ قال: نعم، فالعناء وابوء منه، برئ الله ورسوله منه (2).

وذكر الكشي أيضاً قال: وجدت بخط جبريل بن أحمد الفاريابي في كتابه: حدثني محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن وهب وإسحاق بن عمار، قالا: خرجنا نريد زيارة الحسين (عليه السلام) فقلنا: لو مررنا بأبي عبد الله المفضل بن عمر فمساه يجيء علينا، فأتينا الباب فاستفتحناه فخرج إلينا فأخبرناه، فقال: استخرج الحمار فأخرج، فخرج إلينا فركب وركبنا، فطلع لنا الفجر على أربعة فراسخ من الكوفة، فنزلنا فصلينا و المفضل واقف لم ينزل يصلّي، فقلنا: يا أبو عبد الله ألا تصلي؟ فقال: قد صلّيت قبل أن أخرج من منزلي (3).

وذكر أيضاً بعض الحكايات عن شريك، وعن كتب الطيارة الغالية، وغيرها، غير قابلة للنقل وغير محتاجة للجرح. 9.

ص: 108

---

1- في المصدر: الحسين، وال الصحيح ما في الأصل، انظر جامع الرواة 1: 236.

2- رجال الكشي 2: 587 / 641.

3- رجال الكشي 2: 589 / 617.

الثالث: وها هنا من حيث الدلالة والمضمون فإن حاصل الأخبار الثلاثة كونه من الخطابية الغلة، وكلّ ما ذكر فيه يرجع إليها حتى تركه الصلاة الذي هو من سيرة الخطابية كغير الصلاة من الفرائض، كما أوضحنا ذلك في الفائدة الثانية في شرح حال كتاب دعائم الإسلام (1)، وأنّهم يبيحون جميع المحارم إلى غير ذلك من المناكير، والذي ظهر لنا من حاله عدم دخوله في الخطابية في وقت، وضعف ما قيل أنه دخل ثمّ رجع وذلك لوجه:

أ- ما رواه الكشي في ترجمة هشام بن سالم: عن جعفر بن محمد، قال:

حدثني الحسن بن علي بن النعمان، قال: حدثني أبو يحيى، عن هشام بن سالم، قال: كنّا بالمدينة بعد وفاة أبي عبد الله (عليه السلام) أنا ومؤمن الطاق أبو جعفر، قال: والناس مجتمعون على أنّ عبد الله صاحب الأمر بعد أبيه، فدخلنا عليه أنا وصاحب الطاق والناس مجتمعون عند عبد الله، وذلك لأنّهم رروا عن أبي عبد الله (عليه السلام): أنّ الأمر في الكبير ما لم يكن به عاهة، فدخلنا نسأله عمّا كنّا نسأل عنه أباه، فسألناه عن الزكاة في كم تجب؟

قال: في مائتين خمسة، قلنا: ففي مائة؟ قال: در همان ونصف درهم، قال: قلنا له: و الله ما تقول المرجئة هذا (2)، قال: فخرجننا من عنده ضلالاً لا ندرى إلى أين نتوجّه أنا وأبو جعفر الأحول، فقدعنا في بعض أزقة المدينة باكين حياري لا ندرى إلى من نقصد، وإلى من نتوجّه، نقول: إلى المرجئة؟ إلى القدرية؟ إلى الزيدية؟ إلى المعتزلة؟ إلى الخوارج؟!

قال: فتحن كذلك إذ رأيت رجلاً شيئاً لا أعرفه يومئ إلى بيده، فخفته.

ص: 109

---

1- تقدم في الجزء الأول صحيفة: 128.

2- كذا في الأصل، وفي رجال الكشي تتمة للخبر هي: فرفع يديه إلى السماء فقال: لا والله ما أدرى ما تقول المرجئة.

أن يكون عيناً من عيون أبي جعفر (1)، وذاك أنه كان [له] (2) بالمدينة جواسيس ينظرون على من اتفق من شيعة جعفر (عليه السلام) فيضربون عنقه، فخفت أن يكون منهم، فقلت لأبي جعفر [تح] (3): فإني خائف على نفسي وعليك، إنما يريدني ليس يريدك، ففتح عنّي لا تهلك وتعين على نفسك، فتحي غير بعيد، وتبعد الشیخ وذلك أثی ظنت أثی لا أقدر على التخلص منه، فما زلت أتبعه حتى ورد على باب أبي الحسن موسى (عليه السلام) ثم خلاني ومضني، فإذا خادم بالباب فقال لي: ادخل (رحمك الله).

قال: فدخلت فإذا أبو الحسن (عليه السلام) فقال لي ابتداء: لا إلى المرجئة، ولا إلى القدريّة، ولا إلى الزيدية، ولا إلى المعتزلة، ولا إلى الخوارج، إلى إلى إلى، قال: فقلت: جعلت فداك مضني أبوك؟ قال: نعم، قال: قلت:

مضني في موت؟ قال: نعم، قلت: جعلت فداك فمن لنا بعده؟ فقال: إن شاء الله (4) يهديك هداك، قلت: جعلت فداك إن عبد الله يزعم أنه فتن بعد أبيه، فقال: يرید عبد الله أن لا يعبد الله، قال: قلت له: جعلت فداك فمن لنا بعده؟ فقال: إن شاء الله (هداك) (5) يهديك هداك أيضاً.

قلت: جعلت فداك أنت هو؟ قال: ما أقول ذلك، قلت في نفسي: لم أصب طريق المسألة، قال: قلت: جعلت فداك عليك إمام؟ قال: لا، قال: فدخلني شيء لا - يعلمه إلا الله إعطاما له و هيبة أكثر ما كان يحلّ بي من أبيه إذا دخلت عليه، قال: قلت: جعلت فداك أسألك عما كان يسأل أبوك؟ قال: ز.

ص: 110

- 
- 1- اي: من جواسيس أبي جعفر المنصور الدوانيقي العباسى.
  - 2- ما بين المعقودين من المصدر.
  - 3- ما بين المعقودتين من المصدر.
  - 4- أن: ظاهرا «منه قدس سره».
  - 5- لم ترد في المصدر.

سل تخبر ولا تذع، فإن أذعت فهو الذبح.

قال: فسألته فإذا هو بحر، قال: قلت: جعلت فداك شيعتك وشيعة أبيك ضلال فالقى إليهم وادعوهم إليك، فقد أخذت علي بالكتمان؟  
فقال:

من آتست منهم رشدًا فالق إليهم وخذ عليهم بالكتمان، فإن أذاعوا فهو الذبح، وأشار بيده إلى حلقه.

قال: فخرجت من عنده فلقيت أبا جعفر، فقال لي: ما وراك؟ قال:

قلت: الهدى، قال: فحدثه بالقصة، قال: ثم لقيت المفضل بن عمر وأبا بصير، قال: فدخلوا عليه وسلموا وسمعوا كلامه وسألوه، قال: ثم قطعوا عليه (عليه السلام) قال: ثم لقينا الناس أتواجا، قال: وكان كل من دخل عليه قطع عليه إلا طائفة مثل (1) عمار وأصحابه (2).

بـ- ما مر عن الكليني: بإسناده عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه أمره أن يأتي المفضل، ويبلغه السلام ويعزيه بموت إسماعيل ويأمره بالصبر (3).

جـ- ما رواه القطب الرواندي في الخرائج: عن المفضل بن عمر قال: لما قضي الصادق (عليه السلام) كانت وصيته في الإمامة إلى موسى الكاظم (عليه السلام) فادعه أخوه عبد الله الإمام، وكان أكبر ولد جعفر (عليه السلام) في وقته ذلك، وهو المعروف بالأفتح، فأمر موسى (عليه السلام) بجمع حطب كثير في داره، فأرسل إلى أخيه عبد الله يسأله أن يصير إليه، فلما صار عنده ومع موسى جماعة من وجوه الإمامية، فلما جلس إليه أخوه عبد الله أمر موسى أن يجعل النار في ذلك الحطب كلّه فاحتراق كلّه، ولا يعلم الناس 7.

ص: 111

---

1- في الأصل: من، و ما أثبتناه من المصدر.

2- رجال الكشي 2: 567.

3- أصول الكافي 2: 75/16 وقد تقدم في هذه الفائدة صحفة: 97.

السبب فيه حتى صار الحطب كله جمرا، ثم قام موسى (عليه السلام) وجلس بثيابه في وسط النار وأقبل يحدث الناس ساعة ثم قام ففُضِّل ثوبه ورجع إلى المجلس، فقال لأخيه عبد الله إن كنت تزعم أنت الإمام بعد أبيك فاجلس في ذلك المجلس، قالوا: فرأينا عبد الله قد تغير لونه فقام يجر رداءه حتى خرج من دار موسى (عليه السلام) [\(1\)](#).

د- ما رواه الصدوق في كمال الدين: عن علي بن أحمد الدقاق، عن محمد بن جعفر الأسودي، عن موسى بن عمران، عن الحسين بن يزيد النوفلي، عن المفضل بن عمر، قال: دخلت علي سيدتي جعفر بن محمد (عليهما السلام) فقلت: يا سيدتي لو عهدت إلينا في الخلف من بعدي؟ فقال لي: يا مفضل، الإمام من بعدي ابني موسى، والخلف المأمول (م ح م د) بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى (عليهم السلام) [\(2\)](#).

ه- ما رواه أيضاً في العيون: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي، عن أبيه، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن المفضل ابن عمر قال: دخلت علي أبي الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) وعلي (عليه السلام) ابنه في حجره، وهو يقبّله ويمضي لسانه ويضعه على عانقه ويضمّه إليه ويقول: بأبي أنت ما أطيب ريحك، وأطهر خلقك، وألين فضلك، قلت: جعلت فداك لقد وقع في قلبي لهذا الغلام من المودة ما لم يقع لأحد إلا لك.

قال لي: يا مفضل هو مني بمنزلتي من أبي (عليه السلام) ذريّة بعضها من بعض والله سمّع عليّ، قال: قلت: هو صاحب هذا الأمر؟ قال: نعم [4](#).

ص: 112

---

1- الخرائج والجرائم: 85.

2- كمال الدين: 4/334

و- و ما رواه الشيخ النعماني في كتاب الغيبة: عن عبد الواحد، عن أحمد بن محمد بن رباح، عن أبي الحميري، عن الحسن بن أيوب، عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي، عن [جماعة] [\(2\)](#) الصائغ، قال: سمعت المفضل بن عمر يسأل أبا عبد الله (عليه السلام): هل يفرض الله طاعة عبد ثم [يكتمه] [\(3\)](#) خبر السماء؟ فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): الله أجل وأكرم وأرف بعباده وأرحم من أن يفرض طاعة عبد ثم [يكتمه] [\(4\)](#) خبر السماء صباحاً ومساءً، قال: ثم [طلع] [\(5\)](#) أبو الحسن موسى (عليه السلام) فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): [أيسرك] [\(6\)](#) أن تنظر إلى صاحب كتاب علي [\(7\)](#)؟

الكتاب المكون الذي قال الله عز وجل: لا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ [\(8\)](#).[\(9\)](#).ل.

ص: 113

- 1- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 1 : 28 / 31 .
- 2- في الأصل: حماد، والظاهر وقوع الاشتباه في الاسم لتطابق اللقب، وما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر، وهو: جماعة بن سعد الخثعمي الصائغ، انظر: جامع الرواة 1 : 164 و معجم رجال الحديث 4 : 143، ويظهر من هامش المصدر اختلاف نسخه، إذ نقل عن البحار وورده باسم: حماد الصائغ: فلاحظ.
- 3- في الأصل: يكتنه، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.
- 4- في الأصل: يكتنه، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.
- 5- في الأصل: اطلع، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.
- 6- في الأصل: يسرك، وما أثبتناه من المصدر وهو اوفي في الدلالة على الاستفهام.
- 7- هنا زيادة في المصدر: فقال له المفضل: وأي شيء يسرني إذا أعظم من ذلك، فقال: هو هذا صاحب كتاب علي.
- 8- الواقعية 56 / 79 .

9- الغيبة للنعماني 4 / 326، والمكون في اللغة: المستور، ومنه قوله تعالى: كَانَهُنَّ يَيْضُ مَكْنُونُ انظر: لسان العرب- كتن-. أما الكتاب المكون الوارد في سورة الواقعة 56: 77 - 79: إِنَّهُ لِقُرْآنٍ كَرِيمٍ. فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ. لَا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ هو اللوح المحفوظ في السماء عنده تبارك وتعالي المصون من كل شيء والذى أثبت فيه القرآن الكريم. أما المطهرون فهو ما في تفسيري الطبرى و الطوسي- أعم من الملائكة والأنبياء والرسل عليهم السلام، ولهذا استدل بالآية على انه لا يجوز للجنب والحائض والمحض أن يسموا القرآن، لأن الضمير في «يمسه» - عند الطوسي- راجع إلى القرآن- وإن كان الكتاب هو اللوح المحفوظ- بقرينة قوله تعالى: تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ. انظر: جامع البيان 27: 118، والتبيان 9: 510، والجامع لاحكام القرآن 17: 224، والدر المنثور 6: 161. أما ما جاء في لسان الرواية من قوله عليه السلام: لَا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ عقيب وصف كتاب علي عليه السلام بـ(الكتاب المكون) فهو اما إشارة منه عليه السلام الى المصحف الذي جمعه أمير المؤمنين عليه السلام بعد وفاة رسول الله (صلي الله عليه وآلها) وعرف باسم: «مصحف علي» عند الجميع، وبين فيه ناسخ القرآن و منسوخه، و محكمه و متشابهه، و عامه و خاصة، و مطلقه و مقيده، و أسباب نزوله، و ما عساه يشكل من بعض جهاته. ولا ينكره الا- مكابر، وعندئذ تكون الإشارة للقرآن الكريم نفسه، وان سمى بكتاب علي، كما هو الحال في تسميتهم مصحف عبد الله بن مسعود، و مصحف ابن عباس، و مصحف عثمان، وغيرها. واما كون «كتاب علي» عليه السلام غير مصحف كالجفر مثلا، او الجامعة كما في أعيان الشيعة 1: 539 فهذا لا اشكال فيه أيضا، و معناه: انه مصنون عند الأئمة الأطهار من ولد

علي عليه السَّلام، و هم الذين اذهب الله عنهم الرجس و طهرواهم تطهيرا، وعلى هذا الوجه يكون استشهاد الإمام بالأئمة قد جاء من هذا الباب، فتأمل.

ز- ما رواه محمد بن الحسن الصفار في البصائر: عن علي بن إبراهيم ابن هاشم، قال: حدثنا القاسم بن الربيع الوراق، عن محمد بن سنان، عن صباح المدائني، عن المفضل، أنه كتب إلى أبي عبد الله (عليه السلام) فجاءه هذا الجواب من أبي عبد الله (عليه السلام):

أَمّا بعْد، فِإِنِّي أُوصِيكُ وَنَفْسِي بِتَقْوِيِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ، فَإِنَّ مِنَ التَّقْوِيِ الطَّاعَةِ وَالْوَرُوعِ وَالتَّوَاضُعِ لِلَّهِ، وَالْطَّمَانِينَةِ، وَالْاجْتِهَادِ، وَالْأَخْذِ بِأَمْرِهِ، وَالنَّصِيحَةِ لِرَسُولِهِ، وَالْمَسَارِعَةِ فِي مَرْضَاتِهِ، وَاجْتِنَابِ مَا نَهَى عَنْهُ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَقَّنَ اللَّهَ فَقَدْ أَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنَ النَّارِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَأَصَابَ الْخَيْرَ كُلَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ أَمْرَ بِالْتَّقْوِيِ فَقَدْ أَفْلَحَ الْمَوْعِظَةَ، جَعَلَنَا اللَّهُ مِنَ الْمُتَقِّنِينَ بِرَحْمَتِهِ.

جاءني كتابك فقرأته وفهمت الذي فيه، فحمدت الله علي سلامتك وعافية الله إليك، ألبسنا الله و إياك عافيته في الدنيا والآخرة.

كَتَبَ تَذْكِرَ أَنْ قَوْمًا أَنَا أَعْرَفُهُمْ كَانُوا أَعْجَبُكُمْ نَحْوَهُمْ وَشَائِنَهُمْ، وَأَنْذَكَ أَبْلَغْتَ فِيهِمْ أَمْوَالَهُمْ كَرْهَتِهَا لَهُمْ، وَلَمْ تَرْ لَهُمْ إِلَّا طَرِيقًا حَسَنَا، وَوَرَعا وَتَخَشَّعا، وَبَلَغَكَ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ مَعْرِفَةُ الرَّجُلِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا عَرَفْتُهُمْ فَاعْمَلْ مَا شَئْتَ.

وَذَكَرَتْ أَنَّكَ [قد] [\(1\)](#) عَرَفْتَ أَنَّ أَصْلَ الدِّينَ مَعْرِفَةُ الرَّجُلِ، فَوَقَّفْتَ اللَّهَ.

وَذَكَرَتْ أَنَّهُ بَلَغَكَ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ: أَنَّ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَصَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَالْحِجَّةَ وَالْعُمَرَةَ وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَالْبَيْتَ الْحَرَامَ وَالْمَشْعُرَ الْحَرَامَ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ هُوَ رَجُلٌ.

وَأَنَّ الطَّهُورَ وَالاغْتِسَالَ مِنَ الْجَنَابَةِ هُوَ رَجُلٌ.

وَكُلَّ فَرِيْضَةَ افْتَرَضَهَا اللَّهُ عَلَيْ عَبَادِهِ هُوَ رَجُلٌ.

وَأَنَّهُمْ ذَكَرُوا ذَلِكَ بِزَعْمِهِمْ أَنَّ مِنْ عِرْفِ ذَلِكَ الرَّجُلِ قَدْ أَكْتَفَى بِعِلْمِهِ بِمِنْ غَيْرِ عَمَلٍ، وَقَدْ صَلَّى وَأَتَى الزَّكَاةَ وَصَامَ وَحَجَّ وَاعْتَمَرَ وَاغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَتَطَهَّرَ وَعَظَّمَ حَرَمَاتَ اللَّهِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

وَأَنَّهُمْ ذَكَرُوا مِنْ عِرْفٍ هَذَا بَعْيَنِهِ وَجَسَدِهِ [\(2\)](#) وَثَبَتَ فِي قَلْبِهِ جَازَ لَهُ أَنْ يَتَهَاوَنَ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْعَمَلِ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ إِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ الرَّجُلَ فَقَدْ قَبِلَتْ مِنْهُمْ هَذِهِ الْحَدُودَ لَوْقَتَهَا وَإِنْ هُمْ لَمْ يَعْمَلُوا بِهَا.

وَأَنَّهُ بَلَغَكَ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْفَوَاحِشَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالرِّبَا وَالْمِيَّةُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ هُوَ رَجُلٌ.

وَذَكَرُوا أَنَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ مِنْ نِكَاحِ الْأَمْهَاتِ وَالْبَنَاتِ وَالْعَمَّاتِ وَالْخَالَاتِ وَبَنَاتِ الْأَخْ وَبَنَاتِ الْأُخْتِ، وَمَا حَرَّمَ عَلَيِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ النِّسَاءِ، فَمَا حَرَّمَ اللَّهُ إِنَّمَا عَنِي بِذَلِكَ نِكَاحَ نِسَاءِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) وَمَا سُوِيَ ذَلِكَ مِبَاحٍ كُلَّهُ.

ص: 115

---

1- ما بين المعقودتين أثبتناه من المصدر.

2- في الأصل: وسجدة، وفي المصدر: وتجده، والظاهر أن الأنساب هو ما أثبتناه.

وذكرت أنّه بلغك أنّهم يترادون المرأة الواحدة، ويشهدون بعضهم لبعض بالزور، ويذعون أن لهذا ظهراً وبطناً يعرفونه، فالظاهر ما يتناسمون (1) عنه يأخذون به مدافعة عنهم، والباطن هو الذي يطلبون وبه أمروا بزعمهم.

كتبت تذكر الذي زعم عظيم من ذلك عليك حين بلغك.

وكتبت تسألني عن قولهم في ذلك: إحلال هوأم حرام؟

وكتبت تسألني عن تفسير ذلك، وأن أيّنه حتى لا تكون من ذلك في عمي و [لا] (2) شبهة.

وقد كتبت إليك في كتابي هذا تفسير ما سألت عنه، فاحفظه كله، كما قال الله في كتابه: وَتَعِيْهَا أُذْنُ وَاعِيَةً (3) وأصفه لك بحاله، وأنفي عنك حرامه إن شاء الله. كما وصفت، ومعرفكه حتى تعرفه إن شاء الله، فلا تنكره إن شاء الله، ولا قوة إلا بالله، والقوّة لله جمِيعاً.

أخبرك: أنه من كان يدين بهذه الصفة التي كتبت تسألني عنها فهو عندي مشرك بالله تعالى، بين الشرك لا شك فيه.

وأخبرك: أن هذا القول كان من قوم سمعوا ما لم يعلوه عن أهله، ولم يعطوا فهم ذلك، ولم يعرفوا حدّ ما سمعوا، فوضعوا حدود تلك الأشياء مقاييسة برأيهم ومتنهى عقولهم، ولم يضعوها على حدود ما أمروا كذباً وافتراء على الله ورسوله، وجرأة على المعاشي، فكفي بهذا لهم جهلاً، ولو أنّهم وضعوها على حدودها التي حدّت لهم قبلوها لم يكن به بأس، ولكنّهم حرّفوها وتعذّروا وکذبوا وتهاونوا بأمر الله وطاعته.

ولكتّي أخبرك أن الله حدّها بحدودها، لثلا يتعدّي حدوده أحد، ولو كان 2.

ص: 116

---

1- يتناسمون عنه: أي يتناقلون عنه.

2- ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر.

3- الحاقة 69/12

الأمر كما ذكروا لعذر الناس بجهلهم ما لم يعرفوا حدّ ما حدّ لهم، ولكان المقصر والمتعدي حدود الله معذوراً، ولكن جعلها حدوداً محدودة لا يتعداها إلا مشرك كافر، ثم قال: **تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** (1).

فأخبرك حقائق أن الله تبارك وتعالي اختار الإسلام لنفسه ديناً، ورضي من خلقه فلم يقبل من أحد إلا به، وبه بعث أنبياءه ورسله، ثم قال:

**وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَرَأَهُ** (2) فعليه وبه بعث أنبياءه ورسله ونبيه محمدًا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فأفضل الذين لم يعرفوا معرفة الرسل ولا يطاع لهم طاعتهم، هو الحلال المحلل ما أحلاه، والمحرم ما حرّموا، وهم أصله ومنهم الفروع الحلال وذلك سعيهم، ومن فروعهم أمرهم الحلال وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم شهر رمضان وحجّ البيت وال عمرة، وتعظيم حرمات الله وشعائره ومشاعره، وتعظيم البيت الحرام والمسجد الحرام والشهر الحرام، والظهور والاغتسال من الجنابة، ومكارم الأخلاق ومحاسنها وجميع البر.

ثم ذكر بعد ذلك فقال في كتابه: **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبُغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** (3).

فعدوهم (4) المحرم وأولياؤهم الدخول في أمرهم إلى يوم القيمة، فهم الفواحش ما ظهر منها و ما بطن، والخمر والميسر والزنا والربا والدم ولحم الخنزير، فهم الحرام المحرم، وأصل كل حرام، وهم الشر وأصل كل شر، ومنهم فروع الشر كله، ومن تلك (5) الفروع الحرام واستحلالهم إياها، ومن فروعهم تكذيبها.

ص: 117

1- البقرة / 229

2- الاسراء / 105

3- النحل : 90/16

4- كذا في الأصل، وفي المصدر: فعددهم.

5- كذا في الأصل، وفي المصدر: ومن ذلك، والظاهر صحته لأن الكلام مرتبط بما تقدم وليس تفريعاً لاحقاً.

الأنبياء و جحود الأوصياء، و ركوب الفواحش: الزنا والسرقة و شرب الخمر و المنكر و أكل مال اليتيم و أكل الriba و الخدعة و الخيانة، و ركوب الحرام كـلـها، و انتهـاك المعاـصـي، و إـنـمـا أمر الله بالعدل و الإـحسـان و إـيتـاء ذـي القـرـبـي - يعني موـدة ذـي القـرـبـي و ابـتـغـاء طـاعـتـهم - و يـنهـي عن الفـحـشـاء و المـنـكـر و الـبـغـي، و هـمـ أـعـدـاءـ الـأـنـبـيـاءـ وـ أـوـصـيـاءـ الـأـنـبـيـاءـ، وـ هـمـ الـبـغـيـ، منـ موـدـهـمـ وـ طـاعـتـهـمـ يـعـظـكـمـ بـهـذـهـ لـعـكـمـ تـذـكـرـونـ.

و أخبرك إني لو قلت: [لك] [\(1\)](#) أن الفاحشة والخمر والميسر والزنا والميـةـ الدـمـ وـ لـحـمـ الخـنـزـيرـ هوـ رـجـلـ، وـ أـعـلـمـ أـنـ اللـهـ قدـ حـرـمـ هذاـ الأـصـلـ وـ حـرـمـ فـرـعـهـ وـ نـهـيـ عـنـهـ، وـ جـعـلـ وـ لـاـيـتـهـ كـمـنـ عـبـدـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ وـ ثـنـاـ وـ شـرـكـاـ، وـ مـنـ دـعـاـ إـلـيـ عـبـادـةـ نـفـسـهـ فـهـوـ كـفـرـوـعـونـ إـذـ قـالـ: أـنـ رـبـكـمـ الـأـعـلـىـ [\(2\)](#) فـهـذـاـ كـلـهـ عـلـيـ وـجـهـ إـنـ شـئـتـ قـلـتـ: هـوـ رـجـلـ، وـ هـوـ إـلـيـ جـهـنـمـ، وـ مـنـ شـايـعـهـ عـلـيـ ذـلـكـ، فـافـهـمـ مـثـلـ قـولـ اللـهـ: إـنـمـا حـرـمـ عـلـيـكـمـ الـمـيـةـ وـ الـدـمـ وـ لـحـمـ الـخـنـزـيرـ\* [\(3\)](#) وـ لـصـدـقـتـ، ثـمـ أـنـيـ لوـ قـلـتـ: أـنـهـ فـلـانـ ذـلـكـ كـلـهـ لـصـدـقـتـ أـنـ فـلـانـاـ هـوـ الـمـعـبـودـ الـمـتـعـدـيـ حـدـودـ اللـهـ الـتـيـ نـهـيـ عـنـهـ أـنـ يـتـعـدـيـ.

ثمـ إـنـيـ أـخـبـرـكـ أـنـ الـدـيـنـ وـ أـصـلـ الـدـيـنـ هـوـ رـجـلـ، وـ ذـلـكـ الرـجـلـ هـوـ الـيـقـيـنـ، وـ هـوـ إـمـامـ أـمـّـتـهـ وـ أـهـلـ زـمـانـهـ، فـمـنـ عـرـفـهـ عـرـفـ اللـهـ، وـ مـنـ أـنـكـرـهـ أـنـكـرـ اللـهـ وـ دـيـنـهـ، وـ مـنـ جـهـلـهـ جـهـلـ اللـهـ وـ دـيـنـهـ وـ حـدـودـهـ وـ شـرـائـعـهـ بـغـيـرـ ذـلـكـ الـإـمـامـ، كـذـلـكـ جـرـيـ بـأـنـ مـعـرـفـةـ الرـجـالـ دـيـنـ اللـهـ، وـ الـمـعـرـفـةـ عـلـيـ وـجـهـتـهـ [\(4\)](#) مـعـرـفـةـ ثـابـتـةـ عـلـيـةـ.

ص: 118

1- ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر.

2- سورة النازعات: آية (24).

3- النحل: 115/16.

4- كذا في الأصل، وفي المصدر: وجهته، والظاهر صحته لعود الضمير إلى الدين لا إلى المعرفة.

بصيرة يعرف بها دين الله، ويوصل بها إلى معرفة الله، فهذه المعرفة الباطنة.

الثابتة بعينها الموجبة حّقّها المستوجبة أهلها الشكر لله الذي من عليهم بها، من من الله يمن به علي من يشاء، مع معرفة الظاهرة، و معرفة في الظاهرة.

فأهل المعرفة في الظاهر الذين علمنا أمرنا بالحق علي غير علم لا يلحق بأهل المعرفة في الباطن علي بصيرتهم، ولا يصلوا بتلك المعرفة المقصّرة إلى حق معرفة الله كما قال في كتابه: وَ لَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ السَّفَاهَةُ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ<sup>(1)</sup> فمن شهد شهادة الحق لا يعقد عليه قلبه علي بصيرة فيه، كذلك من تكلّم لا يعقد عليه قلبه، لا يعاقب عليه عقوبة من عقد عليه قلبه و ثبت علي بصيرة، فقد عرفت كيف كان حال رجال أهل المعرفة في الظاهر، والإقرار بالحق علي غير علم في قديم الدهر و حدثه، إلي أن انتهي الأمر إلي نبي الله، وبعده إلي من صار، وإلي من انتهت إليه معرفتهم، وإنما عرفوا بمعرفة أعمالهم و دينهم الذي دانوا الله به، المحسن بإحسانه و المسيء بإساءته، وقد يقال أنه من دخل في هذا الأمر بغير يقين ولا بصيرة خرج منه كما دخل فيه، رزقنا الله وإياك معرفة ثابتة علي بصيرة.

وأخبرك إني لو قلت: أن الصلاة، والزكاة، وصوم شهر رمضان، والحج، والعمرة، والمسجد الحرام، والبيت الحرام، والمشعر الحرام، والظهور، والاغتسال من الجنابة، وكل فريضة كان ذلك هو النبي الذي جاء به عند ربه، لصدق، ان ذلك كله إنما يعرف بالنبي، ولو لا معرفة ذلك النبي والإيمان به والتسليم له ما عرف ذلك، فذلك من من الله علي من يمن عليه، ولو لا ذلك لم يعرف شيئا [من هذا]<sup>(2)</sup>.

ص: 119

1- الزخرف: 43/86.

2- ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر.

فهذا كله ذلك النبي وأصله وهو فرعه، وهو دعاني إليه، ودلني عليه، وعرفنيه، وأمرني به، وأوجب علي له الطاعة فيما أمرني به، لا يسعني جهله، وكيف يسعني جهله ومن هو فيما بيني وبين الله، وكيف يستقيم لي لولا أتي أصنف أن ديني هو الذي أثاني به ذلك النبي أن أصنف أن الدين غيره، وكيف لا يكون ذلك معرفة الرجل وإنما هو الذي جاء به عن الله، وإنما أنكر الذي من أنكره بأن قالوا: **أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا** (1) ثم قالوا: **أَبَشَّرُ رَبِّهِدُونَا فَكَفَرُوا** (2) بذلك الرجل وكذبوا به وفأْلُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ (3) فقال: **قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ** (4).

ثم قال في آية أخرى: **وَلَوْ أَنَزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ.**

**وَلَوْ جَعَلْنَا مَلَكًا لَجَعَلْنَا رَجُلًا** (5) تبارك الله تعالى، إنما أحب أن يعرف بالرجال، وأن يطاع بطاعتهم، فجعلهم سبيله وجهه الذي يؤتني منه، لا يقبل الله من العباد غير ذلك، لا يسأل عمما يفعل وهم يسألون، وقال فيمن أوجب حجته لذلك: **مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا** (6).

فمن قال لك: إن هذه الفريضة كلها إنما هي رجل وهو يعرف حد ما يتكلم به فقد صدق، ومن قال على الصفة التي ذكرت بغير الطاعة، لا يعني التمسك في الأصل بترك الفروع، لا يعني بشهادة أن لا إله إلا الله وترك شهادة أن محمدا رسول الله.

ص: 120

- 1- الاسراء 94/17
- 2- التغابن 64/6
- 3- الأنعام 6/8
- 4- الأنعام 6/91
- 5- الأنعام 6/8-9
- 6- النساء 4/80

ولم يبعث الله نبيّاً قطّ إلّا : بالبر، والعدل، والمكارم، ومحاسن الأخلاق، ومحاسن الأعمال، والنهي عن الفواحش ما ظهر و ما بطن، فالباطن منه ولاية أهل الباطن، والظاهر منه فروعهم، ولم يبعث الله نبيّاً قطّ يدعو إلى معرفة ليس معها طاعة في أمر ونهي.

فإنما يقبل الله من العباد العمل بالفرض التي افترضها الله علي حدودها، مع معرفة من جاءهم من عنده ودعاهم إليه، فأؤول من ذلك معرفة من دعا إليه ثم طاعته فيما يقربه بمن لا طاعة له، وأنه من عرف أطاع، حرم الحرام ظاهره وباطنه، ولا يكون تحريم الباطن واستحلال الظاهر، إنما حرم الظاهر بالباطن والباطن بالظاهر معاً جميعاً، ولا يكون الأصل والفرع، وباطن الحرام حراماً وظاهره حلالاً، ولا يحرم الباطن ويستحلل الظاهر، وكذلك لا تستقيم أن يعرف صلاة الباطن ولا يعرف صلاة الظاهر، ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج ولا العمرة والمسجد الحرام وجميع حرمات الله وشعائره.

وإن ترك لمعرفة الباطن، لأن باطنه ظهره، ولا يستقيم أن ترك واحدة منهما إذا كان الباطن حراماً خبيثاً، فالظاهر منه إنما يشبه الباطن، والباطن بالظاهر، فمن زعم أن تلك [إنما] [\(1\)](#) هي المعرفة، وأنه إذا عرف اكتفي بغير طاعة فقد كذب وأشرك ذاك، لم يعرف ولم يطبع، وإنما قيل: أعرف وأعمل ما شئت من الخير، فإنه لا يقبل ذلك منك بغير معرفة، فإذا عرفت فاعمل لنفسك ما شئت من الطاعة قل أو كثر، فإنه مقبول منك.

أخبرك أن من عرف أطاع، إذا عرف وصلي وصام واعتبر وعظم حرمات الله كلّها، ولم يدع منها شيئاً، وعمل بالبر كلّه ومكارم الأخلاق كلّها ويجتنب سبيتها، وكل ذلك هو النبي [\(صلي الله عليه وآله\)](#) أصله، وهو أصل هزار.

ص: 121

---

1- ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر، والظاهر صحته لإرادة التوكيد والحصر.

كَلَّهُ لِأَنَّهُ جَاءَ وَدَلَّ عَلَيْهِ وَأَمْرَبَهُ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا مِنْهُ إِلَّا بِهِ.

وَمِنْ عِرْفٍ اجْتَبَ الْكَبَائِرُ وَحَرَّمَ الْفَوَاحِشُ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَحَرَّمَ الْمُحَارَمُ كُلُّهَا، لِأَنَّ بِمَعْرِفَةِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَبِطَاعَتِهِ دَخَلَ فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَخَرَجَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ النَّبِيِّ.

مِنْ زَعْمٍ أَنَّهُ يَمْلِكُ الْحَالَلَ وَيَحْرِمُ الْحَرَامَ بِغَيْرِ مَعْرِفَةِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لَمْ يَحْلِّ لِلَّهِ حَلَالًا وَلَمْ يَحْرِمْ لَهُ حَرَامًا، وَأَنَّهُ مِنْ صَلَّى وَزَكَّى وَحَجَّ وَاعْتَمَرَ فَعَلَ ذَلِكَ كَلَّهُ بِغَيْرِ مَعْرِفَةٍ مِنْ افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ طَاعَتَهُ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَمْ يَصْلِّ وَلَمْ يَصْمِ وَلَمْ يَزِدْ وَلَمْ يَحْجُّ وَلَمْ يَعْتَمِرْ وَلَمْ يَغْتَسِلْ مِنَ الْجَنَابَةِ وَلَمْ يَتَطَهَّرْ وَلَمْ يَحْرِمْ لَلَّهِ حَرَامًا وَلَمْ يَحْلِّ لَلَّهِ حَلَالًا، لَيْسَ لَهُ صَلَاةٌ وَإِنْ رَكَعَ وَسَجَدَ، وَلَا لَهُ زَكَاةٌ وَإِنْ أَخْرَجَ لِكُلِّ أَرْبَعِينِ درَاهِمًا، وَمِنْ عِرْفٍ وَأَخْذَ عَنْهُ أَطْاعَ اللَّهَ.

وَأَمَّا مَا ذُكِرَتْ أَنَّهُمْ يَسْتَحْلِونَ نِكَاحَ ذُوَاتِ الْأَرْحَامِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَإِنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْنَا بِذَلِكَ نِكَاحَ نِسَاءِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فَإِنْ أَحَقَّ مَا بَدَأَ مِنْهُ تَعْظِيمَ حَقِّ اللَّهِ وَكَرَامَةِ رَسُولِهِ وَتَعْظِيمَ شَانِهِ [وَمَا] (1) حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَابِعِيهِ وَنِكَاحَ نِسَائِهِ مِنْ بَعْدِ قَوْلِهِ: وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَرْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (2) وَقَالَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى: النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَرْوَاجُهُ أَمْهَاهُمْ (3) وَهُوَ أَبُوهُمْ، ثُمَّ قَالَ: وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتَأً وَسَاءَ سَيِّلًا (4).

ص: 122

1- في الأصل: وَلِمَا، وَمَا أَثْبَتَاهُ هُوَ الصَّحِيحُ الْمُوَافِقُ لِمَا فِي الْمُصْدَرِ عَلَيْهِ أَنَّ سِيَاقَ الْكَلَامِ لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَ الْعَطْفِ.

2- الأحزاب: 53/33.

3- الأحزاب: 6/33.

4- النساء: 22/4.

فمن حرم نساء النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لحرمي الله ذلك، فقد حرم الله في كتابه العمات والحالات وبنات الأخ وبنات الأخت وما حرم الله من إرضاعه، لأن تحريم ذلك تحريم نساء النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، فمن حرم الله ما حرم الله من الأمهات والبنات والأخوات والعمات من نكاح نساء النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ومن استحل ما حرم الله فقد أشرك إذ اتخذ ذلك دينا.

وأمّا ما ذكرت أن الشيعة يتزلفون المرأة الواحدة فأعوذ بالله أن يكون ذلك من دين الله ورسوله، إنما دينه أن يحلّ ما أحلَّ الله ويحرم ما حرم الله سواء، وإن مما أحلَّ الله المتعة من النساء في كتابه، والمتعة في الحجّ أحلّها ثم لم يحرّمها، فإذا أراد الرجل المسلم أن يتمتع من المرأة فعليه كتاب الله وسنة نبيه، نكاح غير سفاح، تراضياً على ما أحبّا من الأجرة والأجل، كما قال الله: فَمَا أَسْمَمْتُمُوهُنَّ فَأَتُوْهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيشَةٌ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمُوهُ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيشَةِ<sup>(1)</sup> إن هما أحبّا أن يمدّا في الأجل على ذلك الأجر فآخر يوم من أجلها قبل أن ينقضي الأجل قبل غروب الشمس مدار فيه، وزادا في الأجل ما أحبّا، فإن مضي آخر يوم منه لم يصلح إلا بأمر مستقبل، وليس بينهما عدّة من سواه، فإن اتّخذت سواه اعتدّت خمسة وأربعين يوماً، وليس بينهما ميراث، ثم إن شاءت تمتّع من آخر، فهذا حلال لها إلى يوم القيمة، وإن هي شاءت من عشرين إن ما بقيت في الدنيا، كلّ هذا حلال لهما على حدود الله: وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ<sup>(2)</sup>.

وإذا أردت المتعة في الحجّ فأحرم من العقيق واجعلها متعة، فمتي ما قدمت طفت بالبيت واستلمت الحجر الأسود وفتحت به وختمت سبعة 1.

ص: 123

---

1- النساء: 4/24

2- الطلاق: 1/65

أشواط، ثم تصلي ركعتين عند مقام إبراهيم (عليه السلام) ثم اخرج من البيت فاسع بين الصفا والمروة سبعة أشواط، تفتح بالصفا وتحت بالمروة، فإذا فعلت ذلك فصبرت حتى إذا كان يوم التروية صنعت ما صنعت بالحقيقة، ثم أحزم بين الركض والمقام بالحج، فلم تزل محراً حتى تقف بالموقف، ثم ترمي الجمرات، وتذبح، وتحلّ، وتغسل ثم تزور البيت، فإذا أنت فعلت ذلك فقد أحللت وهو قول الله: فَمَنْ تَمَّتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَيْهِ الْحَجَّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ [\(1\)](#) أن نذبح.

وأمّا ما ذكرت أنّهم يستحلون الشهادات بعضهم البعض على غيرهم، فإن ذلك ليس هو إلا قول الله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَنِيكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَتْتُمْ ضَرَبَتُمْ فِي الْأَرْضِ فَاصْبِرُكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ [\(2\)](#).

إذا كان مسافراً وحضره الموت اثنان ذوا عدل من دينه، فإن لم يجدوا فآخران ممن يقراء القرآن من غير أهل ولايته تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسّى مان بالله إن ارتبتم لا شئري به ثمناً ولو كان ذا قربي ولا تكتم شهادة الله إنا إذا لم ين الآثرين. فإن عذر على أنهما استحقا إثماً فآخران يقسى مان مقامهما من الدين استحق عليهم الأوليان [\(3\)](#) من أهل ولايته فيقسّى مان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهم وما اعتدينا إنا إذا لم ين الطالبين. ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجوهها أو يخففوا أن ترد أيمان بعده أيمانهم، واتقوا الله واسمعوا [\(4\)](#).

وكان رسول الله (صلي الله عليه وآله) يقضى بشهادة رجل واحد مع يمين 8.

ص: 124

.196 / البقرة 2 -

.106 / المائدة 5 -

.107 - 106 / المائدة 5 -

.108 - 107 / المائدة 5 -

المدعي ولا يبطل حق مسلم ولا يرد شهادة مؤمن، فإذا أخذ يمين المدعي وشهادة الرجل قضي له بحقه وليس يعمل بهذه، فإذا كان لرجل مسلم قبل آخر حق يجده ولم يكن شاهد غير واحد، فإنه إذا رفعه إلى ولاية الجور أبطلوا حقه ولم يقضوا فيه بقضاء رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) كان الحق في الجور أن لا يبطل حق رجل فيستخرج الله علي يديه حق رجل مسلم، ويأجره الله ويجيء عدلاً كان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يعمل به.

وأماماً ما ذكرت في آخر كتابك أنهم يزعمون أن الله رب العالمين هو النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وأنك شبّهت قولهم بقول الذين قالوا في علي (عليه السلام) ما قالوا، فقد عرفت أن السنن والأمثال كائنة لم يكن شيئاً فيما مضى إلا سيكون مثله حتى لو كانت شاة بشاة وكان هاهنا مثله.

واعلم أنه سيضل قوم بضلاله من كان قبلهم، كتبت فتسالني عن مثل ذلك ما هو وما أرادوا به، أخبرك أن الله تبارك وتعالي هو خلق الخلق لا شريك له، له الخلق والأمر والدنيا والآخرة وهو رب كل شيء و خالقه، خلق الخلق وأحب أن يعرفوه بأنبيائه واحتج عليهم بهم (عليهم السلام).

فالنبي هو الدليل على الله، عبد مخلوق مربوب، اصطفاه بنفسه لرسالته، وأكرمه بها، فجعله خليفته في خلقه، ولسانه فيهم، وأمينه عليهم، وخازنه في السموات والأرضين، قوله قول الله، لا يقول علي الله إلا الحق، من أطاعه أطاع الله، ومن عصاه عصي الله، وهو مولي من كان الله ربّه ووليّه، من أبي أن يقرّ له بالطاعة فقد أبى أن يقرّ لربه بالطاعة وبالعبودية، ومن أقرّ بطاعته أطاع الله و هداه بالنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مولي الخلق جميماً، عرفوا ذلك أو [\(1\)](#).

ص: 125

---

1- كذا في الأصل - وفي المصدر: و، الظاهر صحته لإرادة العطف لا التفصيل، أي: أنكروا ذلك بعد ما عرفوه.

أنكروه، وهو الوالد المبرور فيمن أحبه وأطاعه، وهو الوالد البار ومجائب الكبائر.

وقد كتبت لك ما سألتني عنه، وقد علمت أنّ قوماً سمعوا صنعتنا هذه، فلم يقولوها [\(1\)](#) بل حرفوها ووضعوها على غير حدودها على نحو ما قد بلغك، واحذر من الله ورسوله، ومن يتعصّب بون بنا أعمالهم الخبيثة، وقد رمانا الناس بها، والله يحكم بيننا وبينهم، فإنه يقول: **الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعْنَاهُنَّ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ. يَوْمَ تَشَهَّدُ عَلَيْهِمْ أَسْنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ. يَوْمَئِذٍ يُوفَّيهُمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ** [\(2\)](#).

وأمّا ما كتبت ونحوه، وتحوّفت أن تكون صفاتهم من صفاته فقد أكرمه الله عزّ وجلّ عما يقولون علّوا كباراً، صفتني هذه صفة صاحبنا التي وصفنا له، وعندها أخذناه، فجزاه الله عنّا أفضل الحقّ، فإن جزاءه على الله، فتفهم كتابي هذا والقوّة لله [\(3\)](#).

ورواه سعد بن عبد الله في كتاب البصائر، على ما في مختصره للحسن بن سليمان الحلبي، عن القاسم بن الربيع الوراق و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان [\(4\)](#). إلى آخر الخبر سنداً ومتنا باختلاف يسير.

ورواه القاضي نعمان في دعائيم الإسلام، قال: وروينا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) أنه كتب إلى بعض أوليائه، قد كتب إليه بحال 8.

ص: 126

---

1- كذا في الأصل، وفي المصدر: يقولوا بها وهو الصحيح، اي: لم يعملوا بها.

2- النور / 24-25.

3- بصائر الدرجات: 1 / 556-550.

4- مختصر بصائر الدرجات: 78.

قوم قبله (1)، وذكر ملخص الخبر كما مر (2) في شرح حال دعائيم الإسلام.

وبالجملة فالخبر في غاية الاعتبار، وكفي بمحنته شاهداً، ويظهر منه مضافاً إلى براءة ساحة المفضل عن الخطابية، الذين تضمن الخبر مقالاتهم الفاسدة، وجلالة قدره التي يكشف عنها اهتمامه (عليه السلام) بجواب كتابه بهذا البيان الطويل، سبب توهם من توهم فيه، فإن الظاهر أنه كان خالطهم وعاشرهم ليعرف مذاهبهم وطريقتهم ويستخرج من طواغيتهم مكتون سريرتهم فينهمي أخبارهم إلى إمامه (عليه السلام) على بصيرة وروية، فظنّ الجاهل الغبي أو الحاسد الغوي (3) أنه صبا إليهم وتدثر بمذهبهم، إلى أن وقف عليهم ما أبداه في كتابه إليه (عليه السلام) ثم صار مأموراً لإظهار البراءة منهم على (4).

ح- ما رواه في الدعائم قال: ثم كان أبو الخطاب في عصر جعفر بن محمد (صلوات الله عليهما) من أجل دعاته، ثم أصابه ما أصاب المغيرة، فكفر وادعى أيضاً النبوة. إلى أن قال: فبلغ أمره جعفر بن محمد (صلوات الله عليهما) فلم يقدر عليه بأكثر من أن لعنه وتبأ منه، وجمع أصحابه فعرفهم ذلك وكتب إلى البلدان بالبراءة منه، وعظم أمره على أبي عبد الله (عليه السلام) فاستفظعه واستهاله.

قال المفضل: دخلت يوماً على أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) فرأيته مقلولياً (5) متغياً مستعبراً، فقلت له: ما لك جعلت فداك؟

ص: 127

---

1- دعائيم الإسلام : 51

2- تقدم في الجزء الأول صفحة: 138.

3- هذا الكلام منه قدس سره هو تعريض بمقدمة خالد بن النجيج الجوان المتقدمة في ص 102 من هذه الفائدة فراجع.

4- كذا في الأصل، ولم افهم لها وجهاً، ولعله أراد: [علنا] فحرفت سهواً من الناسخ.

5- مقلولياً: منكمشاً، متجمافياً، متلمللاً لا يستقر على حال، وقيل منكمشاً في السجود انظر: لسان العرب: قلا - 15: 200.

قال: سبحان الله و تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً، أي مفضل، زعم هذا الكذاب الكافر أنني أنا الله، سبحان الله ولا إله إلا هو ربّي و ربّ أبي، الذي خلقنا و هو أعطانا و خوّلنا، فنحن أعلام الهدي و الحجّة العظمى، أخرج إلى هؤلاء - يعني أصحاب أبي الخطاب - فقل لهم: إنّا مخلوقون و عباد مربوبون، ولكن لنا من ربّنا منزلة لم ينزلها أحد غيرنا، ولا تصلح إلا لنا، و نحن من نور الله و شيعتنا منّا، و سائر الخلق في النار، و نحن جيران الله غداً في داره، فمن قبل منا و أطاعنا فهو في الجنة، و من أطاع الكافر الكذاب فهو في النار [\(1\)](#).

و من التأمل في هذه الأخبار و ما تقدم، يظهر حاله في زمان الصادق (عليه السلام) و بعده، و بعد وفاة إسماعيل، وفي أيام أبي الحسن (عليه السلام) ففي أيّ وقت صار خطابياً ثم رجع؟! و أمّا حكاية ترك الصلاة مجاهرة بين أظهر مثل معاوية بن وهب، و إسحاق ابن عمّار، من أجلاً أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) ثم اعتذاره بما هو أشنع من جرمه لو صحت القصة؟! فعلى تموضع منها لائحة، فإن المفضل كان في الظاهر معذوباً من كبار أصحابه (عليه السلام) فكيف يتجرّأ على ترك الصلاة بمرأى منهم؟! فإن كان في أيام خطيبته فكيف خفي عليهما؟ و لم طلبا منه المراجفة مع آنّهم كانوا مأموريين بالمجانبة و البراءة؟

ولنعم ما قال المحقق السيد صدر الدين العاملي في تعليقه على رجال أبي علي: الذي يخطر بالبال أن المفضل كان صلي و هم مشتغلون بالصلاوة فلم يشعروا به، إما لأنّهم أطّلوا في الصلاة و خفّ، أو لأنّهم اشتغلوا بالمقدّمات و كان على وضوء، أو لأنّهم شاغلوا بالتعليق و رأي أن يأتي به و هو راكب على [0](#).

ص: 128

حماره، أو لنحو ذلك، ولما كان قول الرجلين: إلا تصلي؟ يتضمن الاعتراض عليه في تغافله عن الصلاة وتكاسلها عنها، لاعتقادهما أنه لم ينزل بعد، أجابهما جواب الظريف المداعب: بأئي قد صلّيت قبل أن أخرج، وقد صلاة الليل أو صلاة العشاءين أو نحو ذلك، وإنّا فدعوي إيقاع الصلاة قبل الفجر بأربع ساعات أو أكثر إقرار بترك الصلاة البته، لأن الصلاة قبل وقتها ليست بصلوة، ومن لا يستحب من التصرّيف بترك الصلاة أي شيء يصنع بزيارة الحسين (عليه السلام)؟!! الثاني: من الوجوه الدالة على جلالة قدره تصرّيف جماعة من الأعلام بها، قال الشيخ المفيد في كتاب الإرشاد: فمن روى صريح النص بالإمامية من أبي عبد الله (عليه السلام) علي ابنه أبي الحسن موسى (عليه السلام) من شيوخ أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) وخاصّته وبطانته وظهوراته [\(1\)](#) وثاقته الفقهاء الصالحين (رحمه الله عليهم) المفضل بن عمر الجعفي، ومعاذ بن كثير، وعبد الرحمن بن الحجاج [\(2\)](#). إلى آخره، ثم ابتدأ بخبره وترجم عليه.

وقال شيخ الطائفة في كتاب الغيبة: وقبل ذكر من كان سفيرا حال الغيبة، نذكر طرفا من أخبار من كان يختص بكل إمام ويتوّلي له الأمر على وجه من الإيجاز، ونذكر من كان ممدواً من هم حسن الطريقة، ومن كان مذوماً سيء الحال، ليعرف الحال في ذلك، وقد روي في بعض الأخبار أنّهم قالوا: خدّامنا شرار خلق الله، وهذا ليس على عمومه، وإنما قالوا لأنّ فيهم من غير وبطل و Khan على ما سنذكره.

وقد روي محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أبيه، عن محمد بن صالح الهمданى، قال: كتبت إلى صاحب الزمان (عليه السلام): إن [8](#) أهل

ص: 129

---

1- لم ترد في المصدر، وقد علّم عليها المصنف علامه: نسخة.

2- إرشاد المفيد: 288

بيتى يؤذونى و يقروننى بالحديث الذى روى عن آبائك (عليهم السلام) أنهم قالوا: خدّامنا شرار خلق الله، فكتب: و يحكم ما تقرءون ما قال الله تعالى:

وَ جَعَلْنَا بَيْهُمْ وَ بَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكُنَا فِيهَا قُرِيًّا ظَاهِرَةً (1) فحن و الله القرى التي بارك فيها، وأنتم القرى الظاهرة.

فمن المحمودين حمران بن أعين. إلى أن قال: و منهم المفضل بن عمر (2)، ثم ساق الأخبار الثلاثة التي تقدمت، فهو عند الشيخ من وكلائهم وقوامهم الذين لم يغيروا ولم يبدلوا ولم يحرّفو، فمن كان حسن المذهب محمود الطريقة.

وقال ابن شهرآشوب في المناقب، في أحوال الصادق (عليه السلام):

و من خواص أصحابه: معاوية بن عمّار، و زيد الشحام، و عبد الله بن أبي يغفر. إلى أن قال: والمفضل بن عمر الجعفي (3). إلى آخره.

وعده الشيخ إبراهيم الكفعمي من البوابين (4)، و مرادهم من باب الإمام (عليه السلام) على ما يظهر من بعض قدماء الأصحاب هو بابه في العلوم والأسرار.

وروى ابن بسطام في طبّ الأئمة (عليهم السلام): عن محمد بن جعفر ابن علي البرسي، عن محمد بن يحيى الأرماني، و كان بابا للمفضل بن عمر، و كان المفضل بابا لأبي عبد الله الصادق (عليه السلام) (5) الخبر. إلى آخره.8.8.

ص: 130

1- سباً: 34/18

2- الغيبة للطوسي: 209.

3- مناقب ابن شهرآشوب: 4: 281.

4- في الأصل: البابي، و الذي أبنته من المصدر لتكرره هكذا، كذلك انظر بحار الأنوار 62: 25/264.

5- طب الأئمة: 128.

قال السيد المحقق صدر الدين العاملي: من نظر في حديث المفضل المشهور عن الصادق (عليه السلام) علم أن ذلك الخطاب البليغ والمعاني العجيبة والألفاظ الغريبة لا يخاطب الإمام بها إلا رجلا عظيما جليلا كثير العلم ذكي الحس، أهلا لتحمل الأسرار الرفيعة والدقائق البدعة، والرجل عندي من عظم الشأن وجلالة القدر بمكان، انتهي.

قلت: قال السيد رضي الدين علي بن طاوس في كتاب الأمان، في ذكر ما يصحبه المسافر معه من الكتب: ويصحب معه كتاب مفضل بن عمر الذي رواه عن الصادق (عليه السلام) في معرفة وجوه الحكمة في إنشاء العالم السفلي، وإظهار إسراره فإنه عجيب في معناه [\(1\)](#).

وقال في كشف المحجة فيما أوصي إلي ولده: انظر كتاب المفضل بن عمر الذي أملأه عليه الصادق (عليه السلام) فيما خلق الله جل جلاله من الآثار [\(2\)](#).

وقال التقى المجلسي في شرح المشيخة: وأعلم أن للمفضل نسخة معروفة بتوحيد المفضل، كافية لمن أراد معرفة الله تعالى، ونسخة شاهدة بصححتها، فينبغي أن لا يغفلوا عنها، لأن الغالب على أبناء زماننا أنهم يعتمدون في أصول الدين على قول الكفرة، لأن أدلةها عقلية وليس فيها تقليد، وإنما هو إراعة الطريق، وهذا النوع من إراعة الحكماء بكثير سيماما للعوام، وهي موافقة لما قال الله تعالى في القرآن وجميع كتبه و قاله الأنبياء والأوصياء (عليهم السلام) [\(3\)](#) انتهي.2.

ص: 131

---

1- الأمان: 78.

2- كشف المحجة: 9.

3- روضة المتقين 14: 282.

قلت: و مضمون الكتاب كما قال (رحمه الله): من أقوى الشواهد بصحتها، وفي آخره قال (عليه السلام): يا مفضل خذ ما آتيتك و كن من الشاكرين، و لآلاته من الحامدين، و لأوليائه من المطعين، فقد شرحت لك من الأدلة على الخلق، و الشواهد على صواب التدبير و العمل قليلاً. من كثير و جزءاً من كلّ، فتدبر، و ذكر فيه و اعتبر به، فقلت: بمعونتك يا مولاي أقوى علي ذلك و أبلغه إن شاء الله تعالى، فوضع يده على صدرني فقال: احفظ بمشيّة الله [و لا تنس] [\(1\)](#) إن شاء الله تعالى، فخررت مغشياً.

فلما أفقت قال: كيف ترى نفسك يا مفضل؟ فقلت: قد استغنيت بمعونة مولاي و تأييده عن الكتاب الذي كتبته، و صار ذلك بين يدي كأنما أقرأه من كفي، فلمولاي الحمد و الشكر كما هو أهله و مستحقه، فقال: يا مفضل فرغ قلبك و اجمع ذهنك و عقلك و طمانتك، فسألقي إليك من علم ملکوت السموات والأرض و ما خلق الله بينهما، وفيهما من عجائب خلقه، وأصناف الملائكة و صفوفهم و مقاماتهم و مراتبهم إلى سدرة المنتهي، وسائر الخلق من الجن والإنس إلى الأرض السابعة السفلية و ما تحت الشري، حتى يكون ما وعيته جزءاً من أجزاء، انصرف إذا شئت مصاحباً ملکوعاً فأنت منا بالمكان الرفيع، و موضعك من قلوب المؤمنين موضع الماء من الصدي، و لا تسألن عمّا وعدتك حتى أحدث لك منه ذكرًا [\(2\)](#)، انتهي كلامه الشريف.

ويوجد في بعض المواضع حديث أوله: روى عن الشيخ الثقة الحسين بن علي الحلي، عن الشيخ السعيد أبي عبد الله الحسين بن أحمد، قال: حدثني جعفر بن مالك الفزاري الكوفي، عن عبد الله بن يونس الموصلي،<sup>0</sup>.

ص: 132

---

1- ما بين المعقوقتين من المصدر.

2- توحيد المفضل: 182، و انظر بحار الأنوار 3: 150.

عن محمّد بن صدقة العبدى، عن محمّد بن سنان الزاهري، عن صفوان بن يحيى الكوفى، عن مفضّل بن عمر الجعفى، قال: قلت لمولانا الصادق: الوعد منه إلى وقد خلوت به فوجدت منه فرصة أتمناها أسألك عمما جرى في خاطرى. الخبر، وفيه مطالب غريبة غامضة لا توجد في غيره، ويعتبر أن يكون هو ما وعده (عليه السلام) في آخر الخبر السابق، إلا أنّي لم أجده في موضع يمكن الاعتماد عليه و النقل منه.

هذا والعالم الجليل الحسن بن علي بن شعبة عقد في كتابه تحف العقول بعد أبواب مواعظ الأئمة (عليهم السلام) و حكمهم على الترتيب بباب مواعظ المفضّل بن عمر، وذكر فيه منه مواعظ شافية، روى أكثرها عن الصادق (عليه السلام).

و مما فيه قال: و قال أبو عبد الله (عليه السلام) مرّة و أنا معه: يا مفضّل كم أصحابك؟ فقلت: قليل، فلما انصرفت إلى الكوفة أقبلت على الشيعة فمزقوني كلّ ممزق، يأكلون لحمي و يشتمون عرضي، حتى أن بعضهم استقبلني فوثب في وجهي، وبعضهم قعد لي في سكاك الكوفة يرید ضربى، ورمونى بكلّ بهتان، حتى بلغ ذلك أبا عبد الله (عليه السلام).

فلما رجعت إليه في السنة الثانية، كان أول ما استقبلني به بعد تسليمه عليّ أن قال: يا مفضّل ما هذا الذي بلغني أن هؤلاء يقولون لك و فيك؟ قلت:

و ما عليّ من قولهم، قال: أجل بل ذلك عليهم، أبغضبون- بؤسا لهم- أتّك قلت أن أصحابك قليل؟! لا والله ما هم لنا شيعة، ولو كانوا لنا شيعة ما غضبوا من قولك و ما اشماروا منه، لقد وصف الله شيعتنا بغير ما هم عليه، و ما شيعة جعفر إلا من كف لسانه، و عمل لخالقه، و رجا سيده و خاف الله حق خيفته، وبحهم أفيهم من قد صار كالحنایا من كثرة الصلاة؟ أو قد صار كالثالث من شدة

الخوف؟ أو كالضرر من الخشوع؟ أو كالضنى من الصيام؟ أو كالآخر من طول الصمت والسكوت؟ وهل فيهم من قد أداه ليه من طول القيام؟ وأدأب نهاره من الصيام؟ أو منع نفسه لذات الدنيا ونعيها خوفا من الله وشوقا إلينا - أهل البيت - آتى يكونون لنا شيعة؟ وإنهم ليخاصمون عدوّنا فيما حتي يزيدوهم عداوة، ليهرون هرير الكلب ويطمعون طمع الغراب، أما إنّي لو لا أتخوف عليهم أن أغويهم بأمرتك أن تدخل بيتك وتغلق بابك ثم لا تتظر إليهم ما بقيت، ولكن إن جاؤك فاقبل منهم، فإن الله قد جعلهم حجّة على أنفسهم واحتاج بهم علي غيرهم [\(1\)](#).

ومن هذا الخبر وجملة مما سبق يظهر كثیر من أسباب عداوة أهل عصره له، وحسدهم المورث لافتراضهم عليه وبهتانهم به، ونسبة إلى المذاهب الفاسدة التي منشأها كلام الكشي، ودعوى الخطابية والطيارية أنه منهم كما هو عادة أمثالهم من عد الأجلاء من زمرتهم لتکثیر سوادهم، والحمد لله الذي أظهر طهارة ذيله عن هذه الأرجاس بما شرحناه.

الثالث: رواية ابن أبي عمير عنه، قال الفضل بن شاذان في كتاب الغيبة: حدثنا محمد بن أبي عمير (رضي الله عنه) قال: حدثنا المفضل بن عمر، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) قال: سئل رسول الله (صلي الله عليه وآله) عن الدجال [\(2\)](#).

الخبر.

وفي تفسير علي بن إبراهيم: أبي، عن ابن أبي عمير، عن المفضل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله تعالى: [هـ](#).

ص: 134

---

1- تحف العقول: 391.

2- الغيبة لابن شاذان: لم نعثر عليه فيه.

وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا [\(1\)](#) [\(2\)](#). الخبر.

وفي كمال الدين و العيون بإسناده: عن ابن أبي عمير، عن المفضل، عن الصادق، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): لَمَّا اسْرَى بِي إِلَى السَّمَاوَاتِ أُوحِيَ إِلَيَّ رَبِّي جَلَّ جَلَّاهُ [\(3\)](#).

الخبر.

الرابع: رواية الأجلاء عنه مثل: محمد بن مسلم كما في بصائر الصفار، بإسناده: عن محمد بن مسلم، عن المفضل بن عمر، قال: حمل إلى أبي عبد الله (عليه السلام) مال من خراسان مع رجليين من أصحابه [\(4\)](#). الخبر.

و جعفر بن بشير الجليل، الذي عدّت روایته عن أحد من أمرات الوثافة لقولهم فيه: روی عن الثقات ورووا عنه، كما في الكافي في باب المؤمن و علاماته [\(5\)](#)، وفي الاستبصار في باب من مس لحيته فسقط منها شعر [\(6\)](#)، وفي كمال الدين [\(7\)](#).

ومحمد بن سنان [\(8\)](#)، ومنصور بن يونس [\(9\)](#)، وخلف بن حمّاد [\(10\)](#)، والحسن 6.

ص: 135

1- النمل: 83/27

2- تفسير القمي: 131

3- كمال الدين 1: 2/252، وعيون اخبار الرضا عليه السلام 1: 27/58

4- بصائر الدرجات: 9/119

5- أصول الكافي 2: 185/23

6- الاستبصار 2: 198/5

7- كمال الدين: 10/142 وفيه بشر بن جعفر بدلا عن جعفر بن بشير.

8- فهرست الشيخ: 169/736

9- الكافي 5: 90/1

10- أصول الكافي 2: 151/6

ابن رباط (1)، وزرعة (2)، وعبد الله بن حمّاد الأنباري (3) الذي عدّه النجاشي من شيوخ أصحابنا (4).

ويونس بن عبد الرحمن- من أصحاب الإجماع- في الكافي في كتاب الصوم (5)، وفي باب فضل فقراء المسلمين (6).

وعثمان بن عيسى- من أصحاب الإجماع- كما في الكافي في باب اخوة المؤمنين (7)، وفي باب الطاعة والتقوى (8).

وأبي إبراهيم البصري (9).

وروى عنه ابن أبي عمير (10)، والحسن بن محبوب (11)، وفي جملة من الأخبار بواسطة واحدة، وقد أكثر المشايخ كالكليني، والصفار، وسعد بن عبد الله- في كتبهم- والصدوق- في كتبه- والشيخ- في كتبه- من نقل روایاته، في أبواب التوحيد، والمعاجز والفضائل، والأدعية والزيارات، والأحكام، وكلها سديدة، ومنافية لطريقة الغلاة والطياررة والخطابية، وتلقّاها الأصحاب بالقبول، وانحصر جملة منها في خبره كما لا يخفى، فلا يصغى إلى تضليل النجاشي، والغضائري خلافاً للشيخين الجليلين، وقد عرفت منشأه الغيري.

ص: 136

- 
- 1- تهذيب الأحكام 2: 1003 / 253.
  - 2- تهذيب الأحكام 2: 1402 / 339.
  - 3- الكافي 7: 12 / 242.
  - 4- رجال النجاشي: 218 / 568.
  - 5- الكافي 4: 7 / 117.
  - 6- أصول الكافي 2: 21 / 204.
  - 7- أصول الكافي 2: 1 / 132.
  - 8- أصول الكافي 2: 7 / 61.
  - 9- أصول الكافي 1: 3 / 378.
  - 10- الاستبصار 3: 97 / 333، بتوسط علي الصيرفي.
  - 11- الروضة من الكافي 8: 421 / 279، بتوسط هشام الخراساني.

القابل لمقاومة ما فصلناه.

وأمام إسماعيل (1)، غير مذكور في الرجال، وفي العدة: والظاهر أنه هو الذي قال فيه ابن حجر في مناقبه: إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك والد محمد، وذكر أحدهما صدوقان (2)، انتهي، وفي التقريب (3) مثله.

وفي الفقيه في باب الدين والقرض: وروي إسماعيل بن قديد (4)، عن أبي عبد الله، عن أبيه (عليهما السلام) قال: إن الله عز وجل مع صاحب الدين حتى يؤديه، مالم يأخذه مما يحرم عليه (5)، وفيه إشعار بتشييعه مضافا إلى عدد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة.

### [31] لا- وإلى إسماعيل بن جابر:

محمد بن موسى، عن عبد الله ابن جعفر الحميري، عن محمد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عنه (6).

والسند صحيح، وليس فيه من يتأمل فيه، سوى محمد بن عيسى الذي ضعفه بعضهم، وتوقف فيه آخرون، والحق أنه ثقة ثبت جليل لقوّة ما دلّ عليه، وضعف ما جرحوه به.

أما الأول فهي أمور:

- ما في النجاشي: محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين بن موسى مولى أسد بن خزيمة أبو جعفر، جليل في أصحابنا، ثقة، عين، كثير الرواية، حسن

ص: 137

---

1- اي إسماعيل بن أبي فديك وقد تقدم في هذه الفائدة، برقم [30] وبرمز (ل).

2- عدة الكاظمي 2/99.

3- تقريب التهذيب 1: 74/557.

4- كذا في النسخ و الظاهر انه تصحيف فديك «منه قدس سره».

5- الفقيه 3: 113/14.

6- الفقيه 4: 11، من المشيخة.

التصانيف، يروي عن أبي جعفر الثاني (عليه السلام) مكتبة و مشافهة [\(1\)](#).

بـ- رواية الأجلاء عنه، وإثارهم منها، بحيث يظهر اعتمادهم عليه، مثل: محمد بن الحسن الصفار [\(2\)](#)، وسعد بن عبد الله [\(3\)](#)، و محمد بن أحمد بن يحيى [\(4\)](#)، وعبد الله بن جعفر الحميري [\(5\)](#)، وعلي بن محمد بن بندار [\(6\)](#) - شيخ ثقة الإسلام الكليني - و محمد بن علي بن محبوب [\(7\)](#)، وأحمد بن محمد بن عيسى كما في التهذيب في باب كيفية الحكم [\(8\)](#)، وفي باب الزيادات في كتاب الوصايا [\(9\)](#) وغيرها.

وأحمد بن محمد بن خالد [\(10\)](#)، وعلي بن إبراهيم [\(11\)](#)، وأبوه إبراهيم بن هاشم [\(12\)](#)، وسهل بن زياد [\(13\)](#)، وعلي بن الحسن بن فضال [\(14\)](#)، والشيخ العديم [8](#).

ص: 138

- 
- 1- رجال النجاشي: 896/333 .
  - 2- الفقيه 8: 92 .
  - 3- الاستبصر 1: 71/218 .
  - 4- تهذيب الأحكام 6: 382/1127 - 1128 .
  - 5- رجال النجاشي: 896/333 .
  - 6- الكافي 6: 323/6، تهذيب الأحكام 3: 129/278 .
  - 7- تهذيب الأحكام 2: 337/1393 - 1394 .
  - 8- كذا، وفي جامع الرواة 2: 169 - نقلًا عن التهذيب- مثله، وفي الباب المذكور من التهذيب 6: 229/555 روايته عن ياسين الضرير بلا توسط أشبه، أما روايته عن أبيه محمد بن عيسى في التهذيب تجدها في باب وصية الصبي والمحجور عليهم 9: 183/137، وفي باب بيع المضمون 7: 27/117 . و الظاهر نقل المصنف- رحمه الله- ذلك من جامع الرواة الذي وقع فيه الاشتباه، فتدبر.
  - 9- تهذيب الأحكام 9: 243/939 و 941 .
  - 10- أصول الكافي 2: 75/20 .
  - 11- تهذيب الأحكام 6: 231/562 و 10: 168/667 .
  - 12- تهذيب الأحكام 7: 263/1139 .
  - 13- أصول الكافي 2: 87/5 .
  - 14- تهذيب الأحكام 1: 163/468 .

النظير حمدوه ابن نصیر (1)، و محمد بن يحيى (2)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (3)، موسى بن الحسن (4) و هو الأشعري الثقة الجليل، و محمد بن نصیر (5) و الظاهر أنه الكشی الثقة الجليل، و إبراهيم بن إسحاق الأحمر (6)، و الحسين بن عبيد الله (7)، و علي بن محمد بن شیرة القاسانی (8)، و جبرئيل بن أحمد الفاریابی (9).

ج- ما في رجال الكشی، و نقله عنه النجاشی أيضاً في رجاله: عن علي ابن محمد القتیبی، قال: كان الفضل يحب العبیدی و يشی عليه و يمدحه و يمیل إليه و يقول: ليس في أقرانه مثله (10)، و قال النجاشی بعد نقله: وبحسبك هذا الثناء من الفضل (11)، انتهي، و هو كما قال، فإنه معاصره و شریکه في التلمذ و الأخذ عن یونس، و أعرف به من غیره، مع ما هو عليه من علو المقام و جلاله القدر و البراءة عن المجازفة في الكلام.

د- ما في النجاشی: في ترجمة محمد بن أحمد بن يحيى بعد ما نقل عن ابن الولید، أنه استثنى من رجال نوادر الحکمة جماعة عددهم، و فيهم العبیدی:

قال أبو العباس بن نوح: وقد أصاب شیخنا أبو جعفر (رحمه الله) في ذلك كله، 6.

ص: 139

- 
- 1- رجال الكشی 2: 844 / 746 .
  - 2- أصول الكافی 2: 4 / 341 .
  - 3- تهذیب الأحكام 1: 1406 / 437 .
  - 4- أصول الكافی 2: 15 / 413 .
  - 5- تهذیب الأحكام 2: 777 / 197 .
  - 6- تهذیب الأحكام 3: 219 / 67 .
  - 7- أصول الكافی 1: 3 / 365 .
  - 8- الكافی 3: 20 / 344 .
  - 9- رجال الكشی 1: 282 و 283 و 284 .
  - 10- رجال الكشی 2: 1021 / 817 .
  - 11- رجال النجاشی: 896 / 333 .

و تبعه أبو جعفر بن بابويه علي ذلك، إلا في محمد بن عيسى بن عبيد، فلا أدرى ما رأيه فيه، لأنَّه كان علي ظاهر العدالة والثقة [\(1\)](#).

هـ- ما في الكشي: في ترجمة محمد بن سنان ما لفظه: روى عنه الفضل وأبوه، ويونس، و محمد بن عيسى، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، والحسن والحسين ابنا سعيد الأهوازيان، وأيوب بن نوح، وغيرهم من العدول والثقات من أهل العلم [\(2\)](#)، انتهى، وهذا تصريح منه بوثاقة جماعة، منهم محمد بن عيسى، ويأتي جملة من مدائنه متفرقا.

وأما الثاني فهو أيضاً أمور:

أـ- ما في النجاشي قال: ذكر أبو جعفر بن بابويه عن ابن الوليد أنه قال:

ما تفرد به محمد بن عيسى من كتب يونس و حديثه لا يعتمد عليه، ورأيت أصحابنا ينكرون هذا القول و يقولون: من مثل أبي جعفر محمد بن عيسى، سكن بغداد [\(3\)](#).

بـ- ما في الفهرست للشيخ: أنه ضعيف، استثناء أبو جعفر بن بابويه. من رجال نوادر الحكمة وقال: لا أروي ما يختص بروايته [\(4\)](#).

جـ- ما فيه أيضاً قال: وقيل: أنه كان يذهب مذهب الغلاة [\(5\)](#).1.

ص: 140

---

1- لا يخفى أن استثناء ابن الوليد روایة محمد بن احمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى لا يحمل علي إطلاقه، بل فيما كان منه بإسناد منقطع كما نص عليه النجاشي في رجاله: 348 / 939، فراجع.

2- رجال الكشي 2: 796 / 979.

3- رجال النجاشي: 333 / 896.

4- فهرست الشيخ: 140 / 601.

5- فهرست الشيخ: 140 / 601.

و مرجع هذه الوجوه إلى واحد هو استثناء ابن الوليد عن رجال النوادر الذي لم يعلم وجهه، كما اعترف به ابن نوح من أئمة علم الرجال، و يحتمل أن يكون أحد وجهين:

الأول: الغلو كما نسبه الشيخ إلى القيل، وهو الأصل غالبا في سبب تضعيقه.

ويردّه مصنفا إلى رواية أجلاء أهل بلده عنه خصوصاً الأشعريين، وفيهم مثل: أحمد بن محمد بن عيسى، وخلو روایاته عمما يوهّمه، وإنكار الأصحاب على الصدق، وردّه متفرداً عن يونس بأنه لا نظير له.

ما رواه الكشي في ترجمة القاسم اليقطيني من كبار الغلاة: عن سعد بن عبد الله، قال: حدثني سهل بن زياد الأدمي، عن محمد بن عيسى، قال:

كتب إلى أبو الحسن العسكري (عليه السلام) ابتداء منه: لعن الله القاسم اليقطيني، والآخر على بن حسكة القمي، إن شيطاناً يتراءى للقاسم فيوحى إليه زخرف القول غروراً<sup>(1)</sup>.

وفي ترجمة الحسن بن محمد - المعروف بابن بابا القمي، وهو أيضاً من كبارهم - قال سعد: حدثني العبيدي، قال: كتب إلى العسكري (عليه السلام)، ابتداء منه: أبرا إلى الله من الفهرى<sup>(2)</sup>، والحسن بن محمد بن بابا القمي، فابراً منهمما، فإني محذرك وجميع موالي، وإنّي لعنهما عليهما لعنة الله، مستأكلاًن بنا الناس، فتّانين مؤذين، آذاهما الله وأركسهما في الفتنة ركساً، يزعم ابن بابا أنّي بعثته نبياً، وأنّه باب، وylie لعنه الله، سخر منه الشيطان فأغواه».

ص: 141

1- رجال الكشي 2: 804 / 996.

2- نسخة بدل: النميري، «منه قدس سره».

فلعن الله من قبل منه ذلك، يا محمد، إن قدرت أن تشذخ رأسه بحجر فافعل، فإنه قد آذاني، آذاه الله في الدنيا والآخرة [\(1\)](#).

وفي ترجمة ابن أبي الزبرقاء وغيره: حدثني محمد بن قولويه وحسين بن الحسن بن البندار القمي، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن عيسى بن عبيد، قال: حدثني إسحاق الأنباري، قال: قال لي أبو جعفر الثاني (عليه السلام): ما فعل أبو السمهري لعنه الله؟! يكذب علينا ويزعم أنه وابن أبي الزبرقاء دعا إلينا، أشهدكم أنني أتبرا إلى الله جل جلاله منهمما، انهم فتنانان [\(2\)](#) ملعونان، يا إسحاق أرجوني منها يرح الله عز وجل بعيشك في الجنة، فقلت له: جعلت فداك [يحلّ لي] [\(3\)](#) قتلهما؟

قال: إنهم فتنان يفتتان الناس، ويعلمان في خيط رقبتي ورقبة موالي، فدماؤهما هدر للمسلمين، وإياك والفتك فإن الإسلام قد قيد الفتوك، وأشفع إن قتلته ظاهراً أن تسأل لم قتله ولا تجده السبيل إلى ثبيت حجته، ولا يمكنك إدلة الحجة فتدفع ذلك عن نفسك، فيسفوك [\(4\)](#) دم مؤمن من أوليائنا بدم كافر، عليكم بالاغتيال، قال محمد بن عيسى: فما زال، إسحاق يطلب ذلك أن يجد السبيل إلى أن يغتالهما بقتل، وكانا قد حذرناه لعنهم الله [\(5\)](#).

وعن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد و محمد بن عيسى، عن علي بن مهزيار، عن فضالة بن أيبوب الأزدي، عن أبان بن عثمان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: لعن الله عبد الله بن سبأ، أنه ادعى الربوبية.[3](#).

ص: 142

---

1- رجال الكشي 2: 999 / 805.

2- نسخة بدل: فتنان، «منه قدس سره».

3- ما بين المعقوفين من المصدر.

4- في الأصل: فيسبقك، و ما أثبتناه من المصدر.

5- رجال الكشي 2: 1013 / 811.

في أمير المؤمنين (عليه السلام) وكان والله أمير المؤمنين (عليه السلام) عبد الله طائعا، ويل لمن كذب علينا، وإنّ قوما يقولون فينا ما لا نقوله في أنفسنا، نبراً إلى الله منهم، نبراً إلى الله منهم [\(1\)](#).

وعن حمدوه وإبراهيم، عن العبيدي، عن ابن أبي عمير، عن المفضل بن يزيد، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) - وذكر أصحاب أبي الخطاب والغلاة فقال لي:-: يا مفضل لا تقاudoهم، ولا تؤاكلوهم، ولا تشاربواهم، ولا تصافحواهم، ولا تؤثروهم [\(2\)](#) [\(3\)](#).

وعن حمدوه وإبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن حمزة، قال أبو جعفر محمد بن عيسى: ولقد لقيت محمدا رفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام) قال: جاء رجل إلى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فقال: السلام عليك يا ربّي! فقال: ما لك لعنك اللّه، ربّي وربّك اللّه، أما و اللّه لكنت ما علمتك لجбанا في الحرب، لئاما في السلم [\(4\)](#).

وروي في ترجمة بشار الشعيري [\(5\)](#)، و محمد بن بشير [\(6\)](#) - من كبار الغلاة- عنه أخبارا كثيرة، صريحة في اللعن عليهم، والتبرّي منهم، وفساد مذهبهم، لا حاجة إلى نقلها.

الثاني: ما يظهر من التقى المجلسي في الشرح حيث قال: و الذي يخطر بالبال أن تضعيF الشیخ باعتبار تضعيF ابن بابویه، وتضعيF باعتبار ابن 8.

ص: 143

---

1- رجال الكشي 1: 324 / 172 .

2- في الأصل: ولا توارثوهم، وما أثبتناه من المصدر.

3- رجال الكشي 2: 586 / 525 .

4- رجال الكشي 2: 589 / 534 .

5- رجال الكشي 2: 701 / 743 - 746 .

6- رجال الكشي 2: 774 / 906 - 909 .

7- رجال الكشي 2: 487 / 396 - 397 و 2: 829 / 1046 - 1048 .

الوليد كما صرّح به مراراً، و تضعيف ابن الوليد لكون اعتقاده أنه يعتبر في الإجازة أن يقرأ على الشيخ، أو يقرأ الشيخ ويكون فاهماً لما يرويه، وكان لا يعتبر الإجازة المشهورة بأن يقول: أجزت لك أن تروي عنِي، وكان محمد بن عيسى صغير السن ولا يعتمدون على فهمه عند القراءة، ولا على إجازة يونس له، وللهذا ضعفه [\(1\)](#)، انتهي، ثم أخذ في ردّه.

وربما يؤيد ما ذكره ما في النجاشي، قال: قال أبو عمرو الكشي: نصر ابن الصباح يقول: إنَّ محمداً بن عيسى بن عبيد بن يقطين أصغر في السن أن يروي عن ابن محبوب [\(2\)](#).

وفيه: أولاً ما صرّح به المحقق السيد صدر الدين العاملي: من أن ما ذكره المجلسي من أن محمداً كان صغير السن ولا يعتمدون على فهمه عند القراءة ولا على إجازة يونس له فشيء لا أعرف من أين أخذها، وقد راجعت رجال النجاشي، والكشي، والشيخ في الفهرست، والنقد، ورجال ابن داود، فلم أجده من التصريح بذلك شيئاً، وكان المجلسي استبطط صغره من ذكرهم عدم الاعتداد، انتهي، وهو كما قال.

و راجعت غير ما ذكره من المآخذ فلم أجده له أثراً، نعم ربّما يومئ إليه استثناء خصوص روایته عن يونس، فإنه لو كان لضعف فيه لعم الاستثناء، ولا وجه له إلا الصغر عند التحمل، ولكن يوهنه ما يأتي.

وثانياً: أن الصغر حين الأخذ عن ابن محبوب - كما في النجاشي - أو عن يونس لا يوجب الضعف في نفسه بالنسبة إلى الرواية عنهما، فضلاً عن الحكم به على الإطلاق، مع أنه غير واقع من أصله.

أمّا بالنسبة إلى ابن محبوب فلوجوه:[6](#).

ص: 144

---

1- روضة المتقين 14: 54.

2- رجال النجاشي: 333/896.

أ- إن الموجود في نسخ الكشي الموجودة هكذا: قال نصر بن الصباح:

محمد بن عيسى من صغار من روى عن ابن محبوب في السن [\(1\)](#)، فما في النجاشي وهم، فكان رأه في الكشي في وقت، وطال العهد، ولم يراجع في وقت التأليف، فأثبتت ما في حفظه الذي غيره طول الزمان.

ب- إن وفاة ابن محبوب في سنة 224، وكان من أبناء خمس وسبعين سنة، فيكون بعد وفاة أبي جعفر الثاني (عليه السلام) بأربع سنين، لكونه في سنة عشرين، وبعد وفاة والده الإمام أبي الحسن الرضا (عليه السلام) بواحد وعشرين سنة، لكونه في سنة ثلاثة وثلاثين.

ولم يشك أحد في روايته عن الرضا (عليه السلام) فكيف بمن تأخر عنه (عليه السلام) بما عرفت، وذكره الشيخ في أصحاب الرضا (عليه السلام) وقال: بغدادي [\(2\)](#)، بل الظاهر أنه كان في عصره (عليه السلام) قابلاً لكل شيء.

فروي الشيخ في التهذيب بإسناده عن: محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى اليقطيني، قال: بعث إلى أبو الحسن الرضا (عليه السلام) رزم ثياب وغلمانا، وحجّة لي، وحجّة لأخي موسى بن عبيد، وحجّة ليونس بن عبد الرحمن، فأمرنا أن ننحر عنده، فكانت بيننا مائة دينار أثلاثا فيما بيننا، فلما أردت أن أتعذر الثياب رأيت في أضعاف الثياب طينا، فقلت للرسول: ما هذا؟ فقال: ليس يوجه بمداع إلا جعل فيه طينا من قبر الحسين (عليه السلام).

ثم قال الرسول: قال أبو الحسن (عليه السلام): هو أمان بإذن الله، وامر (عليه السلام) بالمال بأمور: من صلة أهل بيته،<sup>6</sup>

ص: 145

1- رجال الكشي 2: 817 / 1021

2- رجال الطوسي: 393 / 76

1- رحيم: كذا في الأصل، ومثله في كتاب الغيبة للشيخ الطوسي: 24، والاستبصار: 3: 992 / 279، والوسائل: 22: 90 / 28101، وروضة المتقين: 9: 114، وتنقيح المقال: 2: 101 في ترجمة صفوان بن يحيى. وما في المصدر (التهذيب): رحم، وهو الموافق لما في الوفي: 3: 170، وملاذ الآخيار: 13: 39 / 87، وحاشية تنقيح المقال: 2: 101 في ترجمة صفوان بن يحيى. كما وردت بعنوان (رحيم) بالخاء المعجمة كما في هامش نسخة الوسائل المحققة في مؤسسة آل البيت عليهم السلام: 22: 90 / 28101، والطبعة القديمة منه أيضاً: 15: 6 / 334. كما وردت بعنوان (رحيمة) في هامش النسخة المحققة من كتاب الغيبة للشيخ الطوسي: 24، وهو الصحيح ظاهراً على ما سيأتي. على أنها لم تذكر في سائر كتب التراجم، بل لم تذكر ضمن زوجات الإمام الرضا عليه السلام في المصادر التي تناولت حياته الشريفة من الولادة إلى الشهادة. إلا أنه يظهر من رواية الكشي في ترجمة علي بن يقطين: 2: 732 ذيل الحديث 819 أنها كانت جارية من جواري علي بن يقطين التي اشتراها الإمام الكاظم عليه السلام مع اثنين أو ثلاثة منه لتزويجه بنيه ومنهم الإمام الرضا عليه السلام، فكانت (رحيمة) إحداين فزوجها منه عليه السلام. قال الكشي: «ان أبي الحسن عليه السلام زوج ثلاثة بنين أو أربعة منهم أبو الحسن الثاني فكتب إلى علي بن يقطين أني قد صيرت مهورهن إليك، ثم ذكر أن علي بن يقطين وجه إلى جواريه حتى حمل حبائنهن ممن باعه فوجه إليه بما فرض عليه من مهورهن، وزاد عليه ثلات آلاف دينار للوليمة». وقال الأسترابادي في حاشيته علي رجال الكشي: «إي أرسل علي بن يقطين إلى جواريه، فحمل إليه كل ما عليهن ولهم من الرينة والمال حتى حباهن وحبائهن أي عطيتهن ممن كان باع علي بن يقطين واشتراهن هو منه، فوجه علي بن يقطين إلى أبي الحسن موسى عليه السلام بما فرض عليه، وصير إليه من أمور أزواج بنيه». ويفيد ما قاله الكشي في موضع آخر: 2: 820 / 734: «وَزَعَمَتْ رَحِيمَةُ أَنَّهَا قَالَتْ لِأَبِي الْحَسَنِ الثَّانِي - أَيِ الرَّضَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ: ادْعُ لِعَلِيِّ بْنِ يَقْطَنِ، فَقَالَ: قَدْ كَفَى عَلَيْهِ بْنِ يَقْطَنِ». والذى يظهر ان (رحيم) هي ليست (رحيمة) وان كلتيهما من جواري علي بن يقطين، اما رحيمه فهو من عرفت، واما رحيم فهي أم ولد الحسين بن علي بن يقطين وكانت امرأة حرة فاضلة علي ما في مستدرك سفينة البحار: 4: 146 وهذه لا يجوز بيعها شرعاً لأن الأمة إذا ولدت بعد الوطء لا يجوز بيعها ما دام الولد باقياً إلا في ثمنها إذا كان ديناً على مولاها ولم يكن له غيرها، ومنهم من منع البيع مطلقاً لا في الثمن ولا في غيره كما في السرائر: 3: 21، والمعروف أن علي بن يقطين كان من اثرياء عصره، فلم يبق الا القول بأن زوجة الإمام هي رحيمه لا رحيمه، والله العالم.

أمرأة (1)، وأمرني أن أطلقها عنه، وأمتعها بهذا المال، وأمرني أن اشهد على طلاقها صفوان بن يحيى وآخر، نسي محمد بن عيسى [اسمها (2)].

والسند وإن انتهي إليه، لكن بعد وثاقته وعدالته لا يقدح في التمسك به للمطلوب من أنه كان في عصره (عليه السلام) قابلاً لإرسال المال إليه مع كثرته، فإنه كان للمرأة ثلاثة دينار، وللحجّة مائة، وللصلة ما لم يذكر قدره، فكيف يكون صغيراً والإمام (عليه السلام) يستبيه للحجّ عنه؟ ويرسل نفقة النائبين الآخرين إليه، وأحدهما مثل يونس؟ ويرسل إليه صلات أهل بيته وصلات الفقراء؟ ويوكّله في طلاق زوجته؟ وفي هذه الأمور من الدلالة على علوّ شأنه وجلالة قدره ورفة مقامه فضلاً عن عدالته وثقته ما لا يخفى.

ج- إن محمد بن عيسى يروي عن حنّان بن سدير كما يأتي (3) في ذكر طريق الصدوق إليه، وحنّان من أصحاب الصادق (عليه السلام) كما صرّح به النجاشي (4)، والشيخ في رجاله (5)، بل أدرك الباقر (عليه السلام).

وفي التهذيب في باب المواقف للحجّ: موسى بن القاسم، عن حنّان ابن سدير، قال: كنت أنا وأبي وأبو حمزة الشمالي وعبد الرحيم القصیر وزيادظ.

ص: 147

- 
- 1- في المصدر: امرأة كانت له.
  - 2- تهذيب الأحكام 8: 121 / 40.
  - 3- يأتي في هذه الفائدة، برقم: 102 ورمز (قب).
  - 4- رجال النجاشي: 146 / 378.
  - 5- رجال الشيخ: 346 / 5 في أصحاب الكاظم عليه السلام، وقد ورد في الهامش (عده من أصحاب الصادق عليه السلام في بعض النسخ)، فلاحظ.

الأحلام فدخلنا على أبي جعفر (عليه السلام) [\(1\)](#). الخبر.

فما في الكشي: سمعت حمدوه ذكر عن أشياخه: أنّ حنّان بن سدير واقفي، أدرك أبا عبد الله (عليه السلام) ولم يدرك أبا جعفر (عليه السلام) [\(2\)](#) فالمراد بأبي جعفر هو الجواد (عليه السلام) لا الباقي (عليه السلام) كما صرّح به المجلسي [\(3\)](#)، بل في الكافي في باب ميراث ذوي الأرحام مع الموالى: روى الفضل بن شاذان، قال: روي حنّان، قال: كنت جالسا عند سعيد بن غفلة [\(4\)](#)، ومثله في التهذيب في باب ميراث الموالى مع ذوي الأرحام [\(5\)](#)، وسعيد مات سنة 80 في عهد الحجاج [\(6\)](#).

د- إنّ محمد بن عيسى يروي عن السكوني المعروف كما في الكافي في باب ترتيل القرآن [\(7\)](#)، وفي التهذيب في باب تلقين المحتضرين من أبواب الزiyادات [\(8\)](#)، ولم يذكر السكوني أحد في غير أصحاب الصادق (عليه السلام) [\(9\)](#) فلاحظ.

وأمّا الثاني [\(10\)](#): فلأنّ وفاة يونس كانت بعد وفاة مولانا الرضا (عليه السلام).

ص: 148

---

1- تهذيب الأحكام 5: 158، وفي معجم رجال الحديث 7: 4757/298 ملاحظة قيمة حول الخبر نفسه جديرة بالوقوف عليها،  
فراجع.

2- رجال الكشي 2: 1049/830.

3- روضة المتقين 14: 109.

4- لم يرد فيه، انظر الكافي 7: 135، بل ورد في الفقيه 4: 712/224 هكذا: وروي عن حنان، والاستبصار 4: 654/173، وكذلك  
وسائل الشيعة 17: 11/540.

5- تهذيب الأحكام 9: 331/1192.

6- وقيل غير ذلك كما في تنقیح المقال 2: 72، فراجع.

7- أصول الكافي 2: 10/450.

8- تهذيب الأحكام 1: 462/1510.

9- رجال الشيخ: 147/92.

10- كون الأول هو وهن نسبة الصغر إليه حين الأخذ عن ابن محبوب.

السَّلَام) بخمس سنين، فمن يروي عن الرضا (عليه السَّلَام) ويعدّ من أصحابه كيف يكون غير قابل للرواية عن يonus لصغره، مضافاً إلى الخبر السابق، ومشاركته معه في النيابة للحج، بل في أصحاب الهادي (عليه السَّلَام) من رجال الشيخ: محمد بن عيسى بن عبد اليقطيني يونسي (1)، وهو شاهد في شدة اختصاصه به، المحتاج إلى ملازمته إياه مذكورة، ولا يتحقق ذلك في أيام الصغر.

هذا وروي الكشي: عن سعد بن جناح الكشي، قال: سمعت محمد ابن إبراهيم الوراق السمرقندى يقول: خرجت إلى الحج، فأردت أن أمر على رجل من أصحابنا - معروف بالصدق والصلاح والورع والخير - يقال له: بورق البوشنجانى (2) - قرية من قري هرة - وأزوره وأحدث به عهدي، قال:

فأتته، فجري ذكر الفضل بن شاذان (رحمه الله) فقال بورق: كان الفضل به بطن، شديد العَلَة، ويختلف في الليل مائة مرة وخمسين مرة.

فقال بورق: خرجت حاجاً فأتيت محمد بن عيسى العبيدي ورأيته شيخاً فاضلاً، في أنفه عوج (3)، وهو القنا (4)، ومعه عدّة، فرأيتهم مغتمنين محزونين، فقلت لهم: ما لكم؟ فقالوا: إن أبا محمد (عليه السَّلَام) قد حبس، فقال بورق: فحججت ورجعت، ثم أتيت محمد بن عيسى، ووجدته قد انجلى عنه ما كنت رأيت به، فقلت: ما الخبر؟ فقال: قد خلّى عنه (5)، الخبر.

ومن جعفر بن معروف، قال: صرت إلى محمد بن عيسى لا أكتب عنه، 3.

ص: 149

---

1- رجال الشيخ: 10/422، وفيه: ابن يonus ضعيف.

2- مغرب بوشك «منه قدس سره».

3- نسخة بدل: اعوجاج «منه قدس سره».

4- القنا: احدياداب في الأنف، يقال: رجل أقنى الأنف، انظر الصحاح 6: 2469. مادة: قنا.

5- رجال الكشي 2: 817/1023

فرأيته يتقلنس [\(1\)](#) بالسواد، فخرجت من عنده ولم أعد إليه، ثم اشتدت ندامتني لما تركت من الاستكثار منه لما رجعت، وعلمت أنني قد غلطت [\(2\)](#).

هذا خلاصة ما يتعلق بالعيدي، ومن أراد الوقوف على كلمات القوم و اختلافهم فيه الراجع إلى ما ذكرنا مدواه وقدحا فعليه بتكميلة الرجال للعالم الجليل الشيخ عبد النبي الكاظمي، وبرسالة السيد الأجل الناقد السيد محمد باقر [\(3\)](#) (قدس سره) فيه.

وأما إسماعيل بن جابر: فهو ثقة، من أرباب الأصول التي يرويها عنه صفوان [\(4\)](#)، ويروي عنه أيضاً محمد بن سنان [\(5\)](#)، وعلي بن النعمان [\(6\)](#)، وعثمان ابن عيسى [\(7\)](#)، وحمّاد بن عثمان [\(8\)](#)، وعبد الله بن المغيرة [\(9\)](#)، وعبد الله بن مسakan [\(10\)](#)، والحسين بن عثمان [\(11\)](#)، وموسي بن القاسم [\(12\)](#)، وابن أبي عمير [\(13\)](#)، وعمر بن بشير [\(14\)](#)، وعاوية بن وهب [\(15\)](#)، وإسحاق بن عمّار [\(16\)](#)، وغيرهم من [3](#).

ص: 150

1- في الأصل: يتعيش، وما أثبتناه من المصدر.

2- رجال الكشي 2: 1022 / 817.

3- انظر تكميلة الرجال 2: 452، وكذلك الرسائل المعروفة لحجّة الإسلام الشفتي.

4- رجال الشيخ: 18 / 105.

5- تهذيب الأحكام 7: 1911 / 476.

6- أصول الكافي 1: 50 / 9.

7- أصول الكافي 1: 121 / 7.

8- تهذيب الأحكام 2: 126 / 479.

9- تهذيب الأحكام 2: 153 / 602.

10- تهذيب الأحكام 5: 21 / 61.

11- تهذيب الأحكام 3: 219 / 544.

12- تهذيب الأحكام 5: 47 / 142.

13- الكافي 4: 545 / 26.

14- تهذيب الأحكام 1: 255 / 739.

15- الكافي 6: 128 / 5.

16- تهذيب الأحكام 2: 250 / 993.

## [32] لـ و إلـي إسماعيل الجعفي:

محمد بن علي ماجيلويه (1)، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن محمد ابن سنان وصفوان بن يحيى، عن إسماعيل بن عبد الرحمن الجعفي الكوفي (2).

و محمد بن علي من مشايخ إجازة الصدوق، الذي أكثر من الرواية عنه في المشيخة، والخصال (3)، والأمالي (4)، والعيون (5)، والتوحيد (6)، مترجمًا

ص: 151

1- الملقبون بـ (ماجيلويه) خمسة من المشايخ وهم: أ- أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم عبيد الله الملقب (بندار) صهر احمد بن محمد بن خالد البرقي على بنته، وولده علي منها. ب- ولد محمد بن أبي القاسم المذكور، وهو علي بن محمد بن أبي القاسم. ج- حفيد محمد بن أبي القاسم وهو: محمد بن علي بن أبي القاسم، روى عن أبيه، عن جده، وهو من مشايخ الصدوق. د- ابن أخي محمد بن أبي القاسم وهو: محمد بن علي بن أبي القاسم، روى عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن البرقي، وهو من مشايخ الصدوق، روى عنه في الطريق، المذكور وغيره. هـ- يحيى بن محمد بن علي، وهو من مشايخ الصدوق أيضًا، وقد استظهر الشيخ آغا بزرگ ان والد يحيى هو ابن أخي محمد بن أبي القاسم لا حفيده. هذا ولم يتعرض شيخنا النوري في هذه الخاتمة إلى يحيى بن محمد بن علي مع استقصائه لمشايخ الصدوق، ولم يشر لروايته عن يحيى المذكور، ولعله لقلة رواية الصدوق عنه أو أنه من غلط نسخة (الأمالي) التي أشار لها الطهراني (المجلس الحادي والثمانين) في إثبات رواية الصدوق عنه. ولم نجد لها فيه. انظر: طبقات اعلام الشيعة- القرن الرابع: 225.

2- الفقيه 4: 62، من المشيخة.

3- الخصال: 14/5 و 8/24.

4- الأمالي: 31/3 و 103/1.

5- عيون أخبار الرضا عليه السلام 1: 24/56 و 93/13.

6- التوحيد: 12/48 و 101/11.

مترضيا في جميع المواقف.

وصحّح العالمة طريق الفقيه إلى: منصور بن حازم (1)، و معاوية بن وهب (2)، وفيهما محمد بن علي، ووثقه الأميرزا محمد في باب الألقاب من كتابه تلخيص الرجال (3).

و عمّه محمد من أجيال المؤلفات، كأحمد البرقي.

و أمّا أبوه محمد فهو ثقة على ما صرّح به الشيخ في رجاله (4)، والعلامة في الخلاصة (5)، وصحّح طرق الصدوق إلى جماعة هو فيها، كطريقه إلى إسماعيل ابن رباح (6)، وإلى الحارث بن المغيرة النصري (7)، وإلى حفص بن عياث (8)، وإلى حكم بن حكيم (9).

ويروي عنه أجيال المؤلفات، كالفقية محمد بن خاقان النهدي (10)، ومحمد بن الحسن الصفار (11)، وإبراهيم بن هاشم (12)، و جميل بن دراج، أو جميل بن صالح كما في التهذيب في باب الزيادات في فقه النكاح (13).8.

ص: 152

1- رجال العالمة: 277، الفقيه 4: 22، من المشيخة.

2- رجال العالمة: 278، الفقيه 4: 31، من المشيخة.

3- تلخيص الرجال: غير متوفّر لدينا.

4- رجال الشيخ: 4/386.

5- رجال العالمة: 139/14.

6- رجال العالمة: 278، الفقيه 4: 34، من المشيخة.

7- رجال العالمة: 278، الفقيه 4: 51، من المشيخة.

8- رجال العالمة: لم نعثر عليه فيه، الفقيه 4: 72، من المشيخة.

9- رجال العالمة: 277، الفقيه 4: 13، من المشيخة.

10- الكافي 5: 198/5.

11- الفقيه 4: 68، من المشيخة.

12- تهذيب الأحكام 3: 211/514.

13- تهذيب الأحكام 7: 454/1818.

ومحمد بن علي بن محبوب (1)، ومحمد بن أحمد بن يحيى (2)، وإبراهيم ابن إسحاق الأحرمي النهاوندي (3)، والستني بن الريبع (4)، الذي يروي عنه صفوان (5)، ومحمد بن عبد الجبار (6)، وأحمد بن محمد بن عيسى (7)، والثقة الثبت الحسن بن علي بن النعمان (8)، وغيرهم.

ويروي عن جعفر بن بشير (9) الذي قالوا فيه: روي عنده الثقات (10).

وقول النجاشي: وكان محمد ضعيفاً في الحديث، وكان أدبياً حسن المعرفة بالأخبار وعلوم العرب (11)، لا يدلّ على ضعفه في نفسه، ولذا قدم العلامة (12) وجملة من المحققين توثيق الشيخ (13) عليه، مع بنائهم على تقديم قول الجارح خصوصاً إذا كان مثل النجاشي الصابط.

وفي تكملة الكاظمي: والمشهور بين الفقهاء العمل بروايته كما اعتمدته العلامة، وحيث كان الجارح له هو النجاشي وهو أسطوانة أهل هذا الفن، ولا مجال لرد كلامه، أخذوا في تأويل كلامه (14).9.

ص: 153

- 
- 1- تهذيب الأحكام 7: 1211 / 288.
  - 2- تهذيب الأحكام 7: 1326 / 322.
  - 3- تهذيب الأحكام 1: 1160 / 376 والاستبصار 1: 466 / 1803.
  - 4- تهذيب الأحكام 6: 247 / 144.
  - 5- رجال النجاشي: 187 / 196.
  - 6- أصول الكافي 1: 149 / 5.
  - 7- تهذيب الأحكام 5: 1399 / 402.
  - 8- الاستبصار 2: 1191 / 334.
  - 9- تهذيب الأحكام 5: 1536 / 442.
  - 10- رجال النجاشي: 119 / 304.
  - 11- رجال النجاشي: 335 / 898.
  - 12- رجال العلامة: 139 / 14.
  - 13- رجال الشيخ: 386 / 4.
  - 14- تكملة الرجال 2: 389.

وأطال الكلام في نقل كلماتهم، وحاصل ما ارتضاه أن المراد: أنه يروي عن الضعفاء، وهو كلام متين.

وأمّا إسماعيل: فهو الفقيه الذي قالوا فيه: كان وجهها في أصحابنا هو وأبوه عمومته، وأنه أوجههم [\(1\)](#).

ويروي عنه: جميل بن دراج [\(2\)](#) كثيراً، وحمّاد بن عثمان [\(3\)](#)، وأبان بن عثمان [\(4\)](#)، وصفوان بن يحيى [\(5\)](#) - وهؤلاء من أصحاب الإجماع، وروايتهما أو رواية الآخرين من أمارات الوثاقة - ومحمد بن سنان [\(6\)](#)، والثقة الجليل محمد بن سمعة [\(7\)](#).

### لـج - و إلى إسماعيل بن رباح: [33]

محمد بن علي ماجيلويه، عن أبيه، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عنه [\(8\)](#).

والسند صحيح مرّ ذكر رجاله سوي علي، وهو أبو الحسن علي بن محمد بن أبي القاسم عبد الله أو عبيد الله الملقب ببندار بن عمران الجنابي البرقي، ابن بنت أحمد بن أبي عبد الله البرقي من مشايخ ثقة الإسلام، المذكور في بعض

ص: 154

- 
- 1- رجال النجاشي: 281 / 110 .
  - 2- الاستبصار 4: 142 / 530 و 157 / 591 .
  - 3- الاستبصار 4: 157 / 591 .
  - 4- تهذيب الأحكام 10: 30 / 97 .
  - 5- الفقيه 4: 62 ، من المشيخة.
  - 6- الفقيه 4: 62 ، من المشيخة.
  - 7- كذا في الأصل، وأشار في تقييع المقال 1: 137 - 839 - نقلًا عن جامع الرواة - لرواية محمد ابن سمعة عن إسماعيل بن عبد الرحمن الجعفي، وفي جامع الرواة 1: 98 وصف روایاته عنه - في التهذيب - بالكثرة! ولم نظر بواحدة منها لا في التهذيب ولا في غيره، وما تيسّر من كتب الرجال لم تذكر ذلك، وظاهر تفرد المصادر المذكورة بذلك، فلاحظ.
  - 8- الفقيه 4: 34 ، من المشيخة.

عده، الذي يعبر عنه في أول السنن تارة: بعلي بن محمد<sup>(1)</sup>، وأخرى: بعلي ابن محمد بن عبد الله<sup>(2)</sup>، وثالثة: بعلي بن محمد بن بندار<sup>(3)</sup>.

وقال في حّقّه النجاشي: ثقة فاضل فقيه أديب، رأي أحمد بن محمد البرقي وتأدب عليه، وهو ابن ابنته<sup>(4)</sup>، وصحّح العلامة طريق الفقيه إلى الحارث بن المغيرة وهو فيه<sup>(5)</sup>.

وأما إسماعيل: فلم يذكر حاله، إلّا أنّه يروي عنه ابن أبي عمير كما هنا، وفي التهذيب في باب زيارة البيت<sup>(6)</sup>، وفي باب أوقات الصلوات<sup>(7)</sup>، وفي باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة<sup>(8)</sup>، ولا يروي إلّا عن ثقة.

#### [34] لد- وإلى إسماعيل بن عيسى:

محمد بن موسى بن المตوكل، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه.

كذا في الوسائل<sup>(9)</sup>، وشرح المشيخة<sup>(10)</sup>، وجامع الرواة<sup>(11)</sup>، وبعض نسخ الفقيه<sup>(12)</sup>.

وفي عدّة الكاظمي: وفي كثير من النسخ: عن علي بن إبراهيم،

ص: 155

1- أصول الكافي 1: 10/2.

2- أصول الكافي 1: 9/8.

3- أصول الكافي 3: 23/7.

4- رجال النجاشي: 261/683.

5- رجال العلامة: 278.

6- تهذيب الأحكام 5: 253/858.

7- تهذيب الأحكام 2: 35/110.

8- تهذيب الأحكام 2: 141/550.

9- وسائل الشيعة 19: 329/33.

10- روضة المتدين 14/56.

11- جامع الرواة 1: 100.

12- الفقيه 4: 42، من المشيخة.

وإسماعيل غير مذكور، ويشير إلى مدحه - مضافاً إلى عد الصدوق كتابه من الكتب المعتبرة وذكر الطريق إليه - ما في التهذيب في باب الزiyادات في الحدود (2)، وفي الكافي في كتاب الحدود: عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَمِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْأَخِيرِ (عليه السلام) (3)، في مملوك يعصي صاحبه أ يحل ضربه أم لا؟ فقال (عليه السلام): لا يحل أن يضربه، إن وافقك فأمسكه، وإنْ فَخَلَّ عَنْهُ (4).

والظاهر أن المراد ابن عيسى، فإنه يروي عن أبيه سعد عنه، كما في التهذيب في باب الكفاراة في اعتماد إفطار يوم شهر رمضان (5)، وفي الاستبصار في باب ما تجوز شهادة النساء فيه (6)، وفي باب أن الشّيْبَ وَلِيَ نَفْسَهَا (7)، وفيه مدح ظاهر.

وفي الخبر كما في التعليقة إشارة إلى معروفيته وكونه معتمداً وصاحب مسائل معروفة معهودة (8).

### [35] له - و إلى إسماعيل بن الفضل:

جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن محمد، عن الفضل بن إسماعيل بن الفضل، عن

ص: 156

1- عدة الكاظمي : 2/100.

2- تهذيب الأحكام : 10/154 .619

3- أي: الإمام الحسن العسكري عليه السلام.

4- الكافي : 7/261 .5

5- تهذيب الأحكام : 4/210 .610

6- الاستبصار : 3/25 .79

7- الاستبصار : 3/234 .843

8- تعليق البهبهاني : 131

أبيه إسماعيل بن الفضل الهاشمي (1).

وأمّا جعفر: فهو من مشايخ الصدوق، الذي قد أكثر من الرواية عنه مترحماً مترياً (2).

والحسين: من أجلاء مشايخ ثقة الإسلام، وجدّه عامر بن محمد بن عمران الأشعري، وصرّح في باب المستأكل بعلمه ومواضع آخر باسم جدّه عامر (3)، وفي باب النواذر بعده: بكونه أشعرياً (4)، ويدرك تارة باسم جدّه عمران فيقال: الحسين بن محمد بن عمران (5)، ثقة لا مغمس فيه.

وعمّه عبد الله: من الثقات المعروفين، وأجلاء مشايخ أصحابنا الأشعريين (6).

وعبد الرحمن بن محمد بن أبي هاشم البجلي: ممّن وثقه النجاشي مرتين (7).

والمفضل (8): غير مذكور، ولكن وجود ابن أبي عمير في السند يكفي في الحكم بصحّته على ما هو المختار.

وإسماعيل: ثقة، جليل القدر، وهو ابن الفضل بن يعقوب بن فضل ابن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب. ظ.

ص: 157

- 
- 1- الفقيه 4: 101، من المشيخة.
  - 2- أمالى الصدوق: 2/15.
  - 3- أصول الكافي 1: 2/37.
  - 4- أصول الكافي 1: 7/39.
  - 5- رجال النجاشي: 156/66.
  - 6- رجال النجاشي: 288/570، ورجال العلامة: 42/111.
  - 7- رجال النجاشي: 236/623.
  - 8- كذا في الأصل ولعله من اشتباه الناسخ، وال الصحيح هو: و الفضل، وهو ابن إسماعيل المتقدم في الطريق آفا، فلاحظ.

## [لو- و إلى إسماعيل بن الفضل: 36]

في ذكر الحقوق عن علي بن الحسين سيد العابدين (عليهما السلام): علي بن أحمد بن موسى (رضي الله عنه) عن محمد بن جعفر الكوفي الأسدية، عن محمد بن إسماعيل البرمكي، عن عبد الله بن أحمد، عن إسماعيل بن الفضل، عن ثابت بن دينار الشمالي، عن سيد العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) [\(1\)](#) وفي بعض النسخ عبيد الله بن أحمد.

و حال علي بن أحمد كحال إخوانه من مشايخ الصدوق [\(2\)](#).

ومحمد بن جعفر: من وكلاء الصاحب (عليه السلام) ومن الذين رأوه ووقفوا على معجزته كما صرّح به الصدوق في كمال الدين [\(3\)](#)، وفي النجاشي:

ثقة صحيح الحديث [\(4\)](#)، وهو من مشايخ ثقة الإسلام، وما قيل فيه غير قابل للجرح ولا للمعارضة.

وصرّح النجاشي بأن البرمكي كان نقة مستقيما [\(5\)](#)، فلا يصغي إلى تضعيف ابن الغضائري تبعا [\(6\)](#) للعلامة [\(7\)](#) ومن تبعه من المحققين.

ص: 158

---

1- الفقيه 4: 125، من المشيخة.

2- قوله- رحمة الله-: و حال علي. إلى آخره، هو اشعار فيه بالبناء على توثيقه اعتمادا على أمارات التوثيق عنده التي سبق و ان بينها فيمن لم ينص على توثيقه، كرواية أجلاء المشايخ والثقات عنه، أو لكونه من مشايخ الإجازة، أو لاكتثار الصدوق قدس سره من الترضي والترحم عليه. وغيرها. وأعلم ان بعض هذه الامارات لا تدل على التوثيق- ما لم ينص عليه- عند بعض المؤخرين من علماء الإمامية لا سيما المحققين منهم. انظر معجم رجال الحديث 1: 55 و ما بعدها.

3- كمال الدين 2: 16 / 442.

4- رجال النجاشي: 373 / 1020.

5- رجال النجاشي: 341 / 915.

6- أي لا يصغي تبعا «منه قدس سره».

7- رجال العلامة: 154 / 89.

وأمام عبد الله: فقد صرّح في شرح المشيخة أنه ابن نهيك الثقة الصدوق المعروف [\(1\)](#).

فالسند صحيح، وللنجاشي [\(2\)](#) أيضاً إلى كتاب أبي حمزة- وهو المشتمل على الحديث المذكور- طريق صحيح ذكرناه في أبواب جهاد النفس [\(3\)](#).

### [37] لز - وإلى إسماعيل بن مسلم السكوني :

[37] لز- وإلى إسماعيل بن مسلم السكوني [\(4\)](#): أبوه و محمد بن الحسن (رضي الله عنه) عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن الحسين بن يزيد التوفلي، عنه [\(5\)](#).

أما التوفلي: فقال النجاشي: كان شاعراً أدبياً، وسكن الري ومات بها، وقال قوم من القميين: أنه غلا في آخر عمره والله أعلم، وما رأينا له رواية تدلّ على هذا [\(6\)](#). إلى آخره، وذكر الشيخ في الفهرست كتاباً له، وذكر الطريق إليه من غير إشارة إلى غلوّه [\(7\)](#).

وقال فخر المحققين في الإيضاح: احتاج الشيخ بما رواه عن السكوني في المؤوثق عن الصادق (عليه السلام) قال: السحت: ثمن الميتة [\(8\)](#). إلى آخره، والسند في الكافي [\(9\)](#)، والشيخ في التهذيب عنه هكذا: علي بن

ص: 159

1- روضة المتقين 14: 388

2- رجال النجاشي: 115 / 296.

3- انظر مستدرك الوسائل 11: 69.

4- هو إسماعيل بن أبي زياد يعرف بالسكوني الشعيري، واسم أبي زياد: مسلم، فهرست الشيخ: 13 / 38.

5- الفقيه 4: 55، من المشيخة.

6- رجال النجاشي: 38 / 77.

7- فهرست الشيخ: 59 / 224.

8- إيضاح الفوائد 1: 403.

9- الكافي 5: 126 / 2.

إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي عن السكوني (1)، وفيه شهادة بتوثيق السكوني والنوفلي وإبراهيم بن هاشم، وصرّح بذلك العلامة الطباطبائي، قال: و تبعه على ذلك ابن أبي جمهور في درر الالكي (2).

ويروي عنه من الأجلاء: إبراهيم بن هاشم (3)، والعباس بن معروف (4)، ومحمد بن أحمد بن يحيى (5)، والثقة الجليل الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة (6)، ومحمد بن أبي القاسم (7) الثقة، والد علي بن محمد ماجيلوبيه، وأحمد بن محمد البرقي (8)، وأبوه (9)، وعلى بن إبراهيم القمي (10)، والثقة الصدوق محمد بن أحمد بن أبي قتادة علي (11).

ومن جميع ذلك ربما يورث الظن بوثاقته، مضافا إلى ما يأتي في السكوني، مع أن الغلو في آخر العمر لوسائل غير مصر بأحاديثه كما نص عليه الأستاذ الأكبر (12).

وأما السكوني: فخبره إنما صحيح أو موثق، وما اشتهر من ضعفه فهو كما صرّح به بحر العلوم وغيره: من المشهورات التي لا أصل لها (13)، فإن لم نجد.

ص: 160

- 
- 1- تهذيب الأحكام 6: 368 / 182.
  - 2- رجال السيد بحر العلوم 2: 124.
  - 3- رجال النجاشي: 77 / 38، تهذيب الأحكام 10: 290 / 1127.
  - 4- تهذيب الأحكام 7: 473 / 1899.
  - 5- تهذيب الأحكام 1: 311 / 901.
  - 6- تهذيب الأحكام 1: 186 / 537.
  - 7- الكافي 3: 193 / 4.
  - 8- أصول الكافي 2: 484 / 1.
  - 9- تهذيب الأحكام 7: 53 / 230.
  - 10- تهذيب الأحكام 10: 293 / 1139.
  - 11- تهذيب الأحكام 1: 338 / 989.
  - 12- تعليقه البهبهاني: 118.
  - 13- رجال السيد بحر العلوم 2: 125.

في ما بآيدينا من كتب هذا الفن وما نقل عنه منها إشارة إلى قدح فيه، سوي نسبة العامية إليه في بعضها الغير المنافية للوثاقة [\(1\)](#).

و يدلّ على وثاقه بالمعنى الأعمّ بل الأخصّ - عند نقاد هذا الفن - أمور:

أ- قول الشيخ في العدة: - وهو ممّن رموه بالعامية - ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث، وغياث بن كلوب، ونوح بن دراج، والسكوني، وغيرهم من العامة عن أئمتنا فيما لم يكن ينكره ولم يكن عندهم خلافه [\(2\)](#).

ب- قوله أيضاً في مواضع من كتبه كما يأتي في نقل [بعضها] [\(3\)](#).

ج- قول المحقق في المسألة الأولى من المسائل العزّية في ردّ من ضعف الخبر المعروف: الماء يطهر ولا يطهر - بأن رواية [\(4\)](#) السكوني - ما لفظه: قوله:

الرواية مسندة إلى السكوني، وهو عامي، قلنا: وهو وإن كان عاميا فهو من ثقات الرواية، وقال شيخنا أبو جعفر في مواضع من كتبه: إن الإمامية مجتمعة على العمل بما يرويه السكوني، وعمّار، ومن ماتلهمما من الثقات [\(5\)](#)، ولم يقدح المذهب بالرواية مع اشتهر الصدق، وكتب جماعتنا مملوقة من الفتاوى المستندة إلى نقله فلتكن هذه كذلك [\(6\)](#).

د- قول الشيخ في كتاب النهاية في مسألة ميراث المجنوسي: وقال قوم:

أنّهم يورثون من الجهتين معاً، سواء كان مما يجوز في شريعة الإسلام أو لا يجوز، ا.

ص: 161

1- لعدم اعتبار العدالة في حجية خبر الواحد إذا كان راويه ثقة مأموناً يتخرج من الكذب.

2- عدة الأصول 1: 380.

3- ما أثبتناه بين المعقوقتين هو لإتمام المعنى، وسيأتي في كلام المصنف ما يدل عليه، فلاحظ.

4- في الأصل: رواية، وما أثبتناه أنساب للسياق.

5- راجع عدة الأصول: 1/ 380 باختلاف.

6- المسائل العزّية: وهي غير متوفّرة لدينا.

وهذا القول عندي هو المعتمد. إلى أن قال: مع أنه قد رويت الرواية، وقد أوردناها في كتاب تهذيب الأحكام (1) بأنهم يورثون من الجهتين جميعاً (2)، انتهي.

ولم يذكر هناك سوي حديث السكوني، وفي رجال السيد الأجل نقلًا عنه: الرواية الصحيحة (3). إلى آخره، وهو أدل على المطلوب، وأما على الأول فاللوجه أن العمل بما تفرد بروايته لا يكون إلا مع صحتها، وقال السيد (رحمه الله): وما ذكره الشيخ والمحقق ربما يقتضي الاعتماد على النوفلي أيضاً فإنه الطريق إلى السكوني والراوي عنه (4).

هـ- قول المحقق في المعترـ- في باب النفاس في مسألة أنه لا يكون [الدم] (5) نفاساً حتى تراه بعد الولادة أو معها- بعد نقل خبر عن السكوني ما لفظه: و السكوني عامي لكنه ثقة (6). 7.

ص: 162

1- تهذيب الأحكام 9: 364 / 1.

2- النهاية: 683، واعلم ان علمائنا- غفر الله لهم- اختلفوا في ميراث المجنوسي علي ثلاثة أقوال هي: الأول: يورثون بالأنساب والأسباب الصحيحة التي يجوز بها ذلك في شرع الإسلام، ولا يورثون بما لا يجوز ذلك فيه علي كل حال، وهذا هو اختيار الشيخ المفید و ابن إدریس. الثاني: يورثون بالأنساب علي كل حال، ولا يورثون بالأسباب إلا بما هو جائز في شريعة الإسلام. الثالث: يورثون من الجهتين معا، سواء كان مما يجوز في شريعة الإسلام أو لا يجوز، وهذا ما اختاره الشيخ الطوسي اعتمادا منه علي رواية السكوني. انظر: السرائر: 409

3- رجال السيد بحر العلوم 2: 125.

4- رجال السيد بحر العلوم 2: 124.

5- ما بين المعقوقتين من المصدر

6- المعترـ: 67.

و- قول ابن إدريس في السرائر - وهو من المنكرين على الشيخ أشد الإنكار في عمله برواية السكوني - بعد تسليم جواز العمل بأخبار الآحاد ما لفظه: إسماعيل بن أبي زياد السكوني، بفتح السين، منسوب إلى قبيلة من عرب اليمن، وهو عامي المذهب بغير خلاف، وشيخنا أبو جعفر موافق على ذلك، قائل به، ذكره في فهرست أسماء المصنفين وله كتاب يعد في الأصول (1)، وهو عندي بخطي، كتبته من خط ابن أشناس البزار، وقد قرئ على شيخنا أبي جعفر وعليه خطه إجازة وسماعاً لولده أبي علي ولجماعة رجال غيره (2)، انتهي كلامه، وفيه فوائد:

منها: أن كتابه من الأصول، فيكون معتمداً على ما هو المشهور المحقق عند المحققين من القدماء والمتاخرين، كما يظهر مما ذكروه في وضعها وتعريفها، وكيفية عمل الرواة والمفتين بها.

و منها: أن هذا الأصل كان موجوداً في طبقة الشيخ و من قبله، شائعاً متداولاً يسمعونه عن الشيخ ويقرؤنه عليهم، فما رواه عنه وأدرجوه في مجاميعهم مأخوذه من كتابه، فلا يحتاج إلى النظر إلى حال الوسائل ببناء على عدم الحاجة إلى الإجازة ونظائرها في أمثال هذه الكتب، ومع لزوم الحاجة ففيه فائدة أخرى وهي وثاقة التوفيق لاتهاء طرق الشيخ إلى الأصل المذكور إليه.9.

ص: 163

---

1- ليس في ترجمة السكوني ما يشير إلى كونه من أصحاب الأصول الأربعمائة، قال النجاشي في رجاله: 47/26: له كتاب، وقال الشيخ في الفهرست: 38/13: له كتاب كبير، وله كتاب التوادر. وقد عرفت الفرق بين الكتاب والأصل من كلام المصنف رحمة الله فيما تقدم آنفاً، ويحتمل أن يكون هذا الكتاب قد اشتمل على قسط كبير من فتاوى الصادقين عليهم السلام بقرينة عده في الأصول وان لم يكن منها، فلاحظ.

2- السرائر: 409

ز- رواية الأجلاء عنه، وفيهم جمع من أصحاب الإجماع، مثل: عبد الله ابن المغيرة كما في الفقيه في باب ما جاء في الإضرار بالورثة [\(1\)](#)، وفي التهذيب في باب تلقين المحترضين من أبواب الزيادات [\(2\)](#)، وفي باب البيتين يتقابلان [\(3\)](#)، وفي باب البينات [\(4\)](#).

وفضالة بن أيوب فيه في باب الحكم في أولاد المطلقات [\(5\)](#) وباب قضاء شهر رمضان [\(6\)](#)، وباب تلقين المحترضين من الزيادات [\(7\)](#)، وباب التيمم [\(8\)](#)، وباب الحد في الفريضة والسبب [\(9\)](#)، وفي الكافي في باب حق الأولاد في كتاب العقيقة [\(10\)](#).

وعبد الله بن بكير في التهذيب في باب التيمم [\(11\)](#).

وجميل بن دارج في الكافي في باب الرجل يحج من الزكاة أو يعتق [\(12\)](#).

وهؤلاء الأربعه من أصحاب الإجماع، وسننین إن شاء الله تعالى أن روایتهم عن أحد من أمارات وثاقته وفافقا للعلامة الطباطبائي.

ص: 164

- 
- 1- الفقيه 4: 469 / 135
  - 2- تهذيب الأحكام 1: 1439 / 445
  - 3- تهذيب الأحكام 6: 583 / 237
  - 4- تهذيب الأحكام 6: 773 / 281
  - 5- تهذيب الأحكام 8: 387 / 112
  - 6- تهذيب الأحكام 4: 852 / 281
  - 7- تهذيب الأحكام 1: 1371 / 430
  - 8- تهذيب الأحكام 1: 539 / 187
  - 9- تهذيب الأحكام 10: 265 / 70
  - 10- الكافي 6: 6 / 48
  - 11- تهذيب الأحكام 1: 534 / 185
  - 12- الكافي 3: 1 / 557

والعباس بن معروف (1)، و هارون بن الجهم (2)، و محمد بن عيسى (3)، و أبو الجهم بكير بن أعين (4)، والثقة الجليل سليمان بن جعفر الجعفري (5).

ح- ما تقدّم من الفخر (6) من الحكم بكون السند الذي فيه السكوني موثقا.

ط- ما ذكرناه في خلال حال الجعفريات في الفائدة الثانية، من أن كثيرة من متون أحاديثها موجودة في الكتب الأربعية بطرق المشايخ إلى النوفلي، عن السكوني، عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) عن أبيه (7). الي آخره، ويظهر منه أنه كان حاضراً في المجلس الذي كان يلقى أبو عبد الله (عليه السلام) سنة جده رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) إلى ولده الكاظم (عليه السلام) بطريق التحدّث، ومشاركةً معه (عليه السلام) في التلقّي عن والده (عليه السلام) وهذا يدل على علوّ مقامه ورفعته شأنه واحتضانه بالصادق (عليه السلام).

و منه يظهر أن من تشبيث لعاميّته بأسلوب روایاته بأنه عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام) في غير محلّه، بل هو على خلافه أدقّ، مع أنه منقوص في موارد كثيرة. ث.

ص: 165

- 
- 1- تهذيب الأحكام 1: 578 / 199
  - 2- تهذيب الأحكام 1: 1360 / 428
  - 3- أصول الكافي 2: 1 / 450
  - 4- تهذيب الأحكام 8: 767 / 215
  - 5- أصول الكافي 2: 1 / 441
  - 6- هو فخر المحققين أبو طالب محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي صاحب كتاب إيضاح الفوائد كما تقدمت الإشارة إليه في صحيفه: 159 من هذه الفائدة.
  - 7- مرّ في صفحة: 37 من الجزء الأول. عنه قوله: الثالث.

فروي ثقة الإسلام في الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: ما الزهد في الدنيا؟ قال: ويحك حرامها فتنبه (1).

وعن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن الجهم بن الحكم، عن إسماعيل بن مسلم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ليس الزهد في الدنيا بإضاعة المال، ولا تحرير الحلال، بل الزهد في الدنيا أن لا تكون بما في يدك أوثق منك بما عند الله (2).

والخبران شاهدان صدق علي أن عمله معه (عليه السلام) لم يكن كعمل الراوي مع الراوي له، كما يراه من رماه بالتسنن، بل خاطبه (عليه السلام) بما كان يخاطب به من يعتقد فيه المقام، ويري في كلامه الحجية والبرهان.

وروي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ليس لليهودي و النصراني شفعة (3) بـ.

وروي الصدوق في العلل: عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من تعدي في الوضوء كان كناقهه (4) - يروي بالصاد (5) المهملة و الضاد المعجمة- قال المحقق السيد صدر الدين العاملي: فلعل خطابه بمثل هذه يشعر بكونه من أهل الأمانة.».

ص: 166

- 
- 1- الكافي 5 : 70 / 1
  - 2- الكافي 5 : 70 / 2
  - 3- الكافي 5 : 281 / 6
  - 4- علل الشرائع: 279 / 2

5- قال المحقق الداماد و تبعه غيره: أن الأصوب أنه بالصاد المهملة «منه قدس سره».

قلت: و ذلك لأنّه (عليه السلام) أشار في كلامه هذا إلى المخالفين و تعديهم في الوضوء بجعل الغسلات ثلاثة ثلاثة، ولذا ذكروا هذا الخبر في هذا الباب، وفيه إشعار بعدم عاميّته ككثير من روایاته المخالفة للعامة، و له شواهد كثيرة:

منها: ما ذكرناه من مخالفة جملة من روایاته لمذهب المخالفين.

و منها: أنّ الشيخ ذكره في الفهرست (1)، و ذكر كتابه و الطريق إليه، و ذكره أيضاً في أصحاب الصادق (عليه السلام) (2) و ذكره النجاشي في رجاله و ذكر كتابه (3). و كذا ابن شهرآشوب في معالمه (4)، ولم يشر أحد منهم إلى عاميّته، مع ما علمنا من دينهم إلى الإشارة إلى مذهب من كان غير إمامي سيّما النجاشي، وإنّما هو شيء أخذ من الشيخ من غير كتابيه، وكلّ من تأخر عنه و صرّح به فمستنده كلامه، فتعداد جماعة نسبوه إلى العامة لا يغني من شيء إلا أن يوجد ذلك في كلام من تقدم على الشيخ أو عاصره، و لم أقف على من نقله، وقد عرفت وهن المأخذ بتركه و ترك من عرف من سيرتهم الذكر لو كان (5).

ص: 167

1- فهرست الشيخ: 38/13

2- رجال الشيخ: 92/147

3- رجال النجاشي: 47/26

4- معالم العلماء: 9/38

5- وقال الشيخ المفيد في رسالة المهر ردّاً على بعض أهل عصره بعد إثبات مرامه و ردّ كلامه ما لفظه [11]: و لا يخلو قوله من وجهين: أما أن يكون زلة منه، فهذا يقع من العلماء، فقد قال الحكيم: لكل جواد عشرة و لكل عالم هفوة. وإنما أن يكون قد اشتبه عليه، فالأولي أن يقف عند الشبهة فيما لا يتحققه، فقد قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام: الوقف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة، و ترك حديثاً لم تروه خير من روایتك حديثاً لم تحصه، وإن علي كل حق حقيقة، و علي كل صواب نور، فما وافق كتاب الله فخذلوه، و ما خالف كتاب الله فدعوه، حدثنا به عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام. و ذكر الحديث، انتهي. و يظهر منه غاية اعتماده علي السكوني من وجوه لا تخفي علي المتأمل «منه قدس سره».

ويؤيد ذلك أن البرقي في رجاله مع عدم بنائه على ذكر المدح والقدح كثيراً ما يتعرض لعامية الراوي، وقد عدّ في أصحاب الصادق (عليه السلام) جماعة، وقال: أنه عاميٌّ، وقال: إسماعيل بن أبي زياد السكوني كوفي، واسم أبي زياد: مسلم، ويعرف بالشعيري، ويروي عن العوام (1)، انتهي، ولو كان عامياً لذكره على عادته.

و منها عدم وثاقته عند المخالفين، فقال ابن حجر في التقريب: إسماعيل ابن زياد، أو أبي زياد الكوفي، قاضي الموصل، متوفى، كذبوا من الشمنة (2).

وعن ابن عدي: أنه منكر الحديث (3)، ولا وجه له إلا إماميته لما مرّ (4) من أن أحداً من أرباب المؤلفين لم ينسبه إلى شيء من أسباب الجرح غير العامية، بل لا يحتمل ذلك بعد اتفاق الطائفنة على العمل برواياته الكافية عن وثاقته المنافية للكذب والوضع والتلليس والخلط وغيرها، وكذا عدّ كتابه من الأصول، فانحصر الوجه فيما ذكر وهو المطلوب.

و منها أن الشيخ عده مع نوح بن دراج، وغياث بن كلوب، في كونهم من العامة (5)، والمحقق في الأول التشيع، فليكن السكوني في مثله، وإنما جمعت همما القضاوة التي أورثهما هذه الرزية، بل في عامية الأخير أيضاً تأمل يذكر في محله.

ص: 168

- 
- 1- رجال البرقي: 28.
  - 2- تقريب التقريب 1: 69/512.
  - 3- الكامل في ضعفاء الرجال 1: 308.
  - 4- تقدم في صفحة: 161.
  - 5- عدة الأصول 1: 380.

وأَمَّا مَا في نَكْتِ النَّهَايَا لِلْمُحَقَّقِ، مِنْ أَنَّ الْأَكْثَرَيْنَ يَطْرَحُونَ مَا انْفَرَدَ بِهِ السَّكُونِي (١)، فَهُوَ مَضَافًا إِلَيْهِ مَعَارِضُتِهِ لِمَا قَلَّنَا عَنْهُ وَاحْتِمَالُ حَمْلِهِ عَلَى مَنْ تَأْخِرُ عَنِ الشَّيْخِ أَنَّهُ لَا يَنْفَيُ الْوَثَاقَةَ، لَأَنَّهُمْ يَذَكُّرُونَ هَذَا الْكَلَامَ غَالِبًا فِي مَقَامِ انْفَرَادِ الرَّاوِي بِالنَّقلِ فِي مَقَابِلِ الْخَبَرِ الَّذِي رَوَاهُ التَّقَّةُ الْمُشْهُورُ بَيْنَ الرَّوَاةِ فِي صِيرَرِ شَاذًا، وَهَذَا غَيْرُ مُخْتَصٍ بِهِ، وَالْعَجْبُ مِمَّنْ يَعْمَلُ بِالْخَبَرِ الْمَوْثَقِ أَوْ مَا وَثَقَ بِصَدْرِهِ وَيُطْرَحُ خَبَرُ السَّكُونِي، فَهُبَّ أَنَّهُ عَامِيٌّ فَهَلَّا اسْتَظَهَرَ وَثَاقَتُهُ مِنْ كَلَامِي الشَّيْخِ، وَالْمُحَقَّقِ، وَأَعْجَبَ مِنْهُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ غَلُوْنَ الْنَّوْفَلِيِّ وَتَسْنِنَ السَّكُونِيِّ وَبَيْنَهُمَا بَعْدَ الْخَافِقِيِّ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

### [38] لَحٌ - وَإِلَيْ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مَهْرَانَ - مِنْ كَلَامِ فَاطِمَةَ (عَلَيْهَا السَّلَامُ):

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحَسِينِ السَّعْدَآبَادِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عِيَّاذِ (٢) الْعَامِرِيِّ، عَنْ زَيْنَبِ بْنَتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِمَا اللَّهُ سَلَامٌ) عَنْ فَاطِمَةَ (عَلَيْهَا السَّلَامُ) (٣).

وَالسَّنْدُ إِلَيْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرَانَ التَّقَّةَ لَا عِيبٌ فِيهِ، وَأَمَّا الرِّجَالُانِ الْلَّذَانِ بَعْدَهُ فَغَيْرُ مُذَكَّرِيْنَ لَا فِي رِجَالِ الْخَاصَّةِ وَلَا مَا بِأَيْدِيْنَا مِنْ رِجَالِ الْعَامَّةِ، وَلَقَلَّةُ الْحَاجَةِ إِلَيْ تَصْحِيحِهِ أَعْرَضْنَا عَنِ التَّفْحُصِ عَنْ حَالِهِمَا.

### [39] لَطٌّ - وَإِلَيْ إِسْمَاعِيلَ بْنَ هَمَّامَ:

أَبُوهُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ جَمِيعًا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ جَمِيعًا، عَنْ أَبِيهِ هَمَّامٍ إِسْمَاعِيلِ بْنِ هَمَّامِ (٤).

ص: 169

1- الجامع الفقيه: 692.

2- كذا وفي المصدر: عن عباد و كذلك روضة المتقيين 14: 60.

3- الفقيه 4: 114 من المشيخة.

4- الفقيه 4: 93.

وهو ابن عبد الرحمن البصري الذي ذكر النجاشي أنه ثقة وأبوه وجده [\(1\)](#)، فالسنن صحيح بالاتفاق.

#### [40] م- وإلى الأصبغ بن نباتة:

محمد بن علي ماجيلويه، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن الهيثم بن عبد الله النهدي، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن ثابت، عن سعد بن طريف، عنه [\(2\)](#).

والظاهر أن هذا طريقه إلى أصبع فيما رواه عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في عهده إلى الأشتر، ووصيته إلى ابنه محمد بن الحنفية كما يظهر من النجاشي، والفهرست، ومن طريقهما إليه يصلح ما فسد من هذا السنن.

ففي النجاشي: الأصبغ بن نباتة كان من خاصة أمير المؤمنين (عليه السلام) وعمر بعده، روی عنه (عليه السلام) عهد الأشتر ووصيته إلى محمد ابنه.

أخبرنا ابن الجندي، عن علي بن همام، عن الحميري، عن هارون بن مسلم، عن الحسين بن علوان، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بالعهد.

وأخبرنا عبد السلام بن الحسين بن الأديب، عن أبي بكر الدوري، عن محمد بن أحمد بن أبي الثلوج، عن جعفر بن محمد الحسني، عن علي بن عبدك، [عن الحسن بن ظريف] [\(3\)](#) عن الحسين بن علوان، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بالوصية [\(4\)](#).

وفي الفهرست بعد الترجمة بما يقرب منه: أخبرنا بالعهد ابن أبي جيد،

ص: 170

1- رجال النجاشي: 30 / 62.

2- الفقيه 4: 37 من المشيخة.

3- ما بين المعقوتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه لوروده في النجاشي والفهرست، علما انه في الفهرست هكذا: الحسن بن طريف.

4- رجال النجاشي: 8 / 5.

عن محمد بن الحسن، عن الحميري، عن هارون بن مسلم و الحسن بن طريف جمِيعاً، عن الحسين بن علوان الكلبي، عن سعد (١). إلى آخره.

و أمّا الوصيّة فأخبرنا بها الحسين بن عبد الله، عن الدوري، إلى آخر ما في النجاشي، و منها يظهر أن ابن علوان يروي العهد و الوصيّة عن سعد بلا واسطة، فضعف عمرو عند بعضهم غير ضائز.

والسند إلى الحسين صحيح، والحسين مدحوه و رموه بالعامية (٢)، و نقل النجاشي أنه كان مستوراً و لم يكن مخالفًا (٣)، و كيف كان يشهد بوثاقته - مضافاً إلى قول ابن عقدة: كان الحسن - يعني أخيه - أوثق من أخيه و أَحْمَدَ عَنْ أَصْحَابِنَا (٤) - روایة أجلاء الثقات عنه، مثل: الحسين بن سعيد في الفقيه (٥)، و التهذيب (٦)، وفي الكافي في مواضع (٧)، و الحسن بن علي بن فضال (٨) من العصبة الذين أمروا (عليهم السلام) بالأخذ بما رواه، و الحسن بن طريف بن ناصح (٩)، و أبو الجوزاء منبه بن عبد الله (١٠)، و جماعة من المشكورين.

وسعد بن طريف بالمهملة، قيل: و ربما يوجد في بعض النسخ بالمعجمة، قالوا فيه: صحيح الحديث (١١)، وقد ذكرنا في الفائدة السابقة دلالة هذه الكلمة ٧.

ص: 171

- 
- 1- فهرست الشيخ: 37 / 119.
  - 2- رجال النجاشي: 52 / 116.
  - 3- لم تقف في ترجمته لدى النجاشي على هذا الكلام! ولعله في ترجمة غيره.
  - 4- انظر رجال العلامة: 6 / 216.
  - 5- الفقيه 4: 139 / 483.
  - 6- تهذيب الأحكام 1: 455 / 1484.
  - 7- الكافي 3: 5 / 173، 7 / 338.
  - 8- تهذيب الأحكام 2: 281 / 1119.
  - 9- الكافي 5: 5 / 338.
  - 10- الكافي 5: 9 / 1.
  - 11- انظر رجال الشيخ: 92 / 17.

علي التوثيق (1)، ويؤيده رواية جعفر بن بشير عنه كما في الكافي في باب فضل القرآن (2)، وجماعة من الأجلاء كعاصم بن حميد (3)، وسعد بن أبي خلف (4)، والجليل هشام بن سالم (5)، والحسين بن أبي العلاء (6)، وإبراهيم ابن أبي البلاد (7)، وإبراهيم بن عبد الحميد (8)، والفقي الشاعر الثقة عبد الله ابن غالب الأسدي (9)، ومهران بن محمد (10) الذي يروي عنه ابن أبي عمير (11)، ومنصور بن يونس (12)، وسلام بن أبي عمارة الخراساني (13)، وسيف ابن عميرة (14)، وغيرهم من الرواة إلا أن هؤلاء أجلاء ثقات، وبعضهم من عيون هذه الطائفة لا يحتمل في حقهم عادة الاتفاق على الرواية من غير ثقة.

والأصيغ وإن لم يوثقوه صريحاً إلا أنه يظهر مما رواه الكشي وغيره (15) جلاله 5.

ص: 172

- 
- 1- تقدم في الفائدة الرابعة الحديث حول هذا المصطلح.
  - 2- أصول الكافي 2: 439/10.
  - 3- الكافي 3: 111/3.
  - 4- الفقيه 3: 265/262، وفيه: عن سعد بن أبي خلف إلزم، عن سنان بن طريف، وفي هامش الفقيه: نسخة في الجميع: البرام، وفي جامع الرواة 1: 355: سعد بن أبي خلف إلزم (إiram: نسخة) عن سعد (سنن: نسخة) بن طريف..، فلاحظ.
  - 5- الفقيه 2: 112/479.
  - 6- أصول الكافي 1: 215/6.
  - 7- تهذيب الأحكام 4: 278/764.
  - 8- تهذيب الأحكام 3: 248/681.
  - 9- الكافي 3: 164/1.
  - 10- تهذيب الأحكام 9: 106/460.
  - 11- رجال النجاشي: 423/1135.
  - 12- أصول الكافي 1: 162/2.
  - 13- تهذيب الأحكام 6: 32/61.
  - 14- الكافي 5: 164/1.
  - 15- رجال الكشي: 1/8 و 19/1 و 320/164-175، رجال النجاشي: 5/8.

قدره ورفعه مقامه عن التوثيق والتزكية.

#### [41] ما - وإلى أميّة بن عمرو، عن إسماعيل بن مسلم الشعيري:

أحمد بن محمد بن يحيى العطار (رضي الله عنه)، عن سعد بن عبد الله، عن أميّة بن هلال، عن أميّة بن عمرو، عن إسماعيل بن مسلم الشعيري [\(1\)](#).

أما أحمد فهو من عظماء مشايخ الإجازة، وروي عنه الصدوق [\(2\)](#)، وأبو محمد هارون بن موسى التلوكبي [\(3\)](#)، والحسين بن عبيد الله الغضائري [\(4\)](#) المعلوم حاله في التحرّر عن النقل عن المتهم بطعن وجرح فضلاً عن غير الثقة، وأبو الحسين ابن أبي جيد [\(5\)](#)، وصحّح العلامة طريق الصدوق و الشيخ في الفقيه [\(6\)](#) والتهذيب [\(7\)](#) إلى جماعة هو فيه، وقد مرّ في

ص: 173

- 
- 1- الفقيه 4: 110، من المشيخة.
  - 2- الفقيه 4: 128، من المشيخة.
  - 3- رجال الشيخ: 36/444.
  - 4- رجال الشيخ: 36/444، رجال العلامة: 6/202.
  - 5- رجال الشيخ: 36/444.
  - 6- ذكر الصدوق ست طرق هو فيها وهي:  
أ- عبد الله بن أبي يغفور. ب- عبد الرحمن بن الحجاج. ج- ميمون بن مهران. د- محمد بن علي بن محبوب. ه- أميّة بن عمرو. و- عمرو بن سعيد السباطي. وقد أورد العلامة في الفائدة الثامنة: 276 ثلاثة منها وجمعها وهي الأول والثاني والرابع. فلاحظ.
  - 7- ذكر الشيخ خمس طرق هو فيها وهي:  
أ- محمد بن يحيى العطار. ب- محمد بن أحمد بن يحيى. ج- محمد بن علي بن محبوب. د- أحمد بن محمد بن عيسى. ه- علي بن جعفر. وقد صلح العلامة هذه الطرق الخمسة في الفائدة الثامنة كذلك: 275.

الفائدة (1) السابقة ما يغني عن التطويل في الكلام، و مَّا يتعلّق بأحمد بن هلال (2).

و أمّا أميّة بن عمرو فهو واقفي، و ذكر في النجاشي (3) و الفهرست (4) له كتاباً و ذكر طريقهما إليه، و يروي عنه محمّد بن خالد (5)، و محمّد بن عيسى (6)، و الحسن بن علي بن يقطين (7)، وفي النجاشي: إن أكثر كتابه عن إسماعيل (8)، و من جميع ذلك يظنّ اعتبار كتابه، و الله العالم.

## [42] مب- وإلي أιوب بن أعين:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عنه (9).

أما الحكم بن مسكين فلم يوثقه، و يمكن استفادة وثاقته من أمور:

أ- روایة ابن أبي عمیر عنه كما في الاستبصار في باب السهو في صلاة المغرب (10)، وفي باب الأجر على تعلیم القرآن (11)، وفي التهذیب في باب من

ص: 174

1- مَّر في الجزء الثالث صحيفه: 513.

2- تقدم برقم: 22 برمز: كب.

3- رجال النجاشي: 105 / 263.

4- فهرست الشيخ: 38 / 111.

5- رجال النجاشي: 105 / 263.

6- الكافي 6: 318 / 10.

7- تهذیب الأحكام 6: 295 / 822.

8- رجال النجاشي: 105 / 263.

9- الفقيه 4: 99، من المشيخة.

10- الاستبصار 1: 371 / 1412.

11- الاستبصار 3: 66 / 219.

يجب عليه الجهاد (1)، وفي كتاب المكاسب (2)، وفي الكافي في باب إدخال السرور على المؤمن (3).

ب- رواية أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي عنه في الكافي في باب الولد إذا كان أحد أبويه مملوكاً (4).

ج- رواية الأجلاء عنه وفيهم: الحسن بن علي بن فضال (5)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب (6)، وعلي بن أسباط (7)، وعاوية بن حكيم (8)، وعلي بن الحكم (9)، ومحمد بن عبد الحميد (10)، محمد بن الهيثم (11)، والحسن ابن محبوب (12)، والحسن بن موسى الخشاب (13).

د- ما في النجاشي في ترجمته: أن أبو العباس - يعني ابن عقدة - ذكره (14)، أي في كتابه الذي جمعه في أصحاب الصادق (عليه السلام) وهم أربعة آلاف، ووثق جميعهم كما ذكره جماعة، ومرّ و يأتي أيضاً إن شاء الله تعالى .0.

ص: 175

1- تهذيب الأحكام 6: 2223 / 26

2- تهذيب الأحكام 6: 1048 / 365

3- أصول الكافي 2: 12 / 153

4- الكافي 5: 1 / 492

5- تهذيب الأحكام 3: 146 / 42

6- كامل الزيارات: 2 / 89

7- الكافي 8: 377 / 263، من الروضة.

8- تهذيب الأحكام 7: 1829 / 457

9- الكافي 5: 4 / 492

10- الكافي 8: 231 / 194، من الروضة.

11- تهذيب الأحكام 5: 1759 / 491

12- الفقيه 3: 1372 / 288

13- رجال النجاشي: 350 / 136

14- رجال النجاشي: 350 / 136

ومن هنا يظهر وجه حمل المحقق في المعترض في مسألة: أقل ما تتعقد به صلاة الجمعة، فإنه ذكر خبر محمد بن مسلم الذي رواه عنه الحكم بن مسكين الدال على أنه سبعة، واحتاره الشيخ، ورواية زرارة، وابن أبي يغفور، ونصر التي مفادها أنه خمسة، كما احتاره المفید والسيد وعارض بينهما ثم رجح الأخير بوجوه (1)، ولم يطعن في سند الأول كما هو دأبه في غير المقام.

نعم، قال العلامة في المختلف في طريق رواية محمد بن مسلم: الحكم ابن مسکین ولا يحضرني الان [حاله] (2) ونحن نمنع صحة السند ونعارضه بما تقدم من الأخبار، ويقى عموم القرآن سالمًا عن المعارض (3).

ورد الشهيد في الذكري بأن: الحكم ذكره الكشي ولم يعرض له بذم، والرواية مشهورة جدًا بين الأصحاب، لا يطعن (4) فيها كون الراوي مجھولاً عند بعض الناس، والمعارضة منافية بما ذكرنا من الحمل (5).

وانتصر الشهيد الثاني للعلامة واعترض بأنه: لا يكفي عدم الجرح بل لا بد من التوثيق (6).

وأجاب عنه شارح المشيخة بأن: الظاهر أن الشهيد يكتفي في العدالة بحسن الظاهر (7).

قلت: أو يرى الاكتفاء بالخبر، أو أوثق بتصوره بما ذكر هنا، وما أشار.

ص: 176

---

1- المعترض: 203.

2- ما بين المعقوقتين من المصدر.

3- مختلف الشيعة: 103، والمعنى اي: يقى عموم الأمر بالسعى الوارد في القرآن الكريم سالمًا عن المعارض، والحديث عن صلاة الجمعة، فلاحظ.

4- في المصدر: لا يظهر.

5- ذكري الشيعة: 231.

6- حكاہ في روضۃ المتّقین 14: 63.

7- روضۃ المتّقین 14: 63.

إليه في باب الاستخاراة في كلامه الذي ذكرناه في الفائدة السابقة (1)، وبما حقّقناه يسقط الاعتراض من أصله، ويأتي في (ريب) في الطريق إلى علي بن بجيل:

محمد بن الحسن، عن الحسن بن متيل الدقان، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أبي عبد الله الحكم بن مسكين الثقفي، عن علي بن بجيل (2). إلى آخره، ولا يخفى أن ذكر [كنيته] (3) من بين الجماعة يدلّ على جلالته عنده (4).

وأما أيوب وغير مذكور إلّا في جامع الرواة للفاضل الأردبيلي (5)، وقد أخرج عنه الخبر ثقة الإسلام في الكافي (6)، والشيخ في التهذيب (7).

### [43] مج - وإلي أيوب بن الحر:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن أيوب بن الحر الكوفي الجعفي أخي أديم بن الحر، وهو مولى (8).

والنصر و يحيى و أيوب من أجيال الثقات، فالسند صحيح بعد ملاحظة

ص: 177

1- انظر: الجزء الثالث صحيفة: 464 و 495.

2- راجع الرقم: 212.

3- في الأصل: كنية و ما أثبتناه بين المعقوفتين هو الصحيح الموفق لاستقامة المعنى.

4- ذكر الكنية مع الاسم لا تقييد شيئاً سوي التعريف بالراوي، وain هي من الجاللة أو المدح وقد قال تعالى: تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَّٰبٍ وَ تَبَّعَ مَعَ ورود اللعن والتذكير على لسان الأئمة عليهم السلام للذين اشتهروا بالغلو معبرين عنهم بكلناهم، كقولهم: لعن الله أبا الخطاب!. و منهم من يري في إطلاق الكنية على شخص دليلاً على احترامه و تقديره من قبل مكنته، راجع بحث الكنية للسيد المحقق محمد رضا الجلاي المنشور بتراثنا العدد/ 17.

5- جامع الرواية: 112.

6- الكافي 6: 218.

7- تهذيب الأحكام 5: 1647 / 470.

8- الفقيه 4: 130، من المشيخة.

ما مرّ في حال البرقي وأبيه (1).

#### [44] مد - و إلى أئوب بن نوح:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله و الحميري جمِيعاً، عنه (2).

و أئوب بن نوح ثقة بالاتفاق، وهو الذي قال فيه أبو الحسن العسكري (عليه السلام) - كما في غيبة الشيخ مخاطباً لعمرو بن سعيد المدائني - : إن أحببت أن تنظر إلى رجل من أهل الجنة فانظر إلى هذا (3)، يعني أئوب بن نوح.

#### [45] مد - و إلى بحر السقاء:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم ابن مهزيار، عن أخيه علي، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن بحر السقاء - وهو بحر بن كثير (4).

السند صحيح بما مرّ من وثاقة إبراهيم (5)، والباقي من الأجلاء.

و أمّا بحر السقاء غير مذكور إلا في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ (6)، وقد مرّ و يأتي استظهار كون من يذكر فيه من الأربعـة آلاف الذين ذكرهم ابن عقدة في رجال الصادق (عليه السلام) وتقهم.

ويشير إلى وثاقته أيضاً روایة حماد عنه ولو بالواسطة، وروایة حريز الذي

ص: 178

---

1- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 15 ورمز (يه).

2- الفقيه 4: 60، من المشيخة.

3- الغيبة للطوسـي: 212.

4- الفقيه 4: 69، من المشيخة.

5- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 12 ورمز (يب).

6- رجالـ الشيخ: 158 / 63.

عدّ كتبه من الأصول، وعدّ كتابه من الكتب المعتمدة، وتضعيف العامة إياه، في تقرير ابن حجر: بحر بفتح أوله وسكون المهملة، ابن كنizer بنون وزايم، السقا، أبو الفضل البصري، ضعيف من السابعة، مات سنة ستين أي بعد المائة [\(1\)](#)، وذكر مثله الذهبي، قال: وابن حجر وثقه [\(2\)](#)، وقال الدارقطني: متروك [\(3\)](#).

مع إنّا في غنى عن ذكر الامارات بعد وجود حمّاد بن عيسى في الطريق وهو من أصحاب الإجماع، فلا حاجة إلى النظر في حال الذين بعده، ثم إنّ الموجود من نسخ الفقيه والمنقول عنه: كثير بالثاء المثلثة، وقد عرفت المضبوط عندهم والظاهر أنّهم أضبط في أمثال هذه المقامات.

#### [46] مو - وإلي بزيغ المؤذن:

محمد بن موسى بن المتكّل، عن علي ابن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد ابن سنان، عنه [\(4\)](#).

قد مرّ ما يتعلّق بهذا السنّد واستظهار وثاقة عليٍّ في حال البرقي [\(5\)](#).

وبزيغ المؤذن ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) [\(6\)](#)، وذكر بزيغا آخر مولى عمرو بن خالد، وقال: كوفي [\(7\)](#)، وذكر أبو عمرو الكشي في

ص: 179

1- تقرير التقرير 1: 5/93.

2- (وقوله: ابن حجر. إلى آخره غريب، إلا أن يكون وثقه في كتاب آخر غير التقرير) «(منه قدس سره»).

3- راجع ميزان الاعتدال 1: 298/1127، ولم نظر في توثيق ابن حجر له لا في كتبه ولا في كتب الذهبي - المتيمرة لدينا.

4- الفقيه 4: 59، من المشيخة.

5- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 15 ورمز (يه).

6- رجال الشيخ: 69/159.

7- رجال الشيخ: 68/159.

رجاله بزيعا مطلقا، وذكر أخبارا عن الصادق (عليه السلام) في لعنه وعده في عداد أبي الخطاب وأضرابه [\(1\)](#).

والسيد الأجل صاحب المنهج قال بعد نقل ما في الكشي والخلاصة: وفي أصحاب الصادق (عليه السلام) بزيع مولى عمرو بن خالد كوفي، وبزيع المؤذن، ولا أدرى هذا الملعون أيهما أو غيرهما، ثم نقل عن تاريخ أبي زيد البلخي: أما البزيعة فأصحاب بزيع الحائط، أقرروا بنبوته وزعموا أنهم كلّهم أنبياء، وزعموا أنهم لا يموتون ولكن يرثون، وزعم بزيع أنه صعد إلى السماء، وأن الله مسح على رأسه ومحّ في فيه، وأن الحكمة تنبت في صدره [\(2\)](#).

وفي رجاله الوسيط جزم بذلك، وقال في الحاشية: وأما الذي لعنه فأصحاب بزيع الحائط [\(3\)](#). إلى آخره، ويعلم منه أنه غيرهما وهو الموافق للاعتبار، فإن بزيع الملعون كان من أصحاب أبي الخطاب وصدق رسالته، كما نصّ عليه الحسن بن موسى التوبختي في كتاب الفرق [\(4\)](#)، وهو وأصحابه معروفون بالكفر والزنقة، كيف يتحمل أن يجعله الصدوق في عداد هؤلاء المشايخ ويعده كتابه معتمدا؟ وكيف يلقب بالمؤذن ولا صلاة عندهم فضلا عن آذانها؟

فمن الغريب ما في شرح التقى المجلسي ما لفظه: وما كان عن بزيع».

ص: 180

---

1- رجال الكشي 2: 547-549 / 592.

2- منهج المقال: 67.

3- الوسيط: 33

4- فرق الشيعة: 43. قال التوبختي في كتاب الفرق والمقالات [43] بعد أن ذكر أن أصحاب أبي الخطاب صاروا أربع فرق، قال: وفرقة قالت: بزيع نبي رسول الله مثل أبي الخطاب، أرسله جعفر بن محمد عليهما السلام، وشهد بزيع لأبي الخطاب بالرسالة، وبريء أبو الخطاب وأصحابه من بزيع «منه قدس سره».

المؤذن فهو ضعيف، روي الكشي إخباراً في ذمّه، و منها خبر صحيح فيه لعنه (1)، فيمكن أن يكون نقل الكتاب قبل انحرافه إلى الغلو (2)، انتهي.

ولَا أدرى ما سبب جزمه بذلك وكيف لم يتحمل كون الملعون هو الكوفي أو غيرهما و هو الحائط؟

### [47] مز- وإلي بشار بن بشار:

الحسين بن احمد بن إدريس (رضي الله عنه) عن أبيه، عن محمد بن أبي الصهبان، عن محمد بن سنان، عنه (3).

مرّ حال السندي سوي ابن أبي الصهبان عبد الجبار، وهو ثقة، والسندي صحيح، على الأصحّ.

و أمّا بشار بن بشار- كما في بعض النسخ، أو الثاني: بالياء والسين المهمّلة كما في بعضها والمضبوط في الرجال-: ثقة، صاحب أصل، يروي عنه ابن أبي عمير (4)، وأبان بن عثمان (5)، وقال الحسن بن فضّال: هو خير من أبان (6).

### [48] مح- وإلي بشير النبال:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن سنان، عنه (7).

السندي صحيح على ما شرحته.

و أمّا بشير فروي الكشي: عن طاهر بن عيسى الوراق، عن جعفر بن

ص: 181

1- رجال الكشي: 304/547.

2- روضة المتقين 14: 65.

3- الفقيه 4: 104 وفيه: بن يسار.

4- انظر رجال النجاشي: 113/290، وفهرست الشيخ: 40/120.

5- رجال الكشي 1: 711/773.

6- رجال الكشي: 411/773.

7- الفقيه 4: 86.

[أحمد] (1) بن أبي الحسن صالح بن أبي حمّاد الرازى، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمّد بن سنان، عن محمد بن زيد الشّحام، قال: رأني أبو عبد الله (عليه السلام) وأنا أصلّى، فأرسل إليّ ودعاني فقال لي:

من أين أنت؟ قلت: من مواليك، فقال: فأيّ موالى؟ قلت: من الكوفة؟ قلت: بشير النّبال، وشجرة، قال (عليه السلام): كيف صنّيعتّهما إلّي؟ قلت: ما أحسن صنّيعتّهما إلّي، قال: خير المسلمين من وصل وأعان ونفع، ما بَتْ ليلة قطّ ولله في مالي حقّ يسألنيه (2)، الخبر.

وروي ثقة الإسلام: عن العدة، عن سهل، عن محمّد بن عيسى، عن إسماعيل بن يسار، عن عثمان بن عفان السدوسي، عن بشير النّبال، قال:

سأّلت أبا جعفر (عليه السلام) عن الحمام؟ فقال: تريد الحمام؟ قلت: نعم، فأمر بإدخال الحمام، ثم دخل فاترنا بإزار وغطّي ركبتيه وسرته (3)، الخبر.

قال بعض المحققين: ولعلّ في اعتناء الإمام (عليه السلام) به وإدخاله 2.

ص: 182

---

1- في الأصل: جعفر بن محمّد، و ما أثبتناه هو الصحيح الموفق لما في رجال النجاشي: 310/121، والكتبي 1: 60/34، و رجال العلامة: 14/32، و نقد الرجال: 68/9، و منهج المقال: 81، و جامع الرواية: 149، و تقييّع المقال: 1753/212، ومعجم رجال الحديث: 50/2122. وقد ذكره الشيخ في رجاله: 458/7 باب من لم يرو عنهم عليهم السلام بعنوان: جعفر بن محمّد و هو اشتباه قطعاً بدلالة ما ذكر أولاً، و يقول ابن داود في رجاله: 62/300: جعفر بن احمد بن أيوب السمرقندى، يقال له ابن التاجر كذا رأيته بخط الشيخ رحمة الله، ثانياً، فلاحظ. الشيخ رحمة الله، ثانياً، فلاحظ.

2- رجال الكشي 2: 665/689.

3- الكافي 6: 501/22.

الحمام معه بعد إسخانه نوع مدح (1).

ويروي عنه من الأجلاء: داود بن فرقد (2)، والجليل علي بن شجرة (3)، و محمد بن سنان (4)، وأبان بن عثمان (5) من أصحاب الإجماع، وسيف بن عميرة (6).

## مط - وإلي بكار بن كردم: [49]

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عنه (7).

السند صحيح على الأصح.

وبكار ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) (8)، ويروي عنه ابن أبي عمير كما في الكافي في باب حب النساء (9)، وفي التهذيب في الحر إذا مات و ترك وارثا مملوكا (10)، ويونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب الخير والشر (11)، والحسن بن علي بن فضال فيه في باب قضاء حاجة المؤمن (12).

و هؤلاء من أصحاب الإجماع الذين لا يروون إلا عن ثقة، كما سنتحّقّه، وعلى المشهور، فيكتفي روایة ابن أبي عمير عنه.

ص: 183

- 
- 1- تقييّح المقال 1: 1362 / 176.
  - 2- الاستبصار 1: 855 / 240.
  - 3- تهذيب الأحكام 7: 60 / 14.
  - 4- الفقيه 4: 85، من المشيخة.
  - 5- الكافي 8: 540 / 342، من الروضة.
  - 6- الكافي 8: 490 / 314، من الروضة.
  - 7- الفقيه 4: 108، من المشيخة.
  - 8- رجال الشيخ: 52 / 158.
  - 9- الكافي 5: 7 / 321.
  - 10- تهذيب الأحكام 9: 1205 / 335.
  - 11- أصول الكافي 1: 3 / 119.
  - 12- أصول الكافي 2: 1 / 154.

ويروي عنه أيضاً: محمد بن سنان [\(1\)](#)، وعبد العظيم بن عبد الله الحسني [\(2\)](#).

وفي التعليقة: ويظهر من أخباره حسن عقيدته، وحكم خالي [\(3\)](#) بحسنه لأن للصدق طريقاً إليه، قلت: بل الحق وثاقته بما ذكرنا [\(4\)](#).

## [50] ان - وإلى بكر بن صالح:

أبوه، عن علي بن ابراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن بكر بن صالح الأزدي [\(5\)](#).

كذا في نسخ الوسائل، وفي بعضها في الحاشية: الرازي بدل الأزدي [\(6\)](#)، كما هو موجود في بعض نسخ الفقيه، ومنه نسخة التقى المجلسي [\(7\)](#)، ولذا ضعف بكر بن صالح الرازي الضبي لما قال النجاشي في ترجمته من أنه:

ضعيف [\(8\)](#) (جدّاً، كثير التفرد بالغرائب) [\(9\)](#).

ويحتاج بالبال أن الأزدي هو الصحيح، وهو غير الرازي الذي ضعفوه، وأن الموجود في الأسانيد هو الأول، ولم تقف علي تقيده بأحدهما، أو أن كتاب

ص: 184

- 
- 1- الفقيه 4: 108، من المشيخة.
  - 2- أصول الكافي 1: 351 / 60.
  - 3- المراد منه هو: المولى محمد باقر المجلسي الثاني صاحب (البحار).
  - 4- تعليقة البهبهاني: 70.
  - 5- الفقيه 4: 98، من المشيخة. وفيه: الرازي.
  - 6- وسائل الشيعة 19: 335 / 48.
  - 7- روضة المتقين 14: 67.
  - 8- رجال النجاشي: 109 / 276.
  - 9- ما بين القوسين لم يرد في النجاشي، وقد نسبت العبارة المذكورة إلى ابن الغضائري كما في مجمع الرجال 1: 274 و معجم رجال الحديث 3: 1851 / 346 والمراد من الغرائب، الأحاديث الغربية، وهي أما لفظاً، أي المشتملة متونها على لفظ غامض بعيد عن الفهم لقلة استعماله في الشائع من اللغة. أو مطلقاً، وهي ما كانت الغرابة في سندتها ومتتها معاً أو بأحدهما دون الآخر. انظر: الدراسة للشهيد الثاني: 107 و 129 و مقباس الهدایة: 227 و 231.

الرازي معتمد معروض على الأصول، وذلك لمنافاة رواية الأجلة عنه وهو بهذا المكان من الضعف.

مثل إبراهيم بن هاشم، والحسين بن سعيد في الاستبصار في باب من له زميل يظلل (1)، وعلي بن مهزيار فيه في باب جواز أن يحج الضرورة عن الضرورة (2)، وفي التهذيب في باب الزيادات في فقه الحج (3)، وأحمد بن محمد ابن عيسى في روضة الكافي بعد حديث قوم [صالح] (4)، وفي باب ألبان الإبل من كتاب الأطعمة (5)، وفي التهذيب في باب صفة الوضوء (6)، وفي الاستبصار في باب مقدار ما يمسح من الرأس والرجلين (7).

وأحمد بن محمد بن خالد (8)، وعلي بن محمد (9)، والحسين بن الحسن (10). وغيرهم.

وبالجملة فلا بد من القول بالتعدد، أو اعتبار كتابه، أو تضييف ما في النجاشي، أو بتعدد الرازي كما يظهر من رجال الوسيط (11)، وأن ما في النجاشي الذي صرّح بأنه يروي عن الكاظم (عليه السلام) غير ما في الفهرست فإنه لم 6.

ص: 185

1- الاستبصار 2: 1/185 .1

2- الاستبصار 2: 7/321 و الضرورة: أصله من الصر، وهو الحبس والمنع، والرجل الضرورة: هو الذي لم يحج قط، انظر: لسان العرب- صرر-.

3- تهذيب الأحكام 5: 412/1433 .

4- في الأصل: قوم لوط، والذي أثبناه من المصدر، انظر الكافي 8: 191/221، ومن الروضة.

5- الكافي 6: 1/338 .

6- تهذيب الأحكام 1: 57/160 .

7- الاستبصار 1: 61/182 و 62/185 .

8- الكافي 6: 3/7 .

9- أصول الكافي 1: 1/219 .

10- أصول الكافي 1: 2/64 .

11- الوسيط: 35 و 36 .

يضعفه (1)، وذكره في رجاله في من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) (2) كل ذلك لمنافاة روایة هؤلاء خصوصاً أَحْمَدُ الْأَشْعَرِي لِمَا فِيهِ.

### [51] نـ و إلـي بـكر بـن مـحمد الـأـزـدي:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف وأحمد بن إسحاق بن سعد وإبراهيم بن هاشم جميعاً، عنه (3).

وبكر الأزدي من وجوه الطائفة، ورجال السنن من أجلاّء الثقات.

### [52] نـ و إلـي بـكـير بـن أـعـين:

أبوه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن بكير بن أعين.

وهو كوفي يكنى: أبي الجهم، من موالي بنى شيبان، ولما بلغ الصادق (عليه السلام) موت بكير بن أعين قال: أما والله لقد أنزله عز وجل بين رسوله وبين أمير المؤمنين (صلوات الله عليهما) (4) كذلك في المنشية.

وروي هذا الخبر الكشي بطريق صحيح (5)، ويروي عنه غير ابن أبي عمير جماعة من وجوه الطائفة مثل [عمر] (6) بن أذينة (7)، وحرiz بن عبد الله (8)، وعلي بن رئاب (9)، والحسن بن الجهم (10)، وجميل بن

ص: 186

- 
- 1- فهرست الشيخ: 39/116.
  - 2- رجال الشيخ: 3/457.
  - 3- الفقيه 4: 33، من المنشية.
  - 4- الفقيه 4: 32، من المنشية.
  - 5- رجال الكشي 2: 419/315.
  - 6- في الأصل: عمرو، و ما أثبتناه هو الصحيح الموفق لما في رجال النجاشي 752/283، و فهرست الشيخ 492/113، و رجال العلامة 119/2، و جامع الرواية 1: 31 و 130.
  - 7- تهذيب الأحكام 1: 46/132.
  - 8- تهذيب الأحكام 2: 255/1012.
  - 9- أصول الكافي 1: 363/1 و 363/9.
  - 10- أصول الكافي 1: 85/2.

دراج (1)، و عبد الرحمن بن الحجاج (2)، وأخوه زرار في الكافي في باب طلاق الغائب (3)، والحسن بن محبوب (4)، وأبان بن عثمان (5)، وجماعة أخرى، والسند صحيح على الأصحّ.

### [53] نج - و إلى ثعلبة بن ميمون:

أبوه و محمد بن الحسن و محمد بن موسى بن المตوكل، عن عبيد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن عبد الله بن محمد الحجال الأسدي، عن أبي إسحاق ثعلبة بن ميمون.

و عنهم، عن الحميري، عن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن الحجال، عنه (6).

و أبو محمد الحجال هو الذي قال فيه النجاشي: ثقة ثقة، ثبت (7).

و عبد الله بن محمد أخو أحمد بن محمد بن عيسى يلقب ببنان لم يرد فيه شيء، ولكن كلامه في الشرح من مشايخ الإجازة (8)، و يروي عنه وجوه القمين مثل: محمد بن يحيى (9)، و محمد بن علي بن محبوب (10)، و محمد بن أحمد بن

ص: 187

- 
- 1- تهذيب الأحكام 9: 1048 / 293.
  - 2- تهذيب الأحكام 9: 1020 / 282.
  - 3- الكافي 6: 1 / 79.
  - 4- تهذيب الأحكام 10: 651 / 163.
  - 5- تهذيب الأحكام 1: 1049 / 353.
  - 6- الفقيه 4: 107، من المشيخة.
  - 7- رجال النجاشي: 595 / 226.
  - 8- روضة المتقين 14: 72.
  - 9- تهذيب الأحكام 7: 129 / 30.
  - 10- تهذيب الأحكام 2: 805 / 206.

يحيى (1)، و محمد بن الحسن الصفار (2)، وأبو علي الأشعري (3)، وأحمد بن إدريس (4)، و سعد بن عبد الله (5)، و علي بن إبراهيم (6)، و جعفر بن محمد الأشعري (7)، ومن لم يطمئن بوثاقته من رواية هؤلاء عنه فليعالج نفسه فإنّها مريضة (8).

و أبو إسحاق من وجوه الطائفـة وفقـهـاـ وعلمـائـهاـ وعـبـادـهاـ وـزـهـادـهاـ، أـجـلـ منـ أـنـ يـزـكـيـ وـيـوـثـقـ، فالـطـرـيقـ بـجـمـلـتـهـ صـحـيـحةـ.

## [54] نـدـ وـ إـلـيـ ثـوـيرـ بـنـ أـبـيـ فـاخـتـةـ:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن ثوير بن أبي فاختة، و اسم أبي فاختة: سعيد بن علاقـةـ (9).

الـسـنـدـ صـحـيـحـ عـلـيـ الـأـصـحـ، أـمـاـ غـيـرـ الـهـيـثـمـ مـنـ الرـجـالـ ثـقـاتـ بـالـاـنـفـاقـ، وـالـهـيـثـمـ وـإـنـ لـمـ يـوـثـقـوـهـ بـلـ مـدـحـوـهـ بـقـوـلـهـمـ: قـرـيبـ الـأـمـرـ، وـفـاضـلـ (10)، وـلـكـنـ

ص: 188

- 
- 1- تهذيب الأحكام 8: 10/5.
  - 2- الاستبصار 2: 408/125.
  - 3- تهذيب الأحكام 9: 816/206.
  - 4- تهذيب الأحكام 8: 899/248.
  - 5- الاستبصار 1: 1483/390.
  - 6- الكافي 8: 203، من الروضة.
  - 7- تهذيب الأحكام 10: 35/118.
  - 8- رواية الثقات عن شخص مجهول قد تكون قرينة على صدق الرواية عند البعض، ولكنها لا ترفع جهالتـهـ ظـاهـراـ، وـإـنـ قـالـ بـهـ آخـرـينـ فالـعـبـرةـ عـنـ الـبـعـضـ هيـ شـهـادـةـ الـثـقـاتـ وـأـصـحـابـ هـذـاـ الفـنـ بـكـونـهـ ثـقـةـ، وـمـعـ تـعـذرـهـاـ لـاـ يـلـزـمـ الـوـصـفـ المـذـكـورـ تـفـوـسـهـمـ عـلـيـ مـاـ لـاـ يـخـفـيـ.
  - 9- الفقيه 4: 111، من المشيخـةـ.
  - 10- رجال العـلـامـةـ 3/179، رجال الـكـشـيـ 2: 696/670.

يستكشف وثاقته من رواية جماعة عنه، وفيهم: محمد بن الحسن الصفار (1)، وسعد بن عبد الله (2)، و محمد بن علي بن محبوب (3)، وأحمد بن محمد بن عيسى (4)، وأحمد بن محمد بن خالد (5)، و محمد (6) بن أحمد بن يحيى (7) - ولم يستثن من نوادره- و موسى بن الحسن (8)، و سهل بن زياد (9)، ومن هنا يظهر وجه حكم العلامة بصحة هذا الطريق في الخلاصة.

وأما ثوير بن أبي فاختة أبو جهم، فروي الكشي في حديثه يظهر منه كونه من مشاهير الشيعة (10)، ويؤيد ما في ترجمته في تقرير ابن حجر: ثوير- مصغراً- ابن أبي فاختة- معجمه مكسورة و مثنّاة مفتوحة- سعيد بن علاقـة- بكسر المهملة- الكوفي، أبو الجهم، ضعيف، رمي بالرفض من الرابعة (11).

وذكره ابن داود في القسم الأول وقال: يروي عن أبيه، ممدوح (12).

وفي شرح المشيخة بعد ذكر خبر الكشي: اعلم أنه لا شك في جلالـة أمثال هذا الرجل بأن يكون مشهراً غـایـة الاشتـهـار عندـ العـامـةـ، وأخذ الحق يصيرـ عندـهـمـ متـهمـاـ فيـ مثلـ زـمانـ أبيـ جـعـفرـ (عليـهـ السـلامـ)ـ فإـنهـ لمـ يـكـنـ 7.

ص: 189

- 
- 1- فهرست الشيخ: 176 / 766.
  - 2- رجال الشيخ: 2 / 516.
  - 3- رجال النجاشي: 3 / 637.
  - 4- تهذيب الأحكام 7: 435 / 1734.
  - 5- تهذيب الأحكام 2: 329 / 1354.
  - 6- ورد في الأصل زيادة: بن أحمد، ولعلها من سهو الناسخ.
  - 7- تهذيب الأحكام 7: 253 / 1094.
  - 8- الكافي 3: 112 / 7.
  - 9- الكافي 5: 314 / 41.
  - 10- رجال الكشي: 2: 483 / 394.
  - 11- تقرير التهذيب 1: 121 / 54.
  - 12- رجال ابن داود: 60 / 287.

الشيعة فيه إلا قليلاً (رضي الله تعالى عنهم) [\(1\)](#) انتهي.

ويروي عنه الجليل أبو عبيدة الحذاء في الكافي في باب الدعاء للإخوان بظهر الغيب [\(2\)](#)، وفي الروضة [\(3\)](#).

## [55] نـ و إلـي جـابر بن إـسمـاعـيل:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن سلمة بن الخطاب، عن محمد بن الليث، عنه [\(4\)](#).

أما سلمة، ففي النجاشي: كان ضعيفاً في حديث [\(5\)](#)، والضعف في الحديث: الرواية عن الضعفاء، والاعتماد على المراسيل، وليس جرحاً في نفسه، مع أنه ضعيف من أصله، لإكثار الأجلاء من الرواية عنه، فروي عنه الصفار [\(6\)](#)، وسعد بن عبد الله [\(7\)](#)، وعبد الله بن جعفر الحميري [\(8\)](#)، ومحمد بن يحيى الأشعري [\(9\)](#)، وأحمد بن إدريس [\(10\)](#)، ومحمد بن علي بن محبوب [\(11\)](#)، ومحمد ابن أحمد بن يحيى [\(12\)](#) - ولم يستثن من نوادره - وعلي بن إبراهيم [\(13\)](#)، وهؤلاء وجوه

ص: 190

- 1- روضة المتقين 14: 74.
- 2- أصول الكافي 2: 7/368.
- 3- الكافي 8: 79، من الروضة.
- 4- الفقيه 4: 70، من المشيخة.
- 5- رجال النجاشي: 187/498.
- 6- رجال الشيخ: 8/475.
- 7- كما في الطريق وقد تقدم آنفاً.
- 8- فهرست الشيخ: 79/324.
- 9- أصول الكافي 2: 1/166.
- 10- فهرست الشيخ: 79/324.
- 11- تهذيب الأحكام 10: 135/537.
- 12- تهذيب الأحكام 6: 292/808.
- 13- الكافي 3: 2/503.

الطائفة في طبقتهم وعيونها، قد أجمعوا على الرواية عنه، فإن خفي على أحدهم لم يكن يخفي على الآخر، واحتمال عكوفهم جميعاً على الرواية من [\(1\)](#) الضعيف بعيد غایته، فاللازم عده ممن تقبل روايته.

وقال الشيخ في الفهرست: سلمة بن الخطاب البراوستاني، له كتب - وعدّها وقال: أخبرنا بجميع [كتبه و [\(2\)](#) رواياته ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن سعد بن عبد الله و الحميري وأحمد بن إدريس و محمد بن الحسن الصفار، عن سلمة [\(3\)](#).

و ذكره في رجاله في من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) وقال: له كتب ذكرناها في الفهرست، روی عنه الصفار، و سعد، و أحمد بن إدريس، وغيرهم [\(4\)](#)، ولم يشر فيها إلى ضعفه، وفي رواية ابن الوليد كتبه بتوسط الجماعة من الدلالة على الاعتماد ما لا يخفي.

ومحمد بن الليث ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) وأنه ممن أسنده [\(5\)](#)، و ذكرنا في محله أن في ذكره فيه و ذكره الكلمة المذكورة في حقه دلالة على كونه من الأربعة الآلاف المؤتمنين في كتاب ابن عقدة، المعتمد عند جمهور المحققين.

و أمّا جابر فلم أقف على حاله، وفي الشرح: ويظهر من المصنف أنه كان كتابه معتمداً [\(6\)](#).5.

ص: 191

- 
- 1- كذا في الأصل، و الصحيح ظاهراً: (عن) ما دام المراد من كلمة (الضعيف) بعدها هو سلمة ابن الخطاب. لا نوع الحديث.
  - 2- ما بين المعقوقتين من المصدر.
  - 3- فهرست الشيخ: 324 / 79.
  - 4- رجال الشيخ: 8 / 475.
  - 5- رجال الشيخ: 306 / 299.
  - 6- روضة المتقين 14: 75.

## [56] نو- و إلى جابر بن عبد الله الأنصاري:

علي بن أحمد بن موسى، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن محمد بن إسماعيل البرمكي، عن جعفر بن [أحمد] (1)، عن عبد الله بن الفضل، عن المفضل بن عمر، عن جابر بن يزيد الجعفي، عنه (2).

أما علي فهو الدفاق الذي أكثر الصدوق من الرواية عنه متراضيا (3)، فهو من مشايخه الذين يجري عليهم ما يجري على إخوانهم من مشايخ الإجازة.

و مرّ الكوفي والبرمكي في لو (4).

وعبد الله بن الفضل هو النوفلي الثقة الذي لا مغمس فيه.

ويأتي جابر الجعفي (5).

وأما الأنصاري فهو من السابقين الأولين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) (6) وحامل سلام رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) إلى باقر علوم الأولين والآخرين (7)، وأول من زار أبا عبد الله الحسين (عليه السلام) في يوم الأربعين (8)، المنتهي إليه سند أخبار اللوح السماوي الذي فيه نصوص من

ص: 192

---

1- في الأصل: جعفر بن محمد، وما أثبتناه هو الصحيح الموفق لسائر كتب الرجال وقد تقدم مثله، انظر تعليقنا عليه في الهاشم الأول، صحيفه: 182.

2- الفقيه 4: 37، من المشيخة.

3- أمالى الصدوق: 4/36.

4- في الأصل: لز، وما أثبتناه هو الصحيح بدليل وجود الكوفي والبرمكي فيه وبرقم: 36.

5- سيأتي برمز (نر) وبرقم: 75.

6- رجال الكشي 1: 178/78.

7- رجال الكشي 1: 223/89.

8- مصباح الزائر: 214.

الله رب العالمين على خلافة الأئمة الراشدين، الفائز بزيارة من بين جميع الصحابة عند سيدة نساء العالمين [\(1\)](#)، وله بعد ذلك مناقب أخرى وفضائل لا تحصى [\(2\)](#).

### [57] نز - وإلى جابر بن يزيد الجعفي:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن عمرو ابن شمر، عنه [\(3\)](#).  
السندي عمرو صحيح علي ما مر [\(4\)](#).

وأما عمرو فضعفه النجاشي وقال: زيد في كتاب جابر الجعفي أحاديث

ص: 193

1- أصول الكافي 1: 442 / 3.

2- مما اعتمد المصنف (رحمه الله) في توثيقاته للرواية هو رواية الأجلاء عنهم، ومن العجيب أنه غفل في هذا الموضوع - على الرغم من استقصائه موارد الرواية في الكتب الأربع وغیرها - رواية الإمام الباقر عليه السلام عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه كما في الكافي 3: 2/233، مع ما فيها من دلالة عظيمة وتزكية جليلة لجابر. وكيف لا يكون ذلك؟! مع أن الأئمة عليهم السلام لم تعهد لهم رواية قط عن غيرهم - فيما تتبعناه - إلا عن جابر رحمة الله عليه، والسر في ذلك أنهم عليهم السلام ليسوا من قبيل الرواة والمحدثين عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليكون قولهم حجة من جهة أنهم ثقات في الرواية، وليس بيانهم للاحكام من نوع رواية السنة وحكايتها، ولا من نوع الاجتهاد والاستنباط، بل هو أنفسهم مصدرالذلك، قولهم سنة، لا حكاية السنة، وأما ما يجيء على لسانهم أحياناً من روايات وأحاديث عن نفس النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فهي أما لأجل نقل النص عنه كما يتلقى نقلهم لجموع كلامه، وأما لأجل إقامة الحجة على الغير، وأما لغير ذلك من الدواعي، وبالجملة فرواية الإمام عن جابر ليست من باب رواية الثقة عن غيره، بل هي إمضاء لصحة الرواية وصدق الراوي وجلالته. انظر: أصول الفقه للشيخ المظفر 2: 61 وما بعدها.

3- الفقيه 4: 6، من المشيخة.

4- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 32 ورمز (لب).

ينسب بعضها إليه، والأمر ملتبس (1)، وظاهره أن سبب الضعف نسبة الكذب والوضع إليه من مجهول لا يعرف حاله، ويكتبه رواية الأجلة عنه واعتمادهم على تفسير جابر عليه.

فروي عنه النقة أبو الحسن أحمد بن النضر (2) كثيراً، و محمد بن خالد الطيالسي (3)، وسيف بن عميرة (4)، والجليل يونس بن عبد الرحمن، كما في الكافي في باب العفو (5)، وباب بر الوالدين (6)، وباب أن الميت يمثل له ماله ولده (7).

والحسن بن محبوب فيه في باب الرفق (8)، وباب نصيحة المؤمن (9)، وباب ما أخذه الله علي المؤمن (10).

وعثمان بن عيسى (11)، و حمّاد بن عيسى في التهذيب في باب الوصيّة ووجوبها (12)، وفي الكافي في باب الإشارة والنص على الحسن بن علي (عليهما السلام) (13).

و عبد الله بن المغيرة فيه في باب فضل الخبز (14)، وهؤلاء الخمسة من 1.

ص: 194

- 
- 1- رجال النجاشي: .765 / 287
  - 2- تهذيب الأحكام 7: 45 / 193 و .990 / 226
  - 3- تهذيب الأحكام 6: 213 / 502
  - 4- تهذيب الأحكام 6: 271 / 737
  - 5- أصول الكافي 2: 89 / 100
  - 6- أصول الكافي 2: 130 / 20
  - 7- الكافي 3: 234 / 4
  - 8- أصول الكافي 2: 97 / 5
  - 9- أصول الكافي 2: 166 / 4
  - 10- أصول الكافي 2: 195 / 10
  - 11- تهذيب الأحكام 3: 180 / 408
  - 12- تهذيب الأحكام 9: 176 / 714
  - 13- أصول الكافي 1: 237 / 5
  - 14- الكافي 6: 301 / 1

و محمد بن خالد البرقي (1)، والحسين بن المختار (2)، و علي بن سيف بن عميرة (3)، وإسماعيل بن مهران السكوني (4)، والنصر بن سويد (5)، و نصر بن مزاحم (6)، والحسين بن علوان (7)، و إبراهيم بن عمر اليماني (8)، و خلاد السدي الذي يروي عنه ابن أبي عمير (9)، و محمد بن سنان (10).

و كيف يتحمل في حّقّه الضعف بالكذب والوضع مع اعتماد هؤلاء عليه، وفيهم مثل يونس، و حمّاد الذي بلغ من تقواه و ثباته و احتياطه أنه كان يقول:

سمعت من أبي عبد الله (عليه السلام) سبعين حديثا، فلم أزل ادخل الشك على نفسي حتى اقتصرت علي هذه العشرين (11)، و هل يروي مثله عن غير التقة المأمون، يؤيد ذلك اعتماد علي بن إبراهيم عليه في تفسيره كثيرا (12).<sup>9</sup>

ص: 195

- 1- الفقيه 4: 6، من المشيخة.
- 2- تهذيب الأحكام 9: 466 / 107.
- 3- تهذيب الأحكام 10: 537 / 135.
- 4- الكافي 3: 7 / 220.
- 5- تهذيب الأحكام 1: 1327 / 420.
- 6- تهذيب الأحكام 4: 456 / 162.
- 7- تهذيب الأحكام 4: 550 / 193.
- 8- تهذيب الأحكام 4: 562 / 196.
- 9- الكافي 5: 1 / 447.
- 10- الكافي 8: 154 / 159، من الروضة.
- 11- رجال الكشي 2: 571 / 604.
- 12- تفسير القمي 1: 27-339، وقول المصطف- رحمة الله: يؤيد ذلك اعتماد علي بن إبراهيم عليه. هو اشارة منه الى ما قاله علي بن إبراهيم في مقدمة تفسيره 1: 4 (ونحن ذاكرون و مخبرون بما ينتهي إلينا، ورواه مشايخنا و ثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتكم وأوجب ولائهم). باعتبار هذا الكلام شهادة منه علي توثيق من وقع من الرواة في اسناد روايات تفسيره، وهذا ما استفاده من قبل صاحب الوسائل- رحمة الله- كما في الفائدة السادسة منه. ولمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث 1: 49.

وفي شرح المشيخة: اعلم أنّ علي بن إبراهيم روی أخباراً كثيرة في تفسيره عن عمرو بن شمر، عن جابر، وكذا باقي الأصحاب، وكان ذلك لما رأوها موافقاً [\(1\)](#) لباقي أخبار الأئمة (عليهم السلام) اعتبروها، والمصنف روی عنه أخباراً كثيرة، وقال: اعتقد أنها حجّة بيّني وبين رّبي [\(2\)](#)، ولم نطلع على رواية تدلّ على ضعفه وذمّه [\(3\)](#).

قلت: ويظهر من الشيخ المفيد (رحمه الله) أيضاً الاعتماد عليه، فإنه في كتاب الكافية -المبني على المسائل العلمية وتنقيد الأخبار وردها وقبولها- تلقي أخباره بالقبول، فقال في موضع سؤال: فإن قالوا: أليس قد روی عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام): أنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) لما دنا [من] [\(4\)](#) الكوفة مقبلًا من البصرة، خرج الناس مع قرظة بن كعب يتلقونه [\(5\)](#). الخبر.

وفيه أنه (عليه السلام) أنكر علي من نسب أهل الجهل إلى الشرك والكفر، فأجاب عن السؤال بغير ردّ الخبر وتضعيقه كما هو دأبه في غير المقام.

واستدل أيضًا للدعواه أنه (عليه السلام) ظلل طلحة والزبير بعد قتلهما، أو شهد عليهما بالنار، بما رواه إسماعيل بن أبان، قال: حدثنا عمرو عن جابر، عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) [\(6\)](#). الخبر.

ص: 196

---

1- كذا «منه قدس سره». وفي المصدر: موافقة، وهو الأنسب.

2- الفقيه: 1: 4 من المقدمة.

3- روضة المتقين 14: 77.

4- ما بين معقوفين لم يرد في الأصل.

5- الكافية في إبطال توبة الخاطئة: 6: 31 / 33.

6- الكافية في إبطال توبة الخاطئة: 6: 25 و 26 / 26.

وقال في جواب من ردّ دعوه كذب الخبر المعروف من بشاره النبيّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) عشرة من أصحابه بالجنة، بأنه لم ينكره المهاجرون والأنصار، ما لفظه: علي أنّ كثيراً من الشيعة يروون عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام): أن أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) واقف طلحه والزبير وخطبهم [\(1\)](#). الخبر.

فاستدل برؤايتها على إنكاره (عليه السلام) الخبر المذكور، وكذا صنع به في رسالته [\(2\)](#) في الرد على أصحاب العدد - كما يأتي [\(3\)](#) - وغير ذلك، فالحق دخوله في الثقات خصوصاً لوبنينا علي كون رواية واحد من أصحاب الإجماع فضلاً عن خمسة منهم من أمارات الوثاقة كما صرّح به العلامة الطباطبائي [\(4\)](#)، ويظهر من العلامة في المختلف [\(5\)](#).

وأمّا جابر، فما أشبهه بمحمد بن سنان في هذا المقام، والحق أنّه من أجلاء الرواة، وأعاظم النقاد، بل من حملة أسرارهم وحفظة كنوز أخبارهم.

ويشهد لذلك أمور:

أ- ما رواه محمد بن الحسن الصفار في البصائر: عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن زياد بن أبي الحال، قال: اختلف الناس في جابر بن يزيد وأحاديثه وأحاديثه، فدخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام) وأنا أريد أن أسأله.

ص: 197

---

1- الكافية في إبطال توبية الخاطئة: 6: 24/24.

2- الرسالة العددية: 30.

3- سيأتي في هذه الفائدة، صحيفة: 215.

4- رجال السيد بحر العلوم. 367.

5- مختلف الشيعة: وهناك كلام متين للسيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه في معجم رجال الحديث 1: 59 حول سند أصحاب الإجماع، وهل ان وقوع شخص ما في هذا السند يكفي لتوثيقه، أم لا؟ فراجع.

عنه، فابتداي من غير أن أسأله: رحم الله جابر بن يزيد الجعفي، كان يصدق علينا، ولعن الله المغيرة بن سعيد كان يكذب علينا [\(1\)](#).

ورواه الشيخ المفيد في كتاب الاختصاص: عن جعفر بن الحسين، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن الحكم، عن زياد بن أبي الحال، قال: اختلف أصحابنا في أحاديث جابر الجعفي، فقلت: أنا أسأل أبا عبد الله (عليه السلام) فلما دخلت ابتدائي فقال: «رحم الله جابر الجعفي، كان يصدق علينا، لعن الله المغيرة بن [سعيد] [\(2\)](#) كان يكذب علينا» [\(3\)](#).

ورواه الكشي: عن حمدوه وإبراهيم، قالا: حدثنا محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم [\(4\)](#). وساق مثله، وفيه: المغيرة بن سعيد، وهذه الطرق كلها صحيحة مروية في الكتب المعتمدة ولا معارض لها، ولو لم يكن في ترجمته غير هذا الخبر الصحيح المتضمن للإعجاز لكفي في إثبات ما ندّعه.

بـ- ما رواه الكشي: عن جيرئيل بن أحمد، حدثني محمد بن عيسى، عن عبد الله بن جبلة الكناني، عن ذريح المحاري، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن جابر الجعفي وما روي؟ فلم يجنبني، وأظنه قال: سأله بجمع فلم يجنبني، فسألته الثالثة فقال لي: يا ذريح دع ذكر جابر، فإن السفلة [6](#).

ص: 198

---

1- بصائر الدرجات: 12/258

2- في الأصل: شعبة، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر، والكري: 2: 489-399-408، ورجال العلامة: 9/261، وقد الرجال: 351/4، وجامع الرواة: 255، ومنهج المقال: 340. والظاهر أن نسخة المصنف من الاختصاص فيها: المغيرة بن شعبة بدليل ما سيأتي عنه.

3- الاختصاص: 204.

4- رجال الكشي: 2: 436/36.

إذا سمعوا بأحاديثه شنعوا، أو قال: أذاعوا [\(1\)](#).

ورواه في ترجمة ذريح بإسناده: عن محمد بن سنان، عن عبد الله بن جبلة الكناني، عن ذريح المحاربي، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) بالمدينة:

ما تقول في أحاديث جابر؟ قال: تلقاني بمكّة، فلقيته بمكّة، قال: تلقاني بمني، فقال لي: ما تصنع بأحاديث جابر؟ إله عن أحاديث جابر فإنّها إذا وقعت إلى السفلة أذاعوها، قال عبد الله بن جبلة:

[فاحسست] [\(2\)](#) ذريحا سفلة [\(3\)](#)، وهذا الخبر أيضاً كالصحيح لمكان جبريل، وفيه من الدلالات على علو مقامه ما لا يخفي.

ج- ما رواه الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة بإسناده: عن أبي المفضل، عن محمد بن عبد الله الحميري، عن أبيه، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن المفضل بن عمر، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن تفسير جابر، فقال: لا تحدث به، السفلة فيذيعونه، أما تقرأ كتاب الله: [فإذا نُقرَ في التأْوِر](#) [\(4\)](#) إنَّ مَنْ إِمَاماً مُسْتَرٌ، فإذا أراد الله إظهار أمره نكت في قلبه نكتة ظهر، فقام بأمر الله [\(5\)](#).

ورواه الكشي: عن آدم بن محمد بن البلخي، قال: حدثنا، علي بن الحسن ابن هارون الدقاد، قال: حدثنا علي بن أحمد، قال: حدثني أحد بن [\(6\)](#) عليظ.

ص: 199

- 1- رجال الكشي 2: 340 / 438.
- 2- في الأصل: فاحسب، وما أثبتناه بين المعقوفين هو الصحيح الموافق لما في المصدر.
- 3- رجال الكشي 2: 671 / 699.
- 4- المدثر: 8 / 74.
- 5- الغيبة للطوسي: 103.
- 6- كذا في الأصل، وفي المصدر: علي بن سليمان وفي هامشه: في النسخة، وفي هـ: حميد بن سليمان، وفي الترتيب: أحمد بن علي بن سليمان، فلاحظ.

ابن سليمان، قال: حدثني الحسن بن علي بن فضال، عن علي بن حسان، عن المفضل بن عمر الجعفي [\(1\)](#). وساق مثله.

د- ما رواه السيد علي بن أحمد العقيقي العلوي كما في الخلاصة، عن أبيه، عن عمّار بن أبان، عن الحسين بن أبي العلاء، أن الصادق (عليه السلام) ترجم عليه- يعني جابر- وقال: إنه كان يصدق علينا [\(2\)](#).

ه- ما رواه الحافظ ابن عقدة علي ما في الخلاصة: عن محمد بن أحمد [\(3\)](#) بن البراء الصائغ، عن أحمد بن الفضل، عن [\(4\)](#) حنّان بن سدير، عن زياد بن أبي الحال [\(5\)](#): أن الصادق (عليه السلام) ترجم علي جابر وقال:

إنه كان يصدق علينا، ولعن المغيرة وقال: إنه كان يكذب علينا [\(6\)](#).

و- ما رواه ثقة الإسلام في الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سئل عن القائم (عليه السلام) فضرب بيده على أبي عبد الله (عليه السلام) فقال: هذا والله قائم آل محمد (عليهم السلام).

قال عنبيسة: فلما قبض أبو جعفر (عليه السلام) دخلت على أبي عبد الله.

ص: 200

---

1- رجال الكشي 192 / 338، طبع جامعة مشهد، وفي النسخة المحققة 2: 338 / 437 سقط سهوا (احمد بن) بين (حدثني) و (علي بن سليمان).

2- رجال العلامة: 2 / 35 وفيه: (وقال السيد علي بن أحمد العقيقي روى عن أبي عمار بن أبان. إلى آخره).

3- في المصدر: احمد بن محمد.

4- عن: كذا في الأصل، وفي المصدر: بن، وهو اشتباه و لعله من الناسخ وال الصحيح الأول.

5- الحال: كذا في الأصل، وفي المصدر: الجلال وهو مصحف، وال الصحيح الأول لموافقته لما في سائر كتب الرجال.

6- رجال العلامة: 2 / 35

(عليه السلام) فأخبرته بذلك فقال: صدق جابر، ثم قال: لعلكم ترون أن ليس كل إمام هو القائم بعد الإمام الذي كان قبله (1).

ز- ما رواه فيه في باب أن الجن تأتيهم فيسألونهم: عن علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد، عن محمد بن أورمة، عن أحمد بن النضر، عن النعمان ابن بشير، قال: كنت مزاملا (2) لجابر بن يزيد الجعفي، فلما أن كننا بالمدينة دخل علي أبي جعفر (عليه السلام) فرده عليه، وخرج من عنده وهو مسرور، حتى وردنا الأخرى (3) - أول منزل تعدل من فيد (4) إلى المدينة- يوم الجمعة فصلينا الزوال.

فلما نهض بنا البعير إذا أنا برجل طوال (5) أدم معه كتاب فناوله جابر، فتناوله فقبله ووضعه على عينيه، وإذا هو من محمد بن علي إلى جابر بن يزيد، وعليه طين أسود رطب، فقال له: متى عهدك بسيدي؟ فقال: الساعة، فقال له: قبل الصلاة أو بعد الصلاة؟ قال: بعد الصلاة.

قال: ففك الخاتم وأقبل يقرأه ويقبض وجهه حتى أتي على آخره، ثم أمسك الكتاب، فمارأيته ضاحكا ولا مسرورا حتى وافي الكوفة، فلما وافينا الكوفة ليلا بت ليلتي، فلما أصبحت أتيته إعظاما له، فوجده قد خرج وفي عنقه كعب قد علقها وقد ركب قصبة وهو يقول: 1.

ص: 201

---

1- أصول الكافي 1: 7 / 244

2- المزاملة: المعادلة على البعير، وفي الحديث: انه مشي على زميلي، والزميل العديل الذي حمله مع حملك على البعير، انظر لسان العرب 11: 310.

3- الأخرى: ماء على متن الطريق الأول عن يسار سميرة، وسميرة بعد فيد، انظر مراصد الاطلاع 1: 41، ومعجم البلدان 1: 120.

4- فيد: بلدية في نصف طريق مكة من الكوفة- معجم البلدان 4: 282.

5- طوال وطويل بمعنى واحد، والأدم مأخوذ من: الأدمة، وهي السمرة الشديدة، وقيل: من ادمة الأرض، وهي لونها، وبه سمي آدم أبو البشر، انظر لسان العرب 12: 11.

وألياتنا نحو هذا، فنظر في وجهي ونظرت في وجهه، فلم يقل لي شيئا ولم أقل له، وأقبلت أبكي لما رأيته، واجتمع عليّ، وعليه الصبيان والناس، وجاء حتى دخل الرحبة وأقبل يدور مع الصبيان والناس يقولون: جن جابر بن يزيد، جن جابر، فوالله ما مضت الأيام حتى ورد كتاب هشام بن [عبد الملك] [\(1\)](#) إلى وإيه: أن انظر رجلاً. يقال له: جابر بن يزيد الجعفي فاضرب عنقه وابعث إلى برأسه، فالتفت إلى جلسائه فقال لهم: من جابر بن يزيد الجعفي؟ قالوا:

أصلحك الله كان رجلاً له فضل وعلم وحديث وحج فجن، وهو ذا في الرحبة مع الصبيان على القصب يلعب معهم.

قال فأشرف عليه فإذا هو مع الصبيان يلعب على القصب، فقال:

الحمد لله الذي عافاني من قتيله، ولم تمض الأيام حتى دخل منصور بن جمهور [الكوفة] [\(2\)](#) وصنع ما كان يقول جابر [\(3\)](#).

والسند حسن إلى أحمد بن النضر الثقة، وأخرجه الكليني في جامعه الذي عرفت حاله، وفيه ضرورة من المعاجز.

ومؤيد بما رواه الكشي: عن نصر بن الصباح، قال: حدثنا أبو يعقوب.

ص: 202

---

1- في الأصل: بن الحكم، وما أثبتناه من المصدر، ومثله في بحار الأنوار 46: 85 / 282 عنه.

2- ما بين المعقوقتين من المصدر، ومنصور بن جمهور من الطغاة لبني أمية من الغلابية، ولاه يزيد ابن الوليد - بعد قتل الوليد بن يزيد - على الكوفة بعد عزل وإليها السابق يوسف بن عمر، فدخل منصور الكوفة لأيام خلون من رجب سنة 126هـ وهرب منها يوسف، فأخذ بيوت الأموال وأطلق من في سجون يوسف من العمال وأهل الخراج. انظر تاريخ الطبرى 4: 261 حادث سنة: 126هـ. قال في البحار 46: 85 / 282: «وكان [ذلك] بعد وفاة الباقر عليه السلام باثنتي عشرة سنة، ولعل جبراً - رحمه الله - أخبر بذلك فيما أخبر من وقائع الكوفة».

3- أصول الكافي 1: 7 / 326، وما بين المعقوقتين منه.

إسحاق بن محمد البصري، قال: حدثنا علي بن عبد الله، قال: خرج جابر ذات يوم وعلي رأسه قوصرة راكبا قصبة، حتى مرّ على سكك الكوفة فجعل الناس يقولون: جنّ جابر، جنّ جابر، فلبيتنا بعد ذلك أياما، فإذا بكتاب هشام قد جاء بحمله إليه، قال: فسأل عنه الأمير، فشهدوا عنده أئمّة قد اخترط، وكتب بذلك إلى هشام ولم يعرض له، ثم رجع إلى ما كان من حاله الأولى [\(1\)](#).

ولا يخفى ما في الخبر من الدلالة على عظم قدره وجلالته شأنه. ومثله.

ح- ما رواه فيه أيضاً: عن عدّة من أصحابنا، عن صالح بن أبي حمّاد، عن إسماعيل بن مهران، عمن حدّه، عن جابر بن يزيد، عن الصادق (عليه السلام) قال: قلت له: حدثني محمد بن علي (عليهما السلام) بسبعين حديثا، لم أحدث بها أحداً قطّ، ولا أحدث بها أحداً، فلما مضي محمد بن علي (عليهما السلام) ثقلت علي عني، وضاق بها صدري بما تأمرني؟ فقال: يا جابر إذا ضاق بك من ذلك شيء فاخذ إلى الجبانة، وأحرف حفيرة، ثم دلّ رأسك فيها، وقل: حدثني محمد بن علي بكلّه وكذا، ثم طمه، فإن الأرض تستر عليك.

قال جابر: فعلت ذلك فخفّ، يعني ما كنت أجد [\(2\)](#).

وسند الخبر وإن كان ينتهي إليه، إلا أنه بعد ثبوت صدقه في إخباره بالأخبار المستعصية عن الصادقين (عليهما السلام) يكون في الحجّية كغيره.

قال المحقق السيد صدر الدين العاملي: تأمل في هذا الخبر لعلك تهتدى منه و من مثله إلى نوع ما كان ينشد المفید فيه من الأشعار، ويمكن الجواب بأن ثقل السر عليه إنما كان حرصا على إظهار فضل آل محمد عليهم السلام، و ظنه [7](#).

ص: 203

---

1- رجال الكشي 2: 344 / 443

2- الكافي 8: 149 / 157، من الروضة، والظاهر أن هناك تصرف في النقل، انظر كذلك بحار الأنوار 46: 27 / 344.

قابلية بعض الناس لإفشاءه، انتهي. ويقرب من هذا الخبر:

ط- ما رواه الكشي: عن جبرئيل بن أَحْمَدَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ أَبِيهِ جَمِيلَةِ الْمُفْضَلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ يَزِيدَ الْجَعْفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) تِسْعَينَ (1) أَلْفَ حَدِيثٍ، لَمْ أَحْدُثْ بِهَا أَحَدًا قَطًّا وَلَا أَحْدُثْ بِهَا أَحَدًا أَبْدًا، قَالَ جَابِرٌ: قَلْتُ لِأَبِيهِ جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): جَعَلْتَ فَدَاكَ إِنَّكَ قَدْ حَمَلْتَنِي وَقَرَأْتَنِي بِمَا حَدَّثَنِي بِهِ مِنْ سِرْكَمِ الَّذِي لَا أَحْدُثْ بِهِ أَحَدًا، فَرَبِّمَا جَاهَشَ صَدْرِي حَتَّى يَأْخُذَنِي مِنْهُ شَبَهُ الْجَنُونِ، قَالَ: «يَا جَابِرُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ (2) فَأَخْرُجْ إِلَى الْجَبَالِ (3)، فَاحْفَرْ حَفِيرَةً وَدَلِّ رَأْسَكَ فِيهَا»، ثُمَّ قَلَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) بِكَذَا وَكَذَا (4).

ورواه الشيخ المفيد في كتاب الاختصاص بإسناده: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن محمد بن عيسى مثله، إلا أن فيه: سبعين ألف حديث، وفيه:

فَأَخْرُجْ إِلَى الْجَبَالِ (5). إِلَيْ آخره.

ي- ما رواه: عن علي بن محمد، قال: حدثني محمد بن أَحْمَدَ، عن يعقوب بن يزيد، عن عمرو بن عثمان، عن أَبِيهِ جَمِيلَةِ الْمُفْضَلِ، عن جابر قال: رویت خمسين ألف حديث ما سمعه (6) أحد مني.

يا- ما رواه أيضاً: عن جبرئيل بن أَحْمَدَ، حدثني الشجاعي، عن محمد.

ص: 204

- 
- 1- في المصدر: سبعين.
  - 2- نسخة بدل: كذلك «منه قدس سره».
  - 3- في المصدر: الجبان.
  - 4- رجال الكشي 2: 343 / 441 .342
  - 5- الاختصاص: 66.
  - 6- كذا في الأصل والمصدر أيضاً، والظاهر في تذكير الضمير ارتباطه بالعدد، اي: ما سمع هذا العدد أحد مني، رجال الكشي 2: 440 .342

ابن الحسين، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، قال:

دخلت علي أبي جعفر (عليه السلام) وأنا شاب فقال: من أنت؟ قلت: من أهل الكوفة، قال: ممّن؟ قلت: من جعفي، قال: ما أقدمك إلى هاهنا؟

قلت: طلب العلم، قال: ممّن؟ قلت: منك، قال: فإذا سألك أحد من أين أنت فقل: من أهل المدينة، قال، قلت: أسألك قبل كلّ شيء عن هذا، أيحلّ لي أن أكذب؟ قال: ليس هذا بكذب، من كان في المدينة فهو من أهلها حتى يخرج، قال: ودفع إليّ كتاباً وقال لي: إن أنت حدثت به حتى يهلك بنو أمية فعليك لعنتي ولعنة آبائي، وإن أنت كتمت منه شيئاً بعد هلاكبني أمية فعليك لعنتي ولعنة آبائي، ثم دفع إليّ كتاباً آخر، ثم قال: وهاك هذا فإن حدثت بشيء منه أبداً فعليك لعنتي ولعنة آبائي [\(1\)](#).

وروي الكشي أخباراً كثيرة في ظهور الكرامات العجيبة منه لم نستشهد بها لضعف أسانيدها وعدم الحاجة إليها.

وفي كتاب عيون المعجزات للعالم الجليل الحسين بن عبد الوهاب الشعراي، وربما ينسب إلى علم الهدي السيد المرتضى كما احتمله العلامة المجلسي [\(2\)](#)، وجزمه السيد المحدث التوبلي [\(3\)](#):

روي لي الشيخ أبو محمد الحسن بن محمد بن نصر (رضي الله عنه) يرفع الحديث برجاله إلى البرسي، مرفوعاً إلى جابر (رضي الله عنه) قال: لما أفضت الخلافة إلىبني أمية [\(4\)](#). إلى آخره.

وفي البخار نقلاب عن والده، عن كتاب قديم في المناقب، قال: حدثنا 8.

ص: 205

1- رجال الكشي 2: 338 / 339.

2- بحار الأنوار 46: 102 / 92 و 80 / 274.

3- مدينة المعاجز: 319.

4- عيون المعجزات: 78.

احمد بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم ابن محمد الموصلي، قال: أخبرني أبي، عن خالد، عن جابر بن يزيد الجعفي [\(1\)](#).

وقال: حدثنا أبو سليمان بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن سعيد، عن أبي سعيد سهل بن زياد، قال: حدثنا محمد بن سنان، عن جابر بن يزيد الجعفي، قال: لما أضفت الخلافة [\(2\)](#). وساق الخبر.

وفيه معاجز كثيرة، وذكر الخيط وترزلن المدينة وهلاك جماعة كبيرة، وذكر بعض مقاماتهم وحقوق الإخوان، ويظهر منه علو مقامه عندهم بما لا يطمعه طامع، ولطول الخبر لم نخرجه، وهو مكرر في الكتب القديمة، بل في نوادر المعجزات - وكأنه مختصر الدلائل للطبرى - في باب معاجز السجاد (عليه السلام) ما لفظه:

و منها خبر الخيط، معروف مشهور، روى الشيخ أبو محمد الحسن بن نصر يرفع الحديث برجاته إلى محمد بن جعفر البرسي، عن إبراهيم ابن محمد الموصلي، عن جابر الجعفي [\(3\)](#). إلى آخره.

يب- ما في رجال الكشي في ترجمة يونس بن عبد الرحمن: وجدت بخط محمد بن شاذان بن نعيم، سمعت أبا محمد القماصي الحسن بن علوية الثقة يقول: سمعت الفضل بن شاذان يقول: حجّ يونس بن عبد الرحمن أربعا و خمسين حجّة، و اعتمر أربعا و خمسين عمرة، وألف ألف جلد ردا على المخالفين، ويقال: انتهى علم الأنمة (عليهم السلام) إلى أربعة نفر، أولهم سلمان الفارسي، والثاني جابر، والثالث السيد، والرابع يونس بن 1.

ص: 206

1- مناقب ابن شهر آشوب 4: 183.

2- بحار الأنوار 46: 80 / 274.

3- بحار الأنوار 46: 61 / 260.

والمراد من الجابر هو الجعفي لا-الأنصاري كما نصّ عليه جماعة، بل لم تُقف على من احتمل غيره، ما في الخلاصة قال: قال ابن الغضائري: جابر بن يزيد الجعفي الكوفي، ثقة في نفسه، ولكن جلّ من روي عنه ضعيف (2).

يـ- ما في الفهرست في ترجمته قال: جابر بن يزيد الجعفي، له أصل، أخبرنا به، وذكر طريقه. ثم قال: وله كتاب التفسير، ثم ذكر طريقه (3). ولم يذكر فيه شيئاً يدلّ على ضعفه. ويأتي (4) في قول المفيد مدح عظيم لأصحاب الأصول.

ومنه يظهر أن قول بعضهم: لا يكاد يفهم حسن من قولهم: له كتاب أو أصل أصلاً، شطط من الكلام.

يد- ما في رجال الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام): جابر بن يزيد أبو عبد الله الجعفي، تابعي، أُسند عنه، روى عنهما (5)، وذكره في أصحاب الباقر (عليه السلام) أيضاً وقال: جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث الجعفي، توفي سنة ثمان وعشرين ومائة علي ما ذكره ابن حنبل، وقال يحيى بن معين: مات سنة اثنتين وثلاثين [و مائة] (6) وقال القمي: هو من الأزد (7)، انتهي.

ولم يشر إلى ضعف فيه، وقد استطعنا في محله من كلمة أُسند عنه أنه 6.

ص: 207

---

1- رجال الكشي: 2/780 .917

2- رجال العلامة: 2/35

3- فهرست الشيخ: 3/45 .147

4- سيراتي في هذه الفائدة، صحيفة: 214.

5- رجال الشيخ: 30/163

6- ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر.

7- رجال الشيخ: 6/111

ممن ذكره ابن عقدة في رجاله، فيكون من الأربعة آلاف الذين وثقهم.

يهــ رواية ابن أبي عمير عنه كما في الكافي في باب النوادر من كتاب الصلاة: عــة من أصحابنا، عن أــحمد بن محمدــ، عن ابن أبي عمــير، عن جابرــ، عن أبي جعــفر (عليــه الســلام) قالــ: قالــ رسول الله (صــلــي الله عــلــيــه وآلــه وســلــيــه) لــجــبرــئــيلــ: يا جــبرــئــيلــ أــيــ الــبــقــاعــ أــحــبــ إــلــيــ الله عــزــ وــجــلــ؟ قالــ: المســاجــدــ، وــأــحــبــ أــهــلــهــ إــلــيــ اللهــ أــوــلــهــمــ دــخــولــاـ وــآـخــرــهــمــ خــروــجــاـ مــنــهــاـ (1).

وــتــأــمــلــ فــيــ الســنــدــ صــاحــبــ جــامــعــ الرــوــاـةــ وــاحــتــمــلــ الإــرــســالــ لــبــعــدــ مــاـ بــيــنــ اــبــنــ أــبــيــ عــمــيرــ وــجــابــرــ (2)، وــالــظــاهــرــ أــهــ فــيــ غــيــرــ مــحــلــهــ.

ورواية جملة من الأجلــاءــ [عــنــهــ] مــنــهــمــ: صفــوانــ بــنــ يــحــيــيــ كــمــاـ فــيــ الــخــرــائــجــ فــيــ فــصــلــ أــعــلــامــ الصــادــقــ (عليــهــ الســلامــ) (3).

وعــنــبــســةــ بــنــ بــجــادــ العــبــادــيــ (4)، وــهــشــامــ بــنــ ســالــمــ (5)، وــالــنــضــرــ بــنــ ســوــيدــ (6).

وســيفــ بــنــ عــمــيــةــ (7)، وــعــمــارــ بــنــ مــرــوــانــ (8)، وــإــبــراــهــيمــ بــنــ ســلــيــمــانــ (9)، وــإــبــراــهــيمــ بــنــ عــمــرــ الــيــمــانــيــ (10)، وــعــمــرــ بــنــ أــبــانــ (11)، وــالــمــفــضــلــ بــنــ 2.

صــ: 208

1ــ الكــافــيــ 3: 489 / 14.

2ــ جــامــعــ الرــوــاـةــ 1: 146.

3ــ الــخــرــائــجــ وــالــجــرــائــجــ: 332، كذلك انظر بحار الأنوار 47: 99 / 118.

4ــ الكــافــيــ 394 / 593، من الروضــةــ.

5ــ أــصــوــلــ الــكــافــيــ 1: 244 / 7.

6ــ أــصــوــلــ الــكــافــيــ 1: 166 / 2.

7ــ تــهــذــيــبــ الــأــحــكــامــ 1: 454 / 1479.

8ــ أــصــوــلــ الــكــافــيــ 1: 330 / 1.

9ــ فــهــرــســ الشــيــخــ: 45 / 147.

10ــ أــصــوــلــ الــكــافــيــ 1: 213 / 1.

11ــ أــصــوــلــ الــكــافــيــ 2: 133 / 2.

عمر (1)، والحسن بن السري (2)، وعمرو بن شمر (3)، وعمرو بن عثمان (4)، وعمرو بن يزيد (5)، وعبد الله بن غالب (6)، ويعقوب السراج (7) الذي قال المفید فيه: أنه كان من شیوخ أصحاب الصادق (عليه السلام) و خاصّته وبطانته و ثقاته (8).

ومیسر (9)، والسکونی (10)، ومشی الحنّاط (11)، وصباح المزنی (12).

يو- عدّه المخالفون من الكذابين، وتضعيفهم إیاہ و اهتمامهم على النھي عن الروایة عنه، حتى قال مسلم في أول صحيحة: حدثنا أبو غسان محمد بن عمرو الرازي، قال: سمعت جريرا يقول: لقيت جابر بن يزيد الجعفي فلم أكتب عنه، كان يؤمن بالرجعة (13) حدثنا حسن الحلوايی، حدثنا يحیی بن آدم، حدثنا مسیر، حدثنا جابر- وهو ابن يزيد- قبل أن يحدث ما أحدث (14).

حدثني سلمة بن شبيب، حدثني الحمیدي، حدثنا سفیان قال: كان 3.

ص: 209

- 
- 1- الفقیه 4: 37، من المشیخة.
  - 2- أصول الكافی 1: 2 / 96.
  - 3- الكافی 8: 18 / 4، من الروضۃ.
  - 4- الكافی 3: 3 / 234.
  - 5- تهذیب الأحكام 3: 3 / 5.
  - 6- الكافی 8: 336 / 529، من الروضۃ.
  - 7- أصول الكافی 2: 1 / 42.
  - 8- الإرشاد: 288.
  - 9- تهذیب الأحكام 7: 75 / 322.
  - 10- تهذیب الأحكام 7: 436 / 1737.
  - 11- الاستیصار 3: 209 / 758.
  - 12- الكافی 8: 344 / 542، من الروضۃ.
  - 13- صحيح مسلم 1: 20 / 20.
  - 14- صحيح مسلم 1: 20 / 3.

الناس يحملون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر، فلماً أظهر ما اتهمه الناس في حديثه، وتركه بعض الناس، فقيل له: و ما أظهر؟ قال: الإيمان بالرجعة [\(1\)](#).

حدثنا حسن الحلاني، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا قبيصة وأخوه أنهما سمعا الجراح بن مليح يقول: سمعت جابرا يقول: عندي سبعون ألف حديث عن أبي جعفر، عن النبي [\(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ\)](#) كلها [\(2\)](#).

حدثني حجاج بن الشاعر، قال: حدثنا أحمد بن يونس، قال: سمعت زهيرا يقول: قال جابر- أو سمعت جابرا يقول:- إنّ عندي لخمسين ألف حديث ما حدثت منها شيء [ء](#)، [قال] [\(3\)](#) ثم حدث يوما بحديث فقال: هذا من الخمسين ألفا [\(4\)](#).

حدثني إبراهيم بن خالد اليسكري قال: سمعت أبا الوليد يقول:

سمعت سلام بن أبي مطیع يقول: سمعت جابر الجعفی يقول: عندي خمسون ألف حديث عن النبي [\(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ\)](#) [\(5\)](#).

و حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، قال:

سمعت رجلا سأله عن قوله عز وجل: فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ [\(6\)](#)? فقال جابر: لم يجيء تأويل هذه الآية، قال سفيان: و كذب، فقلنا لسفيان: و ما أراد بهذا؟ فقال: إن الرافضة تقول: إن علیا (عليه السلام) في السحاب، فلا نخرج مع من خرج من ولده.

ص: 210

1- صحيح مسلم 1: 4/20

2- صحيح مسلم 1: 5/20

3- ما بين المعقوقتين من المصدر.

4- صحيح مسلم 1: 6/20

5- صحيح مسلم 1: 7/20

6- يوسف 12: 80

حتى ينادي مناد من السماء - يرید عليا (عليه السلام) أنه ينادي - اخرجوا مع فلان، يقول جابر: فذا تأويل هذه الآية وكذب، كانت في إخوة يوسف [\(1\)](#).

و حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، قال:

سمعت جابرا يحذّث بنحو من ثلاثين ألف حديث، ما أستحلّ أن أذكر منها شيئاً، وإن كان لي كذا وكذا [\(2\)](#).

ذكر هذه الأخبار في مقام ذكر الكذابين ومن لا يجوز الأخذ عنه، كالحارث الأعور الهمданى وغيره.

وقال ابن حجر في التقريب: جابر بن زيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله الكوفي، ضعيف، رافضي، من الخامسة [\(3\)](#).

وقال الذهبي في الميزان: جابر الجعفي الكوفي، أحد علماء الشيعة، عن سفيان: كان جابر الجعفي ورعا في الحديث، وما رأيت أورع منه [\(4\)](#)، ثم ذكر بعض ما رواه مسلم.

وقال: وعن يحيى بن يعلى: سمعت زائدة يقول: جابر الجعفي رافضي، شتم أصحاب النبي [\(صلي الله عليه وآله\)](#) [\(5\)](#).

وقال جرير بن عبد الحميد: لا أستحلّ أن أحذّث عن جابر الجعفي لأنّه كان يؤمن بالرجعة.

وقال في مختصره في الرجال، كما في النهج وغيره، بعد الترجمة: عن أبي الطفيل، والشعبي، وعنده: شعبة، وسفيانان، من أكبر علماء الشيعة، وثقة [\(3\)](#).

ص: 211

1- صحيح مسلم 1: 8/20

2- صحيح مسلم 1: 1/21

3- تقريب التهذيب 1: 123/17

4- ميزان الاعتدال 1: 379/1425

5- ميزان الاعتدال 1: 383

وقال أبو داود صاحب السنن: ليس في كتابي منه شيء سوي حديث السهو (2).

ومن ابن الجوزي في المنتظم قال: كان جابر بن يزيد الجعفي رافضيا غالباً، مات سنة 128 (3).

إلى غير ذلك من كلماتهم الناشئة عن عداوتهم المنبعثة عن كونه عالماً رافضاً (4).

يز- عده ابن شهرآشوب في المناقب بباب لأبي جعفر الباقر (عليه السلام) (5).

ص: 212

---

1- تهذيب التهذيب 2: 43

2- سنن أبي داود 1: 272 / 1036، الكاشف 1: 122 / 748.

3- المنتظم لابن الجوزي 7: 267.

4- أقول: إن ما يدعوه شخص من كثرة الحفظ لا يوجب تكذيبه شرعاً وعقلاً ما لم يقترن بذلك بالدليل. وعليه فإن تضليل جابر الجعفي - رضوان الله تعالى عليه - ورميه بالوضع من لدن بعض الكتاب الذين باعوا ضمائرهم بثمن بخس لا لكترة حفظه - كما يزعمون - وإنما السبب الحقيقي هو لانقطاعه إلى أئمة أهل البيت (عليهم السلام) ولازمتهم أكثر من خمسين عاماً وإلا لأوجب ذلك تضليل من ادعى الحفظ أضفافاً مضاعفة على ما قاله جابر! فهذا البخاري أخرج كتابه من ستمائة ألف حديث، وانه كان يحفظ مائة ألف حديث صحيح وضعف هذا العدد من الأحاديث غير الصحيحة!! وهذا احمد بن حنبل كان يحفظ جميع ما في كتبه - علي ما يرويه القوم - والتي كانت اثنتي عشر حملة!! ويحيى بن معين كتب بيده مليون حديث!! وقال الشعبي: ما حدثني رجل بحديث إلا حفظه. وقال أبو زرعة الأزدي: ما في بيتي سواد على بياض إلا وأحفظه. ونحن لا نريد أن نضعف هؤلاء بقدر ما نريد أن نبين أن كثرة الحفظ عن شخص توجب تكذيبه، و إلا لما صح إطلاق لقب «الحافظ» على أحد بحال. انظر: المبادئ العامة للفقه الجعفري: 110 و ما بعدها.

وكذلك الكفعمي في جنته (1)، والمراد من الباب بابهم (عليهم السلام) في علومهم وأسرارهم، وفي الأول، والإرشاد للمفید، وإعلام الوری للطبرسی، في مقام ذکر فضائل الباقر (عليه السلام) ما لفظهم: و كان جابر بن یزید الجعفی إذا روى عن محمد بن علي (عليهما السلام) شيئاً يقول: حدثني وصي الأوصياء ووارث علوم (2) الأنبياء محمد بن علي (عليهم السلام) (3).

و روی الكشی: عن حمدویه قال: حدثنا یعقوب بن یزید، عن ابن أبي عمیر، عن عبد الحمید بن أبي العلاء قال: دخلت المسجد حين قتل الولید، فإذا الناس مجتمعون، قال: فأیتھم فإذا جابر الجعفی عليه عمامة خرز حمراء، وإذا هو يقول: حدثني وصي الأوصياء ووارث علم الأنبياء محمد بن علي (عليهما السلام) قال: فقال الناس: جن جابر، جن جابر (4).

و روی الحسین بن حمدان، عن أحمد بن یوسف بن محمد، عن أبي سکينة، عن عمرو بن الرهیر، عن الصادق (عليه السلام) قال: إنما سمی جابر لأنّه جبر المؤمنین بعلمه، وهو بحر لا ينزع، وهو الباب في دهره، والحجّة على الخلق من حجّة الله أبی جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) (5).

و عن جعفر بن محمد بن مالک، عن جعفر بن محمد الخراز، عن مخول ابن ابراهیم، عن أبي خدیجة سالم بن مکرم، عن میمون بن ابراهیم، عن جابر أنه قال: علّمنی ابن فاطمة (عليهما السلام) کلمات ما أشاء أن أعلم بهن شيئاً إلا علمته، يعني الباقر (عليه السلام). 9.

ص: 213

- 
- 1- الجنۃ الواقیۃ (المصباح): 522
  - 2- نسخة بدل: علم «منه قدس سره».
  - 3- مناقب ابن شهرآشوب 4: 211/12، الإرشاد: 263، إعلام الوری: 269.
  - 4- رجال الكشی 2: 437/337.
  - 5- سفینۃ البحار: 1/539.

وبهذا الإسناد، عن ميمون قال: كان جابر قد جن نفسه، فركب القصب و طاف مع الصبيان حيث طلب للقتل، وكان فيما يدور إذ لقيه رجل في طريقه، و كان الرجل قد حلف بطلاق امرأته في ليلته تلك أنه يسأل عن النساء أول من يلقاه، فاستقبله جابر فسألة عن النساء؟ فقال له جابر: النساء ثلاثة، وهو راكب القصبة فمسكها الرجل، فقال له جابر: خل عن الججاد، فرکض مع الصبيان، فقال الرجل: ما فهمت ما قال جابر، ثم لحق به فقال له: ما معنى النساء ثلاثة؟ فقال جابر: واحدة لك، واحدة عليك، واحدة لا لك ولا عليك، وقال له: خل عن الججاد.

فقال الرجل: ما فهمت قول جابر، فلحق به وقال: ما فهمت ما قلت؟

فقال له: أما التي لك فالبكر، وأما التي عليك فالتي كان لها بعل ولها ولد منه، والتي لا لك ولا عليك فالثيب التي لا ولد عليها [\(1\)](#).

يعـ قول الشيخ المفید في رسالته في الرد على أصحاب العدد ما لفظه:

وأما رواة الحديث بأن شهر رمضان من شهور السنة يكون تسعه وعشرين يوما ويكون ثلاثين يوما ففهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمد بن علي، وأبي عبد الله جعفر بن محمد بن علي، وأبي الحسن علي بن محمد، وأبي محمد الحسن بن علي ابن محمد (صلوات الله عليهم) والأعلام الرؤساء المأخذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والحكام، الذين لا يطعن عليهم، ولا طريق إلى ذم واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدونة، والمصنفات المشهورة، وكلهم قد أجمعوا نقا و عملا على أن شهر رمضان يكون تسعه وعشرين، نقلوا ذلك عن آئمة الهدى (عليهم السلام) وعرفوه من عقائدتهم، واعتمدوه في دياناتهم، وقد فضلت أحاديثهم في كتابي المعروف بـ (صابيح النور في علامات [أوائل] [\(2\)](#) الشهور) ر.

ص: 214

1- سفينة البحار: 1/ 539.

2- ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر.

وأنا أثبت من ذلك ما يدلّ على تفصيلها إن شاء الله.

فممّن روي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام) أن شهر رمضان يصيب ما يصيب الشهور من النقصان: أبو جعفر محمد بن مسلم. إلى أن قال - في عداد من روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) -:

وروي عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

سمعته يقول. إلى آخره.

ثم ذكر بعده ما رواه ابن أبي يعفور، وعاوية بن وهب، وعبد الأعلى ابن أعين، وسماعة، وعبد الله (1) بن زراة وأضرابهم (2)، فلو لا أن جابر عنده من الموصوفين بالنوعة التي قدمها لما أدرج حديثه في حديثهم، وهذا واضح بحمد الله تعالى.

ويشهد لذلك ما فعل به في كتاب الاختصاص، فإنه قال فيه: أصحاب محمد بن علي (عليهما السلام): جابر بن يزيد الجعفي، حمران بن أعين، وزراة، [عامر بن] (3) عبد الله بن جذاعة، حجر بن زائدة، عبد الله بن شريك العامري، فضيل بن يسار البصري، سلام بن المستير، بريد بن معاوية العجلي، [الحكم] (4) بن أبي نعيم (5)، انتهي. انظر كيف قدمه في الذكر على جميعهم.

هذا ما عثرت عليه من أسباب مدحه ووثاقته وعلو مقامه ودرجه. 8.

ص: 215

---

1- في المصدر: عبيد بن زراة وفي هامشه: في نسخة (د) عبيد الله، والظاهر اتحاده مع عبيد.

2- الرسالة العددية: 14 - 23.

3- في الأصل: عبد الله بن جذاعة، وما أثبناه من المصدر، كذلك انظر تنقیح المقال 1: 197 الفائدة 12 من المقدمة - حواري الإمام الباقر عليه السلام.

4- في الأصل: الحكيم بن نعيم، وما أثبناه من المصدر، وانظر أيضا رجال الشيخ: 114/12 و 11 و 171/112 و رجال العلامة: 60، 4، و جامع الرواية 1: 266.

5- الاختصاص: 8.

قال التقى المجلسي في الشرح: والذى يخطر بيالي من تتبع إخباره أنه كان من أصحاب أسرارهما (عليهما السلام) وكان يذكر بعض المعجزات التي لا تدركها عقول الضعفاء، حصل به الغلوّ في بعضهم، ونسبوا إليه افتراء سيما الغلة وال العامة.

روي مسلم في أول كتابه ذموماً كثيرة في جابر [\(1\)](#)، والكلّ يرجع إلى الرفض، وإلى القول بالرجعة، وكان مشهراً بينهم، وعمل على أخباره جلّ أصحاب الحديث، ولم نطلع على شيء يدلّ على غلوّه واحتلاطه سويّ خبر ضعيف رواه الكشيّ [\(2\)](#)، انتهي.

والمراد من الخبر إن كان هو ما رواه: عن حمدوه وإبراهيم ابني نصير قالا: حدثنا محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن ابن بكر، عن زرارة، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن أحاديث جابر؟ فقال: ما رأيته عند أبي قطّ إلا مرتّة واحدة، وما دخل عليّ قط [\(3\)](#). فهو إما محمول على التقيّة عن زرارة، وهو في غاية البعد، أو موضوع كما لا يخفى على من تأمل فيما قدمناه، كيف وهو من الذين رووا النص من الباقر على الصادق (صلوات الله عليهما) بالسند الصحيح، كما رواه الكليني [\(4\)](#)، والطبرسي [\(5\)](#)، والمفيد [\(6\)](#)، والسروري [\(7\)](#)، وغيرهم.

وفي باب معاجز الباقر (عليه السلام) مما رأه بنفسه ورواه شيء كثير،[8](#).

ص: 216

- 
- 1- صحيح مسلم 1: 20.
  - 2- روضة المتقيين 14: 77.
  - 3- رجال الكشي 2: 335 / 436.
  - 4- أصول الكافي 1: 7 / 244.
  - 5- إعلام الورى: 267.
  - 6- الإرشاد: 271.
  - 7- مناقب ابن شهر آشوب 4: 278.

وكذا في أخبار الزيارات، ومنها زيارة أمين الله، وأبواب الفضائل منه ما لا يحصي.

والظاهر أن الأصل في ما نسب إليه من الضعف والتخلط ما ذكره النجاشي في ترجمته، فلذلك مع الجواب عنه بعون الله تعالى.

قال (رحمه الله): جابر بن زيد أبو عبد الله، وقيل: أبو محمد، الجعفي، عربي قديم، نسبة: ابن الحارث بن عبد يغوث بن كعب بن الحرب بن معاوية ابن وائل بن مرار بن جعفي، لقي أبا جعفر وأبا عبد الله (عليهما السلام) ومات في أيامه سنة ثمان وعشرين ومائة، روی عنه جماعة- غمز فيهم [و] ضعفوا- منهم: عمرو بن شمر، وفضال بن صالح، ومنخل بن جميل، ويوسف بن يعقوب، وكان في نفسه مختلطًا، وكان شيخنا أبو عبد الله محمد بن النعمان (رحمه الله) ينشدنا أشعاراً كثيرة في معناه يدلّ على الاختلاط ليس هذا موضعًا لذكرها، وقلّما يورد عنه شيء في الحلال والحرام، له كتب منها التفسير، ثم ذكر طرقه إليه وإلي سائر كتبه [\(1\)](#).

وقال العلامة في الخلاصة بعد نقل ما في النجاشي: والأقوى عندي التوقف فيما يرويه هؤلاء عنه، كما قاله الشيخ ابن الغضائري [\(2\)](#).

قال السيد الأجل الأميرزا محمد في المنهج: واعلم أن ما تقدم من قول الخلاصة: والأقوى عندي. إلى آخره، مشعر بأنه قيل ما يرويه عنه الثقات فلعله الصواب، فإن تلك الإشارة إن كان مما قيل فيه فعل ذلك لسخافة ما نقل عنه هؤلاء الضعفاء، وإن نقلت عنه أو مضمونها فعل ذلك أيضًا من فعل هؤلاء، على أن قائل الأشعار غير معلم الآن لنا، وكان مستند نسبة الاختلاط [2](#).

ص: 217

---

1- رجال النجاشي: 128/332

2- رجال العلامة: 35/2

إليه ليس إلا هذا، والله تعالى أعلم [\(1\)](#)، انتهي.

قلت: قد كانت جملة من المسائل المتعلقة بالمعرفة عند جماعة من المناكير التي يضللون معتقدها وينسبونه إلى الاختلاط، كوجود عالم الذر، والأظللة عند الشيخ المفید، وطی الأرض عند علم الهدی، وجود الجنة والنار الآن عند أخيه الرضی، وأمثال ذلك مما يتعلق بمقاماتهم (عليهم السلام) وغيره، مع تواتر الأخبار بها وصيروتها كالضروريات في هذه الأعصار، وظاهر أنّ من يرى الذي يروي خلاف ما اعتقده ينسبه إلى الاختلاط، بل الزندقة، ومن سبر روایات جابر في هذه الموارد وغيرها يعرف أن نسبة الاختلاط إليه اعتراف له ببلوغه المقامات العالية، والذروة السامية من المعارف.

ثم نقول: الظاهر أنّ الشيخ المفید أنسد هذه الأشعار من باب الحکایة والنقل من دون اعتقاد بصدق مضمونها فيه، لما تقدم من نصّه على جلالته وعدم تطرق الطعن إليه بوجه في الرسالة العددية، واعتماده على روایاته في إرشاده، وفي كتاب الكافية في موارد متعددة أشرنا إلى بعضها في ترجمة عمرو ابن شمر [\(2\)](#).

ثم إن تمسّك النجاشي لاختلاطه بالأشعار كما هو الظاهر من كونها مستندة فيه، مع ما رأى من إكثار أئمّة الحديث مثل: الكليني، وشيخه على، والصدوق، الصفار، وابن قولويه، والشيخ المفید- شیخه- في الإرشاد والأمالي و الكافية والختصاص وغيرهم من النقل عنه عجيب، وأعجب منه قوله: وقلّما يورد عنه شيء في الحلال والحرام [\(3\)](#)، فإن في كثير من أبواب الأحكام منه خبراً.

ص: 218

---

1- منهج المقال: 80.

2- تقدم في هذه الفائدة، صحفة: 193.

3- رجال النجاشي 128/332.

وروي الصدوق في باب السبعين من الخصال عنه خبرا طويلا فيه سبعون حكما من أحكام النساء يصير بمنزلة سبعين حديثا (1).

وكتاب جعفر بن محمد بن شريح (2) أكثر أخباره عنه، وأغلبها في الأحكام، ولو جمع أحد أسانيد جابر في الأحكام لصار كتابا، فكيف يستقل هذا النقاد مروياته في الحلال والحرام، ومع الغضّ نقول: ليس هذا و هنا فيه، فإن القائمين بجمع الأحكام في عصره كان أكثر من أن يحصي، فلعله رأى أن جمع غيرها مما يتعلّق بالدين، كالمعارف والفضائل والمعاجز والأخلاق والساعة الصغرى والكبرى أهم، ونشرها ألزم، فكلّها من معالم الدين وشعب شريعة خاتم النبيين، كما أنّ قلة ما ورد من زرارة وأضرابه في هذه المقامات لا تورث و هنا فيهم، ولكلّ وجههُ هو مولّيهَا.

### [58] نَحْ وَإِلَيْهِ جَرَاحُ الْمَدَائِنِ:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى [عن الحسين بن سعيد] (3) عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عنه (4).

رجال السندي إلى القاسم من الأجلاء، وأما القاسم فلم يوثقه صريحا، ويمكن استظهار وثاقته من روایة النضر عنه، لما قيل في ترجمته من أنه: صحيح الحديث (5)، وقد مر في الفائدة السابقة (6) بيان دلالة هذه الكلمة على وثاقة

ص: 219

- 
- 1- الخصال 2: 12 / 585
  - 2- انظر الأصول الستة عشر: 60.
  - 3- ما بين المعقوفين لم يرد في الأصل وأثبتناه من المصدر، والظاهر وجود السقط في نسخة المصنف من الفقيه أو حصل ذلك سهوا من الناشر، انظر خاتمة الوسائل 30: 37 / 58، وروضة المتقيين 14: 77، ومجمل الرجال 7: 232، ومعجم رجال الحديث 4: 38 / 2078.
  - 4- الفقيه 4: 26، من المشيخة.
  - 5- رجال العلامة: 1 / 174.
  - 6- تقدم في الفائدة الرابعة ماله علاقة بالمقام.

مشايخ من قيلت هذه الكلمة في حقه، فراجع.

ويؤيد روایة یونس بن عبد الرحمن عنه في التهذیب في باب میراث من علا في الآباء [\(1\)](#)، وباب ابن الأخ وجده [\(2\)](#).

وحمّاد فيه أيضاً [\(3\)](#)، وفي الاستبصار في باب أنّ القاذف إذا عرفت توبته قبلت شهادته [\(4\)](#)، وفي طريق الصدوق إليه كما يأتي [\(5\)](#)، وهما من أصحاب الإجماع.

والحسين بن سعيد في التهذیب في باب البیانات [\(6\)](#).

وأماماً جراح، في النجاشي: روى عن أبي عبد الله (عليه السلام) ذكره أبو العباس، له كتاب يرويه عنه جماعة منهم النضر بن سويد [\(7\)](#).

أما قوله: روى. إلى آخره، ففيه إشارة إلى كونه من أصحاب الأصول كما أشرنا إليه سابقاً، وعرف ذلك منه بالاستقراء.

وقوله: ذكره، إشارة إلى كونه من الأربعة آلاف الذين جمعهم أبو العباس ووتقهم وتلقاء الأصحاب بالقبول.

وعرفت كون روایة النضر من أمارات الوثاقة.

### [59] نط - وإلى جعفر بن بشير الجلي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه [\(8\)](#).

ص: 220

1- تهذيب الأحكام 9: 308 / 1103.

2- تهذيب الأحكام 9: 309 / 1106.

3- تهذيب الأحكام 10: 159 / 639.

4- الاستبصار 3: 37 / 125.

5- انظر صفحة: 90 من الجزء الخامس الخاصة بالطريق رقم: 259 وبرمز (رنت).

6- تهذيب الأحكام 6: 246 / 622 و 254 / 660 و 256 / 669.

7- رجال النجاشي: 130 / 335.

8- الفقيه 4: 72، من المشيخة.

السند في أعلى درجة الصحة.

وجعفر من عيون الطائفة وزهادها، وهو الذي قالوا فيه: روي عن الثقات وروروا عنه [\(1\)](#).

## [60] س - وإلي جعفر بن عثمان:

أبوه، عن علي بن موسى الكميذاني، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن محمد ابن أبي عمير، عن أبي جعفر الشامي، عنه [\(2\)](#).

والكميذاني [\(3\)](#) من مشايخ الكليني، داخل في عدّته عن ابن عيسى، ويكتفي في مدحه روایتهم [\(4\)](#) عنه، مع أنه من مشايخ الإجازة، وجود الطرق الصحيحة إلى أحمد، وإلى ابن سعيد، وإلى ابن أبي عمير للمشايخ الثلاثة [\(5\)](#).

والكميذاني على ما يظهر من تاريخ قم كانت إحدى القرى السبعة التي كانت مجتمعة قبل بناء قم، ويقال لها: هفت ده- أي سبعة قري- وهي:

مجان، وقزوان، ومالون، وسكن، وجلينادان [\(6\)](#)، وكميذان [\(7\)](#)، فلما نزل الأشعريون بأرض قم جعلوا السبعة واحدة وسمّوها بقم [\(8\)](#)، فصارت كميذان إحدى محلاتها في شرح يطول، وذكر في باب ميادين قم: ميدان يحيى بن عمران ابن عبد الله الأشعري بكميذان، بقرب المسجد الجامع، وميدان أبي علوية

ص: 221

- 
- 1- رجال العلامة: 31 / 7
  - 2- الفقيه 4: 110، من المشيخة.
  - 3- الكميذاني: بالياء المثلثة التحتانية بعد الميم، والذال المعجمة، والنون قبل الياء الساكنة، نسبته إلى كميذان محلة في شرق قم كما في الإيضاح [51 و 92] وغيره «منه قدس سره».
  - 4- أي: الكليني والصادق.
  - 5- أي الكليني والمفيد والصادق، انظر كذلك تهذيب الأحكام 10: 43 من المشيخة.
  - 6- في المصدر: جلنbadan.
  - 7- سقط من نسختي واحدة «منه قدس سره»، هذا وفي نسختنا وردت مضافة من قبل المصحح وهي: جمر.
  - 8- تاريخ قم: 23.

الحسن بن يحيى بن عمران الأشعري بكميدان، بقرب قصر مشرف عليه يعرف به [\(1\)](#).

وأبو جعفر الشامي غير مذكور، ولا يضرّ جهالته بعد رواية ابن أبي عمير عنه، كاشتراك جعفر بن عثمان بين الثقة وغيره، لكون ابن أبي عمير من العصابة الذين لا يحتاج إلى النظر إلى من بعده، إذا صحّ السند إليه، مع أن الظاهر من بعض الاتحاد، مضافاً إلى النص على وثيقة أحدهما، ورواية ابن أبي عمير عن الآخر، فالسنن في غاية الاعتبار.

### [61] سا- وإلى جعفر بن القاسم:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله و محمد بن يحيى العطار وأحمد بن إدريس جمیعاً، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عنه [\(2\)](#).

السنن صحيح بما مرّ، إلا أن جعفر غير مذكور في الشرح، ويظهر من المصنف أن كتابه معتمد، والطريق إليه صحيح بستة طرق [\(3\)](#).

### [62] سب- وإلى جعفر بن محمد بن يونس:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه [\(4\)](#).

وجعفر وثقه النجاشي، ويروي عنه أحمد بن محمد بن عيسى [\(5\)](#)، فالسنن صحيح.

ص: 222

1- تاريخ قم: 27.

2- الفقيه 4: 99، من المشيخة.

3- والطرق الستة في هذا الطريق هي: 1- أبوه، عن سعد، عن احمد بن أبي عبد الله عن أبيه عنه. 2- أبوه، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن أبي عبد الله عن أبيه عنه. 3- أبوه، عن احمد بن إدريس، عن احمد بن أبي عبد الله عن أبيه، عنه، فهذه ثلاثة طرق، ومع روایتها بواسطة محمد بن الحسن تصير ستة، فلاحظ.

4- الفقيه 4: 43، من المشيخة.

5- رجال النجاشي: 120/307.

## [63] سج - و إلى جعفر بن ناجية:

محمد بن الحسن، عن الحسن ابن متيل الدقاق، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير [البجلي] عنه [\(1\)](#).

في النجاشي: الحسن بن متيل، وجه من وجوه أصحابنا، كثير الحديث [\(2\)](#)، و حكم في الخلاصة بصحة هذا السند [\(3\)](#).

وابن ناجية ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) [\(4\)](#)، و يروي عنه الجليل عبد الله ابن مسakan [\(5\)](#)، و جعفر بن بشير [\(6\)](#) الذي قالوا فيه: روي عن الثقات [\(7\)](#)، وفي الشرح: والظاهر من المصنف أن كتابه معتمد [\(8\)](#)، فقول السيد الجليل في العدة: و جعفر مهمل [\(9\)](#)، في غير محله.

## [64] سد - و إلى جميل بن دزاج و محمد بن حمران:

أبوه، عن سعد ابن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عنهم [\(10\)](#).

والظاهر أن محمد بن حمران هو النهدي الثقة، الذي كان له كتاب اشتراك فيه هو و جميل، و يروي عنه البزنطي [\(11\)](#)، و يونس بن عبد الرحمن [\(12\)](#)،

ص: 223

1- الفقيه 4: 121، من المشيخة، و ما بين المعقوفتين منه.

2- رجال النجاشي: 49 / 103.

3- رجال العالمة: 42 / 27.

4- رجال الشيخ: 162 / 20.

5- الفقيه 2: 286 / 1406.

6- الفقيه 4: 121، من المشيخة.

7- رجال العالمة: 31 / 7.

8- روضة المتقين 14: 79.

9- العدة للكاظمي 1: 111.

10- الفقيه 4: 17، من المشيخة.

11- الفقيه 1: 62 / 232.

12- تهذيب الأحكام 9: 298 / 1066.

و الوشاء (1)، وأبان (2)، وعبد الرحمن بن أبي نجران (3)، وسيف بن عميرة (4)، والحسين بن سعيد (5)، وغيرهم من الأعاظم، فالطريق في أعلى درجة الصحة.

[65] سهـ - و إلـي جويرية بن مسـهر - فـي خـبر رـد الشـمس عـلـي أمـير المؤـمنـين (عـلـيـهـ السـلام) بـعـد وـفـة النـبـي (صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ ذـكـرـهـ) :-

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين ابن سعيد، عن أحمد بن عبد الله القروي، عن الحسين بن المختار القلانسى، عن أبي بصير، عن عبد الواحد بن المختار الأنصارى، عن أم المقدام الثقفيّة، عن جويرية (6).

قلت: كذا في نسخ المشيخة وفي كتابه علل الشرائع، إلا أن فيه أحمد ابن عبد الله القرزوني (7)، ويظهر من سائر طرق المشايخ إلى جويرية في قصة رد الشمس عليه (عليه السلام) بعد وفاته (صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ ذـكـرـهـ) احتلال في هذا الطريق.

فروي الصفار في البصائر، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن عبد الله بن بحر، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي المقادم، عن جويرية (8). إلى آخره.

ص: 224

- 
- 1- تهذيب الأحكام 6: 233 / 139
  - 2- تهذيب الأحكام 7: 157 / 37
  - 3- الاستبصار 4: 849 / 227
  - 4- أصول الكافي 1: 6 / 387
  - 5- تهذيب الأحكام 6: 711 / 266
  - 6- الفقيه 4: 29، من المشيخة.
  - 7- علل الشرائع: 4 / 352
  - 8- بصائر الدرجات: 1 / 237

وروي الجليل محمد بن العباس الماهيary في تفسيره على ما نقله عنه في تأویل الآیات: عن أَحْمَدَ بْنَ إِدْرِیسَ (1)، عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَیْسَیِ، عن الحسین بن سعید، عن عبد الله بن يحيی، عن عبد الله بن مسکان، عن أبي بصیر، عن أبي المقدام (2)، عن جویریة (3).

ويمكن أن يقال: أنّ أباً بصیر رواه عن أم المقدام بالواسطة، وعن أبي المقدام بدونها، وقد رواه عن جویریة غيرهما.

فرواه محمد بن علي الطوسي في كتاب ثاقب المناقب: عن داود بن كثير الرقي، عن جویریة (4).

والصفار في البصائر: عن محمد بن الحسين، عن عبد الله بن جبلة، عن أبي الجارود، عن جویریة (5)، وغيرهما، ولذا لا يحتاج إلى النظر في حال رجاله ولا يضرّه جهالة بعضه واختلاف بعض متونه بما لا يضرّ بالمقصود.

قال السيد المرتضى في شرح القصيدة الباٰية للسيد الحميري عند قوله:

وعليه قد حبست ببابل مرة أخرى وما حبست لخلق معرب

.5(6)

ص: 225

1- في رواية بحار الأنوار 41: 168 / 3: أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِیسَ وَ هُوَ اشْتَبَاهُ وَ لَعْلَهُ مِنَ النَّاسِخِ وَ الصَّحِّحِ مَا فِي الْأَصْلِ وَ الْمَصْدَرِ، فلاحظ.

2- في المصدر: أم المقدام، مع زيادة عبد الواحد بن المختار الأنصاري بين (أبي بصیر) و (أم المقدام) وفي رواية البحار 41: 167 / 3 ينتهي الاسناد عند أبي بصیر لكنه روی هذا الخبر عن جویریة بطريق آخر فلاحظ.

3- تأویل الآیات 2: 721.

4- ثاقب المناقب: 111.

5- بصائر الدرجات: 238 / 3 .548

6- انظر بحار الأنوار 41: 188. هذا هو بيت من قصيدة للسيد الحميري، وقبله: ردّت عليه الشمس لما فاته وقت الصّلاة وقد دنت للغرب حتى تبلى نورها في وقتها للغروب، ثمّ هوت هوی الكوكب وبعده: وعليه قد حبست ببابل مرة أخرى وما حبست لخلق معرب إلا لأحمد أوله، ولردها ولحبسها تأویل أمر معجب انظر: بحار الأنوار 41: 185.

هذا البيت يتضمن الإخبار عن رد الشمس في بابل على أمير المؤمنين (عليه السلام) والرواية بذلك مشهورة.

وقال ابن شهر آشوب في المناقب: وذكر أن الشمس ردت عليه مرارا، وذكر ستة عشر موضعًا، ثم قال: وأماالمعروف مررتان في حياة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بكراع الغيم، وبعد وفاته (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) -إلى أن قال:-

وأماماً بعد وفاته (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ما روي جويرية بن مسهر، وأبورافع، والحسين بن علي (عليهما السلام) [\(1\)](#).

## سو - وإلي جheim بن أبي جهم: [\[66\]](#)

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن سعدان بن مسلم، عن جheim بن أبي جهم، ويقال له: ابن أبي جهمة [\(2\)](#).

مرّ توثيق سعدان في (ح) [\(3\)](#) فالسند صحيح.

وأماماً جheim فأهملوه في الرجال، ويمكن استظهار وثاقته من روایة الحسن ابن محبوب عنه في الكافي في الروضة بعد حديث يأجوج و مأجوج [\(4\)](#)، ويونس ابن عبد الرحمن فيه في باب البداء من كتاب التوحيد [\(5\)](#)، وهمما من أصحاب

ص: 226

---

1- مناقب ابن شهر آشوب 2: 318

2- في الأصل: جheim، ولعله من اشتباه الناسخ. الفقيه 4: 54، من المشيخة.

3- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 8.

4- الكافي 8: 287 / 226 من الروضة.

5- أصول الكافي 1: 14 / 226، وفيه: جheim بن أبي جهمة.

الإجماع، وعلي بن الحكم (1)، وسعدان (2)، وفي الشرح: ويظهر من المصنف أن كتابه معتمد (3).

### [67] سز - وإلي حارث بيع الأذناء

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عنه (4).

السنن صحيح بما شرحته.

والحارث غير مذكور، ويروي عنه الثقة أبوبن الحرس (5) من أرباب الأصول، وعد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة، فلا بأس بما رواه.

### [68] سح - وإلي الحارث بن المغيرة [النصري]:

[68] سح - وإلي الحارث بن المغيرة [النصري] (6): محمد بن علي ماجيلويه، عن أبيه، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن يونس بن عبد الرحمن و محمد بن أبي عمير جميعاً، عنه (7).

والطريق صحيح بما تقدم (8).

ص: 227

1- تهذيب الأحكام 7: 710/161، وفيه: الجهم بن أبي الجهم.

2- الاستبصار 1: 347/1309، وفيه: جهم بن أبي جهم.

3- روضة المتقين 14: 82.

4- الفقيه 4: 120، من المشيخة.

5- تهذيب الأحكام 9: 229/898.

6- في الأصل: النصري - بالضاد المعجمة - وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر و رجال البرقي: 15، والنجاشي 39/361، و

رجال الشيخ 117/42 و 179/233، وفهرست الشيخ 95/255، ورجال العلامة 55/10، وإيضاح الاشتباه: 29، ورجال ابن داود

.367/68، ونقد الرجال 80/45، وجامع الرواة 1: 175، ومنهج المقال: 90، وتنقية المقال 1: 247/2135.

7- الفقيه 4: 51، من المشيخة.

8- تقدم برقم: 33 ورمز (ج).

وابن المغيرة هو الذي قالوا فيه: ثقة ثقة (1)، ويروي عنه صفوان (2)، ويونس (3)، وأبان أبي عمير (4)، وأبان بن عثمان (5)، وثعلبة بن ميمون (6)، وأبو أيوب (7)، ويحيى الحلبي (8)، وحماد بن عثمان (9)، وعاوية بن عمّار (10)، وعلي بن النعمان (11)، وعبد الله بن مسakan (12)، ومحمد بن الفضيل (13)، والفضيل بن يسار (14)، عبد الكريم بن عمرو الخثعمي (15)، وغيرهم من الأجلاء.

وروي الكشي: عن محمد بن قولويه، عن سعد بن عبد الله، عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى، عن عبد الله بن محمد الحجال، عن يونس بن يعقوب، قال: كَنَّا عِنْدَ أَبِيهِ عَبْدَ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَقَالَ: أَمَا لَكُمْ مِنْ مَفْزَعٍ؟ أَمَا لَكُمْ مِنْ مَسْتَرَاحٍ تَسْتَرِيحُونَ إِلَيْهِ؟! مَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ الْحَارِثِ بْنِ الْمَغِيرَةِ النَّصْرِيِّ؟ (16)

### سط - وإلي حبيب بن المعلي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن

ص: 228

- 1- رجال النجاشي: 139 / 361.
- 2- رجال النجاشي: 139 / 361.
- 3- الفقيه 4: 51، من المشيخة.
- 4- الفقيه 4: 51، من المشيخة.
- 5- الكافي 8: 253 / 356، من الروضة.
- 6- الكافي 3: 479 / 10.
- 7- الكافي 8: 234 / 309، من الروضة.
- 8- تهذيب الأحكام 2: 14 / 35.
- 9- أصول الكافي 1: 28 / 2.
- 10- أصول الكافي 2: 366 / 5.
- 11- تهذيب الأحكام 2: 4 / 5.
- 12- تهذيب الأحكام 2: 15 / 39.
- 13- تهذيب الأحكام 7: 262 / 1132.
- 14- أصول الكافي 1: 308 / 3.
- 15- تهذيب الأحكام 4: 145 / 405.
- 16- رجال الكشي 2: 628 / 620.

محمد بن الوليد الخزاز، عن حمّاد بن عثمان، عنه [\(1\)](#).

أمّا محمّد، فقي النجاشي: أبو جعفر الكوفي ثقة عين. نقى الحديث، قال: وعمر حتى لقيه محمّد بن الحسن الصفار، وسعد [\(2\)](#).

وفي الكشي: فطحي، من أجلّة العلماء والفقهاء والدول [\(3\)](#).

وحبب الخثعمي هو الذي قال [فيه] [\(4\)](#) النجاشي: ثقة مرتين، ويروي عنه ابن أبي عمر [\(5\)](#)، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي [\(6\)](#) وحمّاد بن عثمان [\(7\)](#)، وهم من أصحاب الإجماع، والقاسم بن محمد [\(8\)](#)، وعلي بن إسماعيل الميثمي [\(9\)](#)، وغيرهم.

واعلم أنّ من ذكرناه من رجال الطريق هو الموجود في الوسائل [\(10\)](#)، وفيما رأينا من نسخ الفقيه، ولكن في شرح التقى المجلسي: عن محمّد بن الوليد الخزاز، وشرح حاله ثم قال: عن محمّد بن عيسى، وهو ابن عبيد القطني، وقد تقدم ثقته [\(11\)](#)، انتهي.6.

ص: 229

- 
- 1- الفقيه 4: 41، من المشيخة.
  - 2- رجال النجاشي 345 / 931.
  - 3- رجال الكشي 2: 1062 / 835.
  - 4- في الأصل: في، وما أثبتناه هو الصحيح المناسب للمقام.
  - 5- رجال النجاشي: 141 / 368، وفيه: حبيب بن المعلل، هذا ولم تتفق كتب الرجال بشأنه، فبعضهم استظهر التعدد، والآخر الاتحاد، ومنهم من وسع الدائرة معتبرهم ثلاثة أو أربعة و لمزيد الفائد، انظر: تقيح المقال 1: 2275 / 253، ومعجم رجال الحديث 4: 224 / 2570.
  - 6- الاستبصار 2: 226 / 781.
  - 7- تهذيب الأحكام 4: 213 / 620.
  - 8- أصول الكافي 2: 3 / 464.
  - 9- الكافي 3: 2 / 507.
  - 10- وسائل الشيعة 19: 342 / 68.
  - 11- روضة المتقيين 14: 86.

وهو غريب منه لاقتصره على نسخة مغلوطة، وقد صرّحوا في ترجمة الخزار، أنه يروي عن حماد بن عثمان (1)، الموجود في الأسانيد كثيراً رواية محمد بن عيسى عن حماد بتوسط يونس بن عبد الرحمن (2) فلاحظ، وبالجملة فالسند موثق كالصحيح.

## [70] ع - وإلى حذيفة بن منصور:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عنه (3).

السند صحيح.

وأما حذيفة بن منصور [بن] (4) الكثير الخزاعي فمن أجلاء الثقات لوجوهه:

أ- ما في النجاشي: ثقة، روي عن أبي جعفر، وأبي عبد الله، وأبي الحسن (عليهم السلام) وابناء الحسن و محمد روايا الحديث، له كتاب يرويه عدّة من أصحابنا (5). إلى آخره.

ب- رواية ابن أبي عمير عنه كما في طريق النجاشي إلى كتابه، وصفوان في التهذيب في باب فرض صلاة السفر (6)، وعبد الله بن المغيرة فيه في باب الصلاة في السفر من أبواب الزيادات (7)، وأبان بن عثمان فيه في باب العارية (8)، وحماد بن عثمان و جميل بن دراج في الكافي في باب السنة في المهور (9)

ص: 230

- 
- 1- فهرست الشيخ: 230 / 60
  - 2- أصول الكافي: 9 / 18
  - 3- الفقيه: 4: 94، من المشيخة.
  - 4- الظاهر سقوطه من الأصل سهوا وأثبتناه من النجاشي وغيره.
  - 5- رجال النجاشي: 147 / 383
  - 6- تهذيب الأحكام: 2: 14 / 34
  - 7- تهذيب الأحكام: 3: 213 / 521
  - 8- تهذيب الأحكام: 7: 184 / 810
  - 9- الكافي: 5: 375 / 1

- هؤلاء الستة من أصحاب الإجماع لا يرون جميعهم أو الأولان منهم إلا عن الثقة - وغيرهم من الثقات: كمحمد بن سنان (1)، و محمد بن أبي حمزة (2)، و عبد الله بن حماد الأنصاري (3)، و الحكم بن مسكين (4).

ج- ما في الخلاصة قال: و ثقہ شیخنا المفید و مدحه (5). إلى آخره.

قلت: وفي الرسالة العددية لم يطعن في السند الذي فيه حذيفة إلا بمحمد بن سنان (6)، ولو لا وثاقته عنده لكان أولي بالطعن.

د- ما ذكره الشيخ في التهذيب عند ذكر حديثه في عدم نقصان شهر رمضان: هذا الخبر لا يصح العمل به من وجوه:

أحدهما: أنّ متن الخبر لا يوجد في شيء من الأصول المصنفة، وإنّما هو موجود في الشواذ من الأخبار.

و منها: أن كتاب حذيفة بن منصور عربي منه، والكتاب معروف مشهور، ولو كان هذا الحديث صحيحاً عنه لضمّنه كتابه (7). إلى آخره.

وفي تعليقه الأستاذ الأكبر في كلامه فوائد: منها كون حذيفة جليلاً، صحيح الحديث، موثقاً به.

و منها أن الأخبار التي نقلها المشايخ عنه على سبيل الاعتماد والإفتاء بها إنّما هي من كتابه المعروف المشهور (8). إلى آخره. 3.

ص: 231

---

1- الفقيه 4: 94، من المشيخة.

2- فهرست الشيخ: 251 / 65.

3- تهذيب الأحكام 7: 1411 / 344.

4- الكافي 6: 7 / 490.

5- رجال العلامة: 2 / 60.

6- الرسالة العددية: 9.

7- تهذيب الأحكام 4: 196.

8- تعليق البهبهاني: 93.

هـ- ما رواه الكشي: عن حمدوه و محمد، قالا: حدثنا محمد بن عيسى، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: سأله أبو العباس فضل البقباق (1) لحرiz الإذن على أبي عبد الله (عليه السلام) فلم يأذن له، فعاوده فلم يأذن له، فقال: أي شيء للرجل أن يبلغ في عقوبة غلامه؟ قال، قال:

علي قدر ذنبه، فقال: قد والله عاقبت حريزا بأعظم مما صنع، قال: ويحك إنّي فعلت ذلك لأنّ حريزا جرد السيف (2)، ثم قال: أما لو كان حذيفة بن منصور ما عاونني فيه [بعد] (3) أن قلت: لا (4).

وهذا الخبر رواه ثقة الإسلام في الكافي: عن علي بن ابراهيم، عن أبي عمير، عن حماد، عن الحلببي، عن أبي العباس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: ما للرجل يعاقب به مملوكه (5). إلى آخره، باختلاف يسير، وسقط صدره لعله لعدم الحاجة، وذيله لذلك، أو لعدم ذكره البقباق لتضمنه ذمه، فالمناقشة في السند بابن عيسى في غير محله.

و دلالته على المدح العظيم، خصوصا اختصاصه (عليه السلام) حذيفة بخصلة التسليم - الذي هو من أشرف الخصال - من بين أصحابه غير خفي على المنصف البصير.

و من جميع ذلك يظهر أنه لا ينبغي الإصراع إلى ما حكى عن ابن الغضائري في ترجمته من أن: حديثه غير نقى، يروي الصحيح والسقيم، .3

ص: 232

- 
- 1- ترجمة النجاشي في رجاله بعنوان: الفضل بن عبد الملك أبو العباس البقباق انظر: رجال النجاشي: 308 / 843.
  - 2- كان حريز قد شهر السيف في قتال الخوارج بسجستان وقد روى الشيخ المفید رضوان الله تعالى عليه كيفية مقتل حريز في كتاب الاختصاص: 207، فراجع.
  - 3- ما بين المعقوفين من المصدر.
  - 4- رجال الكشي 2: 627 / 615.
  - 5- الكافي 7: 3 / 370

وآمره ملتبس، ويخرج شاهدا (1)، ولا حاجة إلى شرح سقم هذا الكلام كما في الشرح (2) وغيره.

## [71] عا- وإلي حriz بن عبد الله:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عيسى بن عبيد والحسن بن ظريف وعلي بن إسماعيل كلّهم، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله (3).

وأبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله والحميري و محمد بن يحيى العطار وأحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد وعلي بن حميد وعبد الرحمن بن أبي نجران، عن حمّاد بن عيسى الجهنمي، عنه.

وأبوه و محمد بن الحسن و محمد بن موسى بن المตوكل، عن عبد الله ابن جعفر الحميري، عن علي بن إسماعيل و محمد بن عيسى ويعقوب ابن يزيد والحسن بن ظريف، عن حمّاد بن عيسى، عنه.

وما كان فيه عن حريز بن عبد الله في الزكاة: محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن (علي بن) (4) إسماعيل بن سهل، عن حمّاد بن عيسى، عنه.

وأبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عنه (5).

الحسن بن ظريف ثقة، وعلي بن إسماعيل الذي يروي عنه الحميري تقدم وثاقته في (كز) (6).

ص: 233

1- رجال العلامة: 2/60.

2- روضة المتقين 14: 86.

3- الفقيه 4: 9 من المشيخة.

4- ما بين القوسين لم يرد في المصدر و انظر ما أشار إليه المصنف في الصفحة الآتية.

5- الفقيه 4: 35، من المشيخة.

6- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 27.

فالسند الأول صحيح، وكذا الثاني وإن ضعفنا على بن حديد لوجود الجليلين في طبقته، وكذا الثالث، وكذا الخامس بما مر في إبراهيم (1).

وأما الرابع: ففي نسخ الوسائل: على بن إسماعيل (2)، ولكن فيما رأينا من نسخ الفقيه وشرح المشيخة: إسماعيل بن سهل، والأول غير مذكور، والظاهر أنه من طغيان القلم، وأما الثاني فذكره في الفهرست، وذكر له كتاباً، وذكر طريقه إليه (3) ولم يشر إلى طعن فيه.

وقال النجاشي: ضعفه أصحابنا (4)، ثم ذكر الكتاب والطريق، وفي نسبة التضعيف إليهم إشعار بتمريره، ولعله في محله لرواية الأجلة عنه خصوصاً مثل: أحمد بن محمد بن عيسى كما في الكافي في باب الاعتراف بالذنب (5)، وفي باب دعوات موجزات (6).

وعلي بن مهزيار (7)، والعباس بن معروف (8)، ومحمد بن عبد الجبار (9)، ومحمد بن خالد البرقي (10)، وكيف كان فلا حاجة إلى التجشم بعد وجود الطريق الصحيح، مع أن كتب حريز كلها تعدد في الأصول كما في الفهرست (11)، وطرق المشايخ إليها تقرب من التواتر. 9.

ص: 234

1- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 14 ورمز (يد).

2- وسائل الشيعة 19: 70 / 343

3- فهرست الشیخ: 46 / 14

4- رجال النجاشي: 46 / 28

5- أصول الكافي 2: 312 / 7

6- أصول الكافي 2: 420 / 1

7- الاستبصار 2: 40 / 126

8- روضة المتقين 14: 87

9- تهذيب الأحكام 7: 376 / 1523

10- رجال النجاشي: 28 / 56

11- فهرست الشیخ: 62 / 239

وحرiz من أعلام الرواة وعيونها، ثقة ثبت، لا مغمز فيه، وحديث الحجب واضح التأويل ظاهر الحكمة مبين المراد، قد أكثر الأجلاء من الرواية عنه، ولعدم الحاجة طويلا الكشح عن عدّهم.

## [72] عبـ و إلـي الحسن بن جـهم:

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه [\(1\)](#).

والجـهم: هو ابن بكـير أخـو زـرارـة، و جـدـ الشـيخـ الجـليلـ أـبـيـ غالـبـ أـحـمدـ اـبـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـلـيـمـانـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ الـجـهـمـ.

وأـبـوـ مـحـمـدـ الـحـسـنـ ثـقـةـ جـلـيلـ، يـرـوـيـ عـنـ الـأـجـلـاءـ، مـثـلـ: الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ اـبـنـ فـضـالـ [\(2\)](#)، وـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ بـكـيرـ [\(3\)](#)، وـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ بـزـيـعـ [\(4\)](#)، وـ سـعـدـ اـبـنـ سـعـدـ [\(5\)](#)، وـ مـحـمـدـ الـبـرـقـيـ [\(6\)](#)، وـ عـلـيـ بـنـ أـسـبـاطـ [\(7\)](#)، وـ أـحـمدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـيـ [\(8\)](#)، وـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ هـاشـمـ [\(9\)](#)، وـ مـحـمـدـ بـنـ الـقـاسـمـ بـنـ فـضـيلـ بـنـ يـسـارـ [\(10\)](#)، وـ أـبـوـ عـبـدـ اللـهـ أـحـمدـ بـنـ مـحـمـدـ الـعـاصـمـيـ [\(11\)](#).

وفي الكـافـيـ: عنـ أـحـمدـ، عنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ، عنـ الـحـسـنـ بـنـ الـجـهـمـ،

صـ: 235

- 
- 1- الفـقيـهـ 4: 20، منـ المـشـيـخـةـ.
  - 2- رجالـ النـجـاشـيـ: 50 / 50.
  - 3- لمـ نـظـفـرـ بـرواـيـتـهـ عـنـهـ، وـ المـوـجـودـ هـوـ العـكـسـ انـظـرـ رـجـالـ الـكـشـيـ 2: 316 / 419، وـ جـامـعـ الـرـوـاـةـ 1: 191، وـ تـنـقـيـحـ الـمـقـالـ 1: 271 / 2496، وـ مـعـجمـ رـجـالـ الـحـدـيـثـ 4: 506.
  - 4- الكـافـيـ 4: 2 / 17.
  - 5- الكـافـيـ 5: 50 / 567.
  - 6- تـهـذـيـبـ الـأـحـكـامـ 7: 1142 / 264.
  - 7- الكـافـيـ 4: 8 / 6.
  - 8- تـهـذـيـبـ الـأـحـكـامـ 7: 832 / 188.
  - 9- الفـقيـهـ 4: 20، منـ المـشـيـخـةـ.
  - 10- تـهـذـيـبـ الـأـحـكـامـ 1: 596 / 205.
  - 11- رسالةـ أـبـيـ غالـبـ الزـرـاريـ: 8.

قال: كنت مع أبي الحسن (عليه السلام)جالسا فدعا بابنه وهو صغير فأجلسه في حجري وقال لي: جرّده فائز قميصه، فنزعته، وقال لي: انظر بين كتفيه، فنظرت فإذا في أحد كتفيه شبيه بالخاتم داخل في اللحم، ثم قال: أترى، هذا كان مثله في هذه الموضع من أبي (عليه السلام) (1).

### [73] عج - وإلى الحسن بن راشد:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم جميعا، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد.

و محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم ابن يحيى عنه (2).

أما القاسم: فذكره الشيخ في الفهرست، وذكر أن له كتابا فيه آداب أمير المؤمنين (عليه السلام) (3) و ذكر طريقه إليه، وفي من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) من رجاله (4)، ولم يشر إلى طعن فيه، وكذا في أصحاب الرضا (5) (عليه السلام)، وكذا النجاشي (6)، وفي الخلاصة: ضعيف (7).

قال في التعليقة: أخذه من ابن الغضائري كما في النقد (8)، فلا يعبأ به،

ص: 236

- 
- 1- أصول الكافي 1: 257 / 8.
  - 2- الفقيه 4: 83، من المشيخة.
  - 3- فهرست الشيخ: 127 / 564.
  - 4- رجال الشيخ: 4 / 490 .6
  - 5- رجال الشيخ: 2 / 385 .
  - 6- رجال النجاشي: 316 / 866 .
  - 7- رجال العلامة: 6 / 248 .
  - 8- نقد الرجال: 273، وبيدو ان كتاب الرجال المنسوب لابن الغضائري لم تثبت صحة نسبته اليه، أو على الأقل احتمال امتداد يد التحرير للأئمة إليه، لما فيه من تجريح كبار علماء الإمامية و محدثيهم الذين لم تطعن فيهم سائر كتب الرجال الإمامية ولم تذكر بحقهم شيئا مما في هذا الكتاب، ولعل خير من كتب في هذا الموضوع هو السيد الغريفي في قواعد الحديث، و من قبله أستاذه المعظم الامام الخوبي قدس سره الشريف في معجم رجال الحديث في المقدمة السادسة من مقدمات الجزء الأول، فراجع.

ورواية الأجلة عنه سيمما مثل أحمد بن محمد بن عيسى (1) أمارة الاعتماد، بل الوثاقة، و يؤيده كثرة روایاته والإفتاء بمضمونها، ويؤيد فساد کلام ابن الغضائري في المقام عدم تضعيف شيخ من المشايخ العظام الماهرين بأحوال الرجال إياه، وعدم طعن من أحد ممن ذكره في مقام ذكره في ترجمته، و ترجمة جده وغيرها (2)، انتهي.

قلت: و يروي عنه: إبراهيم بن هاشم (3)، وأحمد بن أبي عبد الله (4)، و محمد بن عيسى (5)، و محمد بن خلف (6)، و إبراهيم بن إسحاق (7)، و محمد بن حاقد (8)، وغيرهم.

و أمّا الكتاب المذكور فهو بعينه الحديث المعروف بالأربعينات كما لا يخفى على من نظر إلى سنته في الخصال (9)، و تلقاء الأصحاب بالقبول، و وزعوا أحكامه و آدابه على الأبواب المناسبة لها، ولو لا خوف الإطالة لذكرت جملة منها.

و أمّا جده الحسن: فاعلم أن المذكور في الكتب الرجالية ثلاثة: 0.

ص: 237

- 
- 1- فهرست الشيخ: 127/564.
  - 2- تعلیقة البهبهانی: 264.
  - 3- الفقيه 4: 90، من المشیخة.
  - 4- تهذیب الأحكام 1: 373/1144.
  - 5- رجال النجاشی: 316/866.
  - 6- تهذیب الأحكام 6: 40/84.
  - 7- تهذیب الأحكام 8: 29/1073 و فيه: القاسم بن محمد، واستظهير في جامع الرواة 2: 22 و معجم رجال الحديث 14: 38 كونه: القاسم بن يحيى.
  - 8- تهذیب الأحكام 6: 20/44.
  - 9- الخصال 2: 610/10.

الأول: الحسن بن راشد الطغawi، الذي قال فيه النجاشي: له كتاب التوادر، حسن، كثير العلم (1)، وذكره في الفهرست (2)، ولم يضعفه (3)، وضعفه ابن الغضائري (4)، وليس هو جد القاسم لأنّه كوفي مولى لبني العباس، والطغawi كما في الخلاصة: منسوب إلى جبال بن منبه، وهو أعصر بن سعد ابن قيس. إلى آخره، وأم الطغاويين: الطغاوة بنت جرم بن ريان، قال:

ومسكنتهم البصرة (5)، مع أنّ الذي في رجال ابن الغضائري وتابعه غيره: الحسن بن أسد الطغawi لا راشد.

والعجب من شارح المشيخة حيث قال: وما كان عن الحسن بن راشد الطغawi ضعيف، ثم ذكر ما في النجاشي، وابن الغضائري، ثم ذكر الحسن بن راشد أبا علي الثقة. إلى أن قال: وذكر المصنف الضعيف بناء على أنه كان كتابه حسناً معتمداً عليه كما يظهر من الجارحين أيضاً (6)، انتهي، وهو فاسد من وجوه.

الثاني: أبو علي البغدادي الوكيل، الحسن بن راشد، مولى المهلب، الثقة الجليل، المذكور في الأسامي والكتني، من أصحاب الججاد ولهادي (7) (عليهما السلام) وهذا أيضاً ليس جد القاسم، لأنّه من أصحاب الصادق (عليه السلام) ويروي عنه كثيراً، وبينهما من بعد من جهة الزمان واختلاف المروي عنه وراوبي ما لا ينفي.0.

ص: 238

1- رجال النجاشي: 76/38، وفيه: الطفاوي- بالفاء-.

2- فهرست الشيخ: 185/53.

3- أي النجاشي والشيخ، ولكن النجاشي في رجاله صرح بتضعيقه، فلاحظ.

4- رجال العلامة: 9/213.

5- رجال العلامة: 9/213، وفيه: الطفاوي- بالفاء- وبدل جبال: حبال- بالباء-.

6- روضة المتقين 14: 92.

7- رجال الشيخ: 8/400 و 10/413.

الثالث: أبو محمد الحسن بن راشد مولىبني العباس، وفي الخلاصة:

عن ابن الغضائري مولى المنصور (1)، وفي رجال البرقي: كان وزيرا للمهدي (2)، وهذا هو الجدّ، ذكره الشيخ في أصحاب الباقي (3) (عليه السلام) ولم يضعفه، وفي رجال ابن داود عن ابن الغضائري: ضعيف جدّاً (4)، وفيه مضافا إلى ضعف تضعيفاته، كثرة روایة ابن أبي عمير عنه، عن الصادق (عليه السلام).

وفي الاحتجاج للطبرسي: ياسناده إلى محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، أنه كتب إلى صاحب الزمان (صلوات الله عليه) يسأله عن التوجّه للصلوة يقول: على ملة إبراهيم و دين محمد (صلي الله عليه و آله)؟ فإن بعض أصحابنا ذكر: أنه إذا قال: على دين محمد (صلي الله عليه و آله) فقد أبدع، لأنّا لم نجده في شيء من كتب الصلاة، خلا حديثا واحدا في كتاب القاسم بن محمد، عن جده الحسن بن راشد، أن الصادق (عليه السلام) قال للحسن:

كيف التوجّه؟ فقال: ليك و سعديك، فقال له الصادق (عليه السلام): ليس عن هذا أسألك، كيف تقول: وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حينما مسلما؟

قال الحسن: أقوله، فقال الصادق (عليه السلام): إذا قلت ذلك فقل: على ملة إبراهيم، و دين محمد (صلي الله عليه و آله) و منهاج علي بن أبي طالب (عليه السلام) و الاتّمام بآل محمد (عليهم السلام) حينما مسلما و ما أنا من المشركين.

فأجاب (عليه السلام): التوجّه كله ليس بفرضية، و السنة المؤكّدة فيه.

ص: 239

---

1- رجال العلامة: 9/213.

2- رجال البرقي: 26 و 48.

3- رجال الشيخ: 29/167، ضمن أصحاب الصادق عليه السلام.

4- رجال ابن داود: 120/238.

التي كالإجماع الذي لا خلاف فيه: وجّهت وجهي للذى فطر السموات والأرض، حنيفا مسلما، على ملة إبراهيم، ودين محمد (صلى الله عليه وآله) و هدى عليٍّ أمير المؤمنين (عليه السلام) و ما أنا من المشركين إِنَّ صَلَاتِي: (1)

آلية، أَعُوذ باللهِ السميع العليم من الشيطان الرجيم، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (2)، الخبر.

وفيه إشارة إلى وثاقتهما كما لا يخفى على المتأنّل، هذا و لكن طبقته و طبقة الطغاوي بناء على ضعفه و كونه ابن راشد واحدة، و يشكل التمييز، إلّا أن المطلق كما قيل ينصرف إلى الفرد الكامل.

#### [74] عد- و إلى الحسن بن زياد الصيقل:

محمد بن موسى بن المตوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن يونس بن عبد الرحمن، عن الحسن بن زياد الصيقل، وهو كوفي مولى، و كنيته أبو الوليد (3).

مرّ (4) ما يحتاج إلى الشرح من رجال السنّد، و ظهر أنه في غاية الاعتبار.

و أمّا الحسن فذكره الشيخ في أصحاب الباقر والصادق (5) (عليهما السلام) و ذكر له في الفهرست (6) كتابا، و ذكر طريقه إليه، و لكن لم يوْقَه، و يمكن استظهار توثيقه من روایة يونس عنه هنا (7).

ص: 240

1- الأنعام 6: 162.

2- الاحتجاج 2: 486.

3- الفقيه 4: 24، من المشيخة.

4- تقدم في هذه الفائدة، برقم 15 ورمز (يه).

5- رجال الشيخ: 20/115 و 166/13.

6- فهرست الشيخ: 51/178.

7- الفقيه 4: 24، من المشيخة.

وحمّاد بن عثمان في الكافي في باب الكذب (1).

وفضاله بن أيوب في الكافي في باب الورع (2)، وفي باب ما فرض الله عز وجل من الكون مع الأئمة (عليهم السلام) (3).

وأبان بن عثمان فيه في باب التفكير (4)، وفي التهذيب في باب لحق الأولاد بالإباء (5)، وفي باب كيفية الصلاة من أبواب الزيادات (6)، وفي الفقيه في باب أحكام المماليك والإماء (7)، وهؤلاء الأربعة من أصحاب الإجماع.

ويروي عنه كثيرا الجليل عبد الله بن مسakan (8)، وعمر بن بشير (9) الذي عد روايته من أمارات الوثاقة، والجليل الحلبي كما في التهذيب في باب ما أحل الله تعالى نكاحه من النساء (10)، ومحمد بن سنان (11)، ومشتى بن الوليد الحنّاط (12)، وعلي بن الحكم (13)، وحسين بن عثمان (14)، وعبد الكريم بن عمرو (15) الذي يروي عنه ابن أبي نصر.

ص: 241

- 
- 1- أصول الكافي 2: 17 / 255
  - 2- أصول الكافي 2: 5 / 62
  - 3- أصول الكافي 1: 7 / 163
  - 4- أصول الكافي 2: 2 / 45
  - 5- تهذيب الأحكام 8: 587 / 168
  - 6- تهذيب الأحكام 2: 1184 / 294
  - 7- الفقيه 3: 1358 / 285
  - 8- تهذيب الأحكام 2: 656 / 166
  - 9- تهذيب الأحكام 8: 588 / 169
  - 10- تهذيب الأحكام 7: 1239 / 296
  - 11- الكافي 6: 8 / 357
  - 12- تهذيب الأحكام 8: 181 / 56
  - 13- أصول الكافي 2: 11 / 86
  - 14- تهذيب الأحكام 2: 906 / 230
  - 15- الفقيه 3: 1568 / 323

ومن الغريب بعد ذلك ما في مشتركات الكاظمي حيث قال: وابن زياد الصيقل المجهول، عنه إبراهيم بن حيّان (1).

وأعجب منه نقل أبي علي كلامه وعدم تعرّضه له بشيء (2).

### [75] عهـ - وإلي الحسن بن السري:

محمد بن الحسن، عن الحسن ابن متّيل الدقاد، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عنه (3).

هؤلاء كلّهم من الأجلاء ووجوه الطائفة.

### [76] عـ - وإلي الحسن بن علي بن أبي حمزة:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الصيرفي، عن إسماعيل بن مهران، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائي (4).

هذا السند ضعيف في المشهور بالصيرفي، وهو أبو سmine، وقد مرّ بعض ما فيه في (ز) (5).

والحسن مرمي بالوقف والكذب، أمّا الأول فغير مضرّ، وأمّا الثاني فبعيد غايته لوجهه:

أـ رواية أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي - الذي لا يروي إلا عن ثقة - عنه، وهو من أصحاب الإجماع كما في التهذيب في باب التدبير (6).

ص: 242

1ـ هداية المحدثين: 188.

2ـ منتهي المقال: 95، لاـ يخفى قصد كل من الكاظمي وأبي علي الحائر في ذلك إذ كلامهما غير ناظر لرواية الثقات عنه، بل لعدم وجود النص على توثيقه في سائر كتب الرجال، وكم من راوٍ عدّ مجهولا ولم تشفع له رواية الثقات عنه عندهما، فلاحظ.

3ـ الفقيه 4: 51 من المشيخة.

4ـ الفقيه 4: 130 من المشيخة.

5ـ تقدم في هذه الفائدة، برقم: 7.

6ـ تهذيب الأحكام 8: 593/263.

بـ- رواية الأجلاء و إكثارهم عنه مثل: الجليل أبي نصر إسماعيل بن مهران السكوني [\(1\)](#)، وأبي جعفر محمد بن العباس بن عيسى [\(2\)](#)، وإبراهيم بن هاشم [\(3\)](#)، والنوفلي [\(4\)](#)، وأبو الحسن أحمد بن ميثم [\(5\)](#)، ومحمد بن أبي الصهبان [\(6\)](#)، صالح بن حمّاد [\(7\)](#).

جـ- تلقى الأصحاب رواياته بالقبول، وكفي شاهداً لذلك أن التفسير الذي أله النعماني كله خبر أخرجه بإسناده إلى الصادق، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) في أنواع الآيات وأقسامها، وذكر الأمثلة لكلّ قسم منها، والسنن ينتهي إلى إسماعيل بن مهران، عنه، عن أبيه [\(8\)](#). إلى آخره.

وذكر ملخصه علي بن إبراهيم في أول تفسيره [\(9\)](#)، والسيد الأجل علم الهدي اختصر تفسير النعماني، ويعرف برسالة المحكم والمتشابه، والشيخ الجليل سعد بن عبد الله غير ترتيب الخبر، وجعله مبوباً وفرقه على الأبواب، وقال في أوله بعد الخطبة: روينا مشايخنا، عن أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام). إلى آخر ما في تفسير النعماني مع زيادة بعض الأخبار، وكيف يجتمع هذا مع رمي بالكذب، وإن صوبنا الرامي فلا بد من ارتكاب أحد الوجهين: 7.

ص: 243

- 
- 1- الفقيه 4: 130، من المشيخة.
  - 2- تهذيب الأحكام 6: 45/97.
  - 3- الكافي 6: 406/1.
  - 4- أصول الكافي 1: 87/1.
  - 5- فهرست الشيخ: 51/174.
  - 6- فهرست الشيخ: 51/174.
  - 7- أصول الكافي 2: 125/30.
  - 8- بحار الأنوار 93: 3.
  - 9- تفسير القمي 1: 5-27.

الأول: أن يكون المراد كذبه في دعوته في صحة مذهبة، فلا ينافي وثاقته في نقله، وإليه يشير ما في ابن الخطابي: أنه وافق بن وافق، ضعيف في نفسه، وأبواه أوثق منه [\(1\)](#)، وقال الشارح: إن الطعون باعتبار مذهبة الفاسد، ولذا روي عنه مشايخنا لثقتها في النقل [\(2\)](#).

الثاني: أن يكونوا اقتصروا في النقل عن كتبه التي عرضوها على الأصول فوجدوها سليمة صحيحة، أو جعلوه شيئاً للإجازة بناءً على عدم مبالاتهم بضعفه، كما في الشرح وهو أبعد الوجوه.

## [77] عز - و إلى الحسن بن علي بن فضال:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه [\(3\)](#).

السند صحيح، والحسن من أصحاب الإجماع، وممن أمرنا بأخذ ما رواه، حتى قال الأستاذ الأعظم الأنباري (قدس سره) في مسألة الاحتياط من كتاب المكاسب ما لفظه: وفي السند بعض بنى فضال، والظاهر أن الرواية مأخوذة من كتبهم، التي قال العسكري (عليه السلام) عند سؤاله عنها: «خذوا بما رروا و ذروا ما رأوا» [\(4\)](#) فيه دليل على اعتبار ما في كتبهم، فيستغني بذلك عن ملاحظة من قبلهم في السند، وقد ذكرنا أن هذا الحديث أولي بالدلالة على عدم وجوب الفحص عمّا قبل هؤلاء من الإجماع الذي ادعاه الكشي [\(5\)](#) على تصحيح ما يصحّ عن جماعة [\(6\)](#)، انتهي.

ص: 244

- 
- 1- رجال العلامة: 7 / 212
  - 2- روضة المتدينين: 14 : 94.
  - 3- الفقيه: 4 : 95 من المسنخة.
  - 4- كتاب الغيبة للشيخ الطوسي: 389 - 390 / 355 .
  - 5- رجال الكشي: 2 : 830 / 1050 .
  - 6- المكاسب: 212 .

وهو كلام متين فحينئذ فلا حاجة إلى الإطالة في الكلام فيه.

## [78] عـ و إلـي الحـسن بن عـلي الكـوفي:

أبوه، عن علي بن الحسن ابن علي الكوفي، عن أبيه.

وعن جعفر بن علي بن الحسن الكوفي، عن جده الحسن بن علي الكوفي [\(1\)](#).

الحسن بن علي الكوفي: هو الثقة الجليل ابن عبد الله بن المغيرة، كما قرر في محله، وابنه علي، وسبطه جعفر غير مذكور في الرجال، ولكن روي كتاب الحسن جماعة صحّ السنّد إليهم مثل: محمد بن علي بن محبوب [\(2\)](#)، وأحمد بن محمد بن خالد [\(3\)](#)، ومحمد بن يحيى [\(4\)](#)، ومحمد بن الحسن الصفار [\(5\)](#)، والحسن بن متيل [\(6\)](#)، وسعد بن عبد الله [\(7\)](#)، وعبد الله بن جعفر الحميري [\(8\)](#)، ومحمد بن أحمد بن يحيى [\(9\)](#)، ومحمد بن عبد الجبار [\(10\)](#)، مع أن إكثار اعتماد الصدوق على عليٍّ و جعفر متربصًا في جملة من الطرق [\(11\)](#) ينبغي عن جلالتهما مضافاً إلى كونهما من مشايخ الإجازة.

ص: 245

- 
- 1- الفقيه 40، من المشيخة.
  - 2- تهذيب الأحكام 10: 227 / 62
  - 3- رجال النجاشي .147 / 62
  - 4- تهذيب الأحكام 3: 687 / 250
  - 5- تهذيب الأحكام 6: 323 / 169
  - 6- فهرست الشيخ: 121 / 535
  - 7- فهرست الشيخ: 102 / 428
  - 8- فهرست الشيخ: 102 / 428
  - 9- تهذيب الأحكام 5: 1346 / 385
  - 10- الكافي 5: 5 / 299
  - 11- انظر الخصال: 34 / 5 و 40 / 28 و 49 / 57 و 501 / 3.

## [79] عط - وإلى الحسن بن علي بن النعمان:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عنه [\(1\)](#).

الحسن ثقة، صحيح الحديث، فالسند صحيح.

## [80] ف - وإلى الحسن بن علي الوشاء:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم جمِيعاً، عن الحسن بن علي المعروف بابن بنت إلياس [\(2\)](#).

اللوشاء: من وجوه هذه الطائفة، و مرّ في [\(3\)](#) (يز)، و جلاله الباقيين واضحة.

## [81] فا - وإلى الحسن بن [قارن]:

[81] فا - وإلى الحسن بن [قارن] [\(4\)](#): حمزة بن محمد بن العلوى (رضي الله عنه) عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه [\(5\)](#).

و حمزة هذا هو: ابن محمد بن أحمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) من أجيال مشايخ الصدوق كما في الرياض [\(6\)](#)، مع أن طريقه إلى عليٍّ غير منحصر فيه.

و أمّا الحسن بن قارن- بالراء المهمّلة كما في نسخة، أو بالزاي المعجمة

ص: 246

1- الفقيه 4: 115، من المشيخة.

2- الفقيه 4: 82، من المشيخة.

3- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 17.

4- في الأصل: قازن- بالزاي- و ما أثبتناه بين المعقوقتين هو الصحيح الموافق لما في المصدر، و الوجيز: 70، و تعليقه البهبهاني: 107، و جامع الرواة 1: 219، و تنقیح المقال 1: 302 / 2700، و معجم رجال الحديث 5: 356 / 81، وقد عزوا ما ورد في بعض النسخ من الفقيه باسم (فازن) بالفاء والزاي، أو (قاتل) بالكاف والتاء المثلثة من فوق الي غلط النساخ، فلاحظ.

5- الفقيه 4: 50، من المشيخة.

6- رياض العلماء 2: 212.

كما في أخرى - غير مذكور في الرجال، ويهون الخطب أنه لم يرو عنه خبر إلا خبر الفقيه في باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلاحة (1)، رواه عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام).

## ف- و إلى الحسن بن محبوب:

محمد بن موسى بن المตوكل، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه (2).  
السند صحيح بالاتفاق.

## ج- و إلى الحسن بن هارون:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن نصر البزنطي، عن عبد الكريم بن عمرو، عنه (3).

و عبد الكريم هو: الخثعمي الواقفي الثقة بن نص النجاشي (4)، و رواية البزنطي (5) عنه، وكذا جعفر بن بشير (6)، و جماعة من الثقات.  
والحسن بن هارون: أربعة [أسماء] مذكورة في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ (7)، و زعم بعضهم أنه الكندي (8)، و يروى عنه الأجلاء: كسيف بن عميرة (9)، و عبد الكريم (10)، و ثعلبة بن

ص: 247

- 
- 1- الفقيه 1: 182 / 862
  - 2- الفقيه 4: 49، من المشيخة.
  - 3- الفقيه 4: 102، من المشيخة.
  - 4- رجال النجاشي: 245 / 645.
  - 5- الفقيه 4: 102، من المشيخة.
  - 6- أصول الكافي 2: 6 / 67.
  - 7- رجال الشيخ: 167 / 320، 168 / 34، 52 / 53 و 53، 184 / 34.
  - 8- لم نعثر على هذا الزعم.
  - 9- الكافي 6: 8 / 309.
  - 10- الفقيه 4: 102، من المشيخة.

ميمون [\(1\)](#)، والظاهر من الصدوق أن كتابه معتمد، مع أن وجود البزنطي في السندي يغني عن النظر إلى من بعده.

### [84] فد- و إلـي الحسين بن أبي العلاء:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله ابن القاسم، عنه [\(2\)](#).

أما موسى: فقال النجاشي: إنّه ضعيف في الحديث [\(3\)](#)، وفيه إشارة إلى عدم ضعفه في نفسه كما عن ابن الغضائري [\(4\)](#)، وارتضاه [في] الخلاصة وعده من الغلاة [\(5\)](#) الموهون [\(6\)](#) بإكثار رواية الجليل محمد بن الحسين عنه [\(7\)](#)، والحسن بن علي الكوفي [\(8\)](#)، وأوثق الناس وأصدقهم لهجة- كما في النجاشي [\(9\)](#)- علي بن أسباط [\(10\)](#)، من أرباب الأصول.

والضعف في الحديث إنما بنقل غرائب حالاتهم (عليهم السلام) أو للرواية عمن ليس بثقة، ولا يضرّ باعتباره في نفسه المعلوم من رواية الأجلاء عنه، وعدم تعرّض الشيخ لقدر فيه في الفهرست [\(11\)](#)، وأصحاب

ص: 248

- 
- 1- تهذيب الأحكام 6: 154 / 271.
  - 2- الفقيه 4: 20، من المشيخة.
  - 3- رجال النجاشي: 404 / 1072.
  - 4- مجمع الرجال 6: 156.
  - 5- رجال العالمة: 4 / 257.
  - 6- أي التضعيف السابق.
  - 7- الفقيه 4: 20، من المشيخة.
  - 8- أصول الكافي 1: 1 / 197.
  - 9- رجال النجاشي: 252 / 663.
  - 10- تهذيب الأحكام 7: 310 / 1285.
  - 11- فهرست الشيخ: 162 / 703.

الكافر (1) (عليه السلام).

وأمام عبد الله بن القاسم: فهو الحضرمي - المعروف بالبطل - بقرينة رواية موسى عنه، ونسبة في النجاشي إلى الغلوّ والكذب (2)، وفي الخلاصة إلى الوقف (3)، وظاهر أن نسبة الكذب من لوازם نسبة الغلوّ الثابت عندهم برواية ما لا تحتمله عقولهم من شؤونهم ومقاماتهم (عليهم السلام) وغرائب أفعالهم، ولا محيس لهم حينئذ إلا الرمي بالكذب المرهون في المقام برواية ابن أبي عمير عنه - كما في الفقيه في آخر أبواب الكتاب (4) - وجملة من الثقات مثل:

سليمان بن سمعانة (5)، وأحمد بن محمد بن عيسى (6) أو البرقي (7)، وغيرهم.

وفي التعليقة (8): عن الفاضل الخراساني (9): أن العلامة وصف حديثه بالصحة في الخمس.

وروى الصفار في البصائر: عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن خالد بن نجيح الحوار (10)، قال: دخلت 8.

ص: 249

- 
- 1- رجال الشيخ: 361/37
  - 2- رجال النجاشي: 226/594
  - 3- رجال العلامة: 236/9
  - 4- الفقيه: 284/850
  - 5- أصول الكافي: 1/202 .1
  - 6- تهذيب الأحكام: 3/176 .393
  - 7- الكافي: 5/151 .1
  - 8- تعليقة البهبهاني: 208
  - 9- هو المولى محمد باقر السبزواري صاحب ذخيرة المداد في شرح الإرشاد للعلامة الحلبي (رحمه الله).
  - 10- كذا في الأصل، وقد اختلف العلماء كثيراً في ضبطه، ففي النجاشي 150/391: (الجوان) وفي رجال الشيخ 186/7: (الجواز)، وفي نسخة من رجال البرقي 31: (الخزار) وفي رجال العلامة 65/4: (الحوار) وفي جامع الرواة 1: 293: (الجوان) ثم (الجوان) وفيه: وفي الخلاصة: الحوار، وبخط مصنفها مضبوطاً: الجوان. وقد استوفى الشيخ المامقاني (رحمه الله تعالى) أقوال من تقدمه في ضبطه، ثم رجح هو وغيره لقب (الجوان) بالجيم والواو المشددة بعدها ألف ثم نون، انظر: تنقیح المقال 1: 388.

علي الصادق (عليه السلام) وعنه خلق، فجلست ناحية فقلت في نفسي:

ويحكم ما أغلركم عمّن [\(1\)](#) تتكلّمون عند رب العالمين؟! فناداني: ويحك يا خالد! إِنَّ اللَّهَ عَبْدُ مُخْلوقٍ، وَلَيَرَبُّ اعْبُدَهُ، وَإِنْ لَمْ أَعْبُدْهُ عَذَّبْنِي بِالنَّارِ، فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقُولُ فِيكَ أَبْدًا إِلَّا قَوْلَكَ فِي نَفْسِكَ [\(2\)](#).

وهو صريح في عدم غلوّ جميع رجال السنّد.

وأمّا الوقف فغير مضرّ بالوثاقة، مع أنّه موهون بعدم تعرّض الشيخ له في الفهرست [\(3\)](#)، ونسبة النجاشي [\(4\)](#) إليه ما يضادّه.

والحسين بن أبي العلاء: هو أبو علي الأعور الخفاف، الذي قال فيه النجاشي: وأخواه عليّ وعبد الحميد، روى الجميع عن أبي عبد الله (عليه السلام) وكان الحسين أوجهم [\(5\)](#)، وأخوه عبد الحميد ثقة [\(6\)](#)، فلو كان الحسين غير ثقة لا يكون أوجه منه.

وفي الفهرست: له كتاب يعدّ في الأصول [\(7\)](#)، مع أنّا في غني عن هذا الاستظهار برواية ابن أبي عمير عنه [\(8\)](#)، وصفوان [\(9\)](#)، وعبد الله المغيرة [\(10\)](#)، 5.

ص: 250

- 
- 1- في المصدر: عند من بدل: عمن.
  - 2- بصائر الدرجات: 261 / 25.
  - 3- فهرست الشيخ: 106 / 453.
  - 4- رجال النجاشي: 226 / 594.
  - 5- رجال النجاشي: 52 / 117.
  - 6- رجال النجاشي: 246 / 647.
  - 7- فهرست الشيخ: 54 / 194.
  - 8- تهذيب الأحكام 5: 68 / 220.
  - 9- تهذيب الأحكام 2: 278 / 1105.
  - 10- تهذيب الأحكام 1: 222 / 635.

وفضالة بن أويوب (1)، و هؤلاء من أصحاب الإجماع، والأولان لا يرويان إلا عن ثقة (2).

و من الأجلاء: أحمد بن محمد بن عيسى (3)، و علي بن الحكم الثقة (4)، و علي بن النعمان (5)، و جعفر بن بشير (6)، و علي بن أسباط (7)، و العباس بن عامر (8)، و القاسم بن محمد الجوهرى (9)، و يحيى بن عمران الحلبي (10)، و موسى بن سعدان (11)، و نقل ابن داود عن شيخه السيد جمال الدين تزكيته في البشري (12)، ومع ذلك كله فالتلزل في وثاقته في غير محله.

### [85] فـهـ - و إلـيـ الحـسـينـ بـنـ حـمـادـ:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد

ص: 251

- 
- 1- تهذيب الأحكام 2: 691 / 173
  - 2- ذكرنا فيما سبق اختلاف العلماء في مرسل الثقة، كمراسيل محمد بن أبي عمير و هو من أصحاب الإجماع، و نضيف هنا ما قاله السيد الخوبي قدس سره في معجمه 1: 66: فهذه الدعوى ساقطة جزماً، و ذلك لرواية أصحاب الإجماع عن مجاهيل لا يعرف حالهم، فضلاً عن الضعفاء الذين بالغ النجاشي و الشيخ في تضعيفهم، و سار علي طريقتهم بعض المتأخرین، كرواية صفوان بن يحيى عن علي بن أبي حمزة البطائني، و يونس بن ضبيان، و المفضل بن صالح، و عبد الله بن خداش. و كرواية ابن أبي عمير عن الحسين بن أحمد المنقري، و علي بن حديد بالإضافة إلى روايته عن يونس بن ضبيان، و علي بن أبي حمزة البطائني، فلاحظ و تأمل.
  - 3- الاستبصار 1: 362 / 1373
  - 4- تهذيب الأحكام 1: 91 / 242
  - 5- تهذيب الأحكام 2: 183 / 731
  - 6- الفقيه 4: 35 / 108
  - 7- أصول الكافي 1: 215 / 6
  - 8- تهذيب الأحكام 5: 47 / 140
  - 9- الاستبصار 2: 160 / 523
  - 10- أصول الكافي 2: 172 / 4
  - 11- الكافي 5: 103 / 3
  - 12- رجال ابن داود: 79 / 468

ابن عبد الله والحميري جمیعاً، عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَوْسَى، عن البزنطي، عن عبد الكرييم بن عمرو، عن الحسين بن حمّاد الكوفي (1).

الطريق صحيح، والحسين يروي عنه ابن أبي عمير كما في التهذيب في باب كراهة المسألة من كتاب الزكاة (2)، والبزنطي كما صرّح به الأستاذ في التعليقة (3)، وأبان بن عثمان في التهذيب في باب المحرم يقبل امرأته (4)، وفي باب الكفاره عن خطأ المحرم (5)، وهؤلاء من أصحاب الإجماع، ولا يروي الأولان إلا عن الثقة.

ومن الأجلاء: عبد الله بن مسكنان كثيراً (6)، والحسين بن محمد بن سماعة (7)، وأبو مالك الحضرمي (8)، وموسي بن سعدان (9)، وحميد بن زياد (10)، وعبد الصمد الذي روي أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَوْسَى عَنْهُ (11)، وإبراهيم بن مهزم (12)، وعيسى بن هشام (13)، وداود بن حصين (14)،<sup>4</sup>.

ص: 252

- 
- 1- الفقيه 4: 57، من المشيخة.
  - 2- الكافي 4: 1/20 .1
  - 3- تعليقة البهبهاني: 116
  - 4- لم نظرف باسم الباب المذكور في التهذيب بل هو في الكافي 4: 9 / 377 و الظاهر ان أصل الاشتباه من جامع الرواة 1: 237 إذ ذكر هذا الباب في التهذيب أيضا، فلاحظ.
  - 5- تهذيب الأحكام 5: 328 / 1127
  - 6- تهذيب الأحكام 2: 312 / 1269
  - 7- تهذيب الأحكام 2: 258 / 1028
  - 8- تهذيب الأحكام 2: 302 / 1219
  - 9- تهذيب الأحكام 3: 302 / 922
  - 10- أصول الكافي 2: 1 / 571
  - 11- تهذيب الأحكام 7: 442 / 1767
  - 12- رجال النجاشي: 55 / 134
  - 13- تعليقة البهبهاني: 116
  - 14- رجال النجاشي: 55 / 124

و عبد الكريم بن عمرو [\(1\)](#)، و ذكر في الفهرست كتابه والطريق إليه [\(2\)](#)، كما أن الصدوق عده من الكتب المعتمدة، مع أن وجود البزنطي في الطريق كاف للحكم بصحّة حديثه.

## فو- وإلى الحسين بن زيد:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب [\(3\)](#) (عليهم السلام).

رجال السنن من الأجلاء، والحسين هو الملقب بذى الدمعة، كان أبو عبد الله (عليه السلام) تبّاه و ربّاه وزوجه بنت الأقطط كما في النجاشي [\(4\)](#)، وفي جملة من كتب الأنساب يكتنّى: بأبي عاتقة، وإنما لقب بذى الدمعة لبكائه في تهجده في صلاة الليل، وربّاه الصادق (عليه السلام) فأورثه علمًا جمّا، وكان زاهداً، توفي سنة 135 [\(5\)](#).

وفي رياض العلماء: ويروي عنه غير ابن أبي عمير: يونس بن عبد الرحمن كما في الكافي في باب وجوه النكاح [\(6\)](#)، وأبان بن عثمان في باب صوم كفارة اليمين [\(7\)](#)، وخلف بن حمّاد [\(8\)](#)، وعلي بن أسباط [\(9\)](#)، وغيرهم [\(10\)](#)، فظاهر أنه لا

ص: 253

- 
- 1- تهذيب الأحكام 2: 579 / 148
  - 2- فهرست الشيخ: 217 / 57
  - 3- الفقيه 4: 123، من المشيخة.
  - 4- رجال النجاشي: 115 / 52
  - 5- عمدة الطالب: 260
  - 6- الكافي 5: 3 / 364
  - 7- الكافي 4: 3 / 140
  - 8- الكافي 5: 5 / 151
  - 9- أصول الكافي 1: 1 / 125
  - 10- رياض العلماء 5: 367

مجال للتأمل في وثاقته.

### [87] فـ - و إلـي الحـسين بن سـالم:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن عبد الله بن جبلة، عن أبي عبد الله الخراساني، عنه (1).  
عبد الله من الثقات، والخراساني غير مذكور، إلا أنّ في رواية عبد الله بن جبلة عنه (2)، وإبراهيم بن هاشم (3)، كما يأتي في طريقه (4)، وعده الصدوق من أرباب الكتب المعتمدة مدح عظيم.

والحسين مثله في الإهمال والشركة في الأخيرة، ولذا قال في الشرح:

والخبر قوي (5).

### [88] فـ - و إلـي الحـسين بن سـعيد:

محمد بن الحسن، عن الحسين ابن الحسن بن أبيان، عنه.  
وعن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه (6).  
مرّ استظهار وثاقة [ابن] في (يج) (7) فالسندان صحيحان.

### [89] فـ - و إلـي الحـسين بن محمد القـمي:

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن الحسين بن محمد القمي، عن الرضا  
ص: 254

- 
- 1- الفقيه 4: 103، من المشيخة.
  - 2- كما في الطريق.
  - 3- الفقيه 4: 119، من المشيخة.
  - 4- سيأتي في هذه الفائدة، برقم: 372 ورمز (شعب).
  - 5- روضة المتقين 14: 100.
  - 6- الفقيه 4: 90، من المشيخة.
  - 7- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 13.

ذكره الشيخ في أصحاب الجواد (عليه السلام) (2) وفي الكافي: محمد ابن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن الحميري، عن الحسين بن محمد القمي، قال: قال الرضا (عليه السلام): من زار قبر أبي (3). إلى آخره.

وفي التهذيب: عن علي بن حبشي بن [قوني] (4)، عن علي بن سليمان الرازي، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن الخيري، عن الحسن بن محمد القمي (5). إلى آخره.

وفي كامل الزيارات: حدثني أبو العباس محمد بن جعفر القرشي، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن الخيري، عن الحسين (6) بن محمد الأشعري القمي (7). إلى آخره.

وفي باب فضل زيارة أبي عبد الله (عليه السلام) (8) أيضاً حديث بهذا السنن، ولكن في الكافي: الحميري (9)، وفيهما الخيري. 1.

ص: 255

- 
- 1- الفقيه 4: 123، من المشيخة.
  - 2- رجال الشيخ: 12 / 400.
  - 3- الكافي 4: 1 / 583.
  - 4- في الأصل: قوله - باللام - والصحيح - بالنون - كما أثبتناه لموافقته لما في رجال الشيخ: 32 / 482، وفهرست الشيخ: 98 / 418، وقد الرجال: 228 / 58، ومنهج المقال: 214، ومتنه المقال: 274 / 8204، ومعجم رجال الحديث 11: 7975 / 300.
  - 5- تهذيب الأحكام 6: 81 / 159.
  - 6- في الأصل: محمد بن الحسين. والظاهر كونه من سهو الناسخ كما سيأتي فلاحظ.
  - 7- كامل الزيارات: 299.
  - 8- كامل الزيارات: 3 / 138.
  - 9- الكافي 4: 1 / 583.

وأما ما في التهذيب من ذكر الحسن فهو من سهو القلم كما نص عليه في الجامع [\(1\)](#)، ومن الثلاثة يظهر أنه يروي عن الرضا (عليه السلام) بل في الخبر الأخير قال: قال أبو الحسن موسى (عليه السلام): أدنى ما [يثاب] [\(2\)](#) به زائر أبي عبد الله الحسين بشرط فرات إذا عرف حقه وحرمه ولايته، أن يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر [\(3\)](#).

وفي الفقيه في باب ثواب زيارة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) رواية عنه عن الرضا [\(4\)](#) (عليه السلام)، ومن هذه الأخبار يظهر أنه لا يجوز احتمال كونه أباً على الأشعري شيخ ثقة الإسلام، ولكن اعتماد المشايخ الثلاثة عليه وإخراج أحاديثه وعد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة يورث الظن القوي بحسن حاله وكونه ممن يعتمد عليه والله العالم.

### ص - إلى الحسين بن المختار:

أبوه، عن سعد بن عبد الله والحميري و محمد بن يحيى العطار وأحمد بن إدريس جمیعا، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن حمّاد بن عیسی، عن الحسين بن المختار القلانسی.

و عن محمد بن الحسن، عن الحسين بن أبان، عن الحسين ابن سعيد، عن حمّاد بن عیسی، عنه [\(5\)](#).

رجال السنن من الأجلاء.

ص: 256

1- جامع الرواة: 224.

2- في الأصل: يصاب، وما أثبتناه من المصدر.

3- كامل الزيارات 3/138.

4- الفقيه 2: 348 / 1596.

5- الفقيه 4: 34، من المشيخة.

وأماماً الحسين: فقال المفید في الإرشاد: و ممّن روی النص علی الرضا علی الرضا علی ابن موسی (عليهمما السلام) بالإمامۃ من أبیه، والإشارة إلیه منه بذلك، من خاصته و ثقاته و أهل الورع و العلم و الفقه من شیعته: داود بن کثیر. إلی أن قال: و الحسین بن المختار (1)، انتهي.

وفي الخلاصة: قال ابن عقدة عن علی بن الحسن: أنه کوفی ثقة (2)، يروی عنه ابن أبی عمیر كما في الكافی في باب ذکر الله في الغافلین (3)، و حمّاد بن عیسی کما في النجاشی (4)، و عبد الله بن المغیرة في الكافی في باب الإشارة والنصل علی أبی الحسن الرضا (5) (عليه السلام) و یونس بن عبد الرحمن فيه في باب الروایة علی المؤمن (6)، و هؤلاء الأربعة من أصحاب الإجماع.

و من الأجلاء: عثمان بن عیسی فيه في باب اختلاف الحديث (7)، و محمد بن سنان (8)، و علی بن الحكم (9)، و أحمدر بن حمزة (10)، و موسی بن القاسم (11)، و سليمان بن سماعة (12)، و عبد الله بن مسکان (13)، و الحسن بن زیاد 2.

ص: 257

- 
- 1- الإرشاد: .304
  - 2- رجال العلامۃ /215 .1
  - 3- أصول الكافی /364 .1
  - 4- رجال النجاشی /54 .123
  - 5- أصول الكافی /250 .9
  - 6- أصول الكافی /267 .3
  - 7- أصول الكافی /53 .8
  - 8- أصول الكافی /308 .2 و 4: 580 و 4: 1455 و 291 /848 و 1: 291 و تهذیب الأحكام
  - 9- الكافی /398 .2 و 6: 524
  - 10- أصول الكافی /175 .20
  - 11- تهذیب الأحكام /231 .783
  - 12- الكافی /221 .5
  - 13- تهذیب الأحكام /307 .892

الوشاء (1)، وأحمد بن عائذ (2)، وإبراهيم بن أبي البلد (3)، ومحمد بن عبد الله ابن زرارة (4)، و محمد البرقي (5)، فلا مجال للتشكيك في وثاقته بل و جلالته.

نعم ذكره الشيخ في أصحاب الكاظم (عليه السلام) وقال: إنّه وافقني (6)، ويوهنه أنه ذكره في أصحاب الصادق (7) (عليه السلام) ولم ينسبة إليه، وكذا في الفهرست مع ذكره كتابه و طريقه إليه، وكذا النجاشي فإنه قال:

الحسين بن المختار كوفي، مولى أحمس من بجيلة، وأخوه الحسن، ذكرافيم روي عن أبي عبد الله وأبي الحسن (عليهما السلام) له كتاب يرويه عنه حمّاد بن عيسى وغيره (8). إلى آخره، ولو كان عنده وافقياً لكان ذكره أهّم.

وأخرج الصدوق في العيون: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن الحسين بن المختار، قال: لمّا بنا أبو الحسن (عليه السلام) بالبصرة خرجت إليّا منه ألواح [مكتوب] (9) فيها بالعرض: عهدي إليّ أكبر ولدي (10).

وروى ثقة الإسلام في الكافي: عن أحمد بن مهران، عن محمد بن سنان وعلي بن الحكم معاً، عن الحسين بن المختار، قال: خرجت 4.

ص: 258

- 
- 1- الكافي 3 : 149 / 11 و تهذيب الأحكام 1 : 1394 / 434 .
  - 2- الكافي 4 : 341 / 13 و تهذيب الأحكام 1 : 1395 / 435 و 5 : 66 / 214 .
  - 3- الكافي 6 : 4 / 462 .
  - 4- فهرست الشيخ: 195 / 55 .
  - 5- فهرست الشيخ: 195 / 55 .
  - 6- رجال الشيخ: 3 / 346 .
  - 7- رجال الشيخ: 68 / 169 .
  - 8- رجال النجاشي: 123 / 54 .
  - 9- ما بين المعقوفين من المصدر.
  - 10- عيون أخبار الرضا عليه السلام 1 : 30 / 24 .

إلينا ألا واح من أبي الحسن موسى (عليه السلام) - وهو في الحبس -: عهدي إلى أكبر ولدي أن يفعل كذا وأن يفعل كذا، وفلان لا تنه شئنا حتى ألقاك أو يقضي الله علىّ الموت [\(1\)](#).

ورواه الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة عن الكليني [\(2\)](#)، واستند إليه وإلي نظائره في إثبات موت أبي الحسن (عليه السلام) ووصايته إلى ابنه الرضا (عليه السلام) ردًا على الواقعة المنكرين الموت والوصاية، فاحتمال كون الحسين منهم من الوهن بمكان.

### [91] صـ - وإلى حفص بن البختري:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري جمِيعاً، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن حفص بن البختري الكوفي [\(3\)](#).

الحفص: ثقة، صاحب أصل [\(4\)](#)، يروي عنه ابن أبي عمير [\(5\)](#)، وصفوان ابن يحيى [\(6\)](#)، وعبد الله بن سنان [\(7\)](#)، وعلي بن الحكم [\(8\)](#)، و هشام بن الحكم كما في الكافي في باب الإبط من كتاب الرزي والتجمّل [\(9\)](#).

فالسند في أعلى درجة من الصحة.

ص: 259

- 
- 1- أصول الكافي 1: 250 / 8.
  - 2- الغيبة للطوسي: 26.
  - 3- الفقيه 4: 26 من المشيخة.
  - 4- انظر رجال النجاشي 134 / 344 وفهرست الشيخ 61 / 233.
  - 5- الكافي 4: 475 / 8 و تهذيب الأحكام 5: 39 / 116 والاستبصار 2: 278 / 989 و الفقيه 2: 244 / 1167 .
  - 6- تهذيب الأحكام 5: 82 / 275 والاستبصار 2: 188 / 633.
  - 7- الكافي 3: 3 / 413 .
  - 8- الكافي 4: 9 / 367 .
  - 9- الكافي 6: 3 / 507 .

## [92] صب - وإلي حفص بن سالم:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن حفص أبي ولاد بن سالم الكوفي، وهو مولى [\(1\)](#).

رجال السنن من الأجلاء.

و هذا الحفص أيضاً ثقة، صاحب أصل [\(2\)](#)، يروي عنه الحسن بن محبوب [\(3\)](#)، و فضالة [\(4\)](#)، و حمّاد بن عثمان [\(5\)](#)، و علي بن الحكم [\(6\)](#)، و محمد بن أبي حمزة [\(7\)](#).

## [93] صج - وإلي حفص بن غياث:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عنه.

وعن علي بن أحمد بن موسى، عن محمد بن أبي بشير، قال: حدثنا الحسين بن الهيثم، قال: حدثنا سليمان بن داود المنقري، عنه.

وعن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن القاسم بن محمد الأصبhani، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث النخعي القاضي [\(8\)](#).

السنن الأول: صحيح بما مر في البرقي و أبيه [\(9\)](#).

ص: 260

- 
- 1- الفقيه 4: 63 من المشيخة.
  - 2- رجال النجاشي 135 / 347 و فهرست الشيخ 62 / 235.
  - 3- تهذيب الأحكام 8: 254 / 924 و الاستبصر 4: 25 / 82.
  - 4- تهذيب الأحكام 2: 128 / 489.
  - 5- الفقيه 4: 63 من المشيخة.
  - 6- تهذيب الأحكام 2: 285 / 1143.
  - 7- تهذيب الأحكام 2: 127 / 487.
  - 8- الفقيه 4: 72 ، من المشيخة.
  - 9- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 15 و برمز (به).

وأما الثاني: فعلي من مشايخ الإجازة (1)، و محمد بن أبي عبد الله هو:

محمد بن جعفر الأسدية الثقة (2)، و ابنا أبي بشير والهيثم غير مذكورين، و سليمان بن داود و ثقہ النجاشی (3)، يروي عنه الحسن بن محمد بن سماعه (4)، و يحيى الحلبي (5).

و تضييف ابن الغضائري (6) ضعيف لو انفرد فكيف به إذا عارضه توثيق النجاشی.

و أما الثالث: ففيه: القاسم بن محمد الأصفهاني القمي، المعروف بكاسولا (7)، قال فيه ابن الغضائري: يعرف حديثه تارة و ينكر أخرى (8)، ومع ذلك قد أكثر من الرواية عنه إبراهيم بن هاشم (9)، و يروي عنه محمد بن علي 5.

ص: 261

- 
- 1- علل الشرائع 1/396.
  - 2- رجال النجاشی 373/1020.
  - 3- رجال النجاشی 184/488.
  - 4- تهذيب الأحكام 2: 259 / 1031.
  - 5- الكافي 3: 135 / 15.
  - 6- مجمع الرجال 3: 165.
  - 7- اختلف الرجاليون في ضبطه، ففي رجال النجاشی: 315/63، و رجال العلامة: 248/5، و ابن داود: 267/402، و صفت بالقمي المعروف بكاسولا، وفي فهرست الشيخ: 127/576: الأصفهاني المعروف بكاسولا، وفي الرجال- باب من لم يرو عنهم عليهم السلام- 7: الأصفهاني يعرف بكاساما. ولعل ما في رجال الشيخ من اشتباه النسخ، اما وصفه بالقمي تارة، والأصفهاني أخرى فلعله راجع الى اعتبارين كالمولود والمسكن. ولمزيد الفائدة انظر: جامع الرواة 2: 19، و نقد الرجال: 34/271، و مجمع الرجال 5: 50، و تنقيح المقال 2: 25، و معجم رجال الحديث 1: 43.
  - 8- مجمع الرجال 5: 50.
  - 9- أصول الكافي 1: 31 / 5.

ابن محبوب (1)، وأبو الحسن الفقيه علي بن محمد بن شيبة القاساني (2)، وسعد ابن عبد الله (3)، وقد أكثر في الكافي من الرواية عنه بتوسيط مشايخه (4)، ويروي عنه أيضاً أحمد بن محمد البرقي (5).

وحق القول في المقام أنه لا حاجة إلى النظر في حال الآحاد، لأن كتاب حفص معتمد عوّل عليه الأصحاب، والطرق إليه كثيرة.

أما الأول: ففي الفهرست: حفص بن غياث، عامي المذهب، له كتاب معتمد (6).

وفي معالم السروي: حفص بن غياث القاضي، عامي، له كتاب معتمد (7).

ومثلهما ما في الخلاصة (8).

وقال السيد المحقق في رجاله الكبير، بعد نقل ما في الفهرست، والخلاصة: وربما جعل ذلك مقام التوثيق من أصحابنا (9).

وقال الشيخ في العدة: عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث، وغياث بن كلوب، ونوح بن دراج، والسكنوني. وغيرهم من العامة عن أئمتنا (عليهم السلام) ولم ينكروه ولم يكن عندهم خلافه (10).0.

ص: 262

- 
- 1- الاستبصار 3: 655 / 180
  - 2- تهذيب الأحكام 6: 262 / 151
  - 3- الفقيه 4: 73 من المشيخة.
  - 4- أصول الكافي 2: 71 / 22
  - 5- أصول الكافي 1: 335 / 6.
  - 6- فهرست الشيخ: 61 / 232
  - 7- معالم العلماء: 43 / 280
  - 8- رجال العلامة: 1 / 218
  - 9- منهاج المقال: 120
  - 10- عدة الشيخ الطوسي: 1: 380

أمّا عامتّه وإن كانت غير منافية لوثاقته واعتبار كتابه، إلّا أنّ الظاهر تفرد الشّيخ بذلك في الفهرست، وذكره في أصحاب الصادق (عليه السلام) ولم يرمي بها (1).

وأمّا النجاشي: فأطال في ذكر نسبه وقضاؤته في بغداد والكوفة، وذكر كتابه وطريقه إليه، ولم يتعرض لفساد مذهبـه، إلّا أن يقال باكتفائه بذكر: قضاؤته من قبل هارون (2) عن ذكر مذهبـه، وفيه تأملـ.

ويروي عنه الحسن بن محبوب (3)، وجميل بن دزاج (4) من أصحاب الإجماع، ومن الثقات: علي بن شجرة (5)، وأبو أيوب (6)، و محمد البرقي (7)، و محمد بن حفص ابنته (8). وغيرهم.

وممّا يبعـد عامتـه ويقرـب إمامـتـه ما رواه في الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن جمـيل بن دارـج، عن يونـس بن طبيان و حفص ابن غـيثـ، عن أبي عبد الله (عليـه السـلام) قالـا: قلـنا: جعلـنا فـدـاكـ أـيـكـرـهـ أـنـ يـكـتـبـ الرـجـلـ فـي خـاتـمـهـ غـيرـ اـسـمـهـ وـ اـسـمـ أـبـيهـ؟ فـقـالـ: فـي خـاتـمـيـ مـكـتـوبـ: اللـهـ خـالـقـ كـلـ شـيـءـ، وـ فـيـ خـاتـمـ أـبـيـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ وـ كـانـ خـيرـ مـحـمـديـ رـأـيـهـ بـعـينـيـ:

العزـةـ لـلـهـ، وـ فـيـ خـاتـمـ عـلـيـ بـنـ الـحـسـينـ: الـحـمـدـ لـلـهـ الـعـلـيـ الـعـظـيمـ، وـ فـيـ خـاتـمـ 0.

صـ: 263

---

1- الظاهر عدم تفرد الشّيخ في الفهرست بذكر عامتـه، فقد ذكرها قبله الكشـيـ في ترجمـةـ محمدـ بنـ إسـحـاقـ صـاحـبـ المـغـازـيـ انـظـرـ: رجالـ الكـشـيـ 2: 688/733، رجالـ الشـيـخـ: 175/176.

2- رجالـ النـجـاشـيـ: 134/346.

3- الكـافـيـ 3: 114/8.

4- الكـافـيـ 6: 473/2.

5- الكـافـيـ 5: 278/5.

6- تـهـذـيـبـ الـأـحـكـامـ 6: 142/242 وـ 152/265.

7- الـفـقـيـهـ 4: 72، الـمـشـيخـةـ.

8- تـهـذـيـبـ الـأـحـكـامـ 1: 302/880.

الحسن والحسين: حسبي الله، وفي خاتم أمير المؤمنين: لله الملك [\(1\)](#)، وفيه مواضع تشهد بتشييعه.

وأصرح منه ما رواه الشيخ في التهذيب، والصدوق في الخصال، وعلي بن إبراهيم في تفسيره، بأسانيدهم: عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود، عن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سأله رجل أبي عن حروب أمير المؤمنين (عليه السلام) - وكان السائل من محبيها - فقال أبو جعفر (عليه السلام): بعث الله محمداً (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بخمسة أسياف [\(2\)](#). ثم شرح (عليه السلام) الخامسة في كلام طويل لم يعهد منهم (عليهم السلام) إلقائه إلى غير شيعتهم، فلاحظ.

وفي التهذيب بالإسناد: عن سليمان [بن] [\(3\)](#) أبي أيوب، عن حفص بن غياث، قال: (كتب إلي بعض إخواني أن أسأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن مسائل، فسألته) [\(4\)](#) عن الأسير هل يتزوج في دار الحرب؟ فقال: أكره ذلك، فإن فعل في بلاد الروم فليس هو بحرام، وهو نكاح، وأما في الترك والديلم والخزر فلا يحل له ذلك [\(5\)](#)، وهو كالنص في تشيعه، والمراد بالإخوان: شيعته الذين كانوا يعتقدون حجية كلامه (عليه السلام).

ويؤيد ذلك روايته عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) أيضاً كما نصّ [5](#).

ص: 264

1- الكافي 6: 473 / 2.

2- تهذيب الأحكام 6: 136 / 230، الخصال 1: 274 / 18، تفسير القمي 2: 320.

3- في الأصل: (عن) مكان (بن)، والثاني هو الصحيح الموفق لما في المصدر وسائر كتب الرجال، وظاهر الأول من اشتباكات النساخ.

4- الكلام المحصور بين القوسين من زيادة الأصل على ما في نسختنا من المصدر، والموجود في الأخير: سألت أبا عبد الله (عليه السلام).

5- تهذيب الأحكام 6: 152 / 265.

عليه النجاشي (1)، ورواية المخالفين عنه غير معهودة (2).

وأمّا الثاني: فإن الصدوق رواه عن طرق ثلاثة، و النجاشي ذكر له طريقين آخرين، وقال: إن كتابه سبعون و مائة حديث أو نحوها، وكذا الشيخ في الفهرست ذكر له طريقا (3)، ويظهر منهم أن مشايخ القميين: كابن الوليد، والصفار، وسعد، والحميري. وغيرهم رووا كتابه، مضافا إلى عدّه الصدوق من الكتب المعتمدة.

### [94] صد - وإلى حكم ابن أخي خلاد:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه (4).

الحكم: ثقة، ويروي عنه: ابن أبي عمير (5)، وصفوان بن يحيى (6)،

ص: 265

1- رجال النجاشي 135/346.

2- ما ذكره المصنف (قدس سره) لا ينهض كدليل علي تشييعه، نعم يصلح كدليل على ان له ميلا شديدا ومحبة للتشيع، لما عرفت من شهادة الشيخ الطوسي والكتسي أيضا على عاميته. وفي تهذيب التهذيب 2: 725/357: روي عنه احمد، وإسحاق، وعلي، وابنا أبي شبيه، وابن معين، وأبو نعيم، وأبوداود الحفري، وأبو خيثمة، وعفان، وأبو موسى، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وعمرو بن محمد النافق، وأبو كريب، وابنه عمر بن حفص بن غياث، والحسن ابن عرفة، وجماعة، وروي عنه يحيى القطان وهو من أقرانه. أقول: ترجم له الذهبي في تذكرة الحفاظ 1: 297 وترجم عليه مع ما هو معروف عن الذهبي حين مروره بأحد من رجال الشيعة في سائر كتبه. وفي تاريخ بغداد 8: 4313 ما يؤكّد عاميته بوضوح، فراجع.

3- فهرست الشيخ 61/232.

4- الفقيه 4: 13، من المشيخة.

5- رجال النجاشي 137/353 وفهرست الشيخ: 62/238، بالإضافة إلى وروده في الطريق.

6- تهذيب الأحكام 9: 900/229.

و جمیل بن دراج (1)، و حمّاد بن عثمان (2)، وأبان بن عثمان (3)، وهشام بن سالم (4)، و محمد بن أبي حمزة (5)، و السندي بن محمد (6). وغيرهم من الأجلاء.

### [95] صه - وإلي حمّاد بن عثمان:

أبوه، عن سعد بن عبد الله و الحميري جمیعاً، عن يعقوب بن يزید، عن ابن أبي عمیر، عنه (7).

رجال هذا السند و حمّاد من عيون الطائفة.

### [96] صو - وإلي حمّاد بن عمرو وأنس بن محمد:

في وصیة النبي (صلی الله علیه و آله) لأمیر المؤمنین (علیه السلام): محمد بن علي الشاه بمرو الرود، قال: حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسین، قال: حدثنا أبو يزید أحمدر بن خالد الحالدي، قال: حدثنا محمد بن أحمدر بن صالح التمیمی، قال: حدثنا أبي - أحمدر بن صالح التمیمی - قال: حدثنا محمد بن حاتم القطان، عن حمّاد بن عمرو، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام).

وعن محمد بن علي الشاه، قال: حدثنا أبو حامد، قال: حدثنا محمد بن صالح التمیمی، قال: حدثني (8) أبي، قال: حدثتني أنس بن محمد أبو مالک، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن جده، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) أنه (صلی الله علیه

ص: 266

- 1- تهذیب الأحكام 9 : 91 / 23 .
- 2- الكافی 3 : 23 / 1 و تهذیب الأحكام 1 : 392 / 139 .
- 3- الكافی 5 : 355 / 6 .
- 4- الكافی 3 : 55 / 4 .
- 5- تهذیب الأحكام 7 : 1025 / 235 .
- 6- تهذیب الأحكام 5 : 11 / 5 وفيه: بتوسط أبان، والظاهر أن السندي لا يروي عنه مباشرة.
- 7- الفقیه 4 : 48 .
- 8- في مشیخة الفقیه و روضة المتقین: حدثنا.

وآله) قال (1): يا علي، أوصيك بوصيّة فاحفظها، فلا تزال بخير ما حفظت وصيّتي. وذكر الحديث بطوله (2).

رجال سند هذه الوصيّة مجاهيل، لا طريق إلى الحكم بصحتها واعتبارها من جهته، ولكن متنها ممّا يشهد بصحتها، مع أن أكثر فقراتها مرويّة في الكتب المعتمدة، وليس فيه ممّا يوهם الغلو والتخليط.

وفي المحسن في كتاب القرآن: عن حمّاد بن عمرو النصيبي، عن السري بن خالد، عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن آبائه، عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قال: قال لعلي (عليه السلام): يا علي، أوصيك بوصيّة فاحفظها عني (3). وذكر شطرا منها.

وفي رسالة أبي غالب الزراري إلى ولد ولده، عند ذكر ما كان عنده من الكتب، وطرقه إليها: كتاب وصيّة النبي لأمير المؤمنين (صلوات الله عليهما وآلهما) عن أبي العباس بن عقدة - وعلي ظهره إجازاته لي جميع حديثه بخطّه:-

وقد أجزت لك رواية ذلك (4)، انتهي.

ومن جميع ذلك يظهر أنّها كانت معروفة متداولة بينهم داخلة في إجازاتهم.

### صـ - و إلـي حـمـمـادـ بـنـ عـيـسـيـ:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم ويعقوب بن يزيد، عن حمّاد بن عيسى الجهنمي.

وعن أبيه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه.

وعن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى بن عبيد والحسن

ص: 267

---

1- كذا، وفي المصدر وروضة المتقيين: 14: 103 عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قال له:.

2- الفقيه 4: 134، من المشيخة.

3- المحسن: 47/16.

4- رسالة أبي غالب الزراري 100/84.

ابن طريف وعلي بن إسماعيل بن عيسى كلامه، عنه [\(1\)](#).

الطرق الثلاثة صحيحة، وإن كان على مهملًا [\(2\)](#) لوجود الثقة معه.

وحمداد من عيون هذه الطائفة، ومن أصحاب الإجماع، وله مناقب جمة، وإن قال ابن حجر في التقريب: حمّاد بن عيسى بن عبيدة بن الطفيلي الجهنمي الواسطي، نزيل البصرة، ضعيف من التاسعة، غرق بالجحافة سنة ثمان ومائتين [\(3\)](#)، وعن شيخهم ابن معين أنه قال فيه: شيخ صالح [\(4\)](#)، إلا أن مدحهم كقدحهم لا نفع فيه ولا ضرر [\(5\)](#).

### [98] صـ - و إلـي حـمـاد النـوـاء:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن أبيه، عن محمد بن خالد البرقي، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان، عنه [\(6\)](#).

الطريق صحيح على ما أنسناه.

وابن مسكان من أجلاء الثقات.

وأماماً حمّاد: فذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) وقال:

ص: 268

- 
- 1- الفقيه 4: 9-10، من المشيخة.
  - 2- أبي: علي بن إسماعيل.
  - 3- تهذيب التهذيب 1: 197 / 546.
  - 4- تهذيب التهذيب 3: 16.
  - 5- يزيد بهذا الكلام - رحمه الله -: إن مدحهم للرواة لا يفيد توثيقاً عنده، وقدحهم لا يفيد تجريحاً أو تضعيفاً، فكلاهما في عدم الاعتداد بهما سواء. أقول: ظاهر كلامه مرتبط بكون علماء الجرح والتعديل منهم مطعون فيهم عندهم، وبالإمكان الوقوف على مثبتات قول المصنف قدس سره بالرجوع إلى كتاب دلائل الصدق للمظفر 1: 39 إذ ذكر فيه جملة وافرة من تكذيب علماء الجرح عندهم بعضهم البعض، مما يرتفع معه الوثوق بكلامهم، فراجع.
  - 6- الفقيه 4: 100 من المشيخة.

روي عنه ابن فضّال (1)، فهو داخل في الأربعه آلاف المؤثرين كما مرّ، بل في عموم قوله (عليه السلام) في بني فضّال: خذوا ما رروا (2)، مضافاً إلى عدّ كتابه الصدوق من الكتب المعتمدة.

### [99] صط - و إلى حمدان بن الحسين:

قال: رويته عن علي بن حاتم إجازة، قال: أخبرنا القاسم بن محمد، قال. حدثنا حمدان بن الحسين (3)، كذا في النسخ.

و على من الثقات وإن قال النجاشي بعد التوثيق: إنّه يروي عن الضعفاء (4)، إلا أن في الفهرست: له كتب كثيرة جيّدة معتمدة (5).

والقاسم مشترك بين الممدوحين في هذه الطبقة.

و حمدان غير مذكور في الكتب، إلا أن الشارح التقى ظنّ أنه وقع في النسخ تقديم و تأخير (6)، والأصل: الحسين بن حمدان المعروف الذي ضعفه النجاشي (7)، وقد شرحنا حاله في الفائدة الثانية عند ذكر كتابه الموسوم بالهدایة (8).

### [100] ق - و إلى حمدان الديواني:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمданی

ص: 269

- 
- 1- رجال الشيخ 182 / 293.
  - 2- كتاب الغيبة للطوسي: 389 / 390 - 355.
  - 3- الفقيه 4: 134، من المشيخة.
  - 4- رجال النجاشي: 263 / 688.
  - 5- فهرست الشيخ: 98 / 415.
  - 6- روضة المتقين 14: 107.
  - 7- رجال النجاشي: 67 / 159.
  - 8- لم يرد في الفائدة الثانية غير كتاب الهدایة للصدوق مضافاً إلى أن الحسين بن حمدان غير مذكور فيها، فلاحظ.

(رضي الله عنه) عن علي بن ابراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه [\(1\)](#).

والسند صحيح بما قدمناه، ولكن حمدان مشترك بين موثق و ممدوح، ليس فيهم من لقب بالديوني، ولذا جعله في جامع الرواية [\(2\)](#) تبعاً للسيد التفريشي [\(3\)](#) غيرهم، واحتماله الشارح [\(4\)](#)، فهو مجھول، إلّا أنّ كتابه معتمد كما يظهر من الصدوق.

## [101] ق- وإلى حمزة بن حمران:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن حمزة بن حمران بن أعين مولىبني شيبان الكوفي [\(5\)](#).

رجال الطريق من الأجلاء.

وأمّا حمزة فيكتفي في إثبات وثاقته روایة ابن أبي عمیر [\(6\)](#) عنه، وكذا صفوان ابن يحيى [\(7\)](#)، وعبد الله بن بکیر [\(8\)](#)، وجميل بن دراج [\(9\)](#)، ويونس بن عبد الرحمن [\(10\)](#).

ص: 270

- 
- 1- الفقيه 4: 124، من المشيخة.
  - 2- جامع الرواية 1: 277.
  - 3- نقد الرجال: 420 عند ذكره لطرق الصدوق.
  - 4- روضة المتقين 14: 107.
  - 5- الفقيه 4: 124، من المشيخة.
  - 6- كما في الطريق.
  - 7- رجال النجاشي: 140 / 365.
  - 8- أصول الكافي 2: 7 / 73.
  - 9- الكافي 5: 13 / 211.
  - 10- الكافي 4: 3 / 68 وفيه: روایة ضریس عنه لا- یونس، وضریس هو ابن عبد الملك الشیبانی الکوفی أبو عمارة، روی عن حمزة بن حمران وروی عنه سیابة كما يظهر بالتتبع، ولم نظر برؤایة یونس عن حمزة بن عمران لا في الكافي ولا في غيره، وليس له ذكر في طبقه حمزة كما في معجم رجال الحديث 6: 267، ولعل ما ذكر في جامع الرواية: 1: 281 من روایة سیابة عن یونس عنه في هذا الموضع من الكافي هو من سهو القلم، والله العالٰم.

و عبد الله بن مسakan (1)، من أصحاب الإجماع.

و من غيرهم من الأجلاء: سماعة (2)، و عليّ بن رئاب (3)، و محمد بن القاسم بن الفضيل (4)، و عليّ بن النعمان (5)، و عبد الكريم بن عمرو (6)، و عبيد بن زرارة (7)، و عبد الله بن سنان (8)، و الحسن بن عليّ بن عبد الله (9)، و عليّ بن رباط (10) - وهو ابن الحسن بن رباط، و هشام بن سالم (11)، و إبراهيم ابن محمد الأشعري (12)، و محمد بن سنان (13)، و أبو ولاد (14)، و أبو مالك الحضرمي (15). و من لم يطمئن بوثاقته بعد رواية هؤلاء الأجلاء عنه فهو بمعزل عن جادة الاستقامة.

## [102] قب- وإلي حنان بن سديرو:

[أبوه و] (16) محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري جميعاً، عن محمد بن عيسى

ص: 271

- 
- 1- تهذيب الأحكام 8: 70 / 291.
  - 2- فهرست الشیخ: 248 / 64.
  - 3- الكافي 7: 3 / 448.
  - 4- الكافي 7: 3 / 446.
  - 5- أصول الكافي 2: 9 / 57.
  - 6- أصول الكافي 2: 3 / 171.
  - 7- أصول الكافي 1: 4 / 124.
  - 8- أصول الكافي 2: 1 / 322.
  - 9- تهذيب الأحكام 9: 1002 / 277.
  - 10- الكافي 7: 2 / 99.
  - 11- الكافي 7: 18 / 208.
  - 12- تهذيب الأحكام 2: 1455 / 351.
  - 13- الاستبصار 3: 923 / 258.
  - 14- الكافي 6: 5 / 529.
  - 15- الكافي 8: 86 / 108.
  - 16- ما بين المعقوقتين أثبناه من المصدر، انظر كذلك روضة المتقين 14: 109.

وعن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن عبد الصمد ابن محمد، عنه.

وعن محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه [\(1\)](#).

السند الأول صحيح، وكذا الأخير بما تقدم.

وأما الثاني: فعبد الصمد لم يوثقه أحد، إلا أن رواية الصفار عنه [\(2\)](#)، وكذا محمد بن علي بن محبوب [\(3\)](#)، و محمد بن أحمد بن يحيى [\(4\)](#) - ولم يستثن من نوادره - تورث الظن بوثاقته ولو بالمعنى الأعم، مع أنه لا حاجة إليها بعد وجود الطريقيين.

و حنان: ثقة في الفهرست [\(5\)](#)، وافق في أصحاب الكاظم [\(6\)](#) (عليه السلام)، ولم يتعرض النجاشي [\(7\)](#) لمذهبة فهو عنده إمامي كما يظهر من دينه.

و قد روی عنه من الرواية عيونها فروي عنه: ابن أبي عمير [\(8\)](#)، وصفوان [\(9\)](#)، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي [\(10\)](#)، الثلاثة الذين لا يروون [2](#).

ص: 272

---

1- الفقيه 4: 14، من المشيخة.

2- كما في الطريق.

3- تهذيب الأحكام 2: 1158 / 289.

4- تهذيب الأحكام 9: 934 / 241.

5- فهرست الشيخ: 64 / 244.

6- رجال الشيخ: 5 / 346.

7- رجال النجاشي: 146 / 378.

8- تهذيب الأحكام 1: 14 / 348.

9- تهذيب الأحكام 7: 9 / 328.

10- الكافي 5: 2 / 115.

إلا عن ثقة، ومن أضرابهم من أصحاب الإجماع: الحسن بن محبوب [\(1\)](#)، ويونس بن عبد الرحمن [\(2\)](#)، والحسن بن علي بن فضال [\(3\)](#).

ومن غيرهم من الأجلة: جعفر بن بشير [\(4\)](#)، وإسماعيل بن مهران [\(5\)](#)، و محمد بن إسماعيل بن بزيع [\(6\)](#)، وإبراهيم بن هاشم [\(7\)](#)، و موسى بن القاسم [\(8\)](#)، والحسن بن محمد بن سماعة [\(9\)](#)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب [\(10\)](#)، والحسن بن الجهم [\(11\)](#)، والفضل بن شاذان [\(12\)](#)، و عمرو بن عثمان [\(13\)](#)، والحسين بن بشار [\(14\)](#)، و محمد بن عيسى بن عبيد [\(15\)](#)، والحسين بن سعيد [\(16\)](#).

.7.[\(16\)](#)

ص: 273

- 
- الكافي 7 : 2/164
  - تهذيب الأحكام 6 : 205/116
  - الكافي 8 : 162/160، من الروضة.
  - أصول الكافي 1 : 8/336
  - رجال النجاشي : 378/146
  - تهذيب الأحكام 2 : 4/4
  - الفقيه 4 : 14، من المشيخة.
  - تهذيب الأحكام 5 : 158/52
  - تهذيب الأحكام 7 : 559/128
  - الكافي 7 : 3/239
  - تهذيب الأحكام 9 : 1184/329
  - تهذيب الأحكام 4 : 1192/331
  - تهذيب الأحكام 4 : 903/299
  - الكافي 4 : 8/426
  - الفقيه 4 : 14، من المشيخة.
  - تهذيب الأحكام 9 : 227/65

## [103] قـ - و إلـي خـالـد بـن أـبـي العـلـاء الـخـافـ:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عنه [\(1\)](#).  
خالد: هو ابن بكار الذي ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) وقال: أنسد عنه [\(2\)](#)، ويروي عنه من لا يروي إلا عن ثقة، ورجال الطريق من الأجلاء، فالخبر صحيح على الأصح.

## [104] قد - و إلـي خـالـد بـن مـاـد الـقـلـانـسـي:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عبد الجبار، عن النضر بن شعيب، عنه [\(3\)](#).  
محمد: هو ابن أبي الصهبان القمي الثقة [\(4\)](#).  
و خالد: وثقه النجاشي [\(5\)](#) وغيره.  
أما النضر: فغير مذكور، إلا أن رواية الأجلة عنه مثل: محمد المذكور [\(6\)](#)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب كما في ترجمة خالد [\(7\)](#)، وفي الاستبصار في باب الجنب والحائض يقراء القرآن [\(8\)](#)، وفي أبواب كثيرة [\(9\)](#)، وكذا في الكافي [\(10\)](#) في جملة من الأبواب، تورث الظن بوثاقته ولو بالمعنى الأعم.

ص: 274

- 
- الفقيه 4: 100، من المشيخة.
  - رجال الشيخ: 23/186.
  - الفقيه 4: 35، من المشيخة.
  - رجال العلامة: 25/142.
  - رجال النجاشي: 149/388.
  - كما في الطريق، ورجال النجاشي 149/388.
  - فهرست الشيخ: 66/256.
  - الاستبصار 1: 114/382.
  - الاستبصار 2: 122/481 و 1: 396/1862.
  - أصول الكافي 1: 4/162 و 2: 2/2.

## [105] قه - و إلی خالد بن نجیح:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عنه [\(1\)](#).

خالد بن نجیح: هو الجواز أو الجوان بالتشدید الذي ذكره الشیخ في أصحاب الصادق [\(2\)](#) (عليه السلام) و مرتین في أصحاب الكاظم [\(3\)](#) (عليه السلام) من غير إشارة إلى جرح، وفي ترجمة المفضل من الكشي: أنه هو أهل الارتفاع [\(4\)](#)، الذي هو إلى المدح وعلو المقام أقرب منه إلى الذم بالمعنى الشائع عندهم.

والغلو الحقيقی الذي يکفر صاحبه لا یجوز نسبته إليه بعد رواية ابن أبي عمیر عنه [\(5\)](#)، والخبر الذي أخر جناه من البصائر [\(6\)](#) في (قد) [\(7\)](#) فراجع، مع أنه لا حاجة إلى النظر إليه بعد كون ابن أبي عمیر الذي یروي عنه من أصحاب الإجماع.

## [106] قه - و إلی داود بن بوزید:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبید، عنه [\(8\)](#).

ص: 275

- 
- 1- الفقيه 4: 50، من المشيخة.
  - 2- رجال الشیخ: 7/186.
  - 3- رجال الشیخ: 1/349 و 4.
  - 4- رجال الكشي 2: 618 / 591.
  - 5- كما في الطريق.
  - 6- بصائر الدرجات: 261 / 25.
  - 7- تقدم في هذه الفائدة برقم: 84.
  - 8- الفقيه 4: 49، من المشيخة وفيه: داود بن أبي زيد، وهو الصواب على ما سیأتي بعد هامشين، فلاحظ.

كذا في نسخ الوسائل (1)، وفي بعض النسخ كتب في الحاشية: ابن يزيد بدل بوزيد، والظاهر أنّ في تلك النسختين اشتباهها، وال الصحيح أبو زيد كما صرّح به السيد المحقق الكاظمي في العدة (2)، و النقاد الخبير المولى حاج محمد في جامع الرواية (3)، وبوزيد غير مذكور في طريق أصلًا، ولا اسم له في كتاب، ويأتي الطريق إلى أبي يزيد.

وأبو زيد: وثقة الشيخ في أصحاب الهدى (عليه السلام) (4)، وفي الفهرست: نيشابوري، ثقة، صادق اللهجة، من أهل الدين، وكان من أصحاب علي بن محمد (عليهما السلام) (5). إلى آخره، فالخبر صحيح.

### [107] قز - وإلى داود بن أبي يزيد:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن العباس بن معروف، عن أبي محمد الحجال، عنه (6).

أبو محمد: هو عبد الله بن محمد الأسدى المزخرف الحجال، الذى قال فيه النجاشى: ثقة ثقة ثبت (7).

ص: 276

- 
- 1- وسائل الشيعة 9: 353 .105
  - 2- عدة الكاظمي 2: 127
  - 3- جامع الرواة 1: 301 و يؤيده ما في مشيخة الفقيه، أما ابن أبي يزيد فهو غيره قطعاً لأن الأول في أصحاب الإمامين الهدى والعسكري عليهما السلام كما في رجال الشيخ 415: 2 و الفهرست: 431: 3 و 68: 283، والثاني من أصحاب الإمامين الصادق والكاظم عليهما السلام كما في رجال النجاشى 158: 417، زيادة على ما ذكره الصدوق من وسائل ثلاثة إلى الأول كما تقدم، وبخمس وسائل إلى الثاني، كما سيأتي، فلاحظ.
  - 4- رجال الشيخ 2/ 415، و ذكره موثقاً إياه في أصحاب العسكري عليه السلام أيضاً: 3/ 431
  - 5- فهرست الشيخ: 68/ 283
  - 6- الفقيه 4: 111
  - 7- رجال النجاشى 226/ 595

وأبو يزيد: كنية لفرقد والد داود (1) الذي قالوا فيه أيضاً: ثقة ثقة (2)، وبروي عنه: فضالة (3)، والحسن بن محبوب (4)، وصفوان (5)، والحسن بن علي بن فضال (6)، و[علي بن الحسن] (7) الطاطري، والحسين بن سعيد (8)، [وأبو بكر] (9) الحضرمي، وعلي بن أسباط (10)، وغيرهم من الأجلاء، فالخبر صحيح بالاتفاق.

## [108] قح - وإلي داود بن إسحاق:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن

ص: 277

1- هكذا الكلام مبني على أساس الاتحاد بين داود بن أبي يزيد، وداود بن فرقد نظراً لما ذكره النجاشي: 158/418 في ترجمة داود بن فرقد من أن (أبا يزيد) كنية لفرقد، إلا أنه ترجم لداود بن أبي يزيد قبل ذلك وبلا فاصل ومثله في فهرست الشيخ الطوسي: 68/284، 69/287 وذكراً في ترجمة الأول طريقاً مغايراً لما ذكراه في ترجمة الآخر. وقد قال غير واحد من علمائنا- رضوان الله تعالى عليهم- بالاتحاد بينهما كالأربيلي في جامع الرواية 1: 301، والسيد الكاظمي في العدة- مخطوط، ورقة: 145/ب، والمصنف كما يظهر من كلامه. وظاهر أنه اعتمدوا في ذلك على ما ذكره شيخ الطائفة قدس سره في التهذيب في باب الأغسال من الزيادات 1: 371/1133 عند روایته بسنده عن داود بن أبي يزيد العطار فقال: وهو داود بن فرقد، فلاحظ.

2- رجال النجاشي 158/418.

3- الفقيه 4: 25/16.

4- تهذيب الأحكام 7: 1736/435.

5- رجال النجاشي 158/418.

6- الإستبصار 3: 41/139.

7- في الأصل: الحسن بن علي، وظاهر أنه من اشتباه الناسخ وال الصحيح ما أثبتناه لموافقتها لما في سائر كتب الرجال، فلاحظ.

8- تهذيب الأحكام 8: 69/228.

9- في الأصل: أبو مالك الحضرمي، وال الصحيح هو ما ذكرناه لموافقتها لما في أصول الكافي 1: 3/236، انظر: كذلك جامع الرواية 9: 302.

10- تهذيب الأحكام 10: 132/525.

مرّ [ت] بحمد الله تعالى وثاقة تمام رجال هذا الطريق.

وأمّا داود: فغير مذكور، ولا طريق إلى معرفة حاله إلاّ عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة، ولذا قال الشارح: فيكون الخبر قويًا (2).

### [109] قط - وإلي داود بن الحصين:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن داود بن الحصين الأنصاري، وهو مولى (3).

أثبتنا وثاقة الحكم في (مب) (4).

وأمّا داود: فونته النجاشي (5)، وذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) (6)، وقال في أصحاب الكاظم (عليه السلام): إنّه وافقني (7).

وقال المحقق الشيخ محمد في شرح الاستبصار: إنّ قول النجاشي لا يعارضه قول الشيخ بأنه وافقني إلاّ لما ظنه البعض من أنّه يجوز الجمع بين الوقف والثقة، بل لأنّ النجاشي أثبت، فلو علم كون الوقف ثابتًا لنقله كما يعلم عادته في الكتاب (8)، انتهي.

وهو كلام متين تلقاء بالقبول جمّ من المحققين، وهو من الأصول الرجالية التي تتفرع عليها فروع كثيرة.

ص: 278

- 
- 1- الفقيه 4: 108 من المشيخة.
  - 2- روضة المتقين 14: 112.
  - 3- الفقيه 4: 64، من المشيخة.
  - 4- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 42.
  - 5- رجال النجاشي: 159 / 421.
  - 6- رجال الشيخ: 190 / 14.
  - 7- رجال الشيخ: 349 / 5.
  - 8- استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار: مخطوط.

ويؤيده رواية الأجلة عنه: كأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي (1)، وصفوان بن يحيى (2)، وعلي بن النعمان (3)، والعباس بن عامر (4)، وعمر بن بشير (5)، وموسي بن [أكيل] (6) وغيرهم.

وفي الرواية: وأمّا داود بن الحسين الأنصاري فموثق اتفاقاً، وقد قيل فيه بالوقف ولم يثبت، ولذلك كم من حديث [استصححه] (7) العالمة رحمة الله تعالى وهي في الطريق، ومن ذلك في منتهي المطلب (8) في باب قنوت صلاة الجمعة (9)، انتهي، فالخبر صحيح على الأصل.

### في- وإلي داود الرقي:

الحسين بن أحمد بن إدريس (رضي الله عنه)، عن أبيه، عن محمد بن أحمد، عن عبد الله بن محمد الرazi، عن حرزيز بن صالح، عن إسماعيل بن مهران، عن زكرياء بن آدم، عن داود بن كثير الرقي.

وروى عن الصادق (عليه السلام) أنه قال: أنزلوا داود الرقي متى بمنزلة المقداد من رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) (10).

ص: 279

- 
- 1- تهذيب الأحكام 6: 843 / 301
  - 2- الفقيه 4: 35، من المشيخة.
  - 3- تهذيب الأحكام 6: 726 / 269
  - 4- فهرست الشیخ: 267 / 68
  - 5- تهذيب الأحكام 4: 61 / 17
  - 6- في الأصل: موسى بن الوكيل، والذي أثبناه عن التهذيب 6: 285 / 787، انظر كذلك رجال النجاشي 408 / 1086 و جامع الرواية 1: 271 و 2: 303
  - 7- في الأصل: استصحبه، وهو من اشتباه الناسخ ظاهراً، وما أثبناه هو الصحيح الموافق لسياق العبارة كما في المصدر.
  - 8- منتهي المطلب 2: 337
  - 9- الرواية السماوية: 165
  - 10- الفقيه 4: 94، وفيه: عن محمد بن عبد الله. وهو من سهو النساخ، انظر روضة المتقين 14: 94

وأبوه من المشايخ العظام مثل: محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري الجليل، وظنّ بعضهم أنّ عبد الله هو الذي استثناه القميّون من نوادر الحكمة فيكون ضعيفاً، وهو فاسد، لأنّ الذي استثنوه ابن أحمد الرازي، فابن محمد داخل في المستثنى منه فيكون ممدوحاً (2).

ولكن حريز غير مذكور فلا يعني وثاقة أو حسن من تقدم عليه وجلالة إسماعيل وزكرياء بعده، والذي يهون الخطب أنّ أصل داود مروي بطريق صحيح، فرواه في الفهرست بإسناده: عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن محبوب، عن داود (3)، وطريقه إلى ابن أبي عمير كثيرة وإن اقتصر في المقام: عن عدّة من أصحابنا، عن أبي المفضل، عن ابن بطة، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير.

إنما الكلام في داود فإنّما اختلفوا فيه كاختلافهم في أضربه مثل: جابر، والمفضّل، وابن سنان، والحقّ وافقاً لجامعة من المحققين كونه من أجياله التقدّمات، والذي يدلّ على ذلك أمور:

أ- الخبر الذي نقلناه عن الصدوق (4)، ورواه الكشي في رجاله: عن حمدوه وإبراهيم ومحمد بن مسعود، قالوا: حدثنا محمد بن نصیر، [قال:] (5)

حدثنا محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عَمِّن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام) (6). مثله.0.

ص: 280

1- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 30.

2- انظر رجال النجاشي: 939/348.

3- فهرست الشيخ: 68/271.

4- الفقيه 4: 94، من المشيخة.

5- في الأصل: قالوا، وهو من اشتباه الناسخ وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.

6- رجال الكشي 2: 704/750.

والظاهر أنَّ محمد بن نصير هو الثقة من أهل كش، الذي يروي عنه الكشي بلا واسطة [\(1\)](#) أيضاً، فالخبر صحيح يحتاج به، ورواه في موضع آخر هكذا: أُنْزَلُوهُ فِيْكُم بِمَنْزِلَةِ الْمَقْدَادِ (رحمه الله عليه) [\(2\)](#).

بـ- ما رواه: عن علي بن محمد، قال: حدثني أحمد بن محمد، عن أبي عبد الله البرقي رفعه، قال: نظر أبو عبد الله (عليه السلام) إلى داود الرقي وقد ولّي فقال: من سرّه أن ينظر إلى رجل من أصحاب القائم (عليه السلام) فلينظر إلى هذا [\(3\)](#).

جـ- قول الشيخ المفید في الإرشاد: و ممن روی النص علی الرضا علی بن موسی (علیہما السلام) بالإمامۃ من آیه و الإشارة إلیه منه بذلك من خاصته و ثقاته و أهل الورع و العلم و الفقه من شیعته: داود بن کثیر الرقي [\(4\)](#). إلی آخره.

دـ- قول الشیخ فی أصحاب الكاظم (عليه السلام): داود بن کثیر الرقي، مولی بنی اسد، ثقة [\(5\)](#).

هـ- كونه من أرباب الأصول كما في الفهرست [\(6\)](#)، فيشمله ما ذكره.

ص: 281

- 
- 1- رجال الكشي 1: 9/20.
  - 2- رجال الكشي 2: 751/705.
  - 3- رجال الكشي 2: 751/704، قوله عليه السلام: من أصحاب القائم عليه السلام، اي القائم بأمر الإمامة من بعده وهو ولد الكاظم عليه السلام وليس المقصود منه هو الإمام الحجة عجل الله تعالى فرجه الشريف، لوفاة الرقي بعد استشهاد الرضا عليه السلام بقليل كما في النجاشي: 156/410. نعم ينصرف الكلام إلى الحجة عليه السلام عند القول بالرجعة بما لا يخفى، و ظاهر المراد هو الأول، والله العالم.
  - 4- الإرشاد: 304.
  - 5- رجال الشیخ: 1/349.
  - 6- فهرست الشیخ: 131/281- طبع جامعة مشهد وفي طبعه النجف: 68/281: داود بن کثیر البرقي، بزيادة الباء الموحدة قبل الراء، وهو اشتباه، والصحيح الرقي، فلاحظ.

الشيخ المفید فی الرسالۃ العددیة فی حکمہم من المدائح والمناقب الجلیلة (۱)، وقد ذکرنا کلامه فی (نـ) (۲).

و- روایة شیوخ الطائفة وأجلاء الرواۃ عنه مثل: ابن أبي عمیر كما فی التهذیب فی باب الصلاح بین الناس (۳)، والحسن بن محبوب فی الفهرست (۴) وغیره، ویونس بن عبد الرحمن فی الكافی فی باب الحسد (۵)، والحسن بن علی بن فضال (۶)، وأبان بن عثمان (۷)، وهؤلاء الخمسة من أصحاب الإجماع.

و جعفر بن بشیر (۸)، وابو سعید القماط (۹)، وسعدان (۱۰)، والحسن بن علی الوشاء (۱۱)، ومحمد بن أبي حمزة (۱۲)، وعلی بن أسباط (۱۳)، وعلی بن الحكم كما فی بعض نسخ الكافی فی باب لحم الجزور (۱۴).

ز- قول الشیخ أبي عمرو الکشی بعد ذکر ما روي فيه قال: و تذكره الغلاة أنه من أركانهم، وقد تروي عنه المناکير من الغلو، وتنسب إليه ۱.

ص: 282

1- الرسالۃ العددیة: 14.

2- تقدم فی هذه الفائدۃ، برقم: 57.

3- تهذیب الأحكام 6: 492/210، باب الكفالات والضمادات وهو يلی باب الصلاح بین الناس مباشرة.

4- فهرست الشیخ: 271/68.

5- أصول الكافی 2: .6/232.

6- تهذیب الأحكام 5: 1711/481.

7- الكافی 6: .2/300.

8- تهذیب الأحكام 9: 202/48.

9- أصول الكافی 2: .5/258.

10- أصول الكافی 2: .37/388.

11- الفقیہ 3: .990/213.

12- الكافی 5: .3/539.

13- الكافی 6: .4/531.

14- الكافی 6: .1/311.

أقاويمهم، ولم يسمع أحداً من مشايخ العصابة يطعن فيه، ولا عثرت من الرواية [\(1\)](#) على شيء غير ما أثبته في هذا الباب [\(2\)](#)، انتهي.

وفيه من الدلالة على جلالته قدره ما لا يخفى، إذ قلل ما يتفق جليل لم يطعن عليه أحد من العصابة كما نصّ عليه الأستاذ الأكابر [\(3\)](#)، فمن سلم من طعنهم فقد فاز بالقبح المعلى، وتأتي بعض الشواهد والمؤيدات في الجواب عن جرمـه.

فنقول: قال النجاشي (رحمه الله): داود بن كثير الرقي، وأبوه كثير يكنى أبا خالد، وهو يكنى أبا سليمان، ضعيف جداً، والغلاة تروي عنه، قال أحمد بن عبد الواحد: قلماً رأيت له حديثاً سديداً، له كتاب المزار. إلى أن قال: له كتاب الإهليجة.

وآخرني أبو الفرج محمد بن علي بن أبي قرفة، قال: حدثنا علي بن عبد الرحمن بن عمروة الكاتب، قال: حدثنا الحسين بن أحمد بن إلياس، قال:

قلت لأبي عبد الله العاصمي: داود بن كثير الرقي ابن من؟ قال: ابن كثير بن أبي خالدة [\(4\)](#)، روی عنه الجمانی [\(5\)](#) وغيره، قال: قلت له: متى مات؟ قال:

بعد المائتين، قلت: بكم؟ قال: بقليل بعد وفاة الرضا (عليه السلام) روی عن موسی و الرضا (عليهما السلام) [\(6\)](#).

ص: 283

---

1- في المصدر: الرواية.

2- رجال الكشي 2: 708 / 766.

3- تعليقة البهبهاني: 137.

4- الظاهر أنه في بعض النسخ: خلدة كما في المصدر.

5- في بعض النسخ المصححة: الحماني بالحاء المهملة والميم المشددة والظاهر هو يحيى بن عبد الحميد، ذكره الشيخ الطوسي في الفهرست: 177 / 789 و 903 / 193 و الحماني نسبة إلى حمأن محلة بالبصرة سميت بالقبيلة. انظر معجم البلدان 2: 300 - حمأن.

6- رجال النجاشي 156 / 410.

وفي الخلاصة: قال ابن الغضائري: إنّه كان فاسد المذهب، ضعيف الرواية، لا يلتفت إليه، وعندى في أمره توقف، والأقوى قبول روايته لقول الشيخ الطوسي (رحمه الله) وقول الكشي أيضاً، وقال أبو جعفر بن بابويه [\(1\)](#).

وساق الخبر المقدم.

هذا غاية ما ورد في جرمه، وأيدّ بأن الجرح مقدّم على التعديل، وأن النجاشي أضبط من الشيخ.

والجواب: أن الجرح مقدّم إذا ذكر السبب وعرف سببّته، إذا بنينا على إجراء قواعد الشهادة في المقام على أضعف الوجوه، وإنّما بلا بدّ من إعمال الترجيح والأخذ بما هو أوثق بناء على ما هو الحقّ من كون وجه المراجعة إلى أقوالهم كونه من أسباب الوثوق بصدور الخبر، وعلى التقديرتين لا يقدم قول النجاشي في المقام.

أمّا على الأول: فلأن السبب هو الغلوّ الذي اعتقده فيه من جهة رواية الغلاة عنه، وما ذكره أحمد، بل الظاهر أنّه تبع ابن الغضائري في ذلك، وغير خفي على المنصف أن داود من الرواة المعروفين، فلو كان من الغلاة الكفرا التاركين للعبادة الذاهبين إلى ألوهية السادة [عليهم السلام] لما خفي على عيون الطائفـة المعاصرـين لهـ الرـاوـيـنـ عـنـهـ كـمـاـ عـرـفـ،ـ وـ لـمـاـ خـفـيـ عـلـيـ الصـدـوقـ،ـ بـلـ وـ شـيـخـهـ،ـ وـ إـلـاـ لـمـاـ كـانـ خـالـفـهـ،ـ بـلـ وـ عـلـيـ شـيـوخـ الإـمـامـيـةـ قـبـلـ النـجـاشـيـ بـقـرـونـ كـمـاـ نـصـ الـكـشـيـ عـلـيـ آـنـهـ لـمـ يـطـعنـ عـلـيـ أـحـدـ مـنـهـمـ،ـ وـ إـنـمـاـ نـسـبـ إـلـيـ الـغـلـوـ هـوـ وـ اـبـنـ الغـضـائـريـ مـنـ روـاـيـةـ دـاـوـدـ مـعـجزـاتـ غـرـيـةـ شـاهـدـهـاـ مـمـاـ لـاـ يـحـتمـلـهـاـ كـلـ أـحـدـ.

قال المحقق السيد صدر الدين: وهي عندي دليل علم الرتبة لا الغلوّ، ويشهد لذلك استشهاده بكلام أحمد، وأنت إذا راجعت أبواب 1.

ص: 284

المعاجز والفضائل والمزار - وله فيها من الرواية ما لا تحصي - لم تر خبرا غير سديد عند أهل السداد.

والعجب أن النجاشي نسب إليه كتاب الإهليجة الذي هو في دلالته علي علو مقامه في التوحيد أسطع برهان.

وأماماً قوله: و الغلة تروي، ففي تكملة الكاظمي: أنه وارد مورد التعليل، وهذا ليس قدح فيه، فإنه إذا كان معتمداً في نفسه روي عنه كل أحد ولو كان هو أيضاً من هم لروي عنهم، فعدم روایته عنهم مؤيد لصحة مذهبة، علي أنه معارض بكثرة روایة أصحابنا عنه [\(1\)](#).

قلت: وفي الكشي: طاهر بن عيسى، قال: حدثني الشجاعي، عن الحسين بن يسار [\(2\)](#)، عن داود الرقي، قال: قال لي داود: ترى ما تقول الغلة الطيراء، وما يذكرون عن شرطة الخميس عن أمير المؤمنين (عليه السلام) [و ما يحكي أصحابه عنه] فذلك [\(3\)](#) [و الله] اري [\[أراني\]](#) [\(4\)](#) أكبر منه ولكن أمرني أن لا أذكره لأحد.

قال، و قلت له: إني قد كبرت و دق عظمي، أحب أن يختتم عمري بقتل فيكم، فقال: و ما من هذا بد إن لم يكن في العاجلة يكن في الآجلة [\(5\)](#).

وفيه أيضاً: حدثني خلف بن حماد، قال: حدثني أبو سعيد، قال:

حدثني الحسن بن محمد بن أبي طلحة، عن داود الرقي، قال: قلت لأبي الحسن الرضا (عليه السلام): جعلت فداك إله و الله ما يلتج في صدرى من [6](#).

ص: 285

---

1- تكملة الرجال 1: 393.

2- كذا وفي المصدر: بشار، علما أنه لم تتفق كتب الرجال علي تسميتها.

3- أي الصادق والكاظم عليهما السلام «منه قدس سره».

4- ما أثبتناه بين المعقوفات من المصدر.

5- رجال الكشي 2: 708/766.

أمركم شيئاً إلا حديثاً سمعته من ذريعة عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال لي: و ما هو؟ قال: سمعته يقول: سابعينا قائمنا إن شاء الله تعالى، قال: صدقت وصدق ذريعة وصدق أبو جعفر (عليه السلام)! فازدت والله شگنا.

ثم قال لي: يا داود بن أبي [خلدة]<sup>(1)</sup>، أما والله لو لا أن موسى قال للعالم:

ستجدني إن شاء الله صابراً ما سأله عن شيء، وكذلك أبو جعفر (عليه السلام) لو لا أن قال: إن شاء الله لكان كما قال، قال: فقطعت عليه .<sup>(2)</sup>

ومع رواية هذه الأخبار وأمثالها مثل النص عن الصادق علي الكاظم وعنه علي الرضا (عليهم السلام) لا يحتمل فيه الغلوّ.

وأما على الثاني: فإن النجاشي وإن كان أضبط وأثبت بالنسبة إلى الشيخ لوانفرد، وأما في المقام فقول الشيخ مؤيد بن نص شيخهما المفید وصریح الکشی، ونقله عن العصابة، وکلام الصدوق الكاشف عن رأی شیخه ابن الولید، والأخبار المتقدمة، وغير ذلك مما مرّ، ولذا قدّمه السروي في المعالم<sup>(3)</sup>، والعلامة في الخلاصة، وولده الفخر كما في التكملة، وجماعة من المحققين، والنباشي منفرد لعدم دلالة قول أحمد على ضعف في نفسه، وتضعيف ابن الغضائري لا تأييد فيه.

فظهر من جميع ذلك أنّ في قول الشهيد الثاني رحمه الله في حواشی الخلاصة: أن قول المصطفى: والأقوى قبول روایته، وتعليقه بقول الشيخ فيه.<sup>9</sup>

ص: 286

---

1- في الأصل: ابن أبي كلدة والظاهر كونه مصحف: ابن أبي خلدة، وهو ما أثبناه، وقد مر آنفاً أيضاً هذا وفي المصدر: ابن أبي خالد، فلا لاحظ.

2- رجال الکشی 2: 671 / 700.

3- معالم العلماء 48 / 319.

نظر بَيْنَ، لأنَّ الْجُرْحَ مَقْدُمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ، فَكَيْفَ مَعَ كَوْنِ الْجَارِ جَمَاعَةً فَضَلَاءً إِثْبَاتٍ (1)، مَوْاقِعُ لِلنَّظَرِ يَعْرُفُ مَمَّا حَقَّقْنَاهُ.

### [111] قَيْبٌ وَإِلَيْ دَاوِدَ بْنِ سَرْحَانِ:

أَبُوهُ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِيهِ نَصْرِ الْبَزْنَطِيِّ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيهِ نَجْرَانَ، عَنْ دَاوِدِ بْنِ سَرْحَانَ الْعَطَّارِ الْكَوْفِيِّ (2).

دَاوِدٌ: ثَقَةٌ جَلِيلٌ، وَرَجُالٌ الطَّرِيقِ مِنْ وِجُوهِ الطَّائِفَةِ.

### [112] قَيْبٌ وَإِلَيْ دَاوِدَ الصَّرْمِيِّ:

مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ جَمِيعًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عَبِيدٍ، عَنْهُ (3).

رَجُالُ الطَّرِيقِ ثَقَاتٌ بِمَا تَقْدِمُ.

وَدَاوِدُ ذَكْرُهُ الشَّيْخُ مِنْ غَيْرِ تَوْثِيقٍ (4)، وَلَكِنْ يُمْكِنُ اسْتِظْهَارُ وَثَاقَتِهِ مِنْ رِوَايَةِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْهُ كَمَا فِي التَّهْذِيبِ فِي بَابِ الْأَحَدَاتِ الْمُوجَبَةِ لِلطَّهَارَةِ (5)، وَفِي بَابِ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ (6)، وَفِي بَابِ مَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ مِنَ الْلِّبَاسِ (7).

وَأَحْمَدُ فِيهِ فِي بَابِ فَضْلِ زِيَارَةِ أَبِيهِ الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) (8)، بَعْدَ مَلَاحِظَةِ حَالِ أَحْمَدَ وَسَيِّرَتِهِ وَمَدَاقِقَتِهِ فِي حَالِ الْرَّوَاةِ، وَفِي

ص: 287

1- رجال العلامة: 34 ب مخطوط.

2- الفقيه: 4، 66، من المشيخة.

3- الفقه: 4: 43.

4- فهرست الشیخ: 68 / 268.

5- تهذيب الأحكام: 1: 35 / 95.

6- تهذيب الأحكام: 2: 30 / 90.

7- تهذيب الأحكام: 2: 213 / 834.

8- تهذيب الأحكام: 6: 85 / 170.

التهذيب ياسناده عن محمد بن داود، عن محمد بن الحسن [عن عبد الله] (1) عن أحمد بن محمد، عن داود الصرمي قال: قلت له- يعني أبا الحسن العسكري. (عليه السلام)-: إِنِّي زرْتُ أَبَاكَ وَجَعَلْتُ ذَلِكَ لَكُمْ، فَقَالَ: لَكَ مِنَ اللَّهِ أَجْرٌ وَثَوَابٌ عَظِيمٌ، وَمِنَ الْمُحْمَدَةِ .(2)

ويروي عنه أحمد بن أبي عبد الله (3) أيضاً كما في الفهرست (4)، والخبر كال صحيح وفقاً للشارح (5).

### [113] **قيج - وإلي درست بن أبي منصور:**

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عن درست بن أبي منصور الواسطي (6).

رجال السندي من أجلاء الثقات.

و درست ذكره النجاشي (7)، و [الشيخ في] الفهرست (8) من غير توثيق، و ذكرها له كتاباً يرويه جماعة، و تشير إلى وثاقته رواية ابن أبي عمير عنه كما في النجاشي، وأحمد بن أبي نصر البزنطي كما في الكافي في باب ثواب المرض (9)، ولا يرويان إلا عن ثقة.

ص: 288

---

1- ما بين المعقوقتين أثبتناه من المصدر وهو الصحيح الموفق لما في الوفي 6: 246، وسائل الشيعة 10: 464/19882، فلا حظ.

2- تهذيب الأحكام 6: 110/15.

3- ما بين المعقوقتين أثبتناه من المصدر.

4- فهرست الشيخ: 68/268.

5- روضة المتقين 14: 115.

6- الفقيه 4: 78، من المشيخة.

7- رجال النجاشي: 162/430.

8- فهرست الشيخ: 69/278.

9- الكافي 3: 114/7.

ويونس بن عبد الرحمن فيه في باب زكاة المال الغائب (1)، وفي التهذيب في باب الحكم في أولاد المطلقات (2)، والحسن بن محبوب في الكافي في باب مجالسة العلماء (3)، وعبد الله بن بكير في التهذيب في باب ديات الأعضاء (4)، وهؤلاء الخمسة من أصحاب الإجماع.

ومن أضرابهم من الأجلاء: النضر بن سويد (5)، والحسن بن علي الوشاء (6)، وعلي بن الحسن الطاطري (7) - الذي قال في ترجمته في الفهرست:

له كتب رواها عن الرجال الموثوق بهم وبرواياتهم (8) - وعبيد الله بن أحمد بن نهيك (9)، و محمد بن عيسى (10)، وأحمد بن عمرو بن أبي شعبة الحلبي (11)، وإسماعيل بن مهران (12)، و محمد بن علي (13) - الذي يروي عن أحمد بن محمد ابن عيسى - والحسين بن زيد (14)، وأبو شعيب المحاملي (15)، و زياد القندي (16).

ص: 289

- 
- 1- الكافي 3 : 3 / 519
  - 2- تهذيب الأحكام 8 : 384 / 111
  - 3- أصول الكافي 1 : 2 / 39
  - 4- تهذيب الأحكام 10 : 1031 / 261
  - 5- الكافي 3 : 6 / 114
  - 6- الفقيه 4 : 78، من المشيخة.
  - 7- فهرست الشيخ: 278 / 69
  - 8- فهرست الشيخ: 380 / 92
  - 9- فهرست الشيخ: 278 / 69
  - 10- تهذيب الأحكام 7 : 715 / 162
  - 11- تهذيب الأحكام 7 : 1244 / 297
  - 12- الاستبصار 4 : 1014 / 269
  - 13- تهذيب الأحكام 9 : 117 / 29
  - 14- أصول الكافي 1 : 1 / 125
  - 15- أصول الكافي 1 : 1 / 125
  - 16- الكافي 3 : 15 / 340

ومحمد بن إسماعيل بن بزيغ (1)، وعلي بن أسباط (2)، وابن رباط (3)، وأبو يحيى الواسطي (4). وغيرهم، ومع روایة هؤلاء عنه لا مجال للتأمّل في وثائقه.

نعم ذكره الشيخ في أصحاب الكاظم (عليه السلام) وقال: إنّه واقفي (5)، وتأمّل فيه الأستاذ الأكبر في التعليقة (6)، وهو في محلّه لعدم تعرّض النجاشي له مع ما عالم من دينه، وروايته عن الكاظم (عليه السلام) نحو الاعتماد كما رأينا في كتابه، وهو مناف للموقف فلاحظ.

### [114] قيد- وإلى ذریح المحاربی:

أبوه، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن ذریح بن يزيد بن محمد المحاربی.

ومن أئمّة الثانی: صالح وإن لم يوثقوه، إلا أنّ في الفهرست: له أصل (8)، فيه

السند الأول: صحيح.

وأئمّة الثانی: صالح وإن لم يوثقوه، إلا أنّ في الفهرست: له أصل (8)، فيه

ص: 290

1- تهذيب الأحكام 5: 1368 / 392

2- الاستبصار 2: 1115 / 314

3- الكافي 4: 3 / 446

4- أصول الكافي 1: 1 / 133

5- رجال الشيخ: 3 / 349

6- تعليقة البهبهاني: 138

7- الفقيه 4: 121، من المنشية.

8- فهرست الشيخ: 350 / 84

وبرواية ابن محبوب عنه يستظره وثاقته، ويروي عنه: منصور بن يونس [\(1\)](#)، و محمد بن معروف [\(2\)](#)، فهو كال صحيح.

وذريخ من أجياله النقاد.

### [115] قيه- وإلي ربعي بن عبد الله:

أبوه، عن سعد بن عبد الله والحميري جمیعاً، عن أحمد بن محمد بن عیسیٰ، عن الحسين بن سعید، عن حماد بن عیسیٰ، عن ربعی بن عبد الله بن الجارود [الهذلی] [\(3\)](#)، وهو عربي بصری [\(4\)](#).

ربعی: ثقة، صاحب أصل [\(5\)](#)، يروي عنه: ابن أبي عمیر [\(6\)](#)، و حماد ابن عیسیٰ [\(7\)](#)، و حمّاد بن عثمان [\(8\)](#)، و صفوان بن یحییٰ [\(9\)](#)، و الحسن بن علی ابن فضال [\(10\)](#)، و علی بن إسماعیل المیثمی [\(11\)](#)، و الفضیل بن یسار كما في

ص: 291

1- رجال النجاشی: 530/199.

2- الكافی: 1/319.

3- في الأصل: الھزلي، والذی أثبتناه هو ما اتفقت عليه كتب الرجال، والظاهر كونه من اشتباھات النساخ.

4- الفقیه: 4/65، من المشیخة.

5- رجال النجاشی: 167/441، وفهرست الشیخ: 70/284.

6- تهذیب الأحكام: 7/365.

7- رجال النجاشی: 167/441.

8- أصول الكافی: 2/269.

9- تهذیب الأحكام: 8/377.

10- الكافی: 4/280.

11- أصول الكافی: 1/309.

التهذيب في باب ما أحل اللّه نكاحه من النساء (1)، وحريز (2)، وأبو عبد اللّه البرقي (3)، وعلي بن عمران الخاز المعروف (4) بشفاعة، والقاسم بن الفضيل (5)، ومسعدة بن صدقة (6)، فالخبر صحيح بالاتفاق.

## [116] قيو - وإلي رفاعة بن موسى النخاس:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عنه (7).

ورفاعة: كان ثقة في حديثه، مسكونا إلى روايته، لا يعرض عليه بشيء من الغمز، حسن الطريقة، كذا في النجاشي (8)، ويروي عنه سوئي ابن أبي عمير: صفوان بن يحيى (9)، والحسن بن علي بن فضال (10)، وعبد اللّه بن المغيرة (11)، والحسن بن محبوب (12)، وفضالة بن إثرب (13)، وأحمد بن محمد بن أبي نصر (14)، ويونس بن عبد الرحمن (15)، وحماد بن عثمان (16)، وعثمان بن عيسى (17)،

ص: 292

- 
- 1- تهذيب الأحكام 7: 1174 / 276
  - 2- أصول الكافي 2: 16 / 146
  - 3- تهذيب الأحكام 8: 285 / 84
  - 4- تهذيب الأحكام 8: 243 / 73
  - 5- تهذيب الأحكام 9: 817 / 206
  - 6- الاستبصار 1: 1702 / 441
  - 7- الفقيه 4: 48، من المشيخة.
  - 8- رجال النجاشي 166 / 438
  - 9- فهرست الشيخ: 286 / 71
  - 10- فهرست الشيخ: 286 / 71
  - 11- الاستبصار 1: 539 / 156
  - 12- تهذيب الأحكام 8: 622 / 177
  - 13- تهذيب الأحكام 5: 785 / 232
  - 14- أصول الكافي 1: 26 / 372
  - 15- أصول الكافي 2: 21 / 147
  - 16- الكافي 3: 3 / 497
  - 17- الاستبصار 2: 202 / 63

و هؤلاء العشرة من أصحاب الإجماع.

و من أضرابهم: أبو شعيب المحمالي (1)، ومحمد بن أبي حمزة (2)، والقاسم بن محمد الجوهرى (3)، والحكم بن مسكين (4)، و الفضل بن شاذان (5)، وجعفر بن بشير (6)، و سهل بن زياد (7)، و الحسن بن علي بن الوشاء (8)، و إبراهيم بن هاشم (9). وغيرهم.

ولا ينفي أن روایة هؤلاء عنه تكشف عن جلاله قدره و علوّ مقامه زيادة عن وثاقته، بحيث تكون روایته عن أحد كاشفة عن وثاقته ولو بالمعنى الأعمّ.

### [117] قيز - وإلي روح بن عبد الرحيم:

جعفر بن علي بن الحسن ابى علي بن المغيرة الكوفى، عن جدّه الحسن بن علي الكوفي، عن الحسن بن علي بن فضال، عن غالب بن عثمان، عنه (10).

جعفر: من مشايخه الذين أكثر من الرواية عنه والترجم عليه.

و غالباً: ثقة مثل روح، فالخبر كال صحيح، بل صحيح على الأصح.

### [118] قيج - وإلي رومي بن زدارة:

جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي

ص: 293

- 
- 1- رجال النجاشي 166 / 437.
  - 2- تهذيب الأحكام 4: 979 / 320.
  - 3- تهذيب الأحكام 8: 297 / 87.
  - 4- تهذيب الأحكام 6: 818 / 294.
  - 5- تهذيب الأحكام 8: 616 / 176.
  - 6- تهذيب الأحكام 8: 436 / 126.
  - 7- تهذيب الأحكام 5: 114 / 38.
  - 8- تهذيب الأحكام 7: 854 / 193.
  - 9- تهذيب الأحكام 8: 616 / 176.
  - 10- الفقيه 4: 103، من المشيخة.

عمير، عنه (1).

تقدّم حال رجاله في (له) (2).

وروّي ثقة نصّا (3) وأمارّة، فالخبر صحيح.

### [119] قبط - وإلي الريان بن الصلت:

أبوه و محمّد بن موسى بن المتكّل و محمّد بن علي ماجيلويه و الحسن بن إبراهيم رضي الله عنّهم، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه (4).

السند صحيح.

و أمّا الريان: فهو ثقة صدوق (5)، ورد فيه مدائج، ويروي عنه: محمّد ابن زياد (6) - و هو ابن أبي عمير - و الحسن بن علي بن فضال (7)، و [عبد الله] (8) ابن جعفر، و سهل بن زياد (9)، و إبراهيم بن هاشم (10)، بل ابنه علي كما في الكافي في باب مولد أبي الحسن الرضا (عليه السلام) (11).

ص: 294

- 
- 1- الفقيه 4: 108، من المشيخة.
  - 2- تقدّم في هذه الفائدة، برقم: 35.
  - 3- رجال النجاشي: 440/166.
  - 4- الفقيه 4: 19، من المشيخة.
  - 5- رجال النجاشي: 437/165.
  - 6- تهذيب الأحكام 2: 1533/369.
  - 7- أصول الكافي 1: 3/268.
  - 8- في الأصل: علي بن جعفر، و الظاهر كونه من اشتباكات الناسخ. إذ لم نظر برواية عن علي بن جعفر عن ابن الصلت، و الموجود روایة عبد الله بن جعفر عن ابن الصلت كما في رجال النجاشي: 436/165، فلاحظ.
  - 9- تهذيب الأحكام 7: 1015/232.
  - 10- أصول الكافي 1: 15/115.
  - 11- أصول الكافي 1: 7/488.

## [120] قك- و إلى زراة بن أعين:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عيسى و الحسن بن طريف و علي بن إسماعيل كلّهم، عن حمّاد بن عيسى، عن حرير بن عبد الله، عنه [\(1\)](#).

الحسن: ثقة، لم يغمز عليه بشيء، و مرّ حال الباقي و أنّهم أجلاء ثقات إثبات.

و على مقام زراة أجل من أن يذكر، وأشهر من أن يسطر، فالسند المنحل إلى الأسانيد صحيح لا مجال للمقال فيه.

## [121] قكا- و إلى زرعة عن سماعة:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن أخيه الحسن، عن زرعة بن محمد الحضرمي، عن سماعة بن مهران [\(2\)](#).

هذا أحد الموصعين اللذين انفرد الحسن عن أخيه الحسين في الرواية، فإن في النجاشي: الحسين بن سعيد بن حمّاد بن مهران - مولي على بن الحسين (عليهما السلام) - أبو محمد الأهوازي، شارك أخاه في الكتب الثلاثين المصنفة، وإنما كثر اشتئار الحسن [\(3\)](#) أخيه بها، و كان الحسين بن يزيد السورائي يقول: الحسن شريك أخيه الحسين في جميع رجاله إلا في زرعة بن محمد الحضرمي، و فضالة بن أيوب، فإن الحسين كان يرويه [\(4\)](#) عن أخيه الحسن

ص: 295

1- الفقيه 4: 9، من المشيخة.

2- الفقيه 4: 12، من المشيخة.

3- في المصدر: الحسين، والظاهر ان هناك اختلاف في نسخ النجاشي، انظر معجم رجال الحديث 4: 342 / 2840.

4- في المصدر: يروي، و ما في الأصل هو الصحيح لعود الضمير الى القدر المستثنى من روایاته عنها، و تقدیر الكلام: الا ما كان عن زرعة و فضالة فإنه كان يرويه عن أخيه عنهم، فلاحظ.

عنهمما (1)، انتهي.

ولكن في الكافي في باب السهو في الركعتين الأولتين (2)، وفي باب التطوع في السفر (3)، وفي التهذيب في باب البيئات (4)، وفي باب الرجوع إلى مني (5)، وفي باب حكم الحيض (6)، رواية الحسين عن زرعة بلا واسطة أخيه، واحتمال سقط: عن أخيه في تمام تلك الأبواب بعيد غايتها.

هذا ورجال السندي من الأجلاء.

وزرعة وافقني إلّا أنّه ثقة، صاحب أصل (7)، يروي عنه: يونس بن عبد الرحمن (8)، والحسن بن محبوب (9)، والنضر بن سويد (10)، ويعقوب بن يزيد (11)، وعثمان بن عيسى (12)، وعلي بن الحكم (13)، ومحمد بن أورمة (14)، والحسين بن محمد بن عمران الأشعري (15)، وموسي بن القاسم (16).

ص: 296

- 
- 1- رجال النجاشي: 136 / 58 و 137 .
  - 2- الكافي 3 : 350 / 2 .
  - 3- الكافي 3 : 439 / 1 .
  - 4- تهذيب الأحكام 6 : 247 / 629 .
  - 5- تهذيب الأحكام 5 : 263 / 896 .
  - 6- تهذيب الأحكام 1 : 158 / 453 .
  - 7- رجال النجاشي: 176 / 466، وفهرست الشيخ: 75 / 303 .
  - 8- تهذيب الأحكام 9 : 156 / 642 .
  - 9- تهذيب الأحكام 7 : 37 / 158 .
  - 10- تهذيب الأحكام 2 : 99 / 373 .
  - 11- رجال النجاشي: 176 / 466 .
  - 12- تهذيب الأحكام 9 : 240 / 929 .
  - 13- تهذيب الأحكام 8 : 156 / 543 .
  - 14- الكافي 3 : 182 / 1 .
  - 15- تهذيب الأحكام 4 : 303 / 917 .
  - 16- تهذيب الأحكام 5 : 41 / 15 و 404 / 1406 .

وأمامًا سمعاء: فسنذكر ما يتعلّق به عند ذكر الطريق إليه (١)، وهو ثقة (٢)، مرمي بالوقف (٣)، وكيف كان فالخبر موثق كالصحيح في الاعتبار كما لا يخفى على البصير النقاد.

## [122] قكب- و إلى زكريا بن آدم:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمданى رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم، عن أحمد بن إسحاق بن [سعد] (٤)، عن زكريا بن آدم القمي صاحب الرضا (عليه السلام) (٥).

مرّ أحمد بن زياد في (يا) (٦).

وأحمد بن إسحاق: هو شيخ القميين ووافدهم، وخاصّة أبي محمد (عليه السلام)، وممّن تشرف بلقاء الصاحب (عليه السلام)، ومن الوكلاء والسفراء والأبواب المعروفيين، وبالجملة فهو في علوّ المقام يشبه زكريا بن آدم الذي قال [فيه] (٧) الرضا (عليه السلام): إنه المأمون على الدين والدنيا (٨)، ولما قال له (عليه السلام): إنّي أريد الخروج عن أهل بيتي فقد كثر السفهاء فيهم؟ قال (عليه السلام): لا تفعل فإنّ أهل بيتك يدفع عنهم بك، كما يدفع عن أهل بغداد بأبي الحسن الكاظم (عليه السلام) (٩). إلى غير ذلك من المناقب المحمودة التي لهما، يطلب من محلّها.

ص: 297

1- يأتي في هذه الفائدة برمز [قمد] رقم: 144.

2- رجال النجاشي: 193/517.

3- رجال الشيخ: 351/4.

4- في الأصل: سعيد، وما أثبتناه من المصدر وهو الصحيح الموافق لما في سائر كتب الرجال.

5- الفقيه 4: 69 من المشيخة.

6- تقدم في هذه الفائدة برقم: 11.

7- ما بين المعقوفتين لم يرد في الأصل.

8- رجال الكشي 2: 858/1112.

9- رجال الكشي 2: 857/1111.

الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمد بن أحمد، عن علي بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسakan، عن أبي العباس (1) الفضل بن عبد الملك، عنه (2).

وعن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، بالإسناد عن زكريا النقاض، وهو زكريا بن مالك الجعفي (3).

اعلم أن الصدوق ذكر طريقه إلى زكريا بن مالك الجعفي، وذكر في موضع آخر قبله طريقه إلى زكريا النقاض، وصاحب الوسائل لما اعتقد اتحادهما (4) وافقا للشارح النقى (5)، بل الصدوق أيضا جمع الطريقين في عنوان واحد، ونعم ما فعل، إلا أنه كان عليه أن يتبه على ذلك.

ومحمد بن أحمد: هو الأشعري الثقة الجليل، وقد مررت وثاقة الحسين شيخه (6)، ومن لم يوثقه يكتفي الطريق الثاني الصحيح إلى محمد.

والظاهر أن علي هو الميثمي الذي هو من وجوه متكلمي الأصحاب، أو ابن عمّار الذي هو من وجوه من روى الحديث وافقا للسيد الكاظمي في العدة (7)، فالأسند حسن كالصحيح.

ص: 298

1- زيد لفظ (عن) في الأصل الحجري بين (العباس) و (الفضل) وهو اشتباه لعله من الناسخ وقد حذفنا تلك الزيادة لكون الفضل يكتفي بأبي العباس كما في المصدر وهو الصحيح الموفق لما في سائر كتب التراجم والرجال، فلاحظ.

2- الفقيه 4: 79، من المشيخة.

3- الفقيه 4: 70، من المشيخة.

4- وسائل الشيعة 19: 359 / 122.

5- روضة المتدينين 14: 129.

6- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 30 ورمز (ل).

7- عدة الكاظمي 2/ 132.

وزكريا: ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) (1) ويروي عنه عبد الله بن مسكان بلا واسطة كما في التهذيب في باب تميز أهل الخمس (2)، فهو إما ثقة أو لا تضر جهالته لكون ابن مسكان من أصحاب الإجماع.

### فَكَدْ - وَ إِلَي الْزَّهْرِي: [124]

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن القاسم بن محمد الأصفهاني، عن سليمان بن داود المنقري، عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى - و هو محمد بن مسلم بن شهاب - عن علي بن الحسين (عليهما السلام) (3).

مِنْ بَعْضِ رِجَالِهِ (4).

وسفيان: من أركان العامة، وكذا الزهرى، فإنه عندهم من أكابر التابعين كابن المسىّب، و مراصيل ابن أبي عمير عندنا، ولكن كان له انقطاع إلى السجاد (عليه السلام)، والظاهر أن سببه ما في كشف الغمة، قال: قال أبو عمرو الزاهد في كتاب اليوقيت في اللغة: قالت الشيعة: إنما سمي علي بن الحسين (عليه السلام) سيد العابدين لأن الزهرى رأى في منامه كأن يده مخصوصة غمسة، قال: فعبرها، فقيل: إنك تبتلي بدم خطأ، وكان عاملاً لبني أمية، فعاقب رجلًا فمات في العقوبة، فخرج هارباً، و توحش و دخل إلى غار و طال شعره.

قال: و حجّ علي بن الحسين (عليه السلام)، فقيل له: هل لك في الزهرى [قال: إن لي فيه] (5) قال أبو العباس: هكذا كلام العرب: إن لي فيه،

ص: 299

- 
- 1- رجال الشيخ /200 71.
  - 2- تهذيب الأحكام 4: 360 /125.
  - 3- الفقيه 4: 82، من المشيخة.
  - 4- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 93 ورمز (صح).
  - 5- ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر.

لا يقال غيره، قال: فدخل عليه فقال له: إني أخاف عليك من قنوطك ما لا أخاف عليك من ذنبك، فابعث بدية مسلمة إلى أهله و اخرج إلى أهلك و معالم دينك، قال فقال له: فرجت عني يا سيدِي، و الله عز و جل و تبارك و تعالى أعلم حيث يجعل رسالته، فكان الزهري بعد ذلك يقول: ينادي مناد يوم القيمة، ليقم سيد العابدين في زمانه، فيقوم علي بن الحسين صلوات الله عليهما [\(1\)](#).

و اعلم أن هذا الطريق هو طريقه إلى الزهري فيما رواه عنه (عليه السلام) في وجوه الصوم وهو خبر طويل، وأخرجه ثقة الإسلام في الكافي: عن علي، عن أبيه، عن القاسم [\(2\)](#). إلى آخره، وعلي في تفسيره: عن القاسم [\(3\)](#). إلى آخره، والشيخ في التهذيب بإسناده عن الكليني [\(4\)](#)، والصدوق في الفقيه [\(5\)](#)، والحسناو [\(6\)](#)، والمقنع [\(7\)](#)، والشيخ المفید في المقنية [\(8\)](#)، فيكون الخبر مقبولاً بعد تلقیه هؤلاء المشايخ بالقبول، والظاهر انحصر الطريق إليه، وإلا لأنشأ إليه أحدهم فيكشف عن وثاقة رجاله ولو بالمعنى الأعم.

بل وللزهري أخبار آخر طويلة شريفة يعرف منها اختصاصه به (عليه السلام).[ة](#).

ص: 300

- 
- 1- كشف الغمة: 105
  - 2- الكافي: 4 / 83 .1
  - 3- تفسير القمي: 185 .1
  - 4- تهذيب الأحكام: 4 / 294 .895
  - 5- الفقيه: 2 / 46 .208
  - 6- الخصال: 2 / 534 .228
  - 7- المقنع: 15 .7
  - 8- المقنية: 58، ضمن الجوامع الفقهية.

منها: النوبة المعروفة له، ذكرها الكفعمي في البلد الأمين، أَوْلُهَا: يَا نَفْسَ حَتَّامِ إِلَى الدُّنْيَا سُكُونُك (١). إِلَى آخِرِه.

وقال العالمة في إجازته لبني زهرة: و من ذلك النوبة لمولانا زين العابدين علي بن الحسين (عليهما السلام)، رواها الحسن بن الدربي، و ساق السند إلى: سفيان بن عيينة، عن الزهرى، قال: سمعت مولانا زين العابدين علي بن الحسين (عليهما السلام) يحاسب نفسه و يناجي ربّه و هو يقول: يَا نَفْسَ (٢). إِلَى آخِرِه.

و منها: نوبة أخرى له (عليه السلام) ينتهي سنتها أيضاً إلى ابن عيينة، عن الزهرى، قال: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) يَنْاجِي و يَقُولُ: قَلْ لَمْنَ قَلْ عَزَاؤُهُ و طَالْ بَكَاؤُهُ النَّوْبَةُ، وَ قَدْ أَخْرَجَنَا هُمَا بَطْوَلَهُمَا فِي كِتَابِنَا الْمَوْسُومِ بِمَعَالِمِ الْعَبْرِ.

و منها الخبر الذي لا-زال يستشهد أصحابنا بمثله علي إيمان راويه إلآ أن يعلم خلافه، و هو ما رواه الخراز القمي في كفاية الأثر: عن الحسين بن علي، عن محمد بن الحسين البزوغرى، عن محمد بن علي بن معمر، عن عبد الله بن معبد، عن محمد بن علي بن طريف، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن معمر، عن الزهرى، قال: دخلت علي علي بن الحسين (عليهما السلام)-في المرض الذي توفي فيه- إذ قدم إليه طبق فيه الخبر و الهنباء فقال لي: كله، قلت: أكلت يا بن رسول الله، قال: إِنَّهُ الْهَنْدِبَاءُ، قلت: ما فضل الهنباء؟

قال: ما من ورقة من الهنباء إلآ و عليها قطرة من ماء الجنة، فيه شفاء<sup>1</sup>.

ص: 301

---

1- البلد الأمين: 320

2- بحار الأنوار 107: 121

من كل داء، قال: ثم رفع الطعام وأتي بالدهن، فقال: ادهن يا أبا عبد الله، قلت: ادهنت، قال: إنه هو البنفسج، قلت: وما فضل البنفسج على سائر الأدھان؟ قال: كفضل الإسلام على سائر الأديان.

ثم دخل عليه محمد ابنه (عليهما السلام) فحذّره طويلاً بالسر، فسمعته يقول فيما يقول: عليك بحسن الخلق، قلت: يا ابن رسول الله، إن كان من أمر الله ما لا بد منه - وقع في نفسي أنه قد نعي نفسه - فإلي من يختلف بعده؟

قال: يا أبا عبد الله إلى ابني هذا - وأشار إلى ابنه محمد - إنه وصيبي ووارثي وعيبة علمي، معدن العلم وباقر العلم، قلت: يا ابن رسول الله، ما معنى باقر العلم؟ قال: سوف يختلف إليه خالص شيعتي، ويقرر العلم عليهم بقراً.

قال: ثم أرسل محمدًا ابنه في حاجة له إلى السوق، فلما جاء محمد (عليه السلام) قلت: يا ابن رسول الله، هلا أوصيت إلي أكبر أولادك؟ قال: يا أبا عبد الله، ليست الإمامة بالصغر والكبر، هكذا عهد إلينا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وهكذا وجدناه مكتوبًا في اللوح والصحيفة، قلت: يا ابن رسول الله، فكم عهد إليكم أن يكون الأووصياء من بعده؟ قال: وجدناه في الصحيفة واللوح اثنى عشر مكتوبة بإمامتهم [\(1\)](#) وأسامي آبائهم وأمهاتهم.

ثم قال: يخرج من صلب محمد ابني سبعة من الأووصياء، فيهم المهدى صلوات الله عليهم [\(2\)](#).

وأنت خير بأن إلقاءه (عليه السلام) هذه الأسرار إليه ثم روایته ما حمله مع عاميته في غاية البعد، والله العالم بسرائر عباده.<sup>1</sup>

ص: 302

---

1- نسخة بدل: بأساميهم «منه قدس سره».

2- كفاية الأثر: 241

و منها: ما رواه ابن شهرآشوب في المناقب، قال: كان الزهري عاملاً لبني أمية، فعاقب رجل. و ساق ما مرّ عن كشف الغمة إلى قوله: و سأله، ثم قال:

ورجع إلى بيته و لزم علي بن الحسين (عليهما السلام) و كان يعذّ من أصحابه، ولذلك قال له بعض بنى مروان: يا زهري ما فعل نبيك- يعني علي بن الحسين (عليهما السلام)-[\(1\)](#).

و منها: ما رواه الخزاز في كفاية الأثر: عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن محمد الشرقي، عن أحمد بن الأزهري، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن عتبة، قال: كنت عند الحسين بن علي (عليهما السلام) إذ دخل علي بن الحسين الأصغر، فدعاه الحسين (عليهما السلام) و ضمه إليه ضمّاً، و قبل ما بين عينيه، ثم قال: بأبي أنت ما أطيب ريحك و أحسن خلقك، - فتدخلني من ذلك- فقلت: بأبي أنت وأمي يا ابن رسول الله، إن كان ما نعوذ بالله أن نراه فيك فإلي من؟ قال: علي ابني هذا هو الإمام أبو الأئمة.

قلت: يا مولاي هو صغير السن! قال عليه السلام: نعم إن ابني محمد يؤتمن به- و هو ابن تسع سنين- ثم [أطرق، ثم][\(2\)](#) قال عليه السلام: ثم يقر العلم بقرا[\(3\)](#).

و منها: ما رواه الصدوق في العلل: عن عبد الله بن نصر بن سمعان، عن جعفر بن محمد المكي، عن عبد الله بن محمد بن عمر الأطروش، عن صالح بن زياد، عن عبد الله بن ميمون، عن عبد الله بن معن، عن عمران بن سليم، قال: كان الزهري إذا حديث عن علي بن الحسين (عليهما السلام) قال:[4](#).

ص: 303

---

1- مناقب ابن شهرآشوب 4: 159.

2- في الأصل: يطرق، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.

3- كفاية الأثر: 234.

حدثني زين العابدين علي بن الحسين، فقال له سفيان بن عيينة: ولم تقول له زين العابدين؟ فقال: لأنّي سمعت سعيد بن المسيب يحدّث عن ابن عباس، أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قال: إذا كان يوم القيمة ينادي مناد أين زين العابدين؟ فكأنّي أنظر إلى ولدي علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب يخطو بين الصفوف [\(1\)](#).

هذا وقد روي جملة من معاجز السجاد (عليه السلام) مذكورة في أبواب معاجزه.

### [125] **قهـ - وإلى زياد بن سوقه:**

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عنه [\(2\)](#).

زياد: ثقة، ورجال السنن من الأجلاء، فالخبر صحيح بالاتفاق.

### [126] **قـ - وإلى زياد بن مروان القندي:**

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد ويعقوب بن يزيد، عنه [\(3\)](#).

أثبّتنا وثاقة [ابن] [\(4\)](#) عيسى في [\(لا\) \(5\)](#). فالسنن صحيح.

وأمّا زياد فهو وافق [\(6\)](#)، بل من جملة مؤسسي مذهب الوقف [\(7\)](#)، ولكنّه ثقة في النقل، وكتابه معتمد ويشهد لذلك أمور:

أـ- ما قاله الشيخ في من لم يرو عنهم (عليهم السلام) في ترجمة أحمد بن محمد بن مسلمة الوصافي البغدادي: روی عنه حمید أصولاً كثيرة، منها:

ص: 304

- 
- 1- علل الشرائع: 229.
  - 2- الفقيه 4: 48، من المشيخة.
  - 3- الفقيه 4: 64، من المشيخة.
  - 4- الظاهر سقوطه من الأصل سهوا.
  - 5- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 31.
  - 6- رجال النجاشي: 450/171.
  - 7- رجال الكشي 2: 886-888/766.

كتاب زيد بن مروان القندي (1)، انتهي.

فإذا عذر كتابه منها فلا يضر ما رأه.

ب- روایة جماعة من الأجلاء عنه، وفيهم: ابن أبي عمير كما في الكافي في باب السجود (2)، وباب حد الرضاع الذي يحرم (3)، وفي التهذيب في باب ما يجب أن يخرج من الصدقة (4). وغيرها.

ويونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب ما يجوز للمحرم بعد اغتساله (5)، وفي باب إتمام الصلاة في الحرمين في كتاب الحج (6)، وفي التهذيب في باب الزيادات في فقه الحج (7) وفي الاستبصار في باب إتمام الصلاة في الحرمين (8) - وهذا ينبي عن شدة إنصاف يونس، وتبين وثاقة زيد في النقل لما كان بينهما من العداوة الخاصة من جهة الوقف، كما رواه الكشي (9) - ويعقوب ابن يزيد (10)، وأحمد بن محمد بن عيسى (11)، وعلي بن الحكم (12)، وإبراهيم بن هاشم (13)، ومحمد بن إسماعيل الزعفاني (14)، وأحمد بن أبي 0.

ص: 305

- 
- 1- رجال الشيخ: 22 / 440
  - 2- الكافي 3: 25 / 328
  - 3- الكافي 5: 6 / 438
  - 4- تهذيب الأحكام 4: 171 / 63
  - 5- الكافي 4: 10 / 331
  - 6- الكافي 4: 4 / 524
  - 7- تهذيب الأحكام 5: 1489 / 429
  - 8- الاستبصار 2: 1185 / 333
  - 9- رجال الكشي 2: 767 / 786 و 888 . 946
  - 10- فهرست الشيخ: 72 / 292
  - 11- الكافي 6: 1 / 375
  - 12- الكافي 6: 5 / 356
  - 13- الكافي 4: 8 / 428
  - 14- رجال النجاشي: 171 / 450

عبد الله (1)، و محمد بن عيسى (2)، و محمد بن علي (3)، والحسين بن محمد بن عمران الأشعري كما في التهذيب في باب صيام ثلاثة أيام في كل شهر (4).

ج- كلام الشيخ المفید في الإرشاد، كما تقدم في ترجمة داود الرقی (5)، فقد عدّه فيه من أضرابه فلاحظ (6)، وكذا كلامه في أرباب الأصول (7)، وعليه بنی الشارح التقی حکمه بوثاقته في الشرح، وقال بعد نقل توثيق الإرشاد: فالخبر موثق (8)، وقال المحقق البحراني في البلقة: وابن مروان القندي موثق في المشهور (9)، وثقة المجلسی في الوجیزة (10)، والأستاذ الأکبر في التعلیقة (11).

و الوثاقة بالمعنى الأعم أي: التحرّز عن الكذب عمداً مع التثبت والضبط لا ينافيها شيء من الكبار سوي التعمد في الكذب، وهذا المعنى حاصل فيه بما ذكرناه من القرآن، حتى بعد وقته وعنته، وأكله ما كان عنده من الأموال، واحتمال روایة هؤلاء عنه قبله صحيح في بعضهم، وأمّا مثل أحمد ابن محمد بن عيسى المعلمون حاله في التحرّز عن الروایة عن الضعفاء، 2.

ص: 306

- 
- 1- تهذيب الأحكام 1: 305 / 116
  - 2- الفقيه 4: 64، من المشيخة.
  - 3- في الأصل: أحمد بن محمد بن علي، والذي أثبتناه من المصدر إذ أن كتب الرجال أجمعـت على روایة محمد بن علي عنه لا لأحمد فلاحظ.
  - 4- تهذيب الأحكام 4: 916 / 303
  - 5- تقدم في هذه الفائدة برمز (قي) برقم: 110.
  - 6- الإرشاد: 304.
  - 7- الرسالة العددية: 14.
  - 8- روضة المتقين 14: 130.
  - 9- البلقة: 363.
  - 10- الوجیزة: 35.
  - 11- تعلیقة البهبهانی: 142.

والزعفراني، وابن يزيد، والحسين الأشعري، وابن هاشم، فلا، إذ لم يكن أحد منهم من أصحاب الكاظم [عليه السلام].

والسيد الأجل العالمة الطباطبائي بالغ في ذمه وجرحه، وأجاب عن توثيق المفید بما حاصله أنه في مقام المناظرة مع الواقفة، وغرضه أن هذا النص الذي يدّعى قد رواه من هو عندكم بهذه المثابة والمنزلة، ولا أدرى كيف استخرج هذا المعنى من عبارته، وعن روایة ابن أبي عمیر، ويونس عنه: بأنَّ الأَجْلَاءَ كثِيرًا مَا يرَوُونَ مِن (١) الضعفاء، وَأَنَّهُمْ رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ وَقْتِهِ (٢).

والاحتمال الأول موهون عنده، وعند المشهور في ابن أبي عمیر، وكذا في يونس عنده لما ذكره في ترجمة زيد النرسی: أن روایة أحد من أصحاب الإجماع عنه من أمارات الوثاقة (٣).

والاحتمال الثاني غير آت في الذين عدناهم، مع أنَّ عَدَ كتابه في الأصول مغن عن تكليف ذكر القرائن، فإنَّ الطرق إليه صحيحة في الفقيه، والفهرست (٤)، وموثق في النجاشي، بل فيه: له كتاب يرويه عنه جماعة (٥)، والراوي عنه أصله في هذه الطرق يعقوب بن يزيد، ومحمد بن إسماعيل الزعفراني، وكلاهما من الأَجْلَاء، وقد عرفت أن روایتهما عنه في حال وقته، فهي كاشفة عن صحة كتابه - ولذا عَدَ في الأصول - أو وثاقته في النقل، فيتم المطلوب.٠.

ص: 307

- 
- ١- كذا في الأصل، ولعله مصحف (عن) الذي هو أنساب للمقام.
  - ٢- رجال السيد بحر العلوم ٢ : 356.
  - ٣- رجال السيد بحر العلوم ٢ : 366.
  - ٤- فهرست الشيخ: 72 / 292.
  - ٥- رجال النجاشي: 171 / 450.

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله، عن محمد بن عبد الحميد، عن أبي جميلة، عن زيد الشحام أبيأسامة [\(1\)](#).

محمد بن عبد الحميد: ثقة، يروي عنه جل مشايخ عصره مثل:

سعد [\(2\)](#)، والصفار [\(3\)](#)، ومحمد بن علي بن محبوب [\(4\)](#)، وموسي بن الحسن [\(5\)](#)، ومحمد بن الحسين [\(6\)](#)، و محمد بن أحمد بن يحيى [\(7\)](#)، وعمران بن موسى [\(8\)](#)، وعلي بن مهزيار [\(9\)](#)، و محمد بن عيسى [\(10\)](#)، و عبد الله بن محمد بن عيسى [\(11\)](#)، بل ابن أبي عمير كما في التهذيب في باب مستحق الفطرة [\(12\)](#)، وعلي بن الحسن ابن فضال فيه في باب حكم الساهي والغالط في الصيام [\(13\)](#)، وفي باب تطهير الثياب [\(14\)](#)، وفي الاستبصار في باب عرق الجنب يصيب الشوب [\(15\)](#)، وباب من أفتر قبل دخول الليل [\(16\)](#).

ص: 308

- 
- 1- الفقيه 4: 11، من المشيخة.
  - 2- كما في الطريق.
  - 3- تهذيب الأحكام 1: 320 / 121.
  - 4- تهذيب الأحكام 2: 1034 / 259.
  - 5- تهذيب الأحكام 4: 157 / 59.
  - 6- تهذيب الأحكام 4: 67 / 27.
  - 7- تهذيب الأحكام 7: 1521 / 376.
  - 8- الكافي 5: 24 / 562.
  - 9- تهذيب الأحكام 4: 474 / 166.
  - 10- تهذيب الأحكام 5: 311 / 94.
  - 11- تهذيب الأحكام 8: 899 / 248.
  - 12- تهذيب الأحكام 4: 253 / 87.
  - 13- تهذيب الأحكام 4: 817 / 271.
  - 14- تهذيب الأحكام 1: 797 / 270.
  - 15- الاستبصار 1: 653 / 187.
  - 16- الاستبصار 2: 375 / 115.

وأماماً أبو جميلة: فهو المفضل بن صالح الأسدى النخاس أو الحداد، من أصحاب جابر، ضعفه [في] المخلاصة تبعاً لابن الغضائري (1)، ونسب إلى الكذب ووضع الحديث، ولا أدرى كيف يتحمل الوضع والكذب مع رواية عيون الطائفه عنه كثيراً، كأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي في الكافي في باب كفارة ما أصاب المحرم من الطير (2)، وفي باب الحلق والتقصير (3)، وفي باب صيد الزيارة والصقور (4)، وفي باب الرجل يترك الشيء القليل وعليه دين كثير (5)، وفي باب كراهة أن يؤخذن من تراب البيت (6)، وفي التهذيب في باب الوصيّة المبهمة (7)، وفي الفقيه في باب الرجل يوصي لرجل بسيف (8).

وصفوان بن يحيى فيه في باب النوادر بعد كتاب الرزي والتجمل (9).

والحسن بن محبوب في التهذيب في باب الأجور والمهر (10)، وفي باب صلاة العيددين من أبواب الزيادات (11)، وفي الاستبصار في باب ميراث الأبوين مع الزوج (12)، وفي باب دية الشفتين (13)، وفي الكافي في باب من أوصي بعتق 6.

ص: 309

- 
- 1- رجال العلامة: 2/258
  - 2- الكافي 4: 3 /389
  - 3- الكافي 4: 2 /502
  - 4- الكافي 6: 8 /208
  - 5- الكافي 7: 1 /44
  - 6- الكافي 4: 2 /229
  - 7- تهذيب الأحكام 9: 839 /212
  - 8- الفقيه 4: 561 /161
  - 9- الكافي 6: 531
  - 10- تهذيب الأحكام 7: 1486 /367
  - 11- تهذيب الأحكام 3: 315 /140، وليس من أبواب الزيادات.
  - 12- الاستبصار 4: 537 /143
  - 13- الإستبصار 4: 1086 /288

أو صدقة (1)، وفي الفقيه في باب الوصيّة بالعتق (2).

والحسن بن علي بن فضال في الفهرست (3)، وفي أبواب كثيرة في التهذيب (4) و الفقيه (5).

ويونس بن عبد الرحمن في التهذيب في باب الحد و السرقة (6)، وباب القضاء في قتيل الزحام (7)، وفي الكافي في باب ذم الدنيا (8)، وفي كتاب الروضة قبل حديث نوح يوم القيمة بحديثين (9).

وابن أبي عمير، وعبد الله بن المغيرة كما صرّح به الأستاذ الأكبر في التعليقة (10)، وهؤلاء السبعة من أصحاب الإجماع، وفيهم: البزنطي، وابن أبي عمير، وصفوان، ولا يروون إلا عن ثقة، وابن فضال الذي هو من أكمل أفراد عشرة أممنا بأخذ ما روا.

ومن أضرابهم من الأجلاء: إسماعيل بن مهران (11)، والحسن بن علي الوشاء (12)، وأبو شعيب المحمالي (13)، وعلى بن الحكم (14)، وجعفر بن محمد بن 4.

ص: 310

- 
- 1- الكافي 7 : 15 / 19
  - 2- الفقيه 4 : 545 / 157
  - 3- فهرست الشيخ : 743 / 170
  - 4- تهذيب الأحكام 5 : 1175 / 339
  - 5- الفقيه 3 : 61 / 23
  - 6- تهذيب الأحكام 10 : 420 / 108
  - 7- تهذيب الأحكام 10 : 815 / 207
  - 8- أصول الكافي 2 : 23 / 136
  - 9- الكافي 8 : 390 / 267
  - 10- تعليقة البهبهاني : 340
  - 11- أصول الكافي 1 : 1 / 220
  - 12- تهذيب الأحكام 2 : 1586 / 380
  - 13- تهذيب الأحكام 7 : 846 / 191
  - 14- أصول الكافي 2 : 4 / 244

سماعة (1)، و محمد بن عيسى بن عبيد (2)، و عمرو بن عثمان الثقفي (3)، و أبو الفضل عباس بن عامر (4)، و سلمة بن الخطاب (5)، و موسى بن القاسم (6)، و عباس بن هشام (7)، و عبد الله بن جبلة (8)، و محمد بن عبد الجبار (9)، و هارون بن الجهم (10)، و محمد بن عبد الحميد (11)، و ثعلبة (12).

و أغلب الجماعة من الفقهاء والأجلاء لا يرضي المنصف أن يعتقد فيهم الاجتماع على النقل من الكذاب والوضاع مع كونه في عصرهم، و يبعد غاية البعد خفاء حاله عليهم و اطلاع ابن الغضائري بعد قرون على ما خفي عنهم- إن هذا الاختلاف- فلا بد وأن يكون الوجه في تضعيشه حملأ لفعله على الصحة ما في التعليقة قال: لعل تضعييف الخلاصة من ابن الغضائري في ترجمة جابر (13)، و تضعيفه واتهامه بالغلو لروايته الدالة عليه بحسب معتقده وزعمه، وقد مرّ من غير مرة و يأتي أيضاً في نصر بن الصباح وغيره التأمل في ثبوت القدح بذلك و ضعف تضعيفاته.2.

ص: 311

- 
- 1- تهذيب الأحكام 7: 188 / 44.
  - 2- أصول الكافي 2: 2 / 171.
  - 3- تهذيب الأحكام 10: 960 / 241.
  - 4- تهذيب الأحكام 9: 475 / 109.
  - 5- الاستبصار 1: 1121 / 302.
  - 6- الكافي 5: 2 / 508.
  - 7- الكافي 5: 5 / 299.
  - 8- الاستبصار 4: 1070 / 282.
  - 9- تهذيب الأحكام 9: 181 / 43.
  - 10- أصول الكافي 2: 1 / 248.
  - 11- تهذيب الأحكام 10: 1060 / 278.
  - 12- الكافي 7: 2 / 437.
  - 13- رجال الغلامرة: 2 / 35.

هذا ورواية الأجلة و من أجمعوا على العصابة-: كابن أبي عمير، و ابن المغيرة، و الحسن بن محبوب، و البزنطي- في الصحيح يشهد بوثاقته و الاعتماد عليه، و يؤيّد كونه كثیر الروایة و سدیدها، و مفتی بها، و روایاته صریحة في خلاف الغلو، نعم فيها زيادة ارتقاض شأن بالنسبة إليهم، و لعله [لهذا] [\(1\)](#) حکم بغلوه لزعمه أنّ هذا تعدّ على القدر الذي ينبغي أن ينسب إليهم (عليهم السلام) و لا يخفى فساده [\(2\)](#)، انتهي.

و يؤيّد جميع ذلك أن الشیخ- رحمه الله- ذكره في الفهرست [\(3\)](#)، وأصحاب الصادق (عليه السلام) ولم يضعه [\(4\)](#)، وفي التهذيب في باب القضاء في الديات بعد أن ذكر ما ورد في مقدار الديمة ثم ذكر فتواه وقال: فأما ما روي من أن صاحب الإبل إذا لم يكن معه إبل أعطى عن كل إبل عشرين من فحولة الغنم، فتصير ألفين من الغنم، فيحتمل شيئاً [\(5\)](#). إلى أن قال:

والوجه الثاني: أن يكون ذلك مخصوصاً بالعبد إذا قتل حراً عمداً، فحينئذ يلزم ذلك [\(6\)](#)، وقد روي ذلك: أحمد [و الحسن] [\(7\)](#) و أبو شعيب، عن أبي جميلة، عن زيد الشحام [\(8\)](#). إلى آخره، ولو لا اعتماده عليه ما كان يجعل خبره شاهداً للجميع.

واعلم أنه يظهر من النجاشي أن كتاب زيد يرويه جماعة، منهم صفوان [5](#).

ص: 312

---

1- في الأصل: لذا، و ما أثبتناه من المصدر.

2- تعلیقة البهبهانی: 340

3- فهرست الشیخ 170/743

4- رجال الشیخ 315/565

5- تهذیب الأحكام 10: 161 ذیل الحديث: 643.

6- تهذیب الأحكام 10: 161 ذیل الحديث: 644.

7- في الأصل: الحسين، و ما أثبتناه من المصدر انظر كذلك جامع الرواية 2: 257

8- تهذیب الأحكام 10: 161 ذیل الحديث: 645

ابن يحيى (1)، وطرق الصحيحه إليه كثيرة فضعف أبي جميلة علي قول ابن العضايري لا يضر بالسند، وزيد ثقة عين ممدوح في الأخبار.

### [128] قبح - وإلى زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام)

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أبي الجوزاء [المنبه] (2) بن عبد الله، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد، عنه (3).

أبو الجوزاء وثقه العلامة في باب الكنى (4)، والمجلسي في الوجيزه (5)، وفي النجاشي أنه صحيح الحديث (6)، ويروي عنه من الأجلاء: سعد بن عبد الله (7)، والصفار (8)، وأحمد بن محمد بن خالد (9)، وأبوه (10)، و محمد بن أحمد ابن يحيى (11)، وإبراهيم بن هاشم (12)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (13)، وصرح الشيخ بأنه عامي (14)، ويعده: توثيق العلامة، وعدم تعرض النجاشي، ورواية الجماعة.

ص: 313

- 
- 1- رجال النجاشي: 175 / 462.
  - 2- في الأصل: المنبه و ما أثبتناه بين المعقوفتين هو الصحيح الموافق لما في المصدر و سائر كتب الرجال.
  - 3- الفقيه 4: 27، من المشيخة.
  - 4- رجال العلامة: 271 / 37.
  - 5- الوجيزه: 51.
  - 6- رجال النجاشي: 421 / 1129.
  - 7- تهذيب الأحكام 1: 326 / 951.
  - 8- الفقيه 4: 133، من المشيخة.
  - 9- الكافي 3: 212 / 6.
  - 10- تهذيب الأحكام 1: 332 / 972.
  - 11- تهذيب الأحكام 8: 44 / 136.
  - 12- تهذيب الأحكام 6: 126 / 222.
  - 13- تهذيب الأحكام 8: 194 / 179.
  - 14- الاستبصار 1: 66، ذيل الحديث 196.

وقد بينا في الفائدة السابقة دلالة قولهم: صحيح الحديث، علي وثاقة الرجل في نفسه [\(1\)](#)، فلاحظ.

وأماماً الحسين بن علوان الكلبي: ففي النجاشي: كوفي عامي، وأخوه الحسن يكتبه أبا محمد ثقة، روايا عن أبي عبد الله (عليه السلام) وليس [للحسن] [\(2\)](#) كتاب، والحسن أخص بنا وأولي [\(3\)](#).

وفي الخلاصة: قال ابن عقدة: إن الحسن كان أوثق من أخيه وأحمد عند أصحابنا [\(4\)](#).

وعده في الكشي مع جماعة وقال: هؤلاء من رجال العامة إلا أن لهم ميلاً ومحبة شديدة، وقد قيل: إن الكلبي كان مستوراً ولم يكن مخالفاً [\(5\)](#)، انتهي.

وكيف كان فيشهد بوثاقته في الحديث مضافاً إلى ما ذكر رواية الأجلاء عنه وفيهم: الحسن بن علي بن فضال كما في الكافي في باب مولد النبي (صلي الله عليه وآله) [\(6\)](#) وفي التهذيب في باب الأذان والإقامة من أبواب الزيادات [\(7\)](#) - وفيه جهتان تكشف كل واحدة منها عنها - والهيثم بن أبي مسروق [\(8\)](#)، والحسن بن طريف بن ناصح [\(9\)](#)، وأبو الجوزاء [\(10\)](#).<sup>ة</sup>.

ص: 314

---

1- تقدم في الفائدة الرابعة.

2- في الأصل: للحسين، والظاهر كونه من اشتباكات الناسخ، إذ صرخ النجاشي في ترجمة الحسين بأن له كتاباً.

3- رجال النجاشي: 52/116.

4- رجال العلامة: 216/6.

5- رجال الكشي: 2/687/733.

6- أصول الكافي: 1/374/34.

7- تهذيب الأحكام: 2/281/1119.

8- الفقيه: 4/83، من المشيخة.

9- فهرست الشیخ: 38/108.

10- الفقيه: 4/27، من المشيخة.

وأمام عمرو بن خالد: ففي الكشي: محمد بن مسعود، قال: حدثي أبو عبد الله الشاذاني وكتب به إلى، قال: حدثني الفضل، قال: حدثني أبي، قال:

حدثنا أبو يعقوب المقرى - وكان من كبار الزيدية - قال: أخبرنا عمرو بن خالد - وكان من رؤساء الزيدية - عن أبي الجارود - وكان رأس الزيدية - قال: كنت عند أبي جعفر (عليه السلام) جالساً إذ أقبل زيد بن علي (عليه السلام) فلما نظر إليه أبو جعفر (عليه السلام) قال: هذا سيد أهل بيتي وأطالب بأوتارهم، ومنزل عمرو بن خالد كان عند مسجد سمال [\(1\)](#). وذكر ابن فضال:

أنه ثقة [\(2\)](#)، انتهي.

وتركية ابن فضال مقبولة - خصوصاً إن جعلنا وجه الحجية دخولها في عنوان الخبر الواحد لقولهم (عليهم السلام): خذوا [\(3\)](#) - ووثاقته وتبنته وإنقائه، نعم من جعله من باب الشهادة فهو بمعزل عن قبول قوله، ويؤيده رواية ابن عثمان عنه كما في التهذيب في باب ما يجوز الصلاة فيه من أبواب الزيادات [\(4\)](#)، وفي الكافي في باب الطاعة والتقوى [\(5\)](#)، وفي باب الصلاة في الكعبة وفوقها [\(6\)](#)، وفي تزويق البيوت [\(7\)](#)، وهو من أصحاب الإجماع. 2.

ص: 315

- 
- 1- نسخة بدل: سماك «منه قدس سره».
  - 2- رجال الكشي 2: 419 / 498.
  - 3- اشارة منه إلى قول الإمام العسكري عليه السلام حيث سئل عن كتببني فضال فقال: «خذوا بما رروا وذرروا ما رأوا» كما في كتاب الغيبة للطوسي: 390، وقد تقدمت الإشارة إليه أكثر من مرة.
  - 4- تهذيب الأحكام: 2: 1569 / 377.
  - 5- الكافي 2: 6 / 75.
  - 6- الكافي 3: 26 / 393.
  - 7- الكافي 6: 12 / 528.

ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب [\(1\)](#)، ومحمد بن سنان [\(2\)](#)، ونصر بن مزاحم [\(3\)](#)، ولا-عارض لوثاقته بالنص والأمراء إلا تصرحهم بزديته، وغايتها كون الخبر موثقاً بالاصطلاح.

وأمام زيد بن علي (عليه السلام): فهو عندنا جليل القدر عظيم الشأن كبير المنزلة، وما ورد مما يوهם خلاف ذلك مطروح أو محمول على التقيّة، والمقام لا يتضي الشرح أزيد من ذلك.

## [129] قسط - وإلى سدير الصيرفي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن عمرو بن أبي نصر الأنماطي، عن سدير بن حكيم بن صهيب الصيرفي [\(4\)](#).

أثبتنا في (مب) وثاقة الحكم [\(5\)](#).

وعمره: ثقة في النجاشي [\(6\)](#)، ويروي عنه: صفوان بن يحيى في التهذيب في باب الأحداث الموجبة للطهارة [\(7\)](#)، وفي الاستبصار في باب وجوب الاستجاء من الغائط والبول [\(8\)](#)، ويونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب التفرقة بين ذوي

ص: 316

- 
- 1- تهذيب الأحكام 2: 1321 / 323
  - 2- تهذيب الأحكام 3: 700 / 254
  - 3- رجال النجاشي: 288 / 771
  - 4- الفقيه 4: 129، من المشيخة.
  - 5- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 42
  - 6- رجال النجاشي: 690 / 778
  - 7- تهذيب الأحكام 1: 133 / 46
  - 8- الاستبصار 1: 150 / 52

و عبد الله بن جبلا [\(2\)](#)، و ابن نهيك [\(3\)](#)، و محمد بن يحيى الخراز [\(4\)](#)، و الحسين ابن عثمان [\(5\)](#)، و عبد الله بن سنان [\(6\)](#)، و المثني الحنّاط [\(7\)](#)، و مهران بن محمد بن أبي نصر [\(8\)](#) ابن أخيه الذي يروي عنه ابن أبي عمير [\(9\)](#).

و أمّا سدير: ففي الكشي بطريق صحيح علي الأصح: أن الصادق (عليه السلام) قال لزيد الشّحام حول الكعبة- و هو (عليه السلام) في الطّواف وكفّه في كفّه و دموعه تجري علي خدّه: يا شّحام ما رأيت ما صنع ربّي إلي- ثم بكى و دعا- وقال: يا شّحام إني طلبت إلي إلهي في سدير، و عبد السلام بن عبد الرحمن، و كانوا في السجن، فوهبهما لي و خلّي سبيلهما [\(10\)](#).

و يروي عنه من أصحاب الإجماع: الحسن بن محبوب في الكافي في باب إدخال السرور علي المؤمن [\(11\)](#)، و فضالة فيه في باب الغيبة [\(12\)](#)، و عبد الله بن مسكن في باب آخر من درجات الإيمان [\(13\)](#)، وفي باب التسليم و فضل 3.

ص: 317

- 
- 1- الكافي 5 : 4/219
  - 2- رجال النجاشي: .778/290
  - 3- فهرست الشيخ: .482/111
  - 4- تهذيب الأحكام 1: .139/48
  - 5- تهذيب الأحكام 2: .182/54
  - 6- تهذيب الأحكام 2: .77/27
  - 7- تهذيب الأحكام 1: .148/51
  - 8- تهذيب الأحكام 6: .346/174
  - 9- رجال النجاشي: .1135/423
  - 10- رجال الكشي 2: .372/470
  - 11- أصول الكافي 2: .8/152
  - 12- أصول الكافي 1: .4/271
  - 13- أصول الكافي 2: .3/37

ال المسلمين (1)، وفي باب آخر من فضل الزراعة (2)، وفي كتاب الروضة (3).

وبكر بن محمد (4)، والعلاء بن رزين (5)، وعلي بن رئاب (6)، وعقبة- الذي يروي عنه ابن أبي عمير (7) - وجميل بن صالح (8)، والحسين بن نعيم الصحّاف (9)، وإبراهيم بن أبي البلاد (10)، وإسحاق بن جرير (11)، وهشام أو هاشم بن المثنى (12) - الذي يروي عنه ابن أبي عمير (13) - وعمرو بن أبي نصر (14)، وغيرهم.

والناظر في أخبارهم بعين التأمل يعلم أنه من أكابر الشيعة، ومن خواص الأئمة (عليهم السلام) وفي الكافي: عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن إبراهيم بن أبي البلاد، عن سدير الصيرفي، وذكر أنّ الباقي (عليه السلام) أوصاه بحوائج له في المدينة، فلما كان في أثناء الطريق إذا برجل من الجنّ قال: وناولني كتاباً طينه رطب.

قال: فلما نظرت إلى الخاتم إذا خاتم أبي جعفر (عليه السلام) آلة.

ص: 318

- 
- 1- أصول الكافي 1: 321 .1
  - 2- الكافي 5: 262 .2
  - 3- الكافي 8: 189 / 216، من الروضة.
  - 4- الكافي 8: 264 / 383، من الروضة.
  - 5- الكافي 3: 519 .1
  - 6- أصول الكافي 1: 200 .2
  - 7- تهذيب الأحكام 5: 441 / 1534
  - 8- الكافي 8: 144 / 115، من الروضة.
  - 9- تهذيب الأحكام 6: 323 / 886
  - 10- أصول الكافي 1: 325 .4
  - 11- تهذيب الأحكام 10: 61 / 220
  - 12- تهذيب الأحكام 7: 416 / 1664، وفيه: هاشم بن المثنى.
  - 13- رجال النجاشي: 435 / 1167
  - 14- الفقيه 4: 129، من المشيخة.

فقلت: متى عهديك بصاحب الكتاب؟ قال: الساعة، وإذا في الكتاب أشياء يأمرني بها، ثم التفت فإذا ليس عندي أحد [\(1\)](#). الخبر.

ولنعم ما قيل أن هذا يدل على زيادة اختصاص منه بالإمام، وما كان الإمام ليرسل كتابه مع الجن إلا لوصف في المرسل إليه.

### [130] قل - وإلي سعد بن طريف الخفاف:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي، [عن] [\(2\)](#) الحسين بن علوان، عن عمرو بن ثابت، عنه [\(3\)](#).

مرّ حال تمام رجال السندي في (م) في الطريق إلى الأصبع [\(4\)](#).

### [131] قلا - وإلي سعد بن عبد الله:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله بن أبي خلف [\(5\)](#).

الثلاثة من شيوخ الطائفه وعيونها.

### [132] قلب - وإلي سعدان بن مسلم - و اسمه عبد الرحمن بن مسلم:-

محمد بن الحسين، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف وأحمد بن إسحاق بن سعد جميما، عنه [\(6\)](#).

رجال الطريق من المشايخ العظام، وأثبتنا وثاقة سعدان في (ح) [\(7\)](#) فالخبر صحيح.

ص: 319

---

1- أصول الكافي 1: 4/325 .

2- في الأصل: ابن و ما أثبتناه هو الصحيح الموفق لما في المصدر و سائر كتب الرجال، وقد تقدم آنفا في الطريق إلى الأصبع بن نباتة برقم: 40.

3- الفقيه 4: 136، من المشيخة.

4- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 40.

5- الفقيه 4: 7، من المشيخة.

6- الفقيه 4: 19، من المشيخة.

7- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 8.

## [133] قلج - و إلی سعید بن عبد الله الأعرج:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي نصر البزنطي، عن عبد الكرييم بن عمرو الخثعمي، عن سعيد بن عبد الله الأعرج الكوفي [\(1\)](#).

عبد الكرييم: ثقة برواية البزنطي عنه [\(2\)](#).

وسعيد: هو بعينه ابن عبد الرحمن الأعرج الثقة الذي يروي عنه:

صفوان [\(3\)](#)، وعبد الله بن المغيرة [\(4\)](#)، وأبان بن عثمان [\(5\)](#)، وعثمان بن عيسى [\(6\)](#)، ويونس بن عبد الرحمن [\(7\)](#) من أصحاب الإجماع.

ومن أضرابهم من الأجلاء: معاوية بن وهب [\(8\)](#)، وعلي بن النعمان [\(9\)](#)، وعلي بن الحسن بن رباط [\(10\)](#)، وسيف بن عميرة [\(11\)](#)، و محمد بن أبي حمزة [\(12\)](#)، وإسحاق بن عمار [\(13\)](#)، و محمد بن الوليد [\(14\)](#)، وإسماعيل بن عبد الخالق [\(15\)](#)

ص: 320

- 
- 1- الفقيه 4: 71 ، من المشيخة.
  - 2- كما في الطريق، وفهرست الشيخ: 469/109.
  - 3- تهذيب الأحكام 8: 589/169.
  - 4- تهذيب الأحكام 1: 638/223.
  - 5- الكافي 4: 2/473.
  - 6- تهذيب الأحكام 1: 1320/418.
  - 7- الاستبصار 2: 83/29.
  - 8- أصول الكافي 1: 1/181 و 1/185.
  - 9- تهذيب الأحكام 2: 970/244.
  - 10- تهذيب الأحكام 2: 970/244.
  - 11- أصول الكافي 2: 364/ذيل الحديث 4.
  - 12- تهذيب الأحكام 1: 1126/369.
  - 13- تهذيب الأحكام 8: 640/183.
  - 14- أصول الكافي 1: 2/152.
  - 15- تهذيب الأحكام 4: 187/69.

وغيرهم، فهو معدود منهم، فالخبر صحيح.

### [134] قلد- وإلي سعيد النقاش:

محمد بن موسى بن المตوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عنه [\(1\)](#).

السند صحيح عندنا بما مرّ، وحسن أو ضعيف عند جماعة.

وأمّا سعيد: فغير مذكور، وفي الشرح: ويظهر من المصنف أنّ كتابه معتمد، فالخبر قوي كال الصحيح [\(2\)](#).

### [135] قلة- وإلي سعيد بن يسار:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن مفضل، عن سعيد بن يسار العجلي الأعرج الحناط الكوفي [\(3\)](#).

مفضل: مشترك، إلّا أنّ رواية البزنطي عنه تنبئ عن وثاقته، ولكونه من أصحاب الإجماع لا يحتاج إلى النظر في حاله.

وسعيد: ثقة، من أرباب الأصول، يروي عنه شيوخ الطائفة مثل:

صفوان بن يحيى [\(4\)](#)، وعبد الله بن مسكان [\(5\)](#)، وحماد بن عثمان [\(6\)](#)، ويونس بن عبد الرحمن [\(7\)](#)، وأبان بن عثمان [\(8\)](#)، وعبد الله بن بكيـر [\(9\)](#) من أصحاب

ص: 321

1- الفقيه 4: 89، من المشيخة.

2- روضة المتقيين 14: 136.

3- الفقيه 4: 103، من المشيخة.

4- فهرست الشيخ: 312 / 77، تهذيب الأحكام 8: 181 / 633.

5- الاستبصار 2: 265 / 938.

6- تهذيب الأحكام 8: 181 / 634.

7- الكافي 3: 83 / 3.

8- الكافي 3: 555 / 1.

9- الكافي 8: 1 / 80، من الروضة.

ومن ماثلهم من الأجلة: محمد بن أبي حمزة (1)، وعلي بن النعمان (2)، والحسن بن موسى الخشاب (3)، عبد الكريم بن عمرو (4)، وإسحاق بن عمّار (5)، ويونس بن يعقوب (6)، وعلي بن عقبة (7). وغيرهم، فهو من عصابة ينبغي أن تعدّ روایته عن أحد من أمارات الوثيقة.

### [136] قلو - وإلى سلمة بن تمام صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام) :

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه (8).

السند هكذا في النسخ، أما الشارح التقى فما ذكر سلمة بن تمام ولا الطريق إليه، وفي عدّة السيد الكاظمي أشار إلى الطريق وصرّح بأن سلمة مهمّل (9).

قلت: أما السند فمرسل قطعاً، فإن ابن أبي الخطاب لا يمكن أن يروي عن أصحاب أمير المؤمنين (عليه السلام) فإنه من أصحاب الجود والهادي (عليهما السلام) توفي سنة اثنين وستين بعد المائتين.

وسلمة بن تمام: علي ما في التقريب: أبو عبد الله الشقربي - بفتح

ص: 322

- 
- 1- رجال النجاشي: 478 / 181
  - 2- فهرست الشيخ: 312 / 77، تهذيب الأحكام 7 : 1354
  - 3- تهذيب الأحكام 7 : 1141 / 264
  - 4- الفقيه 2 : 1473 / 297
  - 5- تهذيب الأحكام 7 : 1177 / 277
  - 6- أصول الكافي 2 : 350 / 9 و 3 : 130 .3
  - 7- الكافي 8 : 80 / 36، من الروضة.
  - 8- الفقيه 4 : 116، من المشيخة.
  - 9- عدة الكاظمي 2 / 136

المعجمة والقاف- الكوفي، صدوق من الرابعة [\(1\)](#)، و مراده من الرابعة: الطبقة الثالثة من التابعين، وهذا من الوضوح بمكان، وصرّح الذهبي في الميزان: أنه كان معاصرًا للأعمش، ووثقه ابن معين [\(2\)](#).

وأمّا الإهمال فهو كذلك غير مذكور إلّا أن قوله: صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام) مدح اعترف به في العدة كما مرّ، بل ذكرنا في [\(كا\)](#) [\(3\)](#) ما يمكن أن يستظهر منه الوثاقة.

هذا وأخرج منه الشيخ في التهذيب- في باب ضمان النفوس [\(4\)](#)، و باب ديات الأعضاء [\(5\)](#) - خبرين: عن منهال بن الخليل- أو جميل [\(6\)](#) - عنه، عن علي (عليه السلام).

### [137] قلز - وإلي سلمة بن الخطاب:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن سلمة بن الخطاب البراوستاني [\(7\)](#).

مر سلمه في [\(نه\)](#) [\(8\)](#) فالخبر صحيح أو حسن كالصحيح.

### [138] قلح - وإلي سليمان بن جعفر الجعفري:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عنه.

وأبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه.

ص: 323

---

1- تقريب التهذيب 1: 316 / 356 .

2- ميزان الاعتدال 2: 188 / 3388 .

3- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 21 .

4- تهذيب الأحكام 10: 234 / 926 .

5- تهذيب الأحكام 10: 262 / 1035 .

6- في المصدر: ابن خليل بكل الخبرين.

7- الفقيه 4: 109 ، من المشيخة.

8- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 55 .

وأبوه، عن الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عنه [\(1\)](#).

الطرق الثلاثة صحيحة بما مرّ.

وسليمان من أجياله الثقات.

### [139] قلط - وإلى سليمان بن حفص المروزي:

أبوه، عن سعد ابن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عنه [\(2\)](#).

قال الشارح التقى في ترجمة سليمان: يظهر من كتاب العيون وغيره أنه كان من علماء خراسان وأوحديهم، وباحث مع أبي الحسن الرضا (عليه السلام) ورجع إلى الحق، وكان له مكاتبات إلى الجواد والهادي والعسكري (عليهم السلام) واعتمد المصطفى عليه، وتقى رواياته عنه، والطريق إليه صحيح فيكون الخبر حسنا، وربما يخطر بالبال أنهما رجلان لأن له روایات عن الكاظم (عليه السلام) وإن احتمل أن يكون معتقدا للحق سابقا، وكانت المباحثة تقية من المأمون والعلماء، والظاهر أن المصطفى يعتقد ثقته [\(3\)](#)، انتهي.

قلت: احتمال الاتحاد ضعيف غايته.

أما أولاً: فلأن الموجود في التوحيد والعيون مستندا: عن الحسن بن محمد النوفلي يقول: قال: قدم سليمان المروزي متكلما خراسان على المأمون فأكرمه ووصله، ثم قال له: إن ابن عمّي علي بن موسى (عليهما السلام) قدم من الحجاز، وهو يحب الكلام وأصحابه، فلا عليك أن تصير إلينا يوم التروية المناظرة، فقال سليمان: يا أمير المؤمنين، إني أكره أن أسأله في مجلسك في جماعة منبني هاشم فينتقص عند القوم إذا كلامي، ولا يجوز الاستقصاء عليه.

ص: 324

1- الفقيه 4: 42، من المشيخة.

2- الفقيه 4: 55، من المشيخة.

3- روضة المتقين 14: 138.

قال المأمون: إنما وجهت إليك لمعرفني بقوتك، وليس مرادي إلا أن تقطعه عن حجّة واحدة فقط، فقال سليمان: حسبك يا أمير المؤمنين  
اجمع بيني وبينه وخلّني والذم [\(1\)](#). ثم ساق صورة مجلس المنازرة ولم يذكر فيها اسم أبيه أصلاً مع ذكر اسمه كثيراً.

وأمّا ثانياً: فلأن المنازرة كانت في مسألة البداء، وكان سليمان ينكره، فأقام (عليه السلام) الحجّة حتى قال سليمان في آخر كلامه للمأمون:  
يا أمير المؤمنين لا أنكر بعد يومي هذا البداء، ولا أكذب به إن شاء الله.

وفي مسألة حدوث الإرادة وكان ينكرها سليمان أيضاً، فأقام (عليه السلام) البرهان عليه، وفي آخر الخبر: فانتقطع سليمان، قال المأمون  
عند ذلك: يا سليمان هذا أعلم هاشمي، ثم تفرق القوم ولم يظهر منه الإقرار بالحدث فضلاً عن الرجوع إلى الحقّ والاعتراف بإمامته  
(عليه السلام) بما المستند في الحكم به.

وأمّا ثالثاً: فلأنه لورجع إلى الحقّ لأشار إليه الصدوق في كلامه بعد إيراد الخبر، حيث قال: كان المأمون يجلب علي الرضا (عليه السلام)  
من متكلمي الفرق وأهل الأهواء المضللة كلّ من سمع به، حرصاً على انقطاع الرضا (عليه السلام) عن الحجّة مع واحد منهم، وذلك  
حسداً منه له ولمنزلته من العلم، فكان لا يكلمه أحد إلا أقرّ له بالفضل والتزم الحجّة له عليه، لأن الله تعالى ذكره يأبى إلا أن يعطي كلمته  
[\(2\)](#). إلى آخر ما قال.

وأمّا رابعاً: فلما في كشف الغمة: بإسناده عن سليمان بن حفص المروزي، قال: كان موسى بن جعفر (عليهما السلام) سمي ولده علياً: 4.

ص: 325

---

1- عيون أخبار الرضا عليه السلام 1: 179 / 1، التوحيد 1 / 441.

2- توحيد الصدوق: 454.

الرضا، و كان يقول: أدعو إلى ولدي الرضا، و قلت لولدي الرضا، و قال لي ولدي الرضا، و إذا خاطبه قال: يا أبي الحسن [\(1\)](#)، و هذا كلام من كثرة معاشرته و مخالطته معه (عليه السلام) و كثرة حضوره عنده، و المروزي المناظر ما كان يعرف الرضا (عليه السلام) فضلاً عن أبيه، فضلاً عن المعاشرة و الرواية عنه.

وفي تقريب ابن حجر: سليمان بن صالح الميسمي، مولاهم، أبو صالح المروزي، ملقب سلمويه، ثقة من العاشرة، مات قبل سنة عشر و مائتين وقد بلغ مائة [\(2\)](#).

وفيه: سليمان بن عامر بن عمير الكندي المروزي، صدوق من التاسعة [\(3\)](#). و الطبقية تلائم أن يكون المناظر أحدهما.

و أمّا خامساً: ففي العيون: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى القيطاني، عن سليمان بن حفص، قال: كتب إلى أبي الحسن (عليه السلام): قل في سجدة الشكر مائة مرّة: شكرًا شكرًا، وإن شئت: عفواً عفواً، قال الصدوق: قد لقي سليمان موسى بن جعفر و الرضا (عليهما السلام)، و لا أدري هذا الخبر عن أيهما [\(4\)](#) (عليهما السلام).

قلت: بل هو الأول، ففي الكافي: علي بن إبراهيم، عن علي بن محمد القاساني، عن سليمان بن حفص المروزي، قال: كتب إلى أبي الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) في سجدة الشكر؟ فكتب إلى [\(5\)](#). و هذا الخبر 8.

ص: 326

- 
- 1- كشف الغمة: 296.
  - 2- تقريب التهذيب 1: 326 / 451.
  - 3- تقريب التهذيب 1: 326 / 455.
  - 4- عيون أخبار الرضا عليه السلام 1: 280 / 23.
  - 5- الكافي 3: 326 / 18.

كسابقه، وبالجملة فاحتمال الاتحاد فاسد جداً.

وأماماً ابن حفص المروزي: فيمكن استظهار وثاقته من جملة أمور:

أولها: أن العالمة ذكر في المختلف خبر سليمان بن حفص المروزي في التهذيب يأسناده: عن الصفار، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عنه، قال: سمعته يقول: إذا تمضمض الصائم [\(1\)](#). الخبر على ما في النسخ الصحيحة من التهذيب.

ويوجد في بعض النسخ وجملة من الكتب الفقهية: سليمان بن جعفر المروزي الغير المذكور في الرجال ولا في الأسانيد، وهو اشتباه من النسخ قطعاً، واستدلّ - رحمه الله - به على كون الغبار الغليظ مفطرًا يوجب القضاء والكفارة، ثم قال: واحتج الآخرون: بأصالة براءة الذمة، وبما رواه عمرو بن سعيد، عن الرضا (عليه السلام) عن صائم يدخل الغبار في حلقه، قال:

لا بأس.

والجواب: الأصالة يبطل حكمها مع قيام الدليل المخرج عنها، وقد بيّنا، وعمرو بن سعيد وإن كان ثقة إلا أن فيه قولًا [\(2\)](#). إلى آخره.

فلولا أن سليمان عنده ثقة ما كان يقدم خبره على خبر عمرو الثقة، ولو كان وجه التقدم أموراً خارجية كالشهرة وغيرها لأشار إليه.

ثانيها: رواية الأجلاء عنه: كعلي بن محمد القاساني [\(3\)](#)، و محمد بن 7.

ص: 327

---

1- تهذيب الأحكام 4: 214/621. تماماً: في شهر رمضان أو استنشق متعمداً أو شمّ رائحة غليظة أو كنس بيته فدخل في أنفه وحلقه غبار فعليه صوم شهرين متتابعين فإن ذلك له مفطر مثل الأكل والشرب والنكاف «منه قدس سره».

2- المختلف: 219.

3- تهذيب الأحكام 2: 111/417.

عيسى (1)، وأحمد بن أبي عبد الله (2)، وموسي بن عمر بن يزيد (3) الذي يروي عنه وجوه الطائفة ومشايخ القميين.

وثالثها: عَدُ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة.

ورابعها: ما يظهر من الأخبار شدّة اختصاصه بهم (عليهم السلام) كما تقدم بعضها، ويعضد ذلك كله أن أخباره سديدة ليس فيها ما يوهن الخلط والارتفاع.

### قم - وإلي سليمان بن خالد:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان ابن خالد البجلي [الأقطع الكوفي] و كان خرج مع زيد بن علي (عليه السلام) فأفلت (4).

قلت: ثم تاب ورجع إلى الحق قبل موته، ورثي أبو عبد الله (عليه السلام) عنه بعد سخطه، وتوّجّع بموته.

وفي النجاشي: كان قارئاً فقيها وجهها، روي عن الباقي الصادق (عليهما السلام) (5)، وفي الخلاصة: ثقة (6).

ويروي عنه وجوه الرواية وشيخ الطائفة: كعبد الله بن مسكان (7)

ص: 328

- 
- 1- تهذيب الأحكام 7 : 784 / 178
  - 2- الفقيه 4 : 55، من المشيخة.
  - 3- تهذيب الأحكام 1 : 375 / 136
  - 4- الفقيه 4 : 29 من المشيخة. وما بين المعقوفين منه.
  - 5- رجال النجاشي: 484 / 183
  - 6- رجال العلامة: 2 / 77
  - 7- تهذيب الأحكام 1 : 396 / 140، رجال الكشي 2 : 650 / 665

و حمّاد بن عيسى (1)، و صفوان بن يحيى (2)، و جميل بن دراج (3)، و الحسن بن محبوب (4)، و محمد بن أبي عمير (5) من أصحاب الإجماع.

و من ماثلهم من الأجلاء مثل: هشام بن سالم (6)، و علي بن رئاب (7)، و منصور بن حازم (8)، و عمار السباطي (9)، و حريز (10)، و عبد الكري姆 بن عمرو (11)، و سماعة (12)، و مالك بن عطية (13)، و منصور بن يونس (14)، و سعدان ابن مسلم (15)، و عبد الله بن سنان (16)، و إسحاق بن عمار (17)، و أبي أيوب الخراز (18). وغيرهم، فالخبر صحيح لا مرية فيه.

### [141] **قما- وإلي سليمان بن داود المنقري:**

أبوه، عن سعد بن

ص: 329

- 
- 1- تهذيب الأحكام 5: 1215 / 350.
  - 2- تهذيب الأحكام 5: 1240 / 357.
  - 3- تهذيب الأحكام 8: 399 / 115.
  - 4- الاستبصار 4: 1106 / 293.
  - 5- الكافي 3: 6 / 97.
  - 6- تهذيب الأحكام 6: 550 / 228.
  - 7- تهذيب الأحكام 6: 437 / 197.
  - 8- تهذيب الأحكام 1: 142 / 49.
  - 9- رجال الكشي 2: 668 و 667.
  - 10- الفقيه 3: 292 / 81.
  - 11- أصول الكافي 2: 6 / 67.
  - 12- تهذيب الأحكام 7: 1281 / 308.
  - 13- تهذيب الأحكام 8: 979 / 269.
  - 14- أصول الكافي 2: 3 / 301.
  - 15- الكافي 3: 2 / 174.
  - 16- تهذيب الأحكام 3: 768 و 7: 1281 / 308.
  - 17- تهذيب الأحكام 6: 266 / 152.
  - 18- الفقيه 4: 744 / 232.

عبد الله، عن القاسم بن محمد الأصبغاني، عن سليمان بن داود المنقري المعروف بابن الشاذكوني [\(1\)](#).

مرّ حال القاسم، و [سليمان بن] [\(2\)](#) داود في (صح) [\(3\)](#) فالخبر حسن كالصحيح.

## [142] قمب - وإلي سليمان الديلمي:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن عباد بن سليمان، عن أبيه سليمان الديلمي [\(4\)](#).

عبد غير مذكور.

و أبوه ضعيف في الكشي [\(5\)](#)، وكذا في النجاشي [\(6\)](#)، مع تأمل منه، ولكن لم نجد ما يتمسك به لإصلاحه غير ما في التعليقة ما حاصله أن المستند هو الغلو، قال: وفيه مضافاً إلى ما مرّ غير مرّة أن أحاديثه في كتب الأخبار صريحة في خلاف الغلو وفساده [\(7\)](#).

قلت: و منها ما في روضة الكافي: عن العدة، عن سهل، عن محمد بن سليمان، عن أبي بصير، قال: بينما رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ذات يوم جالساً إذ أقبل أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال له رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): إِنَّ فِيكَ شَبِهَا مِنْ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ فِيكَ طَوَافَ مِنْ أَمْتَيِّ ما قَالَتِ النَّصَارَى فِي عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ لَقُلْتَ فِيكَ قَوْلًا لَا تَمْرَ بِمَلَءِ مِنْ

ص: 330

1- الفقيه 4: 65، من المشيخة.

2- الظاهر سقوطه من الأصل سهوا، ولعله من الناسخ.

3- تقدم في هذه الفائدة برقم [93].

4- الفقيه 4: 73، من المشيخة.

5- رجال الكشي 2: 704 / 673.

6- رجال النجاشي: 182 / 482.

7- تعليقة البهبهاني: 173.

الناس إلّا أخذوا التراب من تحت قدميك، يتمسون بذلك البركة [\(1\)](#).

الخبر.

### [143] قمـحـ و إـلـيـ سـلـيمـانـ بـنـ عـمـرـوـ:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أحمد بن علي، عن عبد الله بن جبلة، عن علي بن شجرة، عن سليمان بن عمرو الأحرم [\(2\)](#).

أحمد بن علي: مجاهول.

و ابن جبلة: ثقة وافقني [\(3\)](#).

و ابن شجرة: من الأجلاء الثقات [\(4\)](#).

و أمّا سليمان: فذكر الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام): ابن عمر الأزدي الكوفي أبو عمارة [\(5\)](#)، ثم ابن عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي، أبو داود الكوفي، أنسد عنه [\(6\)](#)، ونقل [في] الخلاصة: عن ابن الغضائري، عن ابن عقدة، قال: كان أبو داود النخعي يلقبه المحدثون:

كذاب النخع، ولكن نقل [في] الخلاصة أيضاً عن ابن الغضائري: أن أبي داود النخعي المطعون سليمان بن هارون [\(7\)](#)، فيقيه ابن عمرو سليمان.

وينبئ عن مدحه بل ووثاقته رواية الأجلة عنه، مثل: علي بن

ص: 331

1- الكافي 8: 18 / 57، من الروضة.

2- الفقيه 4: 87، من المشيخة.

3- رجال النجاشي: 216 / 563.

4- رجال النجاشي: 275 / 720.

5- رجال الشيخ: 208 / 103.

6- رجال الشيخ: 208 / 102.

7- رجال العلامة: 225 / 2.

شجرة (1)، وسيف بن عميرة (2)، وعلي بن الحكم (3)، والحسين بن عثمان (4)، وعلي بن سيف بن عمرة (5).

## [144] قمد - و إلی سماعة بن مهران:

أبوه، عن علي بن ابراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى العامري، عنه (6).

أما عثمان: فهو ثقة، وأخباره معتمدة، وما نسب إليه من الوقف والخيانة غير مضرّ، إنما لعدم صحة النسبة، أو لزواله وعوده إلى الاستقامة، أما الأول فوجوه:

أ- نقل الكشي الإجماع عن بعض المشايخ: أنه من السنة الذين اجتمع أصحابنا علي تصحیح ما يصحّ عنه وتصدیقهم، وأقرّوا لهم بالفقه وعلم من أصحاب أبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا (عليهما السلام) (7).

ب- قول الشيخ في العدة ما لفظه: أما إذا كان الرواية من فرق الشيعة مثل: الفطحية والناؤوسية وغيرهم. إلى أن قال: وإن كان ما رواه ليس هناك ما يخالفه، ولا يعرف من الطائفة العمل بخلافه، وجب أيضا العمل به إذا كان متحرجاً في روايته، [موثقاً به في أمانة] (8)، وإن كان مخططاً في أصل الاعتقاد، فلأجل ما قلناه عملت الطائفة بأخبار الفطحية مثل: عبد الله بن

ص: 332

- 
- 1- الفقيه 4: 87، من المشيخة.
  - 2- أصول الكافي 2: .1 / 343.
  - 3- الكافي 3: .5 / 6: 4، 1 / 220.
  - 4- الكافي 4: .7 / 119.
  - 5- أصول الكافي 2: .31 / 188.
  - 6- الفقيه 4: 11، من المشيخة.
  - 7- رجال الكشي 2: 1050 / 830.
  - 8- في الأصل: موثق نابه في أمانته و ما أثبتناه من المصدر (النسخة الحجرية).

بكير وغيره، وأخبار الواقفة مثل: سماعة بن مهران، وعلي بن أبي حمزة، وعثمان ابن عيسى [\(1\)](#). إلى آخره.

ج- إكثار الأجلاء الناقات- وفيهم من لا يروي إلا عن ثقة- من الرواية عنه مثل: صفوان بن يحيى في التهذيب في باب حكم الإيلاء [\(2\)](#)، وعلي بن الحسن بن فضال [\(3\)](#)، وأحمد بن محمد بن عيسى [\(4\)](#)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب [\(5\)](#)، وجعفر بن عبد الله المحمدي [\(6\)](#) رأس المذرري الفقيه الذي هو وجه أصحابنا وأوثق الناس.

وإبراهيم بن هاشم [\(7\)](#)، وعلي بن مهزيار [\(8\)](#)، والباس بن معروف [\(9\)](#)، وموسي بن القاسم بن معاوية بن وهب [\(10\)](#)، والحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة [\(11\)](#)، والحسن بن علي بن يوسف وهو ابن بقاح [\(12\)](#)، ويعقوب بن يزيد [\(13\)](#)، و محمد بن عيسى بن عبيد [\(14\)](#)، وأحمد بن محمد بن خالد [\(15\)](#).

ص: 333

1- عدة الأصول 1: 380.

2- تهذيب الأحكام 8: 23/8.

3- تهذيب الأحكام 8: 342/101، والاستبصار 1: 147/505.

4- الإستبصار 2: 330/1173.

5- الفقيه 4: 65، من المشيخة.

6- رجال النجاشي: 300/817.

7- أصول الكافي 2: 170/5.

8- تهذيب الأحكام 3: 20/72.

9- الفقيه 4: 180/631.

10- تهذيب الأحكام 5: 41/404 و 404/15 و 1406/41.

11- أصول الكافي 2: 95/20.

12- تهذيب الأحكام 7: 402/1604.

13- تهذيب الأحكام 7: 459/1836.

14- تهذيب الأحكام 4: 242/710.

15- تهذيب الأحكام 7: 84/360.

وأبوه (1)، وعلي بن السندي (2)، وإبراهيم بن عبد الحميد (3)، والهيثم النهدي (4)، والسندي بن الريبع (5)، وأبو جعفر الأحول محمد بن علي بن النعمان مؤمن الطاق (6)، وسهل بن زياد (7).

ولا بعد في رواية مثل إبراهيم وأبي جعفر الأحول عنه مع بعد طبقتهما، لأنّه كان من المعمرين. ولا أظنّ أحداً بعد التأمل يحتتم اجتماع هؤلاء - وهم وجوه الطائفة والمشتبون في النقل - على الرواية عن غير الثقة.

د- ما في تعليقية الأستاذ الأكبر من آنّا لم نقف على أحد من فقهائنا السابقين تأمل في روايته في موضع من الموضع، نعم ربّما يتّأملون من غير جهة، ويؤيّده كونه كثير الرواية وسديدها و مقبولها، وأنّ أهل الرجال ربّما ينقولون عنه ويعتدون بقوله، منه في أسامي بن حفص (8)، انتهي.

قلت: فإن العلامة (9) ذكر أسامي في القسم الأول لقول عثمان - علي ما.

ص: 334

- 
- 1- تهذيب الأحكام 1: 376 / 1160.
  - 2- تهذيب الأحكام 7: 253 / 1092.
  - 3- الكافي 5: 3 / 258.
  - 4- تهذيب الأحكام 7: 230 / 1002، وفيه: الهيثم عن النهدي، وال الصحيح: بن النهدي، والننهدي لقب لأبي الهيثم و اسمه عبد الله، و يكفي بأبي مسروق. فيقال: الهيثم بن النهدي، أو ابن عبد الله، أو ابن أبي مسروق، والجميع واحد. انظر النجاشي: 437 / 1175، ورجال الشيخ: 516 / 2. وقد صلح ما في التهذيب في جامع الرواية أيضاً 1: 536، فلاحظ.
  - 5- تهذيب الأحكام 7: 323 / 1332.
  - 6- الكافي 4: 2 وفيه: جعفر الأحول، واستظهر في جامع الرواية 1: 535 ان سقوط لفظة (أبي) من القلم سهوا.
  - 7- تهذيب الأحكام 1: 289 / 843.
  - 8- تعليقية البهبهاني: 219.
  - 9- رجال العلامة: 2 / 23.

في الكشي (1) و التهذيب (2) - إنه كان قيماً للكاظم (عليه السلام).

هـ- إن العالمة صَحَّ طريق الصدوق إلى معاوية بن شريح (3) وهو فيه.

وـ- إنه كان من الوكلاء كما في النجاشي (4) وغيره، وفسقه زال بالتوبة كما يأتي.

زـ- إن المحقق استدلّ على وجوب الغسل على من رأى في المنام أنه جامع وأمني ثم استيقظ ورأى المنبي، برواية سمعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) ثم قال: وسماعة وإن كان واقفياً لكن عمل الأصحاب على مضمون روایته هذه (5)، انتهي.

والسند: ثقة الإسلام، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن سمعة (6)، وعدم اعتذاره عن ابن عيسى كاشف عن سلامته عنده.

وأما الثاني: فالاصل في جميع ما نسب إليه هو الكشي كما صرّح في النجاشي، فغيره أقصر منه باع، فلنذكر ما في الكشي، قال: ما روي في عثمان ابن عيسى الرواسي الكوفي من أصحاب الكاظم والرضا (عليهما السلام).

ذكر نصر بن الصباح: أن عثمان بن عيسى كان واقفياً، وكان وكيل موسى أبي الحسن (عليه السلام) وفي يده مال، فسخط عليه الرضا (عليه السلام) ثم تاب عثمان وبعث إليه (عليه السلام) بالمال، وكان شيخاً عَمِّراً 7.

ص: 335

---

1- رجال الكشي 2: 857 / 749

2- تهذيب الأحكام 7: 1470 / 363

3- رجال العالمة: 277

4- رجال النجاشي: 300 / 817

5- المعتبر 1: 179

6- الكافي 3: 49 / 7

ستين سنة، وكان يروي عن أبي حمزة الثمالي، ولا يتهمون [عثمان بن عيسى] [\(1\)](#).

وقال في موضع آخر: حمدويه قال: قال محمد بن عيسى: إنّ عثمان بن عيسى رأى في منامه أنه يموت بالحير فيدفن بالحير، فرفض الكوفة و منزله، وخرج إلى الحير وابناه معه، فقال: لا أُبرح منه حتى يمضي الله مقاديره، فأقام يعبد ربّه جلّ وعزّ حتى مات ودفن فيه، وصرف [\(2\)](#) ابنيه إلى الكوفة [\(3\)](#).

وفي موضع آخر: علي بن محمد قال: حدثني [محمد بن أحمد] [\(4\)](#) بن يحيى، عن أحمد بن الحسين، عن محمد بن جمهور، عن أحمد بن محمد، قال:

أحد القوّام: عثمان بن عيسى، وكان يكون بمصر، وكان عنده مال كثير وستّ جواري، بعث إليه أبو الحسن (عليه السلام) فيهن وفي المال، فكتب إليه:

إن أبي قد مات وقد أقسمنا ميراثه، وقد صحت الأخبار بموته واحتج عليه، قال: فكتب إليه: إن لم يكن أبوك مات فليس لك من ذلك شيء، وإن كان قد مات على ما تحكي فلم يأمرني بدفع شيء إليك، وقد أعتقدت الجواري [\(5\)](#)، انتهي.

قال المحقق صاحب المعالم في التحرير الطاوسى بعد نقل ما في الكشي:

وأقول: إنّ جميع ما ذكر له وعليه ضعيف [\(6\)](#)، انتهي.5.

ص: 336

---

1- رجال الكشي 2: 860/1117: وما بين المعقوقتين منه.

2- نسخة بدل: ورجم ابنه إلى الكوفة «منه قدس سره». أقول: ما في النسخة المشار إليها هو الصحيح، إذ كيف يصرفهمما بعد موته؟!

3- رجال الكشي 2: 860/1118.

4- في الأصل: أحمد بن محمد والعكس هو الصحيح كما أثبتناه لموافقته لما في المصدر وسائر كتب الرجال والحديث، فلا حظ.

5- رجال الكشي 2: 860/1120.

6- التحرير الطاوسى: 295/199.

وعليه فيقي ما ذكرنا من الأمارات خاليا عن المعارض، مع أن نصر لم يلق عثمان فيكون مرسلا، والناقل غير معلوم، وليس هو من معاشر يقبل مراسيلهم [\(1\)](#)، وفي التعليقة: وفسقه ارتفع بالتوبة، بل الظاهر من قولهم: ثم تاب أنه لم يتمدّ الفسق، فحاله حال البزنطي، وابن المغيرة وغيرهما من الثقات، والتأمل في توبته لأن الناقل نصر ليس بمكانه لاعتماد المشايخ كالكتشي وغيره عليه في النقل في تراجم كثيرة لا تعدّ ولا تحصي [\(2\)](#) إلى آخره.

قلت: الذين وقووا ثم رجعوا من الأجلاء جماعة كثيرة مثل: عبد الرحمن ابن الحجاج، ورفاعة بن موسى، ويونس بن يعقوب، وجميل بن دارج، وحماد ابن عيسى، والحسن بن علي الوشائ، وغيرهم ممّن ذكرهم الشيخ الطوسي في الغيبة، وذكر كيفية وقوفهم ورجوعهم [\(3\)](#).

وممّا يؤيد ويشهد برجوع عثمان كأضرابه روایته عن الرضا (عليه السلام) على نسب من يروي عنه ممّن أخذوه إماماً وحجّة، ففي الكافي في باب الرجل يأخذ الحجّة فلا يكفيه: بإسناده عن عثمان بن عيسى، قال: قلت لأبي الحسن الرضا (عليه السلام): ما تقول في الرجل يعطي الحجّة فيدفعها إلى غيره؟ قال: لا بأس به [\(4\)](#).

وأمّا قول النجاشي في صدر ترجمته: كان شيخ الواقعه ووجهها [\(5\)](#)، الظاهر في الدوام، أو كون الوقف في مدة طويلة، فأجاب عنه المحقق السيد صدر الدين: بإمكان حمل عبارته على الذين وقووا في ابتداء الوقف لا فرقه 7.

ص: 337

---

1- أي: مثل قبول مراسيل ابن أبي عمير علي ما قيل، وهو محل نزاع عند المتأخرین، فلاحظ.

2- تعليقة البهبهاني: 218، ولا يخفى ما في العبارة الأخيرة من مبالغة ظاهرة.

3- الغيبة للطوسي: 47.

4- الكافي 4: 2/309.

5- رجال النجاشي: 300/817.

الواقفة والطائفة الذين هم أحد المذاهب، أن يكون المراد من الواقفة المعنى المصدري لا الفرقة، وذلك أن يكون في الذين وقفوا شيب وشبان أو مشايخ و تلامذة، ويكون عثمان المعمر في الشيب أو الأعلم في الشيوخ، و يؤيده أن النجاشي نقل ما نقله عن الكشي ساكتا عليه، ثم أورد بأن البطاطني قائد أبي بصير المظنون أنه أسنّ من عثمان، وأجاب بأن البطاطني كان في الكوفة، و عثمان في مصر، فالمراد أن عثمان شيخهم في مصر.

و اعلم أن الفاضل الكاظمي في تكملة الرجال أطال في نقل كلمات بعض الفقهاء في حكمهم بضعف الخبر عن جهة وقف عثمان و خياته، فاستظهر منه أنّهم لم يلتقطوا إلى رجوعه و توبته [\(1\)](#)، ثم نقل كلاماً للشيخ الحرّ في تحرير الوسائل، وقال: و اعلم أنه لم يوثقه أحد من أهل الرجال، ولكن الحرّ يريد أن يلقي توثيقه من القرائن و عمدتها الوكالة، و ما نقله بعضهم من الإجماع.

وفيه: أولاً: أن الناقل للإجماع غير معلوم فلا اعتماد عليه.

و ثانياً: أنه معارض بالشهرة المتأخرة على ضعفه، و الوكالة مع الخيانة لا تدلّ على الاعتماد فضلاً عن الوثاقة، وقد علم من هذا كله اشتباه السبط [\(2\)](#) حيث قال:المعروف بين المتأخرین عدّ الحديث المشتمل عليه موثقاً، بل المعروف تضعيه، ثم قال: بل لم تقف على توثيقه، و كونه من أجمعوا العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، (إنما هو من قول بعضهم، و البعض غير معلوم الحال، ولو سلم العلم و الاعتماد عليه فهو من الإجماع المنقول بالخبر الواحد، وللاعتماد عليه كلام وبتقديره لا يفيد إلّا الظن، و الأخبار الواردة في ذمه منها مار.

ص: 338

---

1- تكملة الرجال 2: 127.

2- اي: سبط الشهيد الثاني الشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني، صاحب كتاب استقصاء الاعتبار.

هو معتبر فلو لم يكن ظنه أقوى فهو مساوي، فلا وجه للترجح [\(1\)](#).

فإن قلت: قد قدمت أن رواية الجليل قرينة الاعتماد، والحسين بن سعيد يروي عنه فهو قرينة.

قلت: لما ذكرت وجهه، إلا أن الذم الوارد في عثمان بلغ النهاية، ويحتمل أن يقال: إن رواية الحسين عنه ربما كانت قبل وفاته، فيرجح القبول كما في روايته عن محمد بن سنان المذموم [\(2\)](#)، انتهي.

وفي موضع للنظر بل التعجب:

أمّا أولاً: فلعدم انحصر القرآن المعتبرة فيما ذكره كما عرفت سابقاً.

و ثانياً: أن الناقل للإجماع الكشي عن بعضهم، ولا يرتاب ذو درية أن المراد من البعض في هذا المقام بعض علماء المؤلفين من مشايخه أو معاصريه العارفين بحال الرواية وأخبارهم وحال الطائفة معهم، ولم يكن لينقل في هذا المقام عن الجهلاء والمجاهيل والضعفاء، ومن احتمله فقد خالف وجداه.

و ثالثاً: أنه مؤيد بإجماع الطائفة علي العمل برواياته كما نقله الشيخ في العدة [\(3\)](#).

ورابعاً: أن الشهرة المتأخرة التي ادعواها معارضته بدعوي السبط - وهو الشيخ محمد شارح الاستبصار - الشهرة علي خلافه، ونسبته إلى الاشتباه باشتباه، فإنه أقدم وأبصر وأعرف.

و خامساً: أن الشهرة المتأخرة في هذا المقام لا تغني من شيء بعد معلومية مستنداتهم وانتهائه إلى ما في النجاشي والكشي، وكثرة اختلاف كلماتهم في أمثال [1](#).

ص: 339

---

1- استقصاء الاعتبار مخطوط: ج 1 ورقة 13 / أو 14 / ب.

2- تكميلة الرجال 2: 129.

3- عدة الأصول 1: 381.

هذا المقام المنبي عن عدم توغلهم فيه، فلا تورث ظنّا فضلاً عن قابلّته لمعارضة الإجماعين من مقاربي عصره الذين من كلامهم وقعوا فيما وقعوا.

وسادساً: أن أخبار الذهن هي ما أخرجناه عن الكشي، وروي الثاني منها الصدوق في العلل: عن ابن الوليد، عن محمد بن يحيى العطار، عن أحمد بن الحسين [\(1\)](#). إلى آخر ما في الكشي.

أمّا مرسل نصر فمع الغضّ عن إرساله وما قيل في نصر فتوبته مذكورة فيه، فمن أخذ بصدره لا مناص له عن الأخذ بذيله.

وأمّا الثاني: ففي سنته أحمد بن الحسين الذي ضعفه القميون كما في النجاشي [\(2\)](#)، ومحمد بن جمهور الضعيف عند المشهور [\(3\)](#)، وأحمد بن محمد غير معلوم، وفي العلل: أحمد بن حماد [\(4\)](#)، فقيه اضطراب مع ذلك، والعجب أنه قال: منها ما هو معتبر [\(5\)](#)، وإنما هو خبران لا قدح نافع في أولهما ولا حجّة في ثانيهما، مع أنّ الناظر لا يرتاب في تقيد الثاني بالأول، ومع هذا كيف يعارض الإجماعين، وليس الإجماع المذكور من أقسام الإجماع المنقول المذكور في الأصول كما سنوضحه إن شاء الله تعالى.

وسابعاً: أن الذين رروا عنه من الأجلاء ممّا وجد في الكتب الأربعه فضلاً عن غيرها قريب من عشرين، وفيهم من لا يروي إلا عن ثقة كصفوان، ومن أمروا [عليهم السلام] بالأخذ بما رروا كابن فضّال، وأحمد بن محمد.

ص: 340

1- علل الشرائع: 2/236، رجال الكشي 2: 1120/860.

2- رجال النجاشي: 77/183.

3- رجال النجاشي: 337/901.

4- علل الشرائع: 2/236.

5- أي قول سبط الشهيد الثاني في شرح الإستصار.

الأشعري المعلوم حاله في الشبه والاحتياط، وابن عبد الله رأس المذري أوثق الناس في الحديث، وغيرهم ممّن عدّناهم، ومع ذلك [اقتصر علي الحسين بن سعيد] (1) فإن عشر علي غيره واقتصر مع ذلك عليه فهو خيانة، وإنّا فلا ينبغي لمن لا يبذل جهده التعرض للجرح والقدح.

و ثالثنا: ما ذكره من احتمال كون رواية الحسين عنه قبل وفاته فاسد، فإن الحسين من أصحاب الرضا والجواب والهادي (عليهم السلام) وروايته عنه قبله مستلزمة لكون الحسين من أصحاب الكاظم (عليه السلام) وما ذكره أحد من أنه كان في حياة الكاظم (عليه السلام) من القوام بمصر، والحسين كوفي، انتقل منها إلى الأهواز ثم ارتحل من الأهواز إلى قم وتوفي بقم كما في الفهرست (2).

وكذا أحمد بن محمد بن عيسى، وابن مهزيار- الذي أسلم على يد الرضا (عليه السلام)- ورأس المذري، وابن معروف، وموسى بن القاسم، وابن أبي الخطاب، وابن هاشم، فإن رواية هؤلاء الأجلاء عنه لا بد وأن يكون في عهد الرضا (عليه السلام) إذ ليس أحد منهم من أصحاب الكاظم (عليه السلام).

فتتحقق من جميع ما ذكرنا أن عثمان ثقة صدرت منه عشرة كغيره من الأجلاء وتاب عنها، بل تدارك العترة بمجاورة قبر الطيب الطاهر (عليه السلام) والعبادة عنده حتى لقي ربه.

وأمّا سمعاعة فيدلّ علي وثاقته- بل جلالته- أمور:0.

ص: 341

---

1- العبارة في الأصل: اقتصر علي بن الحسين بن سعيد.

2- فهرست الطوسي: 58/220

أ- ما في النجاشي، قال: روي عن أبي عبد الله و أبي الحسن (عليهما السلام) و مات بالمدينة، ثقة ثقة، و له بالكوفة مسجد بحضوره (1).

ب- والإجماع الذي نقله الشيخ في العدة (2) و دلالته على التوثيق تعرف مما أوضحته في الفائدة السابقة في شرح قولهم: صحيح الحديث (3)، و سنتزيله توضيحاً إن شاء الله عند الكلام في بيان ما يظهر من قولهم: أجمعوا العصابة (4).

ج- رواية الأجلاء- وفيهم من لا يروي إلا عن ثقة- مثل: ابن أبي عمير (5) كما نصّ عليه في التعليقة (6)، و المشتركات للقزويني.

و أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي في الكافي في باب كراهيّة السرف (7)، و في باب حجّ الصبيان (8)، و في باب المحرم يقبل امرأته (9)، و في التهذيب في باب البيئات (10).

وصفوان بن يحيى فيه في باب الاعتكاف (11)، و هؤلاء الثلاثة لا يرونون 8.

ص: 342

---

1- رجال النجاشي: 193 / 517، قوله: مسجد بحضوره، نسبة إلى وقوعه في خطة الحضرة مبين بالكوفة، انظر تنقح المقال 2: 67.

2- عدة الأصول 1: 381.

3- تقدم ذلك في الفائدة الرابعة.

4- يأتي ذلك في الفائدة السابعة.

5- أصول الكافي 1: 357 / 89.

6- تعليقة البهبهاني: 174.

7- الكافي 4: 55 / 4.

8- الكافي 4: 305 / 9.

9- الكافي 4: 377 / 12.

10- تهذيب الأحكام 6: 258 / 676.

11- تهذيب الأحكام 4: 292 / 888.

إلا عن ثقة.

ومن ماثلهم من أصحاب الإجماع: الحسن بن محبوب (1)، ويونس بن عبد الرحمن (2)، وعبد الله بن المغيرة (3)، وعبد الله بن مسakan (4)، وأبان بن عثمان (5)، وابن فضال (6)، وعثمان بن عيسى (7)، هؤلاء عشرة من أصحاب الإجماع.

ومن أضرابهم من الأجلاء: عبد الله بن جبلة (8)، وهشام بن سالم (9)، والحسين بن عثمان (10)، ومحمد بن عيسى (11)، وجعفر بن عثمان (12)، وأبو أيوب (13)، وعمار بن مروان (14)، ومحمد بن سماعة (15)، وعلي بن الحكم (16)، ومسمع بن أبي مسمع (17)، وعبد الكريم (18)، ومحمد بن 1.

ص: 343

- 
- 1- أصول الكافي 2: 29 / 200
  - 2- تهذيب الأحكام 10: 6 / 3
  - 3- الفقيه 2: 534 / 123
  - 4- تهذيب الأحكام 4: 601 / 207
  - 5- تهذيب الأحكام 5: 188 / 59
  - 6- الكافي 5: 5 / 85
  - 7- أصول الكافي 1: 7 / 53
  - 8- تهذيب الأحكام 9: 749 / 186
  - 9- الكافي 6: 215 / ذيل الحديث الثاني.
  - 10- أصول الكافي 1: 11 / 457
  - 11- تهذيب الأحكام 7: 83 / 19
  - 12- تهذيب الأحكام 2: 1394 / 337
  - 13- الكافي 7: 16 / 243
  - 14- الفقيه 4: 615 / 175
  - 15- تهذيب الأحكام 5: 604 / 180
  - 16- الكافي 6: 9 / 330
  - 17- تهذيب الأحكام 6: 1081 / 372
  - 18- تهذيب الأحكام 8: 1011 / 278

سنان (1)، و مروك بن عبيد (2)، و صباح الحذاء (3)، و إسحاق بن عمّار (4)، و جميل بن صالح (5)، و عبد الله بن الواضح (6)، و ربعي بن عبد الله (7)، و يحيى اللحام (8)، و عبد الله بن القاسم (9)، و سعدان (10)، و أبو المعزى حميد بن المثنى (11)، و جماعة أخرى ممدوحون، وبحسب العادة لا يجوز العاقل أن يجتمع هؤلاء على الرواية من غير الثقة، نعم رماه الشيخ في أصحاب الكاظم (عليه السلام) بالوقف وقال: له كتاب روی عن أبي عبد الله (عليه السلام) وافقني (12).

وفيه: أولاً: أنه -رحمه الله- متفرد في هذا الرمي هنا، وفي العدة في كلامه المتقدم ما شاركه أحد من أئمة الرجال، خصوصاً مثل النجاشي ثبت الخبر الصابط، و ابن الغضائري الذي لم يسلم من طعنه جليل، وكأنه تبع الصدوق في الفقيه، قال في باب الصلاة في شهر رمضان: ومن روی الزيادة في التطوع في شهر رمضان زرعة، عن سماعة، و هما وافقيان، قال: سأله (13).

ص: 344

- 1- أصول الكافي 2: 210 / 24.
- 2- تهذيب الأحكام 9: 49 / 13.
- 3- الكافي 3: 9 / 72.
- 4- تهذيب الأحكام 5: 1749 / 489.
- 5- أصول الكافي 2: 1 / 21.
- 6- تهذيب الأحكام 2: 549 / 141.
- 7- تهذيب الأحكام 3: 41 / 12.
- 8- الكافي 5: 4 / 359.
- 9- أصول الكافي 1: 1 / 199.
- 10- الكافي 8: 167 / 162، من الروضة.
- 11- أصول الكافي 1: 10 / 50.
- 12- رجال الشيخ: 4 / 351.
- 13- الفقيه 2: 397 / 88.

(عليه السلام). الخبر.

ذكر هذا في مقام توهين الخبر مع أنه قد أكثر من الرواية عنه فيه، والاعتماد عليه في كثير من أبوابه، وانحصار المستند فيما رواه، فيحتمل أن تكون التثنية من طغيان القلم، ومن بعيد غایته خفاء كلامه عن النجاشي قوله:

ثقة فيه مرّتين، وكأنّه لم يعن به لضعف النسبة عنده.

وأمّا ثانياً: فلأنّ الشيخ قال في أصحاب الصادق (عليه السلام):

يُكَنِّي أبا محمّد بياع القرّ، مات بالمدينة [\(1\)](#)، والظاهر أنّه أشار بكلامه الأخير إلى ما ذكره أحمد بن الحسين - يعني الغضائري - كما في النجاشي: أنه وجد في بعض الكتب أنه مات سنة خمس وأربعين ومائة في حياة أبي عبد الله (عليه السلام) وذلك أنّ أبا عبد الله (عليه السلام) قال له: إن رجعت لم ترجع إلينا، فأقام عنده، فمات في تلك السنة، وكان عمره نحو من ستين سنة، وليس أعلم كيف هذه الحكاية، لأنّ سمعاء روی عن أبي الحسن (عليه السلام) وهذا الحكاية تتضمن أنّه مات في حياة أبي عبد الله (عليه السلام) والله أعلم، له كتاب يرويه عنه جماعة كثيرة [\(2\)](#)، انتهي.

فما في أصحاب الكاظم (عليه السلام) ينافي ما في أصحاب الصادق (عليه السلام) ولا يمكن الجمع بينهما، فإن حدوث مذهب الواقفة بعد وفاة أبي الحسن (عليه السلام).

وأمّا ثالثاً: فلأنّه لم يذكر سمعاء في أصحاب الرضا (عليه السلام) ولا غيره، ولا وجد منه حديث رواه عنه (عليه السلام) نعم في التهذيب:

بإسناده عن الحسن بن محبوب، عن سمعاء بن مهران، قال: سألت الرضا [7](#).

ص: 345

---

1- رجال الشيخ: 196/214.

2- رجال النجاشي: 517/193.

(عليه السّلام) عن المأكول من الطير والوحش. إلى أن قال لي: يا سمعة السبع كلّها حرام [\(1\)](#). الخبر، لكنه من طغيان القلم، يعرف ذلك بالمراجعة إلى ما في الكافي فإنه رواه عن: علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عنه، قال:

سألت أبا عبد الله (عليه السلام) [\(2\)](#). إلى آخر ما في التهذيب حرفا بحرف.

والنجاشي استبعد الحكاية لروايته عن أبي الحسن (عليه السلام) فلوروي عن الرضا (عليه السلام) لكن أولي بالاستشهاد، فموته في حياة الصادق أو الكاظم (عليهما السلام) ومعه لا يجوز رمييه بالوقف بمعناه المعروف الذي به امتازت الفرقة المعروفة عن غيرها، وحمله على معناه الآخر الذي يستعملونه في بعض مشتقاته- فيقولون: وقف علي الصادق (عليه السلام) أو غيره، فيدخل به في زمرة الفطحية أو الناوسية- فاسد لعدم إطلاقهم علي الذاهب إليه الواقعية، وإن الجانا إلى ذكر التوجيه لما في أصحاب الكاظم (عليه السلام).

فنتقول: يتحمل أن يكون مراده أن مذهب سمعة كان الوقف علي أبي الحسن (عليه السلام) و انقطاع الإمامة به، وكان لا يعتقد الإمامة في ولده كما تقول به الإمامية، والكلام حينئذ في تخطئة هذا الاعتقاد و الحكم بدخول صاحبه في زمرة سائر الفرق الباطلة، وهو متوقف على إثبات أحد الأمرين:

أما وجوب الاعتقاد بإمامية الأئمة الثانية عشر (عليهم السلام) في عصر كلّ إمام وعدم كفاية معرفة إمام زمانه، ومن قبله في الحكم بإيمانه أو وصول ذلك إليه متواترا.

أو بطرق أخرى قطعية بحيث يكون ردّه وعدم الاعتقاد به تكذيبا للنبي [1](#).

ص: 346

---

1- تهذيب الأحكام 9: 16/65.

2- الكافي 6: 1/247.

(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ الْحَجَجِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ).

وَإِنْ لَمْ نَقْلْ بِوْجُوبِهِ ابْتِدَاءً، وَكَلَاهُمَا مَحْلٌ لِلنَّظَرِ وَالتَّأْمُلِ بِالْمَنْعِ الظَّاهِرِ، وَإِلَّا لَزِمَ تَكْفِيرُ مَا لَا يُحْصِي مِنْ أَصْحَابِ كُلِّ إِمَامٍ، يَعْرُفُ ذَلِكَ بِالْمَرْاجِعَ إِلَيْهِ حَالَهُمْ بَعْدَ وَفَاتَةِ كُلِّ إِمَامٍ، بَلَ الَّذِينَ رَوَوْا النَّصَّ عَلَيِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ كَانُوا مُتَحِيرِينَ عَنْهُ لَا حَتَّمَهُمُ الْبَدَاءُ فِيهِ، وَتَمَامُ الْكَلَامِ فِي مَحْلِهِ، وَهَذَا الْحَمْلُ وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا إِلَّا أَنَّهُ أَحْسَنُ مِنْ إِبْقَائِهِ عَلَيْهِ ظَاهِرَهُ، لِأَنَّهُ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ إِثْبَاتُ دُرُكِ سَمَاعَةِ مَوْلَانَا الرَّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَحَدْوَثُ مَذَهَبِ الْوَاقِفَةِ الْمُعْرُوفَةِ الَّتِي تَنْتَعَتْ بِالْكَلَابِ الْمُمْطَوَّرَةِ قَبْلَهُ، وَكَلَاهُمَا مِنَ الْفَسَادِ بِمَكَانِهِ:

أَمَّا الْأَوَّلُ: فِيمَا ذَكَرْنَا، حَتَّى أَنَّ الشَّيْخَ الَّذِي رَمَاهُ بِالْوَقْفِ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي أَصْحَابِ الرَّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ).

أَمَّا الثَّانِي: فَغَيْرُ خَفِيِّ عَلَيْهِ مِنْ لَهُ خَبْرَةُ بِحَالِ السَّلْفِ.

وَرَوَى الْكَشِيُّ: عَنْ عَلَيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيْيَ أَخِي (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَقَالَ لَهُ: جَعَلْتَ فَدَاكَ مِنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ يَفْتَنُونَ بَعْدَ مَوْتِي وَيَقُولُونَ: هُوَ الْقَائمُ، وَمَا الْقَائمُ إِلَّا بَعْدَ سَبْعِينَ<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ: أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: كَانَ بَدْوَ الْوَاقِفَةِ أَنَّهُ كَانَ اجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ أَلْفَ دِينَارٍ عِنْدَ الْأَشْاعَةِ زَكَاةً أَمْوَالَهُمْ وَمَا كَانَ يَجْبُ عَلَيْهِمْ فِيهَا، فَحَمَلُوهُ إِلَيْهِ وَكَلِيلِينَ لِمُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بِالْكُوفَةِ، أَحْدَهُمَا حَيَّانُ السَّرَاجِ وَالآخَرُ كَانَ مَعَهُ، وَكَانَ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي الْحَبْسِ، فَاتَّحَذَا بِذَلِكَ دُورًا وَعَقَدَا الْعُقُودَ وَاشْتَرَيَا الْغَلَاتَ، فَلَمَّا مَاتَ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وَانتَهَىَ الْخَبَرُ إِلَيْهِمَا أَنْكَرُوا مَوْتَهُ وَأَذَاعُوا فِي الشِّعْيَةِ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ لَأَنَّهُ الْقَائمُ، وَاعْتَمَدَتْهُ طَافِئَةُ الْشِّعْيَةِ وَانْتَشَرَ قَوْلُهُمْ<sup>(2)</sup> فِي النَّاسِ، حَتَّى كَانَا.

ص: 347

1- رجال الكشي: 2/760-870.

2- كذا في الأصل، في نسخنا من رجال الكشي: قولهما، وفي مجمع الرجال (6: 160): قولهما.

عند موتهما أوصيا بدفع المال إلى ورثة موسى (عليه السلام) واستبان للشيعة أنّهما قالا ذلك حرصا على المال [\(1\)](#).

وقال الشيخ الأقدم أبو محمد الحسن بن موسى النوبختي - ابن أخت أبي سهل بن نوبخت من علماء الغيبة الصغرى - في كتاب مذاهب فرق أهل الإمامة ما لفظه: ثم إنّ جماعة المؤمنين بموسى بن جعفر (عليهما السلام) لم يختلفوا في أمره، فثبتوا على إمامته إلى حبسه (عليه السلام) في المرة الثانية، ثم اختلفوا في أمره فشكوا في إمامته عند حبسه (عليه السلام) في المرة الثانية التي مات فيها في حبس الرشيد فصاروا خمس فرق:

فرقة منهم زعمت أنه مات في حبس السندي. إلى أن قال: فسميت هذه الفرقة القطعية، لأنّها قطعت علي وفاة موسى بن جعفر (عليهما السلام) وعلى إمامته علي (عليه السلام) ابنه بعده، ولم تشک في أمرها ولا ارتابت، ومضت على المنهاج الأول.

وقالت الفرقة الثانية: إنّ موسى بن جعفر (عليهما السلام) لم يمت وإنّه حي لا يموت حتى يملك شرق الأرض وغربها، ويملا كلّها عدلا. إلى أن قال: وقال بعضهم: أنه القائم وقد مات، ولا تكون الإمامة لغيره حتى يرجع فيقوم ويظهر، وزعموا أنه قد رجع بعد موته إلا أنه مختلف.

إلى أن قال: وقال بعضهم: إنه قد مات وإنّه القائم، وإنّ فيه شبها من عيسى بن مريم، وإنّه لم يرجع، ولكنه يرجع في وقت قيامه. إلى أن قال:

فسموا هؤلاء جميعا الواقفة لوقفهم علي موسى بن جعفر (عليهما السلام)، وأنه الإمام القائم، ولم يأتموا بعده بإمام، ولم يتتجاوزوه إلى غيره، قال -رحمه الله-: 1.

ص: 348

وقد لقب [الواقفة] [\(1\)](#) بعض مخالفيها ممن قال يامامة علي بن موسى (عليهمما السلام): الممطورة وغلب عليها هذا الاسم وشاع لها.

وكان سبب ذلك أن علي بن إسماعيل الميتمي، ويونس بن عبد الرحمن ناظر بعضهم، فقال له علي بن إسماعيل- وقد اشتد الكلام بينهم-: ما أنت إلا كلاب ممطورة، أراد أنكم أتنجف، لأن الكلاب إذا أصابها المطر فهي أتنجف من الجيف، فلزمهم هذا اللقب، فهم يعرفون به اليوم، لأنه إذا قيل للرجل أنه ممطورة فقد علم [\(2\)](#) أنه من الواقفة علي موسى بن جعفر (عليهمما السلام) خاصة، لأن كل من مضي منهم فله واقفة وقت عليه، وهذا اللقب لأصحاب موسى خاصة [\(3\)](#). انتهي.

وبعد التأمل في كلامه وما قبله تعلم أنه لا شبهة في نسبة من رمي- من لم يدرك الرضا (عليه السلام) إلى الاشتباه، وسماعة لم يدركه، فلا يكون واقفيا حتى بالمعنى الذي حملنا عليه كلام الشيخ لما رواه الصدوق في العيون والخصال والإكمال: عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن الحسن الصفار، عن عبد الله بن الصلت، عن عثمان بن عيسى، عن سمعة، قال: كنت أنا وأبو بصير و محمد بن عمران- مولى أبي جعفر (عليه السلام)- في منزل، فقال محمد بن عمران: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: نحن اثنا عشر محدثا، فقال له أبو بصير: لقد سمعت ذلك من أبي عبد الله (عليه السلام) فحلقه مرّة أو مرتين فحلف أنه سمعه، قال أبو بصير: لكني سمعته من أبي جعفر (عليه السلام) [\(4\)](#). وأنني للواقفي [6](#).

ص: 349

1- ما بين المعقوفتين من المصدر.

2- أورد المصنف هنا رمز الاستظهار، كما وأنه في المصدر: عرف.

3- فرق الشيعة: 81

4- عيون أخبار الرضا عليه السلام 1: 56/23 و 478/45 والخصال 6/325 و كمال الدين

بأيّ معنى أن يروي هذا الحديث.

و ممّا يشهد أنه لم يدرك الرضا (عليه السلام) أن البرقي في رجاله يقول:

أصحاب فلان - يعني: أحد الأئمة (عليهم السلام) - فيذكر أولاً من أدركه من أصحاب جده، ثم من أدركه من أصحاب أبيه (عليهما السلام) ثم يذكر من نشأ في عصره من غير ترتيب، فقال في أصحاب أبي الحسن (عليه السلام): سماعة بن مهران مولي حضرموت، ويقال: مولي خolan كوفي [\(1\)](#).

إلي أن قال: أصحاب أبي الحسن علي بن موسى (عليهما السلام): من أدركه من أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام): حماد، وعد جماعة، وقال: و من أصحاب أبي الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام). وعد جماعة. إلي أن قال: و من نشأ في عصره إسحاق بن موسى بن جعفر (عليهما السلام) [\(2\)](#). وعد جماعة كثيرة، ولو كان سماعة من أصحابه لذكره في إحدى الطائفتين، وهو من الرواة المعروفين الذين لم يكن لينساهم.

و مما يشهد لذلك أنّا لم نقف على أحد من أصحاب الرضا (عليه السلام) و من بعده يروي عنه، كأحمد بن محمد بن عيسى، و ابني سعيد، و علي ابن مهزيار، و العباس بن معروف، و محمد بن عيسى، و إبراهيم بن هاشم، وأضربهم من الرواة المكثرين، بل رروا عنه بتوسط عثمان بن عيسى كما تقدم، و من جميع ذلك تبيّن عدم إمكان كونه واقفياً بالمعنى المعروف، فمن رماه به فقد ارتكب ما لا يجوز في العادة من غير تأمل.

ولقد أطال صاحب التكملة في نقل كلمات الفقهاء في الكتب وتضييفهم الخبر من جهة لوقته، بل قال في أول الترجمة: و ظاهر الأكثر على أنه وافقني، [3](#).

ص: 350

---

1- رجال البرقي: 48

2- رجال البرقي: 53

بل ظاهرهم الاتفاق على وقته، ثم نقل بعض كلماتهم. إلى أن قال: وبهذا تبطل دعوى ابن الغضائري أيضاً أنه مات في حياة الصادق (عليه السلام) فإن روایته عن الكاظم (عليه السلام) مقطوع بها [\(1\)](#).

قلت: نقل كلماتهم في هذا المقام غير نافع بعد العلم بكون المستند كلام الشيخ المعلوم حاله، ولم يكن لهم توغل في هذه المطالب لاشغالهم بالأهم، ولذا ترى لهم فيها من الاختلاف والتناقض ما لا يحصي حتى في المقام، ففي مجمع الفائدة: لكن الرواية ضعيفة بسماعه [\(2\)](#)، مع أن المؤوث عنده حجّة، وقبل روایة زرعة وهو أسوء حالاً عندهم منه.

وفي التكميلة عن المولى محمد صالح: أنه فطحي [\(3\)](#)، ومن العجيب أنه ردّ ابن الغضائري بكلماتهم أنه وافقه وبروایته عن الكاظم (عليه السلام)، فإن مأخذ كلماتهم قول الشيخ في أصحاب الكاظم (عليه السلام) فالمعارضة بينهما، ولا ترجيح لولا ثبوت روایته عن الكاظم (عليه السلام). ثم كيف استدلّ بروایته عن الكاظم (عليه السلام) على بطلان دعوى ابن الغضائري ولم يستدلّ على عدم دركه الرضا (عليه السلام) على بطلان ما في أصحاب الصادق (عليه السلام)? وبه ينحرب أساس الكلمات وسائر ما قاله صاحب التكميلة مما لا طائل تحته.

وقد عثرت بعد ما كتبت هذا علي كلام السيد الأجل بحر العلوم في شرحه علي الوافي الذي جمعه تلميذه الجليل صاحب مفتاح الكرامة، قال: وفي شرح سند فيه سمعاء، وأما سمعاء: فالظاهر أنه ثقة غير وافقه، كما هو ظاهر.[6](#).

ص: 351

---

1- تكميلة الرجال 1: 475.

2- مجمع الفائدة و البرهان 5: 98.

3- تكميلة الرجال 1: 476.

النجاشي (1)، وصريح المقدس الأربيلي (2)، والمحقق الشيخ محمد (3)، والمحقق البحريني صاحب البلقة (4)، مضافاً إلى أنه روي أنّ الأئمة (عليهم السلام) اثنا عشر، ويؤيد ذلك أيضاً ما روي أنه مات في حياة الصادق (عليه السلام).

وعلی هذا فروايتها عن أبي الحسن (عليه السلام) لعله في صغره (5)، وقد وقع مثله كثيراً، وابن الغضائري ما رماه بشيء، والسائل من سلم منه، على أنه مقبول الرواية عند القميين، وعلى تقدير تسليم الوقف فإنّما كان في حياة الكاظم (عليه السلام) وذلك لا يضر (6)، انتهي.

ولقد أجاد فيما أفاد، ولكن لا يحتاج إلى قوله: لعله في صغره، فإنّ مقامه مع أبيه (عليهما السلام) كان عشرين سنة، ومع ذلك ففي النفس منه شيء، فإن الصفار روي في بصائره: عن إسماعيل بن مهران، عن ابن عميرة، عن أبي المعزى، عن سماعة قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): إنّ عندنا من قد أدرك أباك وجده، وإن الرجل ليتني بالشيء لا يكون عندنا فيه شيء ففقيس؟

فقال: إنّما هلك من كان قبلكم حين قاسوا (7). وهذا الكلام كالتصريح في أنه كان بعد وفاة أبي عبد الله (عليه السلام).

إلاّ أني رأيت الخبر في كتاب درست بن أبي منصور هكذا: عن أبي المعزى، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت: 2.

ص: 352

---

1- رجال النجاشي: 193/517.

2- مجمع الفائد و البرهان: 5/93، وفيه: لصحيحة أبي بصير و سماعة، إذ لم نعثر على تعبير يفي بالغرض غير هذا.

3- استقصاء الاعتبار: مخطوط، ج 1: ورقة 24/ب، وفيه أن الشيخ استصح سندًا في سماعة.

4- بيعة المحدثين: 367/12.

5- أي: في صغر سن الإمام وفي حياة أبيه عليهما السلام.

6- شرح الوافي للسيد بحر العلوم: غير موجود لدينا.

7- بصائر الدرجات: 322.

جعلت فداك، إن أنسا من أصحابك قد لقوا [آباءك] [\(1\)](#) وجدهم وقد سمعوا عنهم الحديث، وقد يرد عليهم الشيء ليس عندهم فيه شيء [\(2\)](#) وعنه ما يشبهه فيقيسوا على أحسنها، قال: فقال: ما لكم والقياس، إنما هلك من هلك بالقياس [\(2\)](#). الخبر.

والظاهر أنه قضية واحدة، والاشتباه في أحد الكتابين، ولعله بالبصائر أولي لكثرة الوسائل والله العالم.

### [145] قمة - وإلي سعيد القلاء:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار والحسن بن متيل الدقاق، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن علي بن النعمان، عنه [\(3\)](#).

عليٰ: من أجيال الثقات ووجوه الطائفة كمن تقدمه.

وسعيد: من ثقات الرواة، فالخبر صحيح.

### [146] قمو - وإلي سهل بن اليسع:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمданى، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه [\(4\)](#).

السند صحيح بما مرّ.

وسهل: وثقة النجاشي مرّتين [\(5\)](#)، وهو من وجوه الأشعرىين، فالخبر صحيح عندنا، وحسن كال الصحيح عند المشهور.

### [147] قمز - وإلي سيف التمار:

محمد بن موسى بن المتكى، عن علي بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد بن عبد الله البرقى، عن الحسن بن

ص: 353

---

1- في الأصل: (آباءك) والذى أثبتناه عن المصدر، بالإضافة إلى ما تقدم عن البصائر.

2- الأصول الستة عشر: 165.

3- الفقيه 4: 120، من المشيخة.

4- الفقيه 4: 59، من المشيخة.

5- رجال النجاشى: 186 / 494 وفي نسختنا من النجاشى ورد توثيقه مرة واحدة، هذا ويؤيد ما ذكره المصطفى ما في جامع الرجال 1:

.394

محبوب، عن الحسن بن رياط، عنه [\(1\)](#).

استظهرنا وثاقة على في يه [\(2\)](#)، مع أن للصدق طرقاً صحيحة إلى البرقي.

وابن محبوب من شيخ الطائفة.

وأمام ابن رياط: فيشير إلى وثاقته رواية ابن محبوب عنه، وأنه من أرباب الأصول كما في الفهرست [\(3\)](#)، فيدخل في عشر مدحهم المفید في الرسالة العددية [\(4\)](#)، وفي الكشي: ما روی في بني رياط، قال نصر بن الصباح: كانوا أربعة إخوة:

الحسن والحسين وعلي ويونس، كلهم أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) ولهم أولاد كثيرة من حملة الحديث [\(5\)](#).

وقال السيد الأجل بحر العلوم في رجاله: بنورياط أهل بيته كبير بالكوفة، من بجيلة أو من مواليهم، منهم الرواة والثقة وأصحاب المصنفات، ومن مشاهيرهم: عبد الله، والحسن، وإسحاق، ويونس، أولاد رياط، ومحمد بن عبد الله بن رياط، وعلي بن الحسن بن رياط، وعمر بن محمد بن إسحاق بن رياط، ومحمد بن محمد بن إسحاق بن رياط، وهو من رجال الغيبة وآخر من يعرف من هذا البيت [\(6\)](#).

وسيف التمار: ثقة في النجاشي [\(7\)](#) والخلاصة [\(8\)](#)، فالخبر صحيح أو في 3.

ص: 354

1- الفقيه 4: 69، من المشيخة.

2- أي الطريق المتقدم برقم: 15.

3- فهرست الشیخ: 174 / 49، وفيه: الرباطي.

4- الرسالة العددية: 14.

5- رجال الكشي 2: 663 / 685.

6- رجال السيد بحر العلوم 1: 378.

7- رجال النجاشي: 189 / 505.

8- رجال العلامة: 3 / 82.

حكمه، فإن ابن محبوب من أصحاب الإجماع.

## قمح - وإلي سيف بن عميرة [148]

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن سيف، عن أخيه الحسين، عن أبيه سيف بن عميرة [\(1\)](#).

هكذا السنن في الفقيه، وفي شرح التقى [\(2\)](#)، ومشيخة الوسائل [\(3\)](#)، ولم يتعرض أحد لما فيه.

فإن الظاهر أن السنن هكذا: أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سيف، عن أخيه علي، عن أبيه، وذلك لما في النجاشي، قال: الحسين بن سيف بن عميرة: أبو عبد الله النخعي، له كتاب يرويه عن أخيه علي ابن سيف، وآخر يرويه عن الرجال [\(4\)](#).

وفي ترجمة أخيه علي بن سيف بن عميرة النخعي: أبو الحسن كوفي، مولى، ثقة، هو أكبر من أخيه [\(5\)](#)، ولما في أسانيد الأخبار، ففي الكافي في الروضة بعد حديث أبي ذر: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين ابن سيف، عن أخيه علي، عن أبيه [\(6\)](#)، وكذا بعد حديث نوح يوم القيمة [\(7\)](#).

وفي باب النكت: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سيف، عن أخيه، عن أبي حمزة [\(8\)](#)، وفي بعض النسخ:

ص: 355

1- الفقيه 4: 91، من المشيخة.

2- روضة المتقين 14: 146.

3- وسائل الشيعة 20: 214.

4- رجال النجاشي: 56/130.

5- رجال النجاشي: 278/729.

6- الكافي 8: 303/464، من الروضة.

7- الكافي 8: 290/439، من الروضة.

8- أصول الكافي 1: 349/48.

عن الحسن وهو اشتباه فيه، وفي أسانيد كثيرة مثله، كما تبته عليه تقاد هذا الفن المولى الحاج محمد في جامع الرواية (1)، وعدم وجود الحسن بن سيف في الرواة، وفيه في باب المؤمن وصفاته: عن إسماعيل بن مهران، قال: حدثي الحسين بن سيف، عن أخيه علي، عن سليمان بن عمرو النخعي (2). إلى آخره.

وفي التهذيب في باب الحد في نكاح البهائم: محمد بن علي بن محبوب، عن الحسن بن علي الكوفي، عن الحسين بن سيف، عن أخيه، عن أبيه، عن زيد (3). إلى آخره، إلى غير ذلك من المواضع، ومما ذكرنا ظهر حال الآخرين.

أمّا علي: فنقة نصّا (4).

وأمّا الحسين: فبالأمامرة لرواية الأجلة عنه، مثل: أحمد بن محمد بن عيسى (5) - المتصلب في النقل والاحتراز عن المتهمين فضلاً عن الضعيف - وعلي بن الحكم (6)، والحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة (7)، وإسماعيل بن مهران (8)، وأحمد بن محمد بن خالد (9)، وإبراهيم بن هاشم (10)، ومحمد بن علي بن محبوب (11)، كما يوجد في جملة من الأسانيد في الاستبصار وغيره، وحمله.

ص: 356

- 
- 1- جامع الرواية: 396.
  - 2- أصول الكافي: 188 / 31.
  - 3- تهذيب الأحكام: 62 / 227.
  - 4- رجال النجاشي: 278 / 729.
  - 5- الكافي: 8 / 290، من الروضة.
  - 6- رجال النجاشي: 56 / 130.
  - 7- الكافي: 4 / 584.
  - 8- أصول الكافي: 2 / 78.
  - 9- تهذيب الأحكام: 10 / 203.
  - 10- تهذيب الأحكام: 8 / 143.
  - 11- الإستبصار: 4 / 224.

في الجامع (1) على السهو، وسقوط الحسن بن علي الكوفي من البين.

وأبو هما سيف: ثقة في الفهرست (2)، والخلاصة (3)، والنجاشي (4) في نسخة صحيحة عتيقة عندي كتبت في عهده، وكذا نقله عنه ابن داود (5)، والتقي المجلسي في الشرح (6)، وإنكار الأميرزا محمد في المنهج (7) وجودها في النجاشي كاشف عن سقوط الكلمة من نسخته.

وروي عنه جمع من الأجلاء - جم غفير - مثل: حماد بن عثمان (8)، وابن أبي عمير (9)، وفضالة بن أيبوب (10) - من أصحاب الإجماع - وعلي بن الحكم (11)، وإسماعيل بن مهران (12)، ومحمد بن عبد الحميد (13)، ومحمد بن خالد الطيالسي (14)، وعباس بن عامر (15)، وموسي بن القاسم (16)، وابنه 5.

ص: 357

- 1- جامع الرواة 1: 243.
- 2- فهرست الشیخ: 78 / 323.
- 3- رجال العلامۃ: 1 / 82.
- 4- رجال النجاشی: 189 / 504.
- 5- رجال ابن داود: 108 / 751.
- 6- روضۃ المتقین 14: 146.
- 7- منهج المقال: 178.
- 8- أصول الكافی 2: 399 / 7.
- 9- أصول الكافی 2: 126 / 3.
- 10- الاستبصار 1: 307 / 1139.
- 11- أصول الكافی 2: 356 / 4.
- 12- تهذیب الأحكام 1: 313 / 910.
- 13- تهذیب الأحكام 5: 254 / 863.
- 14- تهذیب الأحكام 3: 216 / 532.
- 15- تهذیب الأحكام 10: 52 / 193.
- 16- تهذیب الأحكام 5: 299 / 1015.

علي (1)، وعلي بن أسباط (2)، وابن بقاح (3)، وعبد الله بن جبلة (4)، وعبد السلام بن صالح (5). وغيرهم.

وتقىد السروي في المعالم (6) فنسبه إلى الوقف ولم يسبقه أحد، ونسب إلى السهو لخلو كتب أئمة الرجال عنه، مع أنهم صرّحوا بأنه من أصحاب الصادق والكاظم (عليهما السلام) (7) فاحتمال الوقف فيه فاسد كما أوضحتناه في سماعه (8).

### [149] قمط - وإلى شعيب بن واقد:

في المناهي (9): حمزة بن محمد ابن أحمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) قال: حدثني أبو عبد الله عبد العزيز بن محمد بن عيسى الأبهري، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن زكريا الجوهري الغلاي البصري،

ص: 358

- 
- 1- الكافي 3: 7/222
  - 2- أصول الكافي 2: 9/280
  - 3- أصول الكافي 1: 3/68
  - 4- الكافي 3: 7/406
  - 5- كذا في الأصل، ولم نظفر برواية له عن سيف بن عميرة في كتب الحديث، ولم ينص علي ذلك في كتب الرجال، ولعل ما ورد في الأصل من اشتباه الناسخ، والصواب هو: عبد السلام بن سالم كما في تهذيب الأحكام 4: 198/169، وجامع الرواية 1: 397، وتنقیح المقال 2: 5460/79، ومعجم رجال الحديث 8: 367 و 10: 15/549، 6502، فلاحظ.
  - 6- معالم العلماء 56/377
  - 7- رجال الشیخ: 209/215 و 351/3
  - 8- تقدم في هذه الفائدة برقم [144].
  - 9- اي: ما ذكره الصدوق عنه في باب ذكر جمل من مناهي النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) الفقيه 4: 1/2.

قال: حدثنا شعيب بن واقد، قال: حدثنا الحسين بن زيد، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليهم السلام) قال: نهي رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) عن الأكل على الجنابة، وقال: إنه يورث الفقر. وذكر الحديث بطوله .[\(1\)](#)

هكذا السنن في النسخ، والظاهر أنه سقط من آخر نسب حمزة: محمد ابن السيد محمد المحروق ابن محمد بن زيد [\(2\)](#) وهذه سلسلة نسب العالم السيد علي خان المدني الشيرازي كما تقدم في الفائدة [الثانية] [\(3\)](#) في شرح حال فقه الرضا (عليه السلام) وأحمد المذكور هو: أحمد السكين الذي مرّ أن الرضا (عليه السلام) كتبه لأجله [\(4\)](#)، والظاهر أن السقط من الناسخ لتوهمهم زيادة [أحد] [\(5\)](#) المحمدين.

و حمزة من مشايخ الصدوق وقد أكثر من الرواية عنه متربصياً، و ذكره الشيخ في من لم يرو عنهم (عليهم السلام) وقال: حمزة بن محمد القزويني العلوي، يروي عن علي بن ابراهيم ونظرائه، و يروي عنه محمد بن علي بن الحسين بن بابويه [\(6\)](#).

وفي المجلس (44) من أمالى الصدوق: حدثنا حمزة بن محمد بن أحمد .

ص: 359

- 
- 1- الفقيه 4: 114، من المشيخة.
  - 2- السيد محمد المحروق هو الذي اقامه أبو السرايا بعد موت ابن طباطبا أيام المأمون و مات محمد هذا في سنة 201 هـ، انظر تاريخ الطبرى 10: 244، وال الكامل 6: 112، و مقاتل الطالبين: 513.
  - 3- في الأصل: الثالثة، وهو اشتباه من الناسخ قطعاً، لأن شرح حال فقه الرضا عليه السلام في الفائدة الثانية.
  - 4- تقدم في الجزء الأول صحيفه: 242.
  - 5- في الأصل: أحمد بن، ولا يخفى أنه اشتباه من الناسخ.
  - 6- رجال الشيخ: 40 / 468

العلوي رضي الله عنه- في رجب سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة- قال: أخبرني علي ابن إبراهيم بن هاشم فيما كتب إليّ سنة سبع وثلاثمائة (1). إلى آخره.

وعبد العزيز: غير مذكور.

وأماماً محمد بن زكريا: ففي النجاشي والخلاصة كان وجهها من وجوه أصحابنا بالبصرة، وكان أخبارياً واسع العلم، وصنف كتاباً كثيرة (2)، مات سنة 298 (3). وقد قرر في محله أن قولهم وجهها. إلى آخره. يفيد التوثيق وزيادة، فقول الشارح: وأماماً محمد فممدوح، في غير محله، ومناف لطريقته. ومرّ حال الحسين في (فو) (4) ولكن شعيب غير مذكور فالخبر ضعيف على المشهور، إلا أن في الشرح: ويظهر من الصدوق أن كتابه معتمد، قال: فالخبر قري مؤيد بالأخبار الصحيحة (5).

قلت: وتلوح من متن الخبر آثار الصدق، وليس فيه من آثار الوضع علامه والله العالم.

### [150] قن - وإلى شهاب بن عبد ربه:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عنه (6).

شهاب: من أجلاء الثقات، ومن بيت كبير من الشيعة، فيه جمع كثير من ثقات الرواية، فالخبر صحيح أي صحيح.

ص: 360

1- أمالى الصدوق: 6/210

2- رجال النجاشي: 346/936

3- رجال العلامة: 156/104

4- تقدم في هذه الفائدة، برقم [86].

5- روضة المتقين 14: 147.

6- الفقيه 4: 96، من المشيخة.

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عن صالح بن الحكم الأحول .<sup>(1)</sup>

رجال السنن كلّهم من أجيال الثقات.

و أمّا صالح: ففي النجاشي: ضعيف <sup>(2)</sup>. إلا أنه ضعيف <sup>(3)</sup> لرواية صفوان بن يحيى عنه كما في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من أبواب الزيادات <sup>(4)</sup>، وفي الاستبصار في باب الشاذكونة تصيّبها النجاشي <sup>(5)</sup>، و حماد بن عثمان <sup>(6)</sup>، و جميل بن دراج، و عبد الله بن بكير كما في النجاشي <sup>(7)</sup>، والأربعة من أصحاب الإجماع، والأول لا يروي إلا عن ثقة.

و جعفر بن بشير: الذي قالوا في حقه: روي عن الثقات <sup>(8)</sup>، كما في التهذيب في باب الصلاة في السفينة من أبواب الزيادات <sup>(9)</sup>.

فما في التعليقة من أن جعفر بن بشير يروي عنه بواسطة حماد بن

ص: 361

- 
- 1- الفقيه 4: 38، من المшиخة.
  - 2- رجال النجاشي: 200/533.
  - 3- أي ان تضييف النجاشي ضعيف برواية أصحاب الإجماع عن صالح.
  - 4- تهذيب الأحكام 2: 370/1538.
  - 5- الاستبصار 1: 393/1500، والشاذكونة: بفتح الذال، ثياب مصرية تعمل باليمين وقيل إنها فارسية تعني الفراش الذي ينام عليه، كما قيل أنها حصير صغير، انظر تقييّح المقال 2: 59 في ترجمة سليمان بن داود المنقري المعروفة بباب الشاذكوني.
  - 6- كما في الطريق.
  - 7- رجال النجاشي: 200/533.
  - 8- كما في رجال النجاشي: 119/304.
  - 9- تهذيب الأحكام 3: 296/897.

عثمان (1) في غير محله، وكأنه - رحمه الله - نظر إلى ما في المشيخة ولم يطلع على ما في التهذيب.

ومحمد بن زكريا (2)، مضافاً إلى أن وجود حماد في الطريق يعني عن النظر إلى من بعده، فالخبر صحيح أوفي حكمه.

### [152] قنب - وإلي صالح بن عقبة:

محمد بن موسى بن المตوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن محمد بن سنان ويونس بن عبد الرحمن جميما، عن صالح بن عقبة بن قيس بن سمعان بن أبي ربيحة مولى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) (3).

السند إلى صالح صحيح بما مرّ، وأما هو فيشير إلى مدحه بل وثاقته ولو بالمعنى الأعمّ أمور:

منها: روایة یونس عنه هنا، وفي الكافي في باب ما تجب فيه الديمة كاملة (4)، وهو من أصحاب الإجماع.

و منها: روایة محمد بن أحمد بن يحيى عنه كما في التهذيب في باب الكفارنة عن خطأ المحرم (5)، وفي الاستبصار في باب من قتل جرادة (6)، وما استثناه القميون عن نوادره فهو عندهم ممّن يعتمد على روایاتهم.

ص: 362

1- تعليقة البهبهاني: 180.

2- كذا في الأصل، (عطفاء علي جعفر بن بشير في الرواية عن صالح بن الحكم)، ولم نظر له برواية عنه فيسائر كتب الحديث والرجال معا، والظاهر قلب الاسم سهوا ولعله من الناسخ، وال الصحيح زكريا بن محمد الذي روى عن صالح بن الحكم كما في جامع الرواية 1: 405 مشيراً إلى الكافي في باب نادر بعد باب الإغضاء من كتاب العشرة 2: 477، فراجع.

3- الفقيه 4: 122.

4- الكافي 7: 312.

5- تهذيب الأحكام 5: 364 / 1266.

6- الاستبصار 2: 207 / 707.

و منها: روایة جملة من الثقات عنه غيرهما، كمحمد بن سنان [\(1\)](#)، و محمد ابن إسماعيل بن بزي [\(2\)](#)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب [\(3\)](#)، و محمد بن خالد الطيالسي [\(4\)](#).

و منها: أنه يروي عنه الحسين بن علي بن بقاح الجليل [\(5\)](#)، الذي قالوا في حقه: صحيح الحديث [\(6\)](#)، و مر في الفائدة السابقة [\(7\)](#)، و يأتي في [\(رنه\)](#) دلالة هذه الكلمة على وثاقة كل من يروي عنه فلاحظ.

و منها: أن النجاشي ذكره في كتابه الموضوع لذكر المصنفين من أصحابنا، و ذكر نسبه وقال: له كتاب يرويه جماعة منهم محمد بن إسماعيل بن بزي [\(9\)](#)، ثم ذكر طريقه إليه، و كذا الشيخ في الفهرست [\(10\)](#) ذكره و كتابه و طريقه إليه، و لم يطعنا عليه بشيء، و كذا السروي في المعالم [\(11\)](#).

و منها: أن الصدوق عَدَ كتابه من الكتب المعتمدة [\(12\)](#).

و من جميع ذلك يعلم أن ما نقله ابن داود عن ابن الغضائري في ترجمته: ليسه.

ص: 363

- 
- 1- كما في الطريق.
  - 2- الكافي 8: 102 / 73، من الروضة.
  - 3- رجال النجاشي: 200 / 532.
  - 4- كامل الزيارات: 174 / 8.
  - 5- الكافي 6: 354 / 15.
  - 6- رجال النجاشي: 40 / 82.
  - 7- تقدم في الفائدة الرابعة مالاً علاقة بالمقام.
  - 8- سيأتي في هذه الفائدة، برقم: 259.
  - 9- رجال النجاشي: 200 / 532.
  - 10- فهرست الشيخ: 840 / 352.
  - 11- معالم العلماء: 60 / 408.
  - 12- كما أشار إليه إجمالاً في خطبة كتابه الفقيه.

حديثه بشيء، كذاب غال، كثير المناكير (1)، ومثله في الخلاصة (2) من غير نسبة إليه، والظاهر أنه تبعه وأخذه عنه، في غير محله، والغلو الذي يعتقد ابن الغضائري إن لم يزدهم مدحا وعلوا ليس مما يجرح به.

ومن هنا قال الشارح التقي: والظاهر أن الغلو الذي نسبه ابن الغضائري إليه للأخبار التي تدل على جلالة قدر الأئمة (عليهم السلام) كما رأيناها، وليس فيها غلو، ويظهر من المصنف أن كتابه معتمد الأصحاب، ولهذا ذكر أخباره المشايخ وعملوا عليها (3)، وارتفاع الأستاذ في التعليقة (4).

قلت: و من روایاته الخطبة الشرفية البليغة النبوية الطويلة الغديرية الجامعة صنوفا من فضائل أهل البيت (عليهم السلام) المرويّة في الاحتجاج (5)، وكشف اليقين للسيد علي بن طاووس (6) رحمه الله، ومن روایاته الخبر الشريف في كيفية زيارة العاشوراء (7) وما فيها من الأجر والثواب، وكذا في البكاء على أبي عبد الله (عليه السلام) (8) الذي تلقاه الأصحاب بالقبول، بل صار العمل الذي تضمنه في الشیع و الاعتماد، و مشاهدة الخيرات العاجلة فيه متفردا في جميع الأعمال المستحبة و السنن الأكيدة، كفرد ابن الغضائري من بين جميع المشايخ في جرمه.

### [153] فنج - وإلى صباح بن سياحة:

محمد بن الحسن، عن محمد بن

ص: 364

- 
- 1- رجال ابن داود: 250 / 237.
  - 2- رجال العلامة: 4 / 230.
  - 3- روضة المتقين 14: 149.
  - 4- تعليقة البهبهاني: 181.
  - 5- الاحتجاج 1: 55.
  - 6- اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام: 113.
  - 7- كامل الزيارات: 8 / 174.
  - 8- كامل الزيارات: 1 / 104.

الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير البجلي، عن حمّاد بن عثمان، عن صباح بن سيابة أخي عبد الرحمن بن سيابة الكوفي [\(1\)](#).

رجال السنن من أعلام الشيوخ.

وأمّا صباح: فتشير إلى وثاقته رواية حمّاد عنه، وكذا رواية معاوية بن عمّار في التهذيب [\(2\)](#)، وفي الكافي في مواضع [\(3\)](#)، وأبان بن عثمان [\(4\)](#)، وهو كحمّاد من أصحاب الإجماع، وإبراهيم بن عبد الحميد [\(5\)](#)، وعمر بن أبان [\(6\)](#)، و محمد ابن سنان [\(7\)](#)، ومنصور بن يونس [\(8\)](#)، وفي التعليقة: في الكافي رواية تدلّ على كونه من خواصّ الشيعة [\(9\)](#)، وكذا في آخر الروضة [\(10\)](#) [\(11\)](#).

#### [154] قند - وإلى صفوان بن مهران الجمال:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عنه.

وابوه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن

ص: 365

- 
- 1- الفقيه 4: 133، من المشيخة.
  - 2- تهذيب الأحكام 2: 964/243.
  - 3- أصول الكافي 2: 214 / 13 و 5: 4 / 438.
  - 4- أصول الكافي 1: 7 / 336.
  - 5- أصول الكافي 2: 2 / 396.
  - 6- الكافي 8: 495 / 315، من الروضة.
  - 7- أصول الكافي 2: 4 / 38.
  - 8- أصول الكافي 2: 2 / 444.
  - 9- أصول الكافي 2: 4 / 38.
  - 10- الكافي 8: 495 / 315، من الروضة.
  - 11- تعليقة البهبهاني: 182.

موسي بن عمر، عن عبد الله بن محمد الحجاج، عنه [\(1\)](#).

السند الأول صحيح بما تقدم.

وأما الثاني: فموسي بن عمر إن كان هو ابن بزيع الثقة كما احتمله الشارح [\(2\)](#)، فكذلك [\(3\)](#) لكون باقي من أجلاء الثقات.

وإن كان ابن يزيد بن ذبيان الصيقيل وقد يعبر عنه: بموسي بن عمر الصيقيل كما هو الظاهر، وصرّح به في جامع الرواة [\(4\)](#)، والشارح جعله الظاهر، فلم يوثقوه صريحاً، إلّا أنّ رواية شيخ الطائفة عنه تشير إلى وثاقته، فروي عنه:

سعد بن عبد الله [\(5\)](#)، ومحمد بن الحسن الصفار [\(6\)](#)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب [\(7\)](#)، ومحمد بن علي بن محبوب [\(8\)](#)، و Mohammad بن أحمد بن يحيى [\(9\)](#)، ولم يستثن من نوادره و الحسين بن عبيد الله [\(10\)](#)، وأحمد بن محمد الأشعري أو البرقي كما في الكافي في كتاب العتق [\(11\)](#)، مع أنّ في النجاشي: موسى بن عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقيل، مولىبني نهد، أبو علي، وله ابن اسمه علي، وبه كان يكفي، له كتاب طرائف الأخبار، وكتاب النوادر، أخبرنا: الحسين بن 5.

ص: 366

1- الفقيه 4: 24، من المشيخة.

2- روضة المتقين 14: 151.

3- أبي: صحيح كالسند الأول.

4- جامع الرواة 2: 278.

5- تهذيب الأحكام 1: 566/196.

6- تهذيب الأحكام 5: 1294/372.

7- تهذيب الأحكام 2: 1047/263.

8- فهرست الشیخ: 709/163.

9- تهذيب الأحكام 2: 1468/355.

10- أصول الكافي 1: 6/151.

11- الكافي 6: 5/199.

عبد الله، قال: حدثنا أحمد بن محمد، عن سعد، عن موسى بكتبه [\(1\)](#)، ولم يطعن عليه بشيء، وظاهره كما مرّ غير مرّة أنه من أصحابنا المؤلفين غير مطعون عليه، وكذا في الفهرست [\(2\)](#) ذكره وذكر كتابه وطريقه إليه.

فالحق أن السند الثاني كال الأول، والعجب أن أبا علي لم يترجمه في منتهاه [\(3\)](#) أصلاً مع وجوده في الأصول المعروفة.

### [155] قنة - وإلي صفوان بن يحيى:

أبوه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه [\(4\)](#).

السند صحيح بما مرّ.

وصفوان من عشر يفتخر بهم الشيعة وتبهق بهم الشريعة، ومناقبها كثيرة مذكورة في الجواع، والطرق الصحيحة من الشيوخ إلى كتبه كثيرة لا حاجة إلى نقلها.

### [156] قنو - وإلي طلحة بن زيد:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن يحيى الخاز و محمد ابن سنان جمیعاً، عنه [\(5\)](#).

السند صحيح بالاتفاق.

ص: 367

---

1- رجال النجاشي: 405 / 1075.

2- فهرست الشيخ: 163 / 709.

3- نعم لم يترجم له في المنتهي بل أورد ترجمة أليه ثلاث مرات الأولى 239: عمر بن يزيد الصيقلي الكوفي، والثانية، في الكنى 350: أبو موسى الصيقلي عمر بن يزيد بن ذبيان، مجمع، والثالثة. في الألقاب 361: الصيقلي عمر بن يزيد بن ذبيان، مجمع.

4- الفقيه 4: 39، من المشيخة.

5- الفقيه 4: 80، من المشيخة.

وأمام طلحة: فهو وإن كان عامياً - على ما صرّح به الشيخ [\(1\)](#) وغيره [\(2\)](#) - إلا أنّ كتابه معتمد، وهو ثقة.

أما الأول: ففي الفهرست: عامي المذهب، إلا أن كتابه معتمد، وفي معلم ابن شهرآشوب: طلحة بن زيد، عامي، له كتاب معتمد [\(3\)](#)، ويمكن استظهار ذلك من النجاشي فإنه ذكر كتابه وقال: ترويه جماعة تختلف برواياتهم [\(4\)](#)، فإن رواية الجماعة تكشف عن الاعتناء به، ومراد الشيخ والسروي من قولهما: معتمد، أي عند الأصحاب لا عندي، ومن هنا استظهر الشارح دخوله في زمرة ذكرهم في العدة وقال: عملت الطائفة بما رواه السّكوني، وحفص بن غياث، وغياث بن كلوب، وغيرهم من العامة عن أمتنا (عليهم السلام) ولم ينكروه ولم يكن عندهم خلافه [\(5\)](#)، وكذا عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة.

وأماما الثاني: فرواية صفوان عنه في الكافي في باب حدّ المحارب [\(6\)](#)، وفي التهذيب في باب الحدّ في السرقة [\(7\)](#)، وفي الفقيه في باب حدّ السرقة [\(8\)](#)، وعبد الله بن مسكان في التهذيب في أحكام الجمعة [\(9\)](#)، وعبد الله بن المغيرة فيه.

ص: 368

- 
- 1- فهرست الشيخ: 362 / 86
  - 2- تعلية البهبهاني: 185 .
  - 3- معلم العلماء: 419 / 61 .
  - 4- رجال النجاشي: 550 / 207 .
  - 5- عدة الشيخ: 1: 380، روضة المتقين 14: 153 .
  - 6- الكافي 7: 2 / 245 .
  - 7- تهذيب الأحكام 10: 532 / 134 .
  - 8- الفقيه 4: 169 / 48 .
  - 9- كذا في الأصل، ولم نجد أثراً لروايته عنه لا في كتب الحديث ولا في الرجال معاً ما خلا جامع الرواة 1: 3454 / 422 الذي انفرد بذلك، وفي تقييع المقال 2: 109 / 5937 الذي اعتمد المصطفى رحمه الله اعتماد جامع الرواة والإحالة إليه في بيان موارد الرواة كما في هذا الموضوع وكثير غيره، فلاحظ.

في باب من يجب معه الجهاد (1)، وفي الكافي في باب صدقة أهل الجزية (2)، وباب ذم الدنيا (3)، ومواضعين في الاستبصار (4)، وعثمان بن عيسى في الكافي في باب أكل الطين (5)، وفي التهذيب في باب الذبائح والأطعمة (6)، والأربعة من أصحاب الإجماع، والأول لا يروي إلا عن ثقة، وكذلك الثلاثة على ما هو الحق عندنا.

ومن أضرابهم من الأعظم: محمد بن يحيى الخزاز (7)، ومنصور بن يونس (8)، والعباس بن معروف (9)، وإبراهيم بن مهزم (10)، ومنصور بن حازم (11)، وإبراهيم بن هاشم (12)، ومحمد بن سنان (13)، مع أن وجه اعتمادهم على كتابه وإن أمكن كونه لعرضهم إياه على الأصول أو على الإمام (عليه السلام) وتصديقه، ولكنه إمكان عقلي لا يساعد له العادة- بعد الأول غايتها، وعدم إشارتهم إلى الثاني، بل الظاهر أنه لوثيقة صاحبه وضبطه وإنقاذه.

ص: 369

- 
- 1- تهذيب الأحكام 6: 229 / 135
  - 2- الكافي 3: 3 / 567
  - 3- أصول الكافي 2: 24 / 110
  - 4- الاستبصار 4: 394 / 103 و 394 / 134
  - 5- الكافي 6: 2 / 265
  - 6- تهذيب الأحكام 9: 383 / 90
  - 7- الفقيه 4: 81، من المشيخة.
  - 8- رجال النجاشي: 207 / 550
  - 9- تهذيب الأحكام 3: 1029 / 329
  - 10- الكافي 3: 3 / 156
  - 11- أصول الكافي 1: 32 / 1
  - 12- الكافي 5: 16 / 50
  - 13- الفقيه 4: 81، من المشيخة.

فالحق أنّ خبره يعُدّ من الموثق بالاصطلاح الجديد، صحيح عند القدماء، وعليه البناء.

### [157] قنْز - و إلَيْ عاصِمَ بْنَ حَمِيدٍ:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عنه [\(1\)](#).

السند صحيح، و مرّ في الفائدة الثانية شرح حال كتابه و وثاقته وسائر الطرق إليه [\(2\)](#).

### [158] قنْح - و إلَيْ عَامِرَ بْنَ جَذَاعَةَ:

(أبوه و) [\(3\)](#) محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن عامر بن جذاعة [الأزدي] و هو عامر بن عبد الله بن جذاعة و هو عربي كوفي [\(4\)](#).

استظهرنا وثاقة الحكم في (مب) [\(5\)](#) فالسند صحيح.

و أمّا عامر: فاختلاف فيه كلام القوم لتعارض أسباب الجرح و التعديل فيه.

ص: 370

- 
- 1- الفقيه 4: 77، من المشيخة.
  - 2- تقدم في الجزء الأول صحيفة: 59.
  - 3- ما بين القوسين لم يرد في مشيخة الفقيه و روضة المتقين.
  - 4- الفقيه 4: 58، من المشيخة، و ما بين المعقوفتين منه و هو الصحيح الموافق لما في كتب الرجال، و كان مكانه في الأصل: الأسدى، فلاحظ.
  - 5- تقدم في الطريق إلى أيوب بن أعين برقم: 42.

أ- الخبر المعروف الذي رواه الكشي: عن محمد بن قولويه، عن سعد بن عبد الله، عن علي بن سليمان بن داود الرazi، عن علي بن أسباط، عن أبيه أسباط بن سالم، قال: قال أبو الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام): إذا كان يوم القيمة نادي مناد: أين حواري محمد بن عبد الله (صلي الله عليه وآله)، الذين لم ينقضوا العهد ومضوا عليه، فيقوم سلمان، والمقداد، وأبو ذر. إلى أن قال: ثم ينادي المنادي: أين حواري محمد بن علي (عليهما السلام)، فيقوم عبد الله ابن شريك العامري، وزراة بن أعين، وبريد بن معاوية العجلي، ومحمد بن مسلم، وأبو بصير ليث بن البختري المرادي، وعبد الله بن أبي يغفور، وعامر بن عبد الله بن جذاعة، وحجر بن زائدة، وحرمان بن أعين. الخبر (2).

ب- رواية الأجلة والثقات عنه مثل: حماد بن عثمان في الكافي في باب النوادر من كتاب الجنائز (3)، وأبان بن عثمان فيه في باب ما يعain المؤمن والكافر (4)، وفي باب الدعاء عند النوم (5)، وفي باب النوادر من كتاب فضل القرآن (6) - وهو من أصحاب الإجماع - وحرiz السجستانى (7)، وسيف بن عميرة (8)، وعلي بن أسباط (9)، ومالك بن عطية (10)، ويعقوب بن سالم 4.

ص: 371

- 1- أي: التعديل.
- 2- رجال الكشي 1: 20 / 39.
- 3- الكافي 3: 15 / 254.
- 4- الكافي 3: 7 / 133.
- 5- أصول الكافي 2: 17 / 392.
- 6- أصول الكافي 2: 21 / 462.
- 7- الكافي 4: 10 / 346.
- 8- تهذيب الأحكام 2: 1189 / 295.
- 9- تهذيب الأحكام 1: 521 / 182.
- 10- الكافي 3: 14 / 501.

الأحمر (1)، وإبراهيم بن مهزم (2)، وإبراهيم بن سليمان الخراز (3).

ج- عَدُ الصِّدُوقُ كِتَابُهُ فِي الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدةِ.

وَأَمَّا الْأُولُ (4): فَهُوَ الْخَبَرُ الَّذِي رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ وَالْكَشِيُّ بِسَنَدِيهِمَا إِلَى الصَّادِقِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي (ل) (5) فِي تَرْجِمَةِ الْمُفْضِلِ، وَفِيهِ أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ وَعَلَى حَجْرٍ بْنِ زَائِدَةَ بَعْدِ الْمَغْفِرَةِ.

وَالْعَالَمَةُ فِي الْخَلاصَةِ قَدَّمَ التَّعْدِيلَ (6)، وَالشَّهِيدُ ضَعَّفَ الْخَبَرَيْنِ (7) بِوُجُودِ الْمَجْهُولَيْنِ فِي الْأُولِيِّ وَبِالْإِرْسَالِ فِي الثَّانِيِّ، ثُمَّ جَعَلَهُ مِنَ الْمَجَاهِلِ، وَتَوَقَّفَ بِعَضِهِمْ، وَالْحَقُّ هُوَ الْأُولُ لِأَمْرِهِ:

أ- إِنْ حَدِيثَ الْحَوَارِيْنِ كَمَا فِي التَّعْلِيقَةِ مُقْبُولٌ (8)، تَلَقَّاهُ الْأَصْحَابُ بِالْقَبُولِ بِخَلَافِ الثَّانِيِّ، خَصْوصًا مَعَ تَضَمُّنِهِ مدحُ الْمُفْضِلِ، وَالْمَشْهُورُ ضَعَّفُوهُ.

ب- تَأْيِيدُهُ بِرَوَايَةِ الْأَجْلَةِ عَنْهُ خَصْوصًا مِثْلُ: حَمَّادٍ وَحَرِيزٍ وَقَدْ مَرَّ غَيْرُ مَرَّةٍ أَنَّهُ مِنْ أَمَارَاتِ الْوِثَاقَةِ.

ج- تَضَمَّنَ خَبَرُ الْجَرْحِ ذَمًّا حَجْرَ بْنِ زَائِدَةَ مَعَهُ، وَهُوَ مِنَ الْأَجْلَاءِ وَلَمْ 6.

ص: 372

1- الاستبصار 1: 388 / 116 .

2- رجال النجاشي: 794 / 294 .

3- الموجود في أكثر الكتب الرجالية نقلًا عن رجال الشيخ روایته عنه، وفي المطبوع منه: 72 / 488 ما صورته هكذا (.) عامر بن جذاعة روی عن حمید، عن إبراهيم بن سليمان الخراز، عنهمما). وفي نسخة خطية نادرة- بأيدينا- يعود تاريخ نسخها لسنة (533 هـ ق) مقرورة على ولده لم ترد فيها (عن) الاولى. هذا وقد ارجع السيد الخوبي (قدس سره) ضمير (عنهمما) الى عامر و عبد الغفار المذكور قبله في الفهرست، مما يؤكّد سلامته النقل المذكور، فلا حظ. انظر معجم رجال الحديث (9: 6078) .

4- أي: أسباب الجرح.

5- تقدم برقم: 30 .

6- رجال العلامة: 1 / 124 .

7- تعليقة الشهيد علي رجال العلامة مخطوط، ورقة: 59 / أ.

8- تعليقة البهبهاني: 186 .

يطعنوا عليه بشيء، ففي النجاشي: حجر بن زائدة الحضرمي أبو عبد الله، روي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) ثقة، صحيح المذهب، صالح من هذه الطائفه، له كتاب يرويه عدّة من أصحابنا [\(1\)](#). إلى آخره، و التفكك ركيك غايتها.

د- إنّ في الأخذ بالأول يمكن الجمع - الغير بعيد - بحمل الثاني على عشرة صدرت فتاباً منها قبليـت، كما جرت السيرة في أكثر الأجلـة، ولو أخذنا بالثاني فلا بدّ من طرح الأول، والجمع أولـي منه، فاتضح أنّ الخبر صحيح.

### [159] قنط - و إلى عامر بن نعيم القمي:

محمد بن علي ماجيلويـه، عن عليـ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمدـ بن أبي عمـير، عنه [\(2\)](#).

السند صحيح بما مرّ.

و عامر غير مذكور، و يشير إلى وثاقته روایة ابن أبي عمـير عنهـ، و كذا حمـاد ابن عثمانـ كما في الكافيـ في بـاب الصـلاة إلى الكـعبـة [\(3\)](#)، و في التـهـذـيبـ في بـابـ ما تـجـوزـ الصـلاـةـ فيـهـ منـ اللـبـاسـ منـ أـبـوابـ الـزـيـادـاتـ [\(4\)](#)، معـ أـنـهـ يـغـنـيـ عنـ النـظـرـ فيـ حـالـهـ وـجـودـ ابنـ أبيـ عـمـيرـ قـبـلـهـ، فالـخـبرـ صـحـيحـ.

### [160] قـسـ - و إلى عـائـذـ الأـحـمـسيـ:

أبوهـ وـ محمدـ بنـ الحـسـنـ، عنـ سـعـدـ اـبـنـ عـبـدـ اللهـ وـ الـحـمـيرـيـ [ـجـمـيـعـاـ]ـ، عنـ أـحـمـدـ بنـ مـحـمـدـ بنـ عـيـسـيـ، عنـ الـحـسـينـ بنـ سـعـيدـ، عنـ فـضـالـةـ بنـ أـيـوبـ، عنـ جـمـيلـ، عنـ عـائـذـ بنـ حـبـيـبـ الـأـحـمـسـيـ [\(5\)](#).

السند صحيح بالاتفاق.

ص: 373

1- رجال النجاشي: 148/384.

2- الفقيه 4: 38، من المشيخة.

3- الكافي 3: 25/392.

4- تهذيب الأحكام 2: 1556/374.

5- الفقيه 4: 30، من المشيخة، ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل.

ويشير إلى وثيقة عائذ روایة جميل عنه هنا، وفي الكافي في باب النوادر في آخر كتاب الصلاة (١).

و مالك بن عطية (2)، و ابنه التقة أحمد (3) كما مرّ في (يز) (4)، مع أنّ في السند اثنين من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو في حكمه.

[161] قسا - و إلی العباس بن عامر [القصباني]:

[161] قسا- وإلى العباس بن عامر [القصباني] (5):أبوه، عن علي ابن الحسن [بن علي] (6) الكوفي، عن أبيه، عنه.

وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلَىٰ بْنِ الْحَسْنِ بْنِ عَلَىٰ الْكُوفِيِّ، عَنْ جَدِّهِ الْحَسْنِ بْنِ عَلَىٰ، عَنْهُ (7).

الحسن بن علي هو ابن عبد الله بن المغيرة، من أجلاء الثقات كوالده الجليل عبد الله.

وأما ولده علي، فقال الشارح: يظهر من روایته عنه كثيرا أنه كان معتمدا، وهو من مشايخ الإجازة (8)، ونقل أبو علي عن الأستاذ الأكبر في حواشيه على النقد: أنه يظهر من المشيخة توثيقه.

وقال في موضع آخر: يظهر توثيقه من عبارة الصدوق في باب مكان

374 : ﴿

- 1- الكافي 3: 487 .3
  - 2- الفقيه 4: 292 .881
  - 3- أصول الكافي 1: 138 .2
  - 4- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 17 .
  - 5- في الأصل: القضباني، بالضاد المعجمة، وهو اشتباه- لعله من الناسخ- الصحيح بالصاد المهملة كما أثبتناه لموافقته ما في رجال النجاشي: 281/744، ورجال الشيخ: 487/65، والفهرست: 118/527، ورجال العلامة: 7/118، وابن داود: 114/810، وسائر المتأخرین.
  - 6- ما بين المعقوقتين أثبتناه من المصدر.
  - 7- الفقيه 4: 107 ، من المشيخة.
  - 8- روضة المتقي: 14: 96 .

المصلي (1)، انتهي.

ورواية علي بن بابويه عنه أيضاً تشير إلى مدح عظيم.

و ولده من مساقط الصدوق، وقد أكثر من الرواية عنه متراضياً (2)، و حكمه حكم سائر المساقي.

وفي الفهرست في ترجمة العباس: له كتاب، أخبرنا [به] (3) أبو عبد الله، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن الحسن بن علي الكوفي وأبيوبن نوح، عن العباس بن عامر (4).

والطريق صحيح بالاتفاق، و يعلم منه أنَّ الصدوق ليقتصر على بعض طرقه.

و أما العباس: فهو الشيخ الصدوق الثقة، كثير الحديث، كما في النجاشي (5) والخلاصة (6).

## [162] قسب - وإلى العباس بن معروف:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عنه.

و أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى وأحمد بن أبي عبد الله البرقي جمِيعاً، عنه (7).

السنن صحيح.

وال Abbas من أجيال الثقات، يروي عنه سوي الجماعة: محمد بن

ص: 375

1- مُنتهي المقال: 216.

2- الفقيه 4: 56، من المشيخة.

3- ما بين المعقوفتين من المصدر.

4- فهرست الشيخ: 118/517.

5- رجال النجاشي: 281/744.

6- رجال العلامة: 118/7.

7- الفقيه 4: 117، من المشيخة.

علي بن محبوب (1)، و محمد بن أحمد بن يحيى (2)، و سعد بن عبد الله (3)، و موسى بن الحسن (4)، و علي بن إبراهيم (5)، و الحسن بن علي الكوفي (6)، و محمد ابن عبد الجبار (7)، و علي بن الحسن بن فضال (8).

وفي مشتركات الكاظمي والقزويني: و محمد بن أبي عمير (9)، و لم يذكره الخبير الأردبيلي في الجامع (10)، و لو وجد روایته عنه في الكتب الأربع لوقف عليها لطول تفحّصه فيها، مع أنه بعيد غايتها، و كيف يجتمع روایة علي بن إبراهيم الموجود بعد ثلثمائة عنه مع روایة ابن أبي عمير المتوفى سنة 217 عنده (11) والله العالم.

### [163] قسج - و إلى العباس بن هلال:

الحسين بن إبراهيم بن تاتانة، عن علي بن إبراهيم [عن أبيه] (12) عنه (13).

قال الشارح: الحسين هذا من مشايخ الصدوق، وكثيراً ما يروي عنه

ص: 376

- 
- 1- تهذيب الأحكام 1: 561 / 194
  - 2- تهذيب الأحكام 5: 182 / 58
  - 3- الاستبصار 1: 1284 / 341
  - 4- تهذيب الأحكام 5: 303 / 93
  - 5- أصول الكافي 1: 1 / 78
  - 6- الكافي 5: 53 / 317
  - 7- تهذيب الأحكام 9: 937 / 242
  - 8- تهذيب الأحكام 9: 730 / 182
  - 9- هداية المحدثين: 89، مشتركات القزويني: غير موجود لدينا.
  - 10- جامع الرواة 1: 433
  - 11- ويؤيد ما ذهب إليه المحدث النوري ما في التهذيب 5: 292 / 992 من روایة العباس بن معروف عن ابن أبي عمير.
  - 12- ما بين المعقوفتين لم يرد في الأصل و الظاهر سقوطه سهوا من الناسخ بدلليل وروده بعد عدة أسطر، مع موافقته لما في المصدر أيضاً، فلاحظ.
  - 13- الفقيه 4: 51، من المشيخة.

ويقول: رضي الله عنه (1)، انتهي. فحكمه حكم مشايخ الإجازة.

وفي النجاشي: عباس بن هلال الشامي، يروي عن الرضا (عليه السلام) أخبرنا محمد بن عثمان بن الحسن، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن خاقان - النهدي صاحب القلنس - قال: حدثنا محمد بن الوليد الخراز، قال: حدثنا [على] (2) بن هلال الشامي، عن الرضا (عليه السلام)، بنسخة وهي تختلف بحسب الرواة، كذا في نسخ النجاشي.

وفي المنهج (3) ناقلا عنه، ولا ريب في كون علي من سهو القلم، فإنه ذكره في باب عباس، وذكر في العنوان أيضاً عباس، وبالجملة هذا طريق موثق.

ويروي عن العباس غير إبراهيم بن هاشم و محمد بن الوليد، علي بن الحسن الميامي (4)، و محمد بن عيسى (5)، و يعقوب بن يزيد (6)، فالخبر حسن كالصحيح.

ومن العجب أن أبا علي أسقط ترجمة عباس في منتهاه! وليس من أغلاط كتابه بعجب.4.

ص: 377

---

1- روضة المتدين 14: 157، و انظر ترجم الصدوق عليه في الأموي: 9/58، والحصل: 650/46، وغيرهما.  
2- كذا و الظاهر أنها مقتصرة على بعض النسخ، فقد وردت في ثلاث طبعات لدينا: عباس، وهي: الأولى طبع قم و ضبط محمد هادي اليوسيفي الغروي: 201، الثانية تحقيق السيد الزنجاني و نشر جامعة المدرسین بقم 282/749، الثالثة تحقيق محمد جواد النائيني طبع بيروت 2: 122/747 و ستأتي الإشارة من المصنف لذلك لاحقا، فلاحظ.

3- منهج المقال: 189.

4- أصول الكافي 2: 211/29.

5- الكافي 6: 453/5.

6- أصول الكافي 1: 89/4.

محمد بن الحسن، عن الحسن بن متيل، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن خالد بن إسماعيل، عنه (1). رجال السنن كلّهم من الأجلاء إلى خالد، وأمّا هو، فاعلم أولاً: أن الموجود في الوسائل: خالد بن إسماعيل (2)، وكذا في شرح التقى (3)، وما رأينا من نسخ الفقيه، ولكن في جامع الرواة: خالد بن أبي إسماعيل (4).

فعلي الأول، فقال الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام): خالد ابن إسماعيل بن أيوب المخزومي أسنده عنه (5)، وفي الكافي في باب نوادر آخر كتاب النكاح، روی عنه صفوان (6)، فهو من الذين وثقهم ابن عقدة، وبعضه رواية صفوان عنه وكذا جعفر بن بشير (7)، وهي من أمارات الوثاقة كما مرّ غير مرّ.

وفي الفهرست: صاحب أصل يروي عنه صفوان (8).

وعلي الثاني: فهو ثقة في النجاشي، يروي عنه صفوان كما فيه (9)،

ص: 378

- 1- الفقيه 4: 36، من المشيخة، وفي نسختنا من الفقيه وروضة المتقيين: خالد بن أبي إسماعيل.
- 2- وسائل الشيعة 20: 185 و فيه: خالد بن أبي إسماعيل.
- 3- روضة المتقيين 14: 157، وفيه خالد بن أبي إسماعيل.
- 4- جامع الرواة 1: 289.
- 5- رجال الشيخ: 4/185.
- 6- الكافي 5: 569/56.
- 7- كما في الطريق.
- 8- فهرست الشيخ: 66/258 تصحيح وتعليق السيد محمد صادق آل بحر العلوم، وكذلك طبع جامعة مشهد 121/263، إذ فيهما: خالد بن أبي إسماعيل.
- 9- رجال النجاشي: 150/392.

والذى أظن أنهما واحد، فإما سقطت الكلمة أبي من قلم الشيخ أو زادت في قلم النجاشي لعدم ذكر كلّ منهما الآخر، ورواية صفوان عنهم، وكأنه كذا فهم الشارح، ولذا قال عن خالد بن إسماعيل: كوفي ثقة، النجاشي والخلاصة [\(1\)](#)، مع أن فيهما خالد بن أبي إسماعيل، ثم ذكر ما في الفهرست، ولو لا فهم الاتحاد لاتّجه عليه أنه لا ربط لنقل توثيق أحد في ترجمة آخر، وكيف كان فالسند صحيح.

وأمام عبد الأعلى: فيروي عنه من الأجلاء: يونس بن عبد الرحمن كما في الكافي في باب الإشارة والنصل على أبي عبد الله (عليه السلام) [\(2\)](#) وحمّاد بن عثمان في الكافي في باب الحمام من كتاب الدواجن [\(3\)](#)، ويونس عن حمّاد عنه في موضعين منه [\(4\)](#)، وأبان بن عثمان فيه في باب أنه لا يقع يمين بالعتق [\(5\)](#)، وفي الروضة بعد حديث ياجوج وmajog [\(6\)](#)، وفي التهذيب في باب الإيمان والأقسام [\(7\)](#)، وعبد الله بن بكير في التهذيب في باب حكم المسافر [\(8\)](#)، كلّهم من أصحاب الإجماع.

ومن أضرابهم: سيف بن عميرة [\(9\)](#)، وإسحاق بن عمّار [\(10\)](#)، وعلي بن 4.

ص: 379

- 
- 1- روضة المتقين 14: 157، وفيه وفي رجال النجاشي: خالد بن أبي إسماعيل.
  - 2- أصول الكافي 1: 8 / 244.
  - 3- الكافي 6: 2 / 546.
  - 4- أصول الكافي 1: 146 / 17 و 1: 5 / 125.
  - 5- الباب المذكور ليس في الكافي وإنما في الاستبصار 4: 44 / 149 فلاحظ.
  - 6- الكافي 8: 228 / 291 من الروضة.
  - 7- تهذيب الأحكام 8: 1110 / 300.
  - 8- تهذيب الأحكام 4: 674 / 229.
  - 9- رجال الكشي 2: 610 / 578.
  - 10- تهذيب الأحكام 6: 364 / 178.

الحسن بن رباط (1)، ويحيى بن عمران الحلبي (2)، و علي بن رئاب (3)، و خالد ابن إسماعيل (4)، و موسى بن أكيل (5). و درست (6)، و مرازم بن حكيم (7)، و ثعلبة بن ميمون (8)، و داود بن فرقد (9)، و موسى بن بكر (10)، و هارون بن حمزة (11)، و علي بن إسماعيل الميثمي (12).

وبعد روایة هؤلاء- وفيهم من الثقات الإثبات و سدنة الرواۃ من لا يخفي عليٰ أهل الفن- لا يبقي ريب في وثاقته.

وأخرج الكشي: عن حمدویه، قال: حدثنا محمد بن عيسیٰ بن عبید، عن عليٰ بن اسباط، عن سیف بن عمیرة، عن عبد الأعلیٰ، قال: قلت لأبی عبد الله (عليه السلام): إنّ الناس يعتبون علىٰ بالكلام، وأنا أکلم الناس، فقال: أمّا مثلک من يقع ثم یطير فنعم، وأمّا من يقع ثم لا یطير فلا (13).

وعبد الأعلیٰ وإن كان مشترکاً إلّا أنّ الأصحاب ذکروا الخبر في ترجمته واستظهروا منه المدح مع آنه شهادة لنفسه، إلّا أنهما كما في التعليقة (14) لم یعثروا.

ص: 380

- 
- 1- تهذیب الأحكام 1: 1097 / 363.
  - 2- أصول الكافی 2: 2 / 446.
  - 3- تهذیب الأحكام 9: 1372 / 384.
  - 4- كما في الطريق الى عبد الأعلیٰ وقد مر آنفاً ان في نسختنا من الفقيه: خالد بن أبي إسماعيل.
  - 5- تهذیب الأحكام 3: 737 / 261.
  - 6- تهذیب الأحكام 6: 893 / 324.
  - 7- الكافی 6: 13 / 440.
  - 8- الكافی 6: 5 / 274.
  - 9- الكافی 8: 389 / 266، من الروضة.
  - 10- الكافی 4: 7 / 555.
  - 11- أصول الكافی 1: 2 / 224.
  - 12- الكافی 3: 33 / 259.
  - 13- رجال الكشي 2: 578 / 610.
  - 14- تعليقة البهبهاني: 189.

بذلك، ولو لم يكن من القرآن ما يشهد بصحته لهم لما نقلوه في كتبهم.

و مثله ما أخرجه ثقة الإسلام في باب ما يجب علي الناس عند مضي الإمام (عليه السلام): عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، قال: حديثنا حماد، عن عبد الأعلى، قال: سألت أبي عبد الله (عليه السلام) عن قول العامة: إن رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قال: من مات ليس له إمام مات ميتة جاهلية؟ فقال: الحق والله قلت، فإن إمام هلك ورجل بخراسان لا يعلم [من] [\(1\)](#) وسمى لم يسعه ذلك [\(2\)](#). الخبر، وهو طويل شريف ينبغي عن حسن فهمه وصحة عقيدته وعلو قدره عنده (عليه السلام) فراجع.

ثم إن كان مولى آل سام هو عبينه عبد الأعلى بن أعين - وإن كان يظهر من الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) [\(3\)](#) تعدد هما - فيدخل حينئذ في جمع مدحهم بما هو فوق التوثيق المفيد في الرسالة العددية [\(4\)](#) كما مر في [\(ن\)](#) [\(5\)](#) في ترجمة جابر.

ووجه استظهار الاتحاد ما رواه في الكافي في باب فضل الأبكار: عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد وأحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن عبد الأعلى بن أعين مولى آل سام، عن أبي عبد الله (عليه السلام) [\(6\)](#). إلى آخره. 1.

ص: 381

---

1- ما بين المعقوقتين من المصدر.

2- أصول الكافي 1: 2/309 .2

3- رجال الشيخ: 237 و 239

4- الرسالة العددية: 14 و 22 و 25

5- تقدم في هذه الفائدة برقم: 57

6- الكافي 5: 1/334 .1

وأماماً التعدد في أصحاب الصادق (عليه السلام)- ففي التعليقة- فسهل لما ظهر من عادة الشيخ، وصرح جمع بأنه يكرر الذكر [\(1\)](#)، ثم بناء على الاتحاد فيزيد في عدد الجماعة الذين رووا عنه من الأجلاء: يونس بن يعقوب الثقة من الوكلا [\(2\)](#)، وعبد الكريم بن عمرو [\(3\)](#)، وأبيوبن الحرس [\(4\)](#)، ويعقوب بن سالم [\(5\)](#)، ومالك بن عطية [\(6\)](#)، ومحمد بن سنان [\(7\)](#)، وجاير [\(8\)](#)، فاتضح أن الخبر صحيح على الأصل.

### [165] قسه - وإلى عبد الحميد الأزدي:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي القرشي، عن إسماعيل بن بشار، عن أحمد بن حبيب، عن حكم الحنّاط، عنه [\(9\)](#).

الأولان ثقتنان.

ص: 382

- 
- 1- تعليقة البهبهاني: 189
  - 2- تهذيب الأحكام 1: 776/265
  - 3- تهذيب الأحكام 5: 906/266
  - 4- أصول الكافي 2: 8/234
  - 5- أصول الكافي 2: 12/235
  - 6- تهذيب الأحكام 5: 1254/361
  - 7- الفقيه 2: 533/122
  - 8- الكافي 3: 1/231
  - 9- الفقيه 4: 115، وقد اختلف في ضبط الحنّاط، ففي التجاشي: 354/137، ونقد الرجال: 114، والعدة للسيد الكاظمي 2: 145: الحكم بن أيمن الحنّاط. وفي المصدر، ورجال البرقي: 38، ورجال الشيخ: 107/171: الحكم بن أيمن الخياط. وقال في معجم رجال الحديث 6: 163: «. ثم ان النسخ مختلفة ففي بعضها الحنّاط، وفي بعضها الخياط، وغير بعيد ان يكون الصحيح هو الثاني، وذلك لقوله لأبي عبد الله عليه السلام: اني أتقبل التوب بدرهم وأسلمه بأقل من ذلك» كما في الكافي 5: 2/274، وفي سنته: الخياط، فلا حظ.

والقرشي هو أبو سمية مرّ في (ز) (1).

وإسماعيل بن بشار - بالباء الموحّدة والشين المعجمة كما في بعض النسخ وبعض الأسانيد، أو بالمثناة التحتاتية والمهملة كما في أخرى - البصري وقد ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) (2) وقد أشرنا سابقاً، ويأتي شرحه إن شاء الله تعالى أنه من أمارات الوراثة وإن كان الموثق ابن عقدة.

ويؤيّد رواية أبان بن عثمان عنه في الروضة بعد حديث يأجوج و Majjūj (3).

وأحمد غير مذكور، وفي الشرح أنه من مشايخ الإجازة (4)، فلا يضر في الحكم بصحّة الخبر بعد أن كان صاحب الكتاب ثقة كما في المقام.

والحكم هو ابن أيمن الخياط، له أصل كما في الفهرست، يروي عنه ابن أبي عمير كما فيه (5) وفي النجاشي (6).

وصفوان بن يحيى في الكافي في باب الرجل يتقبّل بالعمل (7)، وباب القوم يجتمعون على الصيد وهم محرمون (8)، وفي التهذيب في باب الكفار عن خطأ المحرّم (9)، وعبد الله بن المغيرة فيه في باب الأقسام.

ص: 383

- 
- 1- تقدم في هذه الفائدة، برقم: 7.
  - 2- رجال الشيخ: 153 / 232.
  - 3- الكافي 8: 229 / 292، من الروضة.
  - 4- روضة المتقين 14: 158.
  - 5- فهرست الشيخ: 62 / 246.
  - 6- رجال النجاشي: 137 / 354.
  - 7- الكافي 5: 2 / 274.
  - 8- الكافي 4: 3 / 391.
  - 9- تهذيب الأحكام 5: 352 / 1225، وفيه: حكم بن أعين، والصواب: ابن أيمن، وهو الموافق لما ذكره في الفهرست: 62: 246، ورجال: 171 / 107، وما قبل ثمان هوامش مؤيداً لذلك أيضاً، زيادة على ما في جامع الرواية 1: 264 من الإشارة إلى الموضع المذكور من التهذيب بعنوان: ابن أيمن، فلاحظ.

والأيمان (1)، وفي الكافي في باب أنه لا يحلف الرجل إلا على علمه (2).

ومن الأجلاء غير أصحاب الإجماع: الحسين بن سعيد (3)، ومحمد بن سمعة (4)، وإبراهيم بن عبد الحميد (5)، ومحمد بن سنان (6)، وابن بقاح (7)، فهو ثقة برواية الأولين، مؤيد برواية هؤلاء الأجلاء، وعد كتابه من الأصول.

وبعد الحميد ثقة في النجاشي (8)، يروي عنه ابن أبي عمر (9)، وصفوان (10)، وهشام بن سالم (11)، ويعقوب بن يزيد (12)، فالخبر ضعيف على المشهور صحيح علي ما نقلناه عن الشرح.

### [166] قسو - وإلي عبد الحميد بن عوّاض الطائي:

أبوه (عن سعد

ص: 384

1- تهذيب الأحكام 8: 1021 / 280.

2- الكافي 7: 445 / 2، وفيه: خالد بن أيمان الحناظ، والرواية في التهذيب 8: 1021 / 280 وفيها: الحكم بن أيمان الحناظ، وفي الطبعة القديمة من الكافي على ما في معجم رجال الحديث 6: 164: خالد بن نمير الحناظ، والصحيح ما في التهذيب، والظاهر وقوع الاشتباه في طبعات الكافي، ويؤيد ذلك ما في جامع الرواية 1: 265 من الإشارة إلى حديث الكافي بعنوان: الحكم الخياط. وقد مر ضبطه في هامشين مما تقدم آنفاً، فلا حاجة للإطالة فيه.

3- أصول الكافي 2: 6 / 21.

4- تهذيب الأحكام 6: 154 / 272.

5- أصول الكافي 2: 14 / 122.

6- الكافي 5: 6 / 101.

7- الكافي 6: 3 / 309.

8- رجال النجاشي: 246 / 647.

9- كما في طريق النجاشي إلى عبد الحميد، وانظر كذلك تهذيب الأحكام 5: 145 / 480.

10- تهذيب الأحكام 5: 145 / 480.

11- الكافي 8: 270 / 399، من الروضة.

12- تهذيب الأحكام 1: 33 / 88.

ابن عبد الله) (1) عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد، عن (2) عمران ابن موسى، عن الحسن بن علي بن النعمان، عن أبيه، عنه (3).

هؤلاء كُلُّهم ثقَات لا خلاف فيه، إِلَّا ما توهّمَه بعضُهم من احتمال رجوع توثيق النجاشي للحسن بن علي إلى أبيه علي بن النعمان (4) وهو ضعيفٌ غایته، مع أَنَّه يروي عنه شيخٌ عصره مثل الصفار (5)، و سعد بن عبد الله (6)، و محمد بن علي بن محبوب (7)، و البرقي (8)، و عمران بن موسى (9)، و محمد بن أحمد بن يحيى (10)، و سهل (11).

و عبد الحميد بن غواص (12) - بالمعجمتين أو بياعجام الأولى وإهمال الثانية أو بالعكس - ثقة في أصحاب الكاظم (عليه السلام) (13) والخلاصة (14). منض.

ص: 385

- 
- 1- كذا في الأصل، ولعله من زيادة الناسخ سهوا، إذ لا وجود لسعد بن عبد الله في هذا الطريق لا في المصدر ولا في روضة المتقين 14: 158 ولا في الوسائل 19: 165/373.
  - 2- في المصدر: (بن) مكان (عن)، والظاهر كونه من غلط النسخة.
  - 3- الفقيه 4: 131، من المشينة.
  - 4- رجال النجاشي: 40/81.
  - 5- تهذيب الأحكام 6: 326/169.
  - 6- الفقيه 4: 115، من المشينة.
  - 7- تهذيب الأحكام 2: 237/939.
  - 8- فهرست الشيخ: 54/191.
  - 9- كما في الطريق المتقدم إلى عبد الحميد.
  - 10- تهذيب الأحكام 5: 430/1494.
  - 11- الكافي 4: 409/14.
  - 12- غواص: كذا في الأصل، بالغين المعجمة والصاد المهملة، و ما عليه أكثر كتب الرجال هو إيدال المعجمة بالمهملة وبالعكس، كما مر آنفا في الطريق إليه، ولمزيد الفائدة انظر ضبطه في تنقية المقال 2: 136/6307.
  - 13- رجال الشيخ: 6/353، وفيه: عواض.
  - 14- رجال العلامة: 1/116، وفيه: عواض.

شهداء الرواة كما في النجاشي [\(1\)](#).

ويروي عنه من أصحاب الإجماع: أحمد بن محمد بن أبي نصر [\(2\)](#)، وابن أبي عمير [\(3\)](#)، وجميل بن دراج [\(4\)](#)، وحمّاد بن عثمان [\(5\)](#)، وعبد الله بن بكير [\(6\)](#)، ويونس بن عبد الرحمن [\(7\)](#).

ومن أضرابهم: ثعلبة [\(8\)](#)، والحسين بن سعيد [\(9\)](#)، و محمد بن سماعة [\(10\)](#)، والقاسم بن عروة [\(11\)](#)، وأبو أيوب الخزاز [\(12\)](#)، ومنصور بن يونس [\(13\)](#)، ودرست [\(14\)](#) والحسن بن علي [\(15\)](#). وغيرهم، فالخبر صحيح.

### [167] قسر - وإلى عبد الرحمن [بن] أبي عبد الله البصري:

[167] قسر - وإلى عبد الرحمن [بن] [\(16\)](#) أبي عبد الله البصري: عن

ص: 386

- 
- 1- قتله الطاغية هارون الرشيد ظلماً وعدواناً، انظر النجاشي: 1138/424.
  - 2- الفقيه 4: 803/248، وفيه: روايته عنه بتوسط محمد بن سماعة، كما أكد الأربيلي في جامع الرواة 1: 440 روايته عنه بتوسط آخرين في موارد أخرى، فلاحظ.
  - 3- تهذيب الأحكام 7: 1231/293.
  - 4- تهذيب الأحكام 8: 139/45.
  - 5- الكافي 3: 10/134.
  - 6- تهذيب الأحكام 3: 225/69.
  - 7- تهذيب الأحكام 5: 1456/358.
  - 8- الكافي 5: 26/310.
  - 9- تهذيب الأحكام 1: 390/139.
  - 10- الفقيه 4: 803/248.
  - 11- تهذيب الأحكام 7: 1121/259.
  - 12- تهذيب الأحكام 2: 302/82.
  - 13- الكافي 5: 1/413.
  - 14- الكافي 5: 4/554.
  - 15- الإستبصار 3: 804/221.
  - 16- ما بين المعقوفتين لم يرد في الأصل وأثبتناه من المصدر وهو الصحيح الموافق لرجال النجاشي: 62/20، و رجال الشيخ: 230/127، و رجال العلامة: 112/3، و ابن داود: 128/944، و جامع الرواة 1: 3648/442، و نقد الرجال: 6/184، و مجمع الرجال 4: 71، و تكميلة الرجال 2: 20، و منهج المقال: 190، و إتقان المقال: ق 1: 76، و تنقیح المقال 2: 138، و معجم رجال الحديث 9: 6326/294.

أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أئوب بن نوح، عن ابن أبي عمير و غيره، عنه (1).

كَلَّهُمْ ثَقَاتُ أَجَلَّاءِ.

و عبد الرحمن و ثقة النجاشي في ترجمة سبطه إسماعيل بن همام بن عبد الرحمن قال: ثقة هو وأبوه وجده (2).

ويروي عنه: ابن أبي عمير (3)، و حمّاد بن عثمان (4)، و صفوان بن يحيى (5)، و أبان ابن عثمان (6)، و عبد الله بن مسakan (7)، و عبد الله بن بكر (8)، و يونس بن عبد الرحمن (9)، و حمّاد بن عثمان (10)، و الحسن بن محبوب (11)، و فضالة بن أئوب (12)، هؤلاء عشرة من أصحاب الإجماع، وفيهم ثلاثة الذين لا يروون إلا عن الثقة.1

ص: 387

1- الفقيه 4: 11، من المشيخة.

2- رجال النجاشي: 62 / 30.

3- كما في الطريق.

4- تهذيب الأحكام 3: 308 / 952.

5- تهذيب الأحكام 7: 427 / 1703.

6- الاستبصار 4: 41 / 140.

7- تهذيب الأحكام 7: 339 / 1386.

8- تهذيب الأحكام 7: 416 / 1667.

9- تهذيب الأحكام 10: 81 / 317.

10- كذا في الأصل، والصواب: حماد بن عيسى كما في التهذيب 4: 221 / 646، و جامع الرواية 1: 442 / 3648 نقلًا عن التهذيب.

11- تهذيب الأحكام 1: 372 / 1137.

12- تهذيب الأحكام 2: 47 / 151.

و ممّن يدانيهم من الأجلاء: حريز (1)، و موسى بن القاسم (2)، و علي بن الحكم (3)، و عمر بن أذينة (4)، و سعد بن أبي خلف (5)، و عبد الله بن سنان (6)، و الفضيل بن يسار (7)، و ربعي بن عبد الله (8)، و أبو عبد الله البرقي (9)، فهو معدود من الأجلاء والشيوخ.

### [168] قسح - و إلى عبد الرحمن بن أبي نجران:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه.

و أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه (10).

رجال السنّد و عبد الرحمن كلّهم من الأجلاء الإثبات و الشيوخ لا مغمز فيهم.

### [169] قسط - و إلى عبد الرحمن بن الحجاج:

أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير و الحسن ابن محبوب جمیعاً، عن عبد الرحمن بن الحجاج [البجلي] (11) الكوفي و هو مولى،

ص: 388

- 
- 1- تهذيب الأحكام 7: 673 / 152
  - 2- الفقيه 3: 181 / 53.
  - 3- الفقيه 3: 181 / 53.
  - 4- تهذيب الأحكام 2: 170 / 51.
  - 5- الاستبصار 4: 613 / 162.
  - 6- الاستبصار 4: 138 / 40.
  - 7- تهذيب الأحكام 7: 1334 / 324.
  - 8- الكافي 5: 2 / 483.
  - 9- تهذيب الأحكام 7: 524 / 120.
  - 10- الفقيه 4: 91 و 17، من المشيخة.
  - 11- في الأصل: البجلي، و ما أثبتناه بين المعقوقتين من المصدر و هو الصحيح الموافق لما في رجال النجاشي: 237: 630، و رجال الشيخ: 230 / 126، و الفهرست: 108 / 472، و رجال العلامة: 5 / 113، و ابن داود: 128 / 949، و سائر المتأخرین.

وقد لقي الصادق وموسي بن جعفر (عليهما السلام) وروي عنهم، وكان موسى (عليه السلام) إذا ذكره قال: إنّه لثقليل في الفؤاد [\(1\)](#).

هؤلاء كلّهم ثقات أجلّاء لا تأمل في أحد منهم سوي أحمد العطار، فإنه لم يوثقه أحد، ويمكن استفاداته توثيقه بل بحاللة قدره من أمور:

أ- حكم العالمة بصحة طرق [\(2\)](#) هو فيها وهي كثيرة لا يحتمل الغفلة في جميعها، منها طريق الشيخ إلى الحسين بن سعيد في الكتالين [\(3\)](#)، ومنها طريقه إلى محمد بن علي بن محبوب [\(4\)](#)، ومنها طريق الصدوق إلى عبد الرحمن [\(5\)](#)، المذكور، ومنها طريقه إلى عبد الله بن أبي يعفور [\(6\)](#)، ويأتي الجواب عما أورد على هذه القرينة.

ب- نص الشهيد الثاني في شرح الدرية [\(7\)](#) على وثاقته وأمثاله، بل شيوخها في الأعصار السابقة.

ج- رواية المشايخ الأجلة عنه معتمدا عليه فيما لا يجوز الاعتماد فيه إلا بتوسط الضابط من الثقات، و منهم من هو في غاية التشكيك والأخذ والتحرج عن [8](#).

ص: 389

---

1- الفقيه 4: 41، من المشيخة.

2- رجال العالمة: 276- 278 من الفائدة الثامنة في الخاتمة.

3- لم يرد ذكر العطار في طريق الشيخ إلى الحسين بن سعيد، والظاهر وقوع الاشتباه في أحمد بن محمد بن عيسى الواقع في الطريق المذكور كما في مشيختي التهذيب 10: 63 والاستبصار 4: 320، فلاحظ. والذي بلغت رواياته عن الحسين بن سعيد مائتين وستين موردا كما في معجم رجال الحديث 2: 302، فلاحظ.

4- تهذيب الأحكام 10: 72 من المشيخة، الاستبصار 4: 324.

5- الفقيه 4: 41، من المشيخة.

6- الفقيه 4: 12، من المشيخة.

7- شرح الدرية: 128.

النقل إلّا عن الثقة السليم، كالحسين بن عبيد الله الغضائري [\(1\)](#) المعلوم حاله في هذا المقام.

والشيخ الجليل أبو العباس أحمد بن علي بن العباس بن نوح السيرافي [\(2\)](#) المشهور الذي يستند إليه النجاشي وغيره في أحوال الرجال، و قال في ترجمته، إنّه: كان ثقة في حديثه، متقدماً لما يرويه، فقيها، بصيراً بالحديث والرواية، وهو استاذنا وشيخنا و من استفادنا منه [\(3\)](#).

وفي ترجمة الحسين بن سعيد في النجاشي بعد عدّ مؤلفاته: أخبرنا بهذه الكتب غير واحد من أصحابنا من طرق مختلفة كثيرة، فمنها ما كتب به إلى أبي العباس أحمد بن علي بن نوح السيرافي رحمه الله، في جواب كتابي إليه، والذي سأله تعريفه من الطرق إلى كتب الحسين بن سعيد الأهزوي رضي الله عنه، فقد روى عنه أبو جعفر أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري. إلى أن قال:

فأمّا ما عليه أصحابنا والمعوّل عليه ما رواه عنهم [\(4\)](#) أحمد بن محمد بن [عيسى] [\(5\)](#)، أخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن علي بن سفيان البزوفري فيما كتب إلى في شعبان سنة اثنين و خمسين و ثلاثة، قال: حدثنا أبو علي الأشعري أحمد بن إدريس بن أحمد القمي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد بكتبه الثلاثين كتاباً.

وأخبرنا أبو علي أحمد بن محمد بن يحيى العطار القمي، قال: حدثنا أبي و عبد الله بن جعفر الحميري و سعد بن عبد الله جميعاً، عن أحمد بن محمد بنز.

ص: 390

---

1- تهذيب الأحكام 10: 72، من المنشية.

2- رجال النجاشي: 60/138.

3- رجال النجاشي: 86/308.

4- أي: الحسين وأخيه الحسن لاشتراكهما في الكتب «منه قدس سره».

5- في الأصل: أحمد بن محمد بن علي، و ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر.

عيسى، ثم ذكر باقي الطرق وقال في آخره: قال ابن نوح: فيجب أن تروي عن كلّ نسخة من هذا ممّا رواه صاحبها فقط، ولا تحمل رواية على رواية، ولا نسخة على نسخة لئلا يقع فيه اختلاف [\(1\)](#)، انتهي.

ويظهر من تمام كلامه أنّ نسخ كتب الأهوازي كانت مختلفة بالزيادة والنقيصة في الأحاديث أو في متونها، وفي هذا المقام لا بدّ وأن يكون شيخ الإجازة ثقة ضابطاً، وإن قلنا بعدمضرر في ضعفه وجهالته إذا علم بانتساب الكتاب إلى صاحبه وحفظه من الزيادة والنقيصة، لأنّ المخبر في المقام ضامن لصحته، وأمنه من الغلط والتحريف والزيادة والتقصان وغير ذلك، ولا يجوز الاعتماد فيه على غير الثقة، وهذا واضح لا مرية فيه.

و الثالث [\(2\)](#): أبو عبد الله محمد بن علي بن شاذان القمي، من مشايخ النجاشي، يروي عنه كثيراً، وهو يروي غالباً عن أحمد بن محمد بن يحيى، واعتمد عليه في طريقه إلى الحسن بن العباس [\(3\)](#)، والحسين بن علوان [\(4\)](#)، وسلمة بن الخطاب [\(5\)](#)، وداود بن علي اليعقوبي [\(6\)](#)، ومحمد بن جبرئيل الأهوازي [\(7\)](#)، وقد شرحنا على مقام مشايخ النجاشي في الفائدة الثالثة [\(8\)](#) عند ترجمته.

والرابع: أبو محمد هارون بن موسى التلوكبي كما نصّ عليه الشيخ في [6](#).

ص: 391

1- رجال النجاشي: 58/136-137.

2- بعد أن يكون الغضائري أولاً، والسيرافي ثانياً ممن روی عنه وقد تقدم آنفاً، فلاحظ.

3- رجال النجاشي: 60/138.

4- رجال النجاشي: 52/116.

5- رجال النجاشي: 187/498.

6- رجال النجاشي: 160/422.

7- رجال النجاشي: 339/907.

8- تقدم في الجزء: 3، صحيفة: 146.

من لم يرو عنهم [\(1\)](#) (عليهم السلام).

والخامس: أبو الحسين بن أبي جيد القمي [\(2\)](#).

والسادس: الشيخ الصدوق [\(3\)](#) رحمه الله.

وفي النجاشي في ترجمة محمد بن يحيى العطار: أخبرني عدّة من أصحابنا، عن ابنه أحمد، عن أبيه بكتبه [\(4\)](#).

وفي ترجمة عبد الله بن جعفر الحميري بعد عدّ كتبه: أخبرنا عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عنه بجمعه كتبه [\(5\)](#).

و المراد بالعدّة: أبو العباس بن نوح السيرافي، وأبو عبد الله الحسين بن الغضائري، وأبو عبد الله بن شاذان.

ففي ترجمة أحمد بن محمد بن عيسى: أخبرنا بكتبه الشيخ أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله، وأبو عبد الله بن شاذان، قالا: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى [\(6\)](#).

وفي ترجمة محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري: أحمد بن علي وابن شاذان وغيرهما، عن أحمد بن محمد، عن أبيه [\(7\)](#)، إلى غير ذلك من المقامات التي يظهر منها أنه معدود من المشايخ العظام، والأجلة الكرام الذين هم المرجع والعماد في الطرق وغيرها.

و من هنا قال شيخنا البهائي في مشرق الشمسين: قد يدخل في أسانيد بعض الأحاديث من ليس له ذكر في كتب الجرح والتعديل بمدح ولا قدح.<sup>9</sup>

ص: 392

---

1- رجال الشيخ: 36 / 444

2- رجال الشيخ: 36 / 444

3- الفقيه 4: 41، من المشيخة.

4- رجال النجاشي: 353 / 946

5- رجال النجاشي: 220 / 573

6- رجال النجاشي: 82 / 198

7- رجال النجاشي: 349 / 939

غير أَنْ [أَعاظم] (1) علماً ثنا المتقدمين قدس الله أرحهم قد اعتبروا بشأنه، وأعيان مشايخنا المتأخرين طاب ثراهם قد حكموا بصحّة روایات هو في سنته، والظاهر أَنَّ هذا القدر كاف في حصول الظن بعدالته مثل أحمد بن محمد بن يحيى العطار، فإن الصدوق روى عنه كثيراً، وهو من مشايخه والواسطة بينه وبين سعد بن عبد الله (2). إلى آخر ما قال.

فمن الغريب بعد ذلك ما في تكملة الفاضل الكاظمي بعد نقله كلامه، قال: وأنت تعلم أنه لا مستند له سوى حسن الظن بالمشايخ، وهذا القدر لا يصلح مستنداً شرعاً. وأما ما أدعاه من الجري على منوال الأصحاب، فأنت قد علمت الخلاف بين الأصحاب، مع أن المترض لحاله منهم قليل فيحتاج في الميل إلى أحد من الطائفتين إلى مرجح خارجي، مع أنه في موضع من الجبل، قال: وهذه الرواية ضعيفة بجهالة أحمد بن محمد بن يحيى العطار، ولو سكت عن الدلالة على توثيقه لنفعني ذلك، وكذا المقدس - يعني الأردبيلي رحمه الله - صرّح باعتماده في التوثيق على التصحيح، فلم يبق سوى توثيق الشهيد في الدراء، وأنا منه على وجل (3)، انتهي.

وفي موضع للنظر:

أمّا أولاً: فلأنه لم ينقل من عهد الشيخ إلى عهد صاحب المدارك أن أحداً رد الخبر لوجود أحد في سنته، والعجب أنه لم ينقل التضعيف للجهالة إلا منه، ومن الكاشاني في معتصم الشيعة (4)، وهو إن قال فليسان بعضهم وإن فهو بمعزل عن هذا الاصطلاح، وممّن لا يري الأخذ به، بل قال في أوائل.

ص: 393

---

1- في الأصل: أعظم، وما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر.

2- مشرق الشمسمين: 276.

3- تكملة الرجال 1: 167.

4- معتصم الشيعة: غير موجود لدينا.

الوافي في مقام الإنكار على أهله: وأيضاً فإنَّ كثيراً من الرواة المعтинين بشأنهم الذين هم مشايخ لمشايخنا المشاهير الذين يكثرون الرواية عنهم ليسوا بمذكورين في كتب الجرح والتعديل بمدح ولا قدح، ويلزم علي هذا الاصطلاح أن يعُدَّ حديثهم في الضعيف مع أن أصحاب هذا الاصطلاح أيضاً لا يرثون بذلك، وذلك مثل أحمد بن محمد بن الحسن بن الويل الذي هو من مشايخ شيخنا المفید، والواسطة بينه وبين أبيه [\(1\)](#)، والرواية عنه كثيرة.

ومثل أحمد بن محمد بن يحيى العطار الذي هو من مشايخ الشيخ الصدوق، ويروي عنه كثيراً، والواسطة بينه وبين سعد بن عبد الله [\(2\)](#). إلى آخر كلامه.

وصريحة: أنَّهم مع بنائهم على العمل بمصطلحهم يعملون برواياتِ أَحْمَدَ، وهو بمنزلة نقل توثيقه منهم، فعده من المخالفين فاسد جدًا، ولم يبق إلَّا صاحب المدارك، وخلافه غير مضرٍّ، مع أنَّ دعوى عدم المعرفة لا يعارض دعوى المعرفة بالقرائن المتقنة التي عليها مدار المسائل الرجالية.

وأمّا ثانياً: فقوله: وَهَذَا الْقَدْرُ لَا يَصْلُحُ. إلى آخره، فاسد جدًا، فإنَّ اعتماد المشايخ العظام الذين هم في غاية من التثبت والإتقان في الأخذ والرواية والتحرر عن الرواية عن الضعفاء بل عن المتهمين عن النقل عنهم إذا اجتمعوا على الرواية عن أحد، واعتمدوا عليه في طرقهم وأسانيدهم فلا ريب في حصول الظن القوي والاطمئنان التام بوثاقته وتشتيته وضبطه، وهذا ظن بالعدلة والوثاقة حاصل من القرائن الداخلية، وهو حجّة في المقام، سواء بنينا على حجّة كل خبر موثوق بصدوره، أو حجّة خبر العادل فقط فان بالظن 1.

ص: 394

---

1- اي: بين الشيخ المفید- قدس سرّه- وبين محمد بن الحسن بن الويل.

2- الوافي 1: 11 .

المذكور يحصل الوثوق بالصدور جزماً، والظن بالعدالة الحاصل من أفعال المشايخ والمزكين كالحاصل من أقوالهم حجّة، وعليه عملهم قديماً وحديثاً في المقام.

نعم لو قلنا بأن وجه العمل بأقوالهم (عليهم السلام) دخوله في باب البينة، ويشرط فيه ما يشترط فيها، فالأمر شديد، ولا كلام لنا مع من يذهب إليه، وبالجملة هو مستند شرعي لا شبهة فيه.

وأما ثالثاً: قوله: وكذا المقدّس. إلى آخره، إشارة إلى أن مستند المقدّس الأردبيلي في توثيقه لأحمد العطار هو تصحيح العلامة (1) الطرق التي هو فيها، وظاهره أنه غير مرضي عنده، مع أنه فصل هذه المسألة في أول الكتاب (2) وجزم على كونه من طرق التوثيق والتحسين فما عدا مما بدا (3)؟ قال فيه (4): حكم العلامة وغيره بتصحيح الطريق، أو بتوثيقها أو بتحسينها، هل يدل على أن جميع رجال طريق الأول عدول إماميون، ويكون منزلة ما لونص على كل واحد واحد من رجاله بأنه ثقة، وأن رجال الثاني موثقون، وأن [رجال] (5) الثالث ممدوحون أم لا؟ فلو لم نعثر على وثاقة رجل).

ص: 395

- 
- 1- انظر رجال العلامة: 277 و 278.
  - 2- تكميلة الرجال 1: 17.
  - 3- ما عدا مما بدا: مثل مشهور يضرب لكل من عرف الحق وانحاز لغيره، والمعنى: أي ما منعك مما ظهر لك أولاً. انظر: مجمع الأمثال 1: 3998 / 296. وهذا المثل هو من كلام لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه، لم يسبقه إليه أحد، قاله بشأن الزبير بن العوام يوم الجمل، وهو متصل بقوله عليه السلام: عرفتني بالحجاز وانكرتني بالعراق، فما عدا مما بدا؟! انظر: نهج البلاغة، شرح الشيخ محمد عبده 1: 73.
  - 4- أي في تكميلة الرجال.
  - 5- ما بين المعقوفتين أثبتناه من (تكميلة الرجال).

ورأينا في طريق الحكم الذي حكم العلامة- رحمه الله- بصحّته حكمنا بكونه ثقة عدلاً ضابطاً إمامياً كأحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، وأحمد بن يحيى العطار. إلى أن ذكر الخلاف من بعضهم و التفصيل من آخر.

ثم قال: و الحقّ أنّ مبني المسألة على أنّ توثيق المتأخرین هل هو مقبول أم لا؟ و لم أعثر على خلاف في هذا، و الحقّ القبول، لأنّا إذا عرفنا من اصطلاحهم أنّ معنى الصحيح هو أن يكون جميع سلسلة السنّد عدولًا إماميّين كان معناه الظاهر أن جميع سلسلته ثقات، فحينئذ فلا فرق بين أن ينصّ عليه بالخصوص، أو بمثل المسألة، كما إذا عدد أشخاصاً ثم أطلق عليهم أنّهم ثقات، و الظاهر الإجماع عليه، ولذلك حكم المصطفى بوثيقة الحلبين كلهما، بقول النجاشي: وآل أبي شعبة بالكوفة بيت مذكور من أصحابنا. و كانوا جميعهم ثقات مرجوعاً إلى ما يقولون [\(1\)](#)، وبعد التصریح بأنّ المراد بالصحيح ذلك فما الفرق بين الصورتين؟ و كذلك بالنسبة إلى التوثيق والتحسين.

فإن قلت: قد يطلقون الصحيح على الحديث المعهوم به بين الطائفتين، كما قال العلامة في المختلف: إنّ حديث عبد الله بن بكير صحيح [\(2\)](#)، وفي الخلاصة: إنّ طريق الصدوق إلى أبي مريم الانصاري صحيح وإن كان في طريقه أباً عثمان وهو فطحي، لكن الكشي قال: إنّ الصحابة اجتمعوا على تصحيح ما يصح عنه [\(3\)](#).

و عن الشهيد في المسالك وصف حديث الحسن بن محبوب عن غير واحد بالصحة، وعلى هذا فالوصف بالصحة، ولا يدلّ على المطلوب، إذ هو قد .[7](#)

ص: 396

---

1- رجال النجاشي: 230/612.

2- مختلف الشيعة: 156.

3- رجال الكشي 2: 673/705، رجال العلامة: 277.

يكون لكونه معمولاً به، وقد يكون لكون السند مشتملاً على ثقات، وقد يكون لكونه مشتملاً على مشايخ الإجازة.

قلت: لا شك أن الشائع والمعرف المتدوال بحيث صار من شعار الطائفة هو أنه إذا أطلقوا الصحيح مجرّداً عن القرينة فلا يراد ولا يحمل إلا على ذلك المصطلح عليه، واستعماله في غيره لقرينة نادراً لا يقدر في ذلك عند الإطلاق، ولم يدع أحد انقلاب الاصطلاح في ذلك، ألا ترى أنّ الأصل في الإطلاق الحقيقة، وعند التجدد يحمل على المعنى الحقيقي بالإجماع، مع أن استعمال المجاز قد كثُر وشاع حتى قيل: أكثر اللغة مجازات، ولم يخرجوا عن هذا الأصل، فكيف بالشاذ والنادر وألفاظ العموم حقيقة فيه، وقد استعملت في المخصوص حتى ضرب مثلاً، ولم يعد أحد قد حا في كونها عند التجدد تحمل على العموم، وكذا سائر أهل الاصطلاحات من النحاة وغيرهم كثيراً ما يستعملون الألفاظ المصطلحة في غير المعنى الذي اصطاحوا عليه، ولا يقدر ذلك في الاصطلاح، وبهذا يسقط ما فصّله البعض المذكور [\(1\)](#)، انتهي.

وهو كلام متين، وإن كان لنا في أصل المسألة تفصيل لا يقتضي المقام ذكره، ولكنه في أمثال المقام حق، والعجب أنه مع هذا التحقيق يقول هنا:

فلم يبق إلا توثيق الشهيد، مع أن العالمة صاحب طرقاً ستة هو فيها في آخر الخلاصة [\(2\)](#)، التي بني فيها على الجري على الاصطلاح الجديد كما لا يخفى على الناظر، ثم في قوله: وأنا منه علي وجل، ما لا يخفى من الجسارة على مثل الشهيد الذي هو- في خصوص أمثال هذا المقام- في نهاية التثبت والاحتياط، كما لا يخفى على من نظر إلى حواشيه على الخلاصة.

ص: 397

---

1- تكميلة الرجال 1: 17.

2- رجال العالمة: 276 من الفائدة الثانية في الخاتمة.

فقد بان بحمد الله تعالى أنَّ أَحْمَدَ مَعْدُودٌ مِنْ أَجْلَةِ الْمَشَايخِ الثَّقَاتِ، وَمِنْ عَدَّهُ مِنَ الْمُجَاهِيلِ فَهُوَ بِمَعْزَلٍ عَنِ الْعِرْفِ خَفِيَّاتِ أَسْبَابِ الْجَرْحِ وَالْتَّعْذِيلِ.

وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَهُوَ مِنَ الْأَجْلَاءِ الْإِثْبَاتِ الْوَكَلَاءِ وَالْعُلَمَاءِ الْمُتَكَلِّمِينَ، أَسْتَاذُ صَفْوَانَ بْنَ يَحْيَى، يَطْلُبُ شَرْحَ حَالِهِ وَمَنَاقِبِهِ مِنَ الْمَطَوَّلَاتِ.

### [170] ق - وَإِلَيْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرِ الْهَاشَمِيِّ:

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَارِ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ حَسَانِ الْوَاسْطِيِّ، عَنْهُ، وَفِي بَعْضِ النَّسْخِ عَنْ عَمِّهِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرِ الْهَاشَمِيِّ<sup>(1)</sup>.

وَاعْلَمُ أَنَّ عَلَيِّ بْنِ حَسَانِ الْوَاسْطِيِّ وَتَقْهِيَّةِ ابْنِ الْغَصَّانِيِّ مَرَّتَيْنَ<sup>(2)</sup>، وَنَقْلُ الْكَشْيِّ عَنِ الْعِيَاشِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ [مِنْ] <sup>(3)</sup>ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ حَسَانٍ؟ فَقَالَ:

عَنِ أَيِّهِمَا سَأَلْتَ؟ أَمَّا الْوَاسْطِيِّ فَإِنَّهُ ثَقَةٌ<sup>(4)</sup>. إِلَيْ آخِرِهِ، وَهَذَا مَمَّا لَا كَلَامُ فِيهِ، إِنَّمَا الْكَلَامُ فِي أَنَّ لَعْبَدَ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرِ الْهَاشَمِيِّ ابْنَ أَخِي يَسْمَى عَلَيِّ بْنِ حَسَانِ الْهَاشَمِيِّ، وَيَرْوَى عَنْ عَمِّهِ كَثِيرًا، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ، ثُمَّ نُسِّبُ بَعْضَهُمْ<sup>(5)</sup> الصَّدُوقَ إِلَيْ السَّهُوفِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَأَنَّ الْأَصْلَ عَلَيِّ بْنِ حَسَانِ الْهَاشَمِيِّ الَّذِي نُسِّبُوهُ إِلَيْهِ الْغَلُوُّ وَالْكَذْبِ.

قال في الخلاصة: قال ابن الغصانى بعد تضعيف علي بن حسان بن كثير: و من أصحابنا علي بن حسان الواسطي ثقة ثقة.

وذكر ابن بابويه في إسناده إلى عبد الرحمن بن كثير الهاشمي روایته عن

ص: 398

1- الفقيه 4: 73، من المشيخة.

2- انظر رجال العلامة 97/30.

3- في الأصل: عن، و الظاهر اما زياذه في هذا الموضع سهوا من الناسخ، أو تحريفه عما أثبتناه بين المعقوفين وهو الأظهر.

4- رجال الكشي 2: 748 / 851.

5- المقصود هنا العلامة في رجاله.

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن علي بن حسان الواسطي، عن عمّه عبد الرحمن بن كثير الهاشمي، وهو يعطي أن الواسطي هو ابن أخي عبد الرحمن، وأظنه سهوا من قلم الشيخ ابن بابويه أو النسخ [\(1\)](#)، انتهي.

واعلم أولاً: أن النسخ التي رأيناها من الفقيه والوسائل [\(2\)](#) مختلفة، ففي جملة منها عن علي بن حسان، عن عمّه عبد الرحمن، وفي جملة عن علي عن عبد الرحمن، وليس فيها عن عمّه.

وثانياً: أنهما متفقة في وجود الواسطي بعد حسان، ولا يجوز الجمع بينه وبين قوله: عن عمّه، الموجود في بعض النسخ، فلا بدّ من إسقاط أحدهما، ولا ترجح لإسقاط الأول الموجود في تمام النسخ كما صرّح به ابن الغضائري، بل الظاهر هو الثاني لوجوده في بعضها، مع تصريح جامع الرواية برواية الواسطي عن عبد الرحمن أيضاً [\(3\)](#).

وثالثاً: أن شارح المشيخة صرّح بالاتحاد وأنه لا منافاة بين كونه هاشمياً وواسطياً، وقد صرّح الصدوق في باب الكبائر من الفقيه وفي جملة من كتبه بما يوجب ذلك، قال: عن علي بن حسان الواسطي، عن عمّه عبد الرحمن، ونسبة السهو في جميع الموضع إليه غير جائز، وهو أعرف من عليٍ بالرجال [\(4\)](#)، قال -رحمه الله-: و أمّا ضعفهما [\(5\)](#) بالغلو فالذى ظهر لي بالتتبع أنهما كانوا من أصحاب الأسرار، ولذا حكم بصحة أخبارهما الصدوقان، والله تعالى يعلم [\(6\)](#)، 2.

ص: 399

---

1- رجال العلامة: 30/97

2- وسائل الشيعة 19: 374 .169

3- جامع الرواية 1: 565

4- أي: أعرف من علي بن الحسن بن علي بن فضال الذي سأله العيashi عن علي بن حسان كما تقدم آنفاً.

5- في هامش الحجرية. أي: علي وعبد الرحمن.

6- روضة المتقين 14: 162

انتهى.

قلت: و يؤيّدّه أنه يروي عن الهاشمي الثقة الجليل الحسن بن علي الكوفي [\(1\)](#)، [عمران بن موسى] [\(2\)](#)، و سهل بن زياد [\(3\)](#)، و محمد بن الحسن الصفار [\(4\)](#).

و أمّا عبد الرحمن: فيروي عنه الحسن بن محبوب في الكافي في باب العرش والكرسي [\(5\)](#)، و علي بن الحسن في التهذيب في باب [فضل] [\(6\)](#) زيارة أبي عبد الله الحسين بن علي (عليهما السلام) [\(7\)](#)، وهو من عشر أمرؤا- عليهم السلام- بالأخذ بما روا، و علي بن الحكم [\(8\)](#)، و علي بن حسان الواسطي [\(9\)](#).

وفي الفهرست: روي كتابه عن الحسين بن عبيد الله، عن محمد بن علي ابن الحسين، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن علي بن حسان، عنه.

و عن محمد بن علي، عن أبيه، عن محمد بن يحيى و سعد بن عبد الله جمیعا، عن الحسن بن علي الكوفي، عن علي بن حسان، عنه [\(10\)](#).

قال في التعليقة: و رواية هؤلاء الأجلة الثقات كتبه تشهد على الاعتماد. 3.

ص: 400

- 
- 1- فهرست الشيخ: 109 / 463.
  - 2- في الأصل: موسى بن عمران و هو اشتباه لعله من الناسخ و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في التهذيب 6: 37 / 76، فلاحظ.
  - 3- الكافي 8: 330 / 507، من الروضة.
  - 4- رجال النجاشي: 276 / 725.
  - 5- أصول الكافي 1: 103 / 7.
  - 6- في الأصل: سند، و ما أثبتناه من المصدر.
  - 7- تهذيب الأحكام 6: 42 / 87.
  - 8- أصول الكافي 1: 175 / 2.
  - 9- تهذيب الأحكام 1: 53 / 152.
  - 10- فهرست الشيخ: 108 / 463.

بل الوثاقة كما مر في الفوائد، ويعضده رواية المحدثين الأجلة روایاته في كتب الأخبار، واعتنت بهم بها، وافتائهم بمضمونها، وإكثارهم من ذلك [\(1\)](#)، انتهي.

قلت: مضافا إلى رواية ابن محبوب عنه - وهو من أصحاب الإجماع - وعلي بن الحسن - وهو من بنى فضال - وعد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة، وتصريح الشارح جده بأن التتبع في الأخبار يشهد أنه كان من أصحاب الأسرار، ومنه يظهر ما في النجاشي [\(2\)](#) من التضعيف الذي يظهر بالتأمل أنه من جهة الغلو المستند إلى نقل الروايات العجيبة، فلا حظ.

### [171] قعا- وإلي عبد الرحيم القصير:

جعفر بن علي بن الحسن بن علي بن المغيرة الكوفي، عن جده الحسن بن علي، عن العباس بن عامر، عن عبد الرحيم القصير الأسدى الكوفي [\(3\)](#).

تقديم حال السند [\(4\)](#).

وأما عبد الرحيم فذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) [\(5\)](#)، ويروي عنه من أصحاب الإجماع: عبد الله بن مسكان في الكافي في باب ما يعاين المؤمن والكافر [\(6\)](#)، وباب ما نصّ الله ورسوله علي الأئمة صلوات الله عليهم [\(7\)](#)، وفي كتاب الروضة [\(8\)](#)، وحمّاد بن عثمان فيه في باب آخر من أن

ص: 401

- 
- 1- تعلیقة البهبهانی: 192.
  - 2- رجال النجاشی 234 / 621.
  - 3- الفقيه 4: 20، من المشيخة.
  - 4- تقدم في الطريق قسا برقم: 161.
  - 5- رجال الشيخ: 232 / 152.
  - 6- الكافي 3: 132 / 5، وبحار الأنوار 6: 199 / 52.
  - 7- أصول الكافي 1: 228 / 2.
  - 8- الكافي 8: 296 / 455.

الإيمان يشرك الإسلام (1)، و باب النهي عن الصفة من كتاب التوحيد (2)، و صفوان، عن منصور، عنه فيه في باب أن الأئمة (عليهم السلام) هم الهداء (3).

و من الثقات الأجلاء: إسحاق بن عمّار (4)، و العباس بن عمّار (5)، و سعدان بن مسلم (6)، و محمد بن يحيى الخثعمي (7)، و محمد بن الفضيل (8)، و عمر بن أبان الكلبي (9)، و زياد بن القندي (10)، و هذه ثلاثة أمارات تدل على وثاقته، فالخبر صحيح.

## [172] قَعْبٌ وَ إِلَيْهِ عَبْدُ الصَّمْدِ بْنُ بَشِيرٍ:

محمد بن الحسن، عن الحسن بن متيل الدقاق، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن عبد الصمد بن بشير الكوفي (11).

رجال السنّد من الأجلاء الثقات.

و عبد الصمد هو الذي قال في حّقّه النجاشي: ثقة ثقة (12).

ويروي عنه من أصحاب الإجماع: ابن أبي عمّير (13)، و يونس بن

ص: 402

- 
- 1- أصول الكافي 2: 1/23
  - 2- أصول الكافي 1: 1/78
  - 3- أصول الكافي 1: 4/148
  - 4- الكافي 3: 4/230
  - 5- الفقيه 4: 20، من المشيخة.
  - 6- تهذيب الأحكام 1: 1349/424
  - 7- تهذيب الأحكام 3: 798/275
  - 8- الكافي 6: 7/471
  - 9- أصول الكافي 1: 12/446
  - 10- الفقيه 1: 1551/353
  - 11- الفقيه 4: 131 من المشيخة.
  - 12- رجال النجاشي 248/654
  - 13- أصول الكافي 1: 2/236

عبد الرحمن (1)، والحسن بن علي (2)، وفضالة بن أبوب (3)، وعثمان بن عيسى (4).

ومن أضرابهم من الأجلاء: عبيس بن هشام (5)، وابن نهيك (6)، وعمر بن بشير (7)، والمجال (8)، والقاسم بن محمد (9)، ومحمد بن سنان (10)، وموسى بن القاسم (11)، وأحمد بن أبي عبد الله (12)، والحسن بن طريف (13).

### [173] قعج - وإلى عبد العظيم بن عبد الله الحسني:

محمد بن موسى ابن المตوك، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني، وكان مرضيا.

وعن علي بن أحمد بن موسى، عن محمد بن أبي عبد الله، عن سهل بن زياد الآدمي، عنه (14). تقدم رجال السندا الأول.

وعلي بن أحمد هو: الدقاق الذي يروي عنه الصدوق كثيراً متربصاً، وهو من مشايخ الإجازة (15).

ص: 403

- 
- 1- أصول الكافي 2: 32 / 126
  - 2- تهذيب الأحكام 9: 436 / 100
  - 3- أصول الكافي 2: 3 / 317
  - 4- أصول الكافي 2: 20 / 480
  - 5- رجال النجاشي 248 / 654
  - 6- فهرست الشيخ 122 / 540
  - 7- الفقيه 4: 131 من المشيخة.
  - 8- تهذيب الأحكام 3: 263 / 746
  - 9- الفقيه 4: 14 / 21
  - 10- تهذيب الأحكام 4: 121 / 344
  - 11- تهذيب الأحكام 5: 72 / 239
  - 12- الكافي 5: 3 / 509
  - 13- الكافي 8: 317 / 501 من الروضة.
  - 14- الفقيه 4: 66 من المشيخة.
  - 15- أمالى الصدوق 4 / 36 و 2 / 99

وقد صرّح السيد المحقق الكاظمي في العدة: أن ترضي الأجلاء عن أحد وترحمهم عليه ما كان ليكون إلا عن ثقة يرجع إليه الأجلاء [\(1\)](#).

ومحمد بن أبي عبد الله هو: محمد بن جعفر الأُسدي، وقد مرّ في [\(لو\)](#) [\(2\)](#).

وأما سهل بن زياد: ف يأتي في [\(شه\)](#) [\(3\)](#).

وأما عبد العظيم: فهو من أجلاء السادات، وسادة الأجلاء، نقتصر في ذكر حاله على نقل رسالة من الصاحب بن عبّاد وصلت إلينا بخط بعض بنى بابويه، تاريخ الخط: سنة ست عشرة وخمسمائة، صورتها: قال الصاحب رحمة الله عليه: سأله عن نسب عبد العظيم الحسني - المدفون بالشجرة، صاحب المشهد قدس الله روحه - وحاله واعتقاده وقدر علمه وزهده، وأنه ذكر ذلك علي اختصار وبالله التوفيق:

هو: أبو القاسم عبد العظيم بن عبد الله بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه وعليه آبائه السلام، ذو ورع ودين، عابد معروف بالأمانة، وصدق اللهجة، عالم بأمور الدين، قائل بالتوحيد والعدل، كثير الحديث والرواية.

يروي عن أبي جعفر محمد بن علي بن موسى، وعن ابنه أبي الحسن صاحب العسكر ([عليهم السلام](#)) ولهمما إليه الرسائل.

ويروي عن جماعة من أصحاب موسى بن جعفر، وعلي بن موسى ([عليهما السلام](#)).

وله كتاب يسميه كتاب يوم وليلة، وكتب ترجمتها روايات عبد العظيم بن [5](#).

ص: 404

---

1- عدة الكاظمي 1: 134 و 135.

2- تقدم برقم: 36.

3- يأتي برقم: 305.

وقد روی عنه من رجالات الشيعة خلق، كأحمد بن أبي عبد الله البرقي (1)، وأحمد بن محمد بن خالد (2)، وأبو تراب الروياني (3).

و خاف من السلطان فطاف البلدان علي أنه قيج (4)، ثم ورد الري، وسكن بساريانان، في دار رجل من الشيعة في سكة الموالى، و كان يعبد الله عزّ و جل في ذلك السرب (5)، يصوم النهار ويقوم الليل، ويخرج مستترا فيزور القبر الذي يقابل الآن قبره، وبينهما الطريق، ويقول: هو قبر رجل من ولد موسى ابن جعفر (عليهما السلام) وكان يقع خبره إلى الواحد بعد الواحد من الشيعة حتى عرفه أكثرهم.

فرأى رجل من الشيعة في المنام كأن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قال: إنّ رجلاً من ولدي يحمل غداً من سكة الموالى، فيدفن عند شجرة التفاح، في باع (6) عبد الجبار بن عبد الوهاب، فذهب الرجل ليشتري الشجرة، وكان صاحب الباغ رأي أيضاً رؤيا في ذلك، فجعل موضع الشجرة مع جميع الباغ وقف على أهل الشرف والتسيع يدفنون فيه، فمرض عبد العظيم رحمة الله عليه و مات (7)، فحمل في ذلك اليوم إلى حيث المشهد.

فضل زيارته: دخل بعض أهل الري علي أبي الحسن صاحب العسكر (عليه السلام) فقال: أين كنت؟ فقال: زرت الحسين صلوات الله.

ص: 405

1- أصول الكافي 2: 3/38.

2- كما في النسخة و هما واحد (هامش الحجرية).

3- رجال النجاشي 248/653.

4- قيج: مغرب بيك (منه قدس سره).

5- السرب: حفيير تحت الأرض وقيل: بيت تحت الأرض، انظر: لسان العرب: سرب.

6- الباغ: كلمة فارسية معناها: البستان.

7- الى هنا ورد في رجال النجاشي مع بعض الاختلاف.

عليه، فقال: أما إنك لوزرت قبر عبد العظيم عندكم لكنك زار الحسين صلوات الله عليه.

وصف علمه: روى أبو تراب الروياني، قال: سمعت أبا حمّاد الرازى يقول: دخلت علي علي بن محمد (عليه السلام) بسرّ من رأى فسألته عن أشياء من الحال والحرام، فأجابني فيها، فلما ودّعه قال لي: يا أبا حمّاد إذا أشكل عليك شيء من أمر دينك بناحيتك فسل عنه عبد العظيم بن عبد الله الحسني، واقرأه مني السلام.

ما روي عنه في التوحيد: روى علي بن الحسين السعدآبادى، عن أحمـد ابن أبي عبد الله البرقـى، قال: حدثـنى عبد العظـيم الحـسـنـى -في خـبر طـوـيل- يقول: إـنَّ اللـهـ تـبارـكـ وـتـعـالـىـ وـاحـدـ، لـيـسـ كـمـثـلـهـ شـيـءـ، وـلـيـسـ بـجـسـمـ وـلـاـ صـورـةـ، وـلـاـ عـرـضـ وـلـاـ جـوـهـرـ، بلـ هـوـ مـجـسـمـ الـأـجـسـامـ وـ مـصـوـرـ الـصـورـ، خـالـقـ الـأـعـرـاضـ وـ الـجـواـهـرـ (1).

عبد الله بن موسى الروياني، عن عبد العظيم، عن إبراهيم بن أبي محمود، قال: قلت للرضا (عليه السلام): ما تقول في الحديث الذي يروي الناس [عن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)] انه قال: [بأن الله ينزل [كل ليلة] إلى السماء الدنيا (2)]؟ فقال: لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه، والله ما قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ذلك، إنما قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزَلُ مَلَكًا إِلَيْ سَمَاءِ الدُّنْيَا لِلَّيْلَةِ الْجَمْعَةِ، فَيَنْذِلُ مَالَ مَنْ سُئِلَ فَأَعْطِيهِ، وَذَكَرَ.

ص: 406

1- انظر توحيد الصدوق 37 / 81

2- أخرجه أحمد في مسنده عن أبي هريرة 2: 264، 267، 419، 487، 504. والبخاري في صحيحه باب الدعاء من التهجد 2: 66، ومسلم في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها 1/ 522 و 169 وكلاهما عن أبي هريرة أيضاً.

وبهذا الإسناد عن الرضا (عليه السلام) في قوله **وْجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَيْ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ** (2) قال: مشرقة، منتصرة ثواب ربها عز وجل (3).

ما روی عنه في العدل: روی علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمـد ابن أبي عبد الله، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسـني، عن علي بن محمدـ، عن أبيه محمدـ بن علي، عن أبيه علي بن موسـي الرضا (عليهم السلام) قال: خرج أبو حنيفة من عند الصادق جعـفر بن محمدـ (عليهما السلام) فاستقبله موسـي (عليه السلام) فقال: يا غلام مـمن المعصـية؟

فقال: لا تخلو من ثلاث: إما أن تكون من الله عـز وجلـ وليست منه، فلا ينبغي للكـريم أن يعـذـب عـبدـ بما لم يكتـسبـ، وإنما أن تكون من اللهـ و من العـبدـ [ولـيس كذلكـ] فلا يـنـبغـي للشـرـيكـ القـويـ أن يـظـلـمـ الشـرـيكـ الـضـعـيفـ، وإنما أن تكون من العـبدـ و هيـ منهـ، فإنـ عـاقـبـهـ [اللهـ] فـبـذـبـبـهـ، وإنـ عـفـاـعـهـ فـبـكـرـمـهـ وـجـودـهـ (4).

وروى عـبيدـ اللهـ بنـ مـوسـيـ، عنـ عبدـ العـظـيمـ، عنـ إـبرـاهـيمـ بنـ أـبـيـ مـحـمـودـ، قالـ: قالـ الرـضاـ (عليـهـ السـلامـ): ثـمانـيـةـ (5)ـ أـشـيـاءـ لـاـ تـكـونـ إـلـاـ بـقـضـاءـ اللهـ وـقـدـرـهـ: النـومـ، وـالـيـقـظـةـ، وـالـقـوـةـ، وـالـضـعـفـ، وـالـصـحـةـ، وـالـمـرـضـ، وـالـمـوـتـ، وـالـحـيـاةـ (6). 7.

ص: 407

1- انظر توحيد الصدقـ 7/176 باختلاف يـسـيرـ، وـ ماـ بـيـنـ المـعـقـوفـينـ مـنـهـ.

2- القيـامـةـ 75: 22-23.

3- انظر توحيد الصدقـ 19/116 وـ الـاحـتجـاجـ 2: 409.

4- انظر توحيد الصدقـ 96/2 وـ ماـ بـيـنـ المـعـقـوفـينـ مـنـهـ، وـ عـيـونـ اخـبـارـ الرـضاـ عـلـيـهـ السـلامـ 1: 37/138.

5- فيـ الأـصـلـ: ثـلـاثـةـ، وـ هـنـاكـ اـسـتـظـهـارـ مـنـ النـاسـخـ صـورـتـهـ: كـذـاـ ثـمـانـيـةـ ظـاهـراـ.

6- حـكـاهـ فـيـ بـحـارـ الـأـنـوارـ 5: 95/17.

ثبّتنا الله بالقول الثابت من موالة محمد وآله وصلي الله عليه سيدنا رسوله محمد وآله وأجمعين [\(1\)](#)، هذا آخر الرسالة.

وقول الصدوق هنا وفي كتاب الصوم من الفقيه: و كان مرضيًّا [\(2\)](#)، أي كان دينه صحيحًا، والأصحاب يرضون حديثه ويعملون به، كذا في شرح المجلسي [\(3\)](#)، والظاهر أنَّ هذا الوصف مأخوذ من الآية الشريفة وهي قوله:

مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ [\(4\)](#) ولذا استعمل في باب الشهادات.

ففي الباقري المروي في التهذيب: شهادة الأخ لأخيه تجوز إذا كان مرضيًّا و معه شاهد آخر [\(5\)](#).

وفي تفسير الإمام (عليه السلام): عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في قوله تعالى: مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ قال: مِمَّنْ ترِضُونَ دِينَه وَ أَمَانَتَه وَ صَلَاحَه وَ عَفْفَتَه، وَ تِيقَّنَتِه فِيمَا يَشَهِدُ بِهِ، وَ تَحْصِيلَه وَ تَمْيِيزَه، فَمَا كُلُّ صَالِحٍ مُمِيزٌ وَ لَا مُحَصَّلٌ، وَ لَا كُلُّ مُحَصَّلٍ مُمِيزٌ صالح [\(6\)](#)، فانقدح أنَّ هذه الكلمة تدل على الوثاقة الكاملة.

#### [174] قعد - وإلى عبد الكريم بن عقبة الهاشمي:

أبوه، عن سعد ابن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن نصر البزنطي، عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي، عن ليث المرادي، عنه [\(7\)](#).

ص: 408

1- رسالة الصاحب بن عباد.

2- الفقيه 2: 335 و 4: 66 من المشيخة.

3- روضة المتقين 14: 165.

4- البقرة 2: 282.

5- تهذيب الأحكام 6: 790 / 286.

6- التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري عليه السلام: 375 / 672.

7- الفقيه 4: 55 من المشيخة.

رجال السنن- سوي الخثعمي الآتي ذكره- من الأجلاء.

وعبد الكريم الهاشمي وثقة الشيخ في أصحاب الكاظم [\(1\)](#)، ويروي عنه- من أصحاب الإجماع-: أبو بصير ليث المرادي [\(2\)](#)، وزراة في الكافي في باب الزكاة تبعث من بلد إلى بلد [\(3\)](#)، وفي باب دخول عمرو بن عبيد والمعترلة علي أبي عبد الله (عليه السلام) [\(4\)](#)، وفي التهذيب في باب الزيادات في الزكاة [\(5\)](#)، وفي باب قسمة الغنائم [\(6\)](#).

### [175] **قهـ و إلـي عبد الـكـريمـ بنـ عـمـروـ**

أبوه [\(7\)](#)، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي نصر البزنطي، عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي، ولقبه كرام [\(8\)](#).

في النجاشي: عبد الكريم بن عمرو بن صالح الخثعمي، مولاهم كوفي، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن (عليهما السلام)، ثم وقف، كان ثقة ثقة عينا [\(9\)](#).

ويروي عنه البزنطي [\(10\)](#) كثيراً، وأضرابه من الأجلاء: كجعفر بن

ص: 409

1- رجال الشيخ: 13 / 354

2- الكافي: 2 / 11

3- الكافي: 3 / 554

4- الكافي: 5 / 23، وانظر الاحتجاج 2: 362 وبحار الأنوار 47: 2 / 213

5- تهذيب الأحكام: 4 / 292

6- تهذيب الأحكام: 6 / 261

7- وردت هنا زيادة في المصدر وروضة المتقين 14: 167. وهي: ومحمد بن الحسن، فلاحظ.

8- الفقيه: 4: 86 من المشيخة.

9- رجال النجاشي: 645 / 245

10- فهرست الشيخ: 469 / 109

بشير (1)، والوشاء (2)، وإسحاق بن عمّار (3)، وحفص بن البختري (4)، وجعفر بن محمد بن سماعة (5)، ومحمد بن سنان (6)، وعبيس بن هشام (7)، وعلي بن خالد (8).

وقال المفید فی الرسالۃ العددیۃ: و أَمّا رواة الحدیث بأن شهر رمضان شهر من شهور السنة، يكون تسعه وعشرين يوماً ويكون ثلاثين يوماً، فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمد بن علي وأبي عبد الله (عليهم السلام) - و ساق إلى العسكري (عليه السلام) - والأعلام والرؤساء المأخذون عنهم الحلال والحرام والفتيا والحكام، لا يطعن عليهم، ولا طريق إلى ذم واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدونة، والمصنفات المشهورة.

ثم ذكر رواية جماعة منهم وقال: وروي كرام الخثعمي وعد جماعة آخرهم عبد الله بن أبي يغفور، وممن لا يحصي كثرة مثل ذلك حرف بحرف (9)، انتهي.

وروي ثقة الإسلام في الكافي: عن علي بن محمد و محمد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسن بن شمون، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن كرام قال: حلفت بيني وبين نفسي أن لا أكل طعاماً بنهاز أبداً.

حتى يقوم قائم آل محمد (عليهم السلام) فدخلت علي أبي عبد الله (عليه) .4

ص: 410

---

1- أصول الكافي 2: 6/67 .

2- الكافي 8: 221/276 من الروضة.

3- الاستبصار 1: 128/438 .

4- تهذيب الأحكام 4: 183/510 .

5- تهذيب الأحكام 8: 53/170 .

6- الكافي 8: 283/427 من الروضة.

7- الكافي 8: 276/417 من الروضة.

8- تهذيب الأحكام 8: 53/170 .

9- الرسالۃ العددیۃ: 14 .

السلام) فقلت له: رجل من شيعتكم جعل لله أن لا يأكل طعاما بنهار أبدا حتى يقوم قائم آل محمد (عليهم السلام).

قال: فصم إذا يا كرام، ولا تضم العيددين، ولا ثلاثة أيام التشريق، ولا إذا كنت مسافرا، ولا مريضا، فإن الحسين (عليه السلام) لمّا قتل عجّت السموات والأرض و من عليها و الملائكة، فقالوا: يا ربنا أئذن لنا في هلاك الأرض حتى نجدّهم عن جديد الأرض بما استحلوا حرمتك، و قتلوا صفوتك، فأوحى الله إليهم: يا ملائكتي و يا سماواتي و يا أرضي اسكنو، ثم كشف حجابا من الحجب، فإذا خلفه محمد و اثنا عشر وصيّا له (عليهم السلام) وأخذ بيده فلان [القائم] [\(1\)](#) من بينهم، فقال: يا ملائكتي و يا سماواتي و يا أرضي بهذا انتصر، قالها ثلاث مرّات [\(2\)](#).

قال في التعليقة: وفي ذلك دلالة على عدم وقته، وروي الشيخ هذه الرواية عن عبد الكريم بن عمرو [\(3\)](#) مرتّة، وعن كرام آخر، فدلّ على أن كراما هو عبد الكريم [\(4\)](#)، انتهي.

و مع تسليم الوقف فلا يضرّ العمل برواياته، خصوصا بعد إثثار مثل البزنطي من الرواية عنه، و ما قاله المفید في حّقه، و توثيق النجاشي مرّتين مع نسبة الوقف إليه.

فما في الخلاصة: قال ابن الغضائري: إن الواقفة تدعى، و الغلة تروي عنه كثيرا، و الذي أراه التوقف عما يرويه [\(5\)](#)، انتهي، محلّ نظر من 5. وجوه.

ص: 411

---

1- الزيادة من المصدر.

2- أصول الكافي 1: 448/19.

3- تهذيب الأحكام 4: 183/510. والاستبصار 2: 79/242.

4- تعليقة البهبهاني: 268.

5- رجال العلّامة 5/243.

## [176] قعو - وإلي عبد الله بن أبي يغفور:

أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عنه [\(1\)](#).

قد أوضحتنا وثيقة أحمد في (قسط) [\(2\)](#) فالسنن صحيح.

وابن أبي يغفور من الفقهاء المعروفين الذين هم عيون هذه الطائفة، يعَد مع زراره وأمثاله، بل في الكشي بثلاثة طرق عن أبي عبد الله (عليه السلام) أَنَّه قال: وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ أَحَدًا يَطِيعُنِي وَيَأْخُذُ بِقَوْلِي - وَفِي لَفْظٍ: يَقْبِلُ وَصِيَّتِي وَيَطِيعُ أَمْرِي - إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَغْفَورٍ، فَإِنِّي أَمْرَتُهُ وَأَوْصَيْتُهُ بِوَصِيَّةٍ فَاتَّبَعَ أَمْرِي وَأَخْذَ بِقَوْلِي [\(3\)](#).

## [177] قعز - وإلي عبد الله بن بكر:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضال، عنه [\(4\)](#).

رجال السنن من الأجلاء.

وابن فضال مصنفا إلى كونه من أصحاب الإجماع هو من عشر أمرنا بالأخذ بما رروا، ولا ننظر إلى أحوالهم.

وابن بكر من أصحاب الإجماع، و ممن ادعى الشيخ في العدة: أنَّ الطائفة عملت برواياتهم [\(5\)](#)، و ثقته أيضا في الفهرست [\(6\)](#).

ص: 412

1- الفقيه 4: 12 من المشيخة.

2- تقدم برقم: 169.

3- رجال الكشي 2: 418 / 313 و 2: 453 / 514 و 2: 459 و 2: 464 .

4- الفقيه 4: 13 من المشيخة.

5- عدة الأصول 1: 380 .

6- فهرست الشيخ 106 / 452 .

وفي الكشي: قال العيashi: عبد الله بن بكير وجماعة من الفطحيّة هم فقهاء أصحابنا (1)، وعدّه المفید في الرسالة (2) في عداد من وصفهم بما مرّ في (قעה) (3).

ويروي عنه من أصحاب الإجماع: عمّه زرار (4)، والحسن بن محبوب (5)، عبد الله بن مسكن (6)، ويونس بن عبد الرحمن (7)، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي (8)، فضالة بن أبي يحى (9)، الحسن بن علي بن فضال (10)، صفوان بن يحيى (11)، جميل بن دراج (12)، عبد الله بن المغيرة (13)، وهؤلاء عشرة.

ومن أضرابهم من الأجلّاء والثقات: عبد الله بن جبلة (14)، وأحمد بن 1.

ص: 413

- 
- 1- رجال الكشي 2: 639 / 635.
  - 2- انظر الرسالة العددية: 14.
  - 3- تقدم برقم: 175.
  - 4- لم نعثر على روايته عنه، وما وجدناه: رواية عبد الله بن بكير، عن زرار كلام في الكافي 7: 14 / 462 و التهذيب 8: 300 / 1114 و الاستبصار 4: 45 / 154.
  - 5- تهذيب الأحكام 2: 1454 / 350.
  - 6- لم نعثر على روايته عنه، وما وجدناه: رواية عبد الله بن بكير، عنه كلام في التهذيب 6: 524 / 221.
  - 7- الكافي 7: 391 / 7.
  - 8- الاستبصار 4: 208 / 775.
  - 9- تهذيب الأحكام 9: 117 / 506.
  - 10- فهرست الشيخ 106 / 452.
  - 11- تهذيب الأحكام 2: 318 / 1299.
  - 12- تهذيب الأحكام 8: 168 / 585.
  - 13- تهذيب الأحكام 1: 404 / 1265.
  - 14- رجال النجاشي 222 / 581.

علي بن فضال (1)، والقاسم بن عمروة (2)، ونصر بن يونس (3)، والحسين بن سعيد (4)، ومحمد بن عبد الجبار (5)، وجعفر بن بشير (6)، وحريز (7)، وعلي ابن أسباط (8)، والحجال (9)، وعلي بن الحكم (10)، والباس بن عامر (11)، وعلي بن رئاب (12)، و محمد بن خالد (13)، وأبو أيوب (14)، ومحمد بن سنان (15)، وعمر بن أذينة (16)، وعبد الرحمن بن أبي نجران (17)، وابن رباط (18)، وحفص ابن سوقة (19)، وسليمان الجعفري (20)، وعبد الله بن سنان (21)، والحسن بن 4.

ص: 414

- 
- 1- الاستبصار 1: 24/19 .
  - 2- تهذيب الأحكام 1: 79/202 .
  - 3- الكافي 3: 3/235 .
  - 4- انظر التهذيب 6: 221/524 وفيه: الحسين بن سعيد، عن بعض أصحابنا، عن عبد الله بن بكير. ولم نعثر على رواية له عنه الا في هذا الموضع، فلاحظ.
  - 5- لم نجد أثرا لروايته عنه في كتب الحديث والرجال معا.
  - 6- تهذيب الأحكام 9: 327/1176 .
  - 7- الاستبصار 1: 13/24 .
  - 8- تهذيب الأحكام 2: 218/858 .
  - 9- تهذيب الأحكام 2: 83/305 .
  - 10- تهذيب الأحكام 2: 339/1400 .
  - 11- تهذيب الأحكام 1: 102/268 .
  - 12- تهذيب الأحكام 7: 432/1720 .
  - 13- الاستبصار 4: 208/776 .
  - 14- الاستبصار 4: 208/777 .
  - 15- أصول الكافي 2: 286/19 .
  - 16- تهذيب الأحكام 8: 44/133 .
  - 17- تهذيب الأحكام 8: 51/163 .
  - 18- تهذيب الأحكام 9: 376/1343 .
  - 19- الاستبصار 4: 45/154 .
  - 20- أصول الكافي 2: 207/7 .
  - 21- تهذيب الأحكام 10: 45/164 .

الجهنم (1)، والنضر بن سويد (2)، و محمد بن عبد الله الحلبي (3)، وسيف بن عميرة (4)، وأحمد بن محمد بن عيسى (5)، وأحمد بن محمد بن خالد (6)، و سهل بن زياد (7)، والحسن بن موسى الخشاب (8)، و محمد بن عيسى (9)، و علي بن عقبة (10)، وإسماعيل بن عمّار (11)، والعلاء بن رزين (12)، و عبد الله بن حمّاد (13)، و مروان بن مسلم (14)، و موسى بن القاسم (15)، و الحسن بن راشد (16)، و محمد بن أبي حمزة (17)، و الحكم بن مسكين (18)، و شهاب (19).

### قبح - وإلى عبد الله بن جبلة: [178]

أبوه و محمد بن الحسن و محمد بن

ص: 415

- 1- تهذيب الأحكام 4: .77 / 31
- 2- تهذيب الأحكام 2: .54 / 19
- 3- تهذيب الأحكام 8: .336 / 100
- 4- الكافي 3: .5 / 249
- 5- تهذيب الأحكام 2: .359 / 96
- 6- تهذيب الأحكام 8: .871 / 241
- 7- تهذيب الأحكام 10: .66 / 23
- 8- أصول الكافي 1: .5 / 272
- 9- أصول الكافي 1: .19 / 286
- 10- الاستبصار 2: .41 / 14
- 11- أصول الكافي 2: .3 / 46
- 12- تهذيب الأحكام 9: .1086 / 304
- 13- تهذيب الأحكام 4: .168 / 63
- 14- تهذيب الأحكام 4: .190 / 70
- 15- الاستبصار 2: .524 / 160
- 16- الكافي 6: .22 / 296
- 17- تهذيب الأحكام 7: .731 / 202، الاستبصار 3: 1374 / 335
- 18- تهذيب الأحكام 7: .731 / 202، الاستبصار 3: 1374 / 335
- 19- الكافي 4: .3 / 383

موسي بن المتوكل رضي الله عنهم، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عبد الجبار، عنه [\(1\)](#).

رجال السنن ثقات بالاتفاق.

وفي النجاشي والخلاصة: كان عبد الله واقعاً، وكان فقيها ثقة مشهوراً [\(2\)](#)، ويروي عنه: الحسن بن محبوب [\(3\)](#)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب [\(4\)](#)، والحسن بن علي الكوفي [\(5\)](#)، والفضل بن شاذان [\(6\)](#)، والعباس ابن عامر [\(7\)](#)، وحميد بن زياد [\(8\)](#)، وغيرهم.

### [179] قطع - وإلى عبد الله بن جعفر الحميري:

بهذا الإسناد: عن عبد الله بن جعفر بن جامع الحميري، وهو الثقة الجليل، المعروف، من عيون هذه الطائفة [\(9\)](#).

### [180] قف - وإلى عبد الله بن جندب:

محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه [\(10\)](#).

السند صحيح بما تقدم.

ص: 416

---

1- الفقيه 4: 106، من المشيخة.

2- رجال النجاشي 216 / 563، رجال العلامة 21 / 237.

3- كامل الزيارات 38 / 5.

4- الفقيه 4: 103، من المشيخة.

5- تهذيب الأحكام 7: 1802 / 450.

6- تهذيب الأحكام 9: 1108 / 309.

7- الكافي 4: 11 / 367.

8- تهذيب الأحكام 9: 908 / 232.

9- الفقيه 4: 122، من المشيخة.

10- الفقيه 4: 54، من المشيخة.

و عبد الله بن جندي جليل القدر رفيع المنزلة لدى أبي الحسن والرضا (عليهما السلام) وكان وكيلًا لهما.

وفي الكشي: قال عبد الله بن جندي لأبي الحسن (عليه السلام):

أ لست عَنِي راضيا؟ قال: إِي وَاللَّهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَاللَّهُ عَنْكَ رَاضٌ [\(1\)](#).

### [181] **قفا - وإلي عبد الله بن الحكم:**

الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمد بن أحمد [بن يحيى [\(2\)](#)]، عن سهل بن زياد الأدمي، عن الجريري [\(3\)](#) - واسميه سفيان - عن أبي عمران الأرماني، عنه.

وأبوه ومحمد بن الحسن، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن حسان، عن أبي عمران موسى بن رنجويه الأرماني، عنه [\(4\)](#).

الستان ضعيفان على الطريق المشهور بجهالت بعضهم، وضعف آخرين.

ويمكن أن يقال: إن محمد بن حسان - وهو الرازي أبو عبد الله الزبيبي - وإن ضعفه ابن الغضائري [\(5\)](#)، وقال النجاشي: يعرف وينكر ويروي عن الضعفاء [\(6\)](#)، إلا أنه يروي عنه الأجلاء مثل:

ص: 417

---

1- رجال الكشي 2: 1096 / 851.

2- في الأصل: أحمد بن محمد بن يحيى، وهو اشتباه، وما أثبتناه موافق للمصدر، وهو الصحيح.

3- كذا، وفي الفقيه: الحريري - بالحاء المهملة - وورد بالجيم المعجمة في رجال الشيخ 213 / 170 و مجمع الرجال 3: 127 و روضة المتقين 14: 170، و خاتمة الوسائل 19: 378 و ترجمة النجاشي 249 / 655 بعنوان: سفيان بن إبراهيم بن مرثد الحراثي.

4- الفقيه 4: 127، من المشيخة.

5- رجال العلامة 43 / 255.

6- رجال النجاشي 338 / 903.

أحمد بن إدريس (1)، والحسن بن علي بن النعمان (2)، وأبو علي الأشعري (3)، وسعد بن عبد الله (4)، وعبد الله بن جعفر الحميري (5)، و محمد بن علي بن محبوب (6)، والحسن بن متيل (7)، و محمد بن عبد الجبار (8)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (9)، و محمد بن أبي عبد الله جعفر الأسودي (10)، و محمد بن أحمد بن يحيى (11)، ولم يستثن من نوادر الحكم، واعتمد عليه الصدوق في طريقه إلى عبد الله بن الحكم (12)، وإلي محمد بن أسلم (13)، وإلي علي بن غراب (14)، كل ذلك يشير إلى وثاقته كما صرّح به في التعليقة (15).

وهؤلاء الأجلة عيون الطائفة في عصره، لا يمكن أن يخفى عليهم من حاله ما ظهر لابن العصائرى بعد قرون، والظاهر أنّ سبب تضعيقه روایته ما.

ص: 418

- 1- رجال النجاشي 338 / 903.
- 2- تهذيب الأحكام 3 : 733 / 261 .
- 3- تهذيب الأحكام 9 : 471 / 108 .
- 4- فهرست الشيخ 147 / 617 .
- 5- فهرست الشيخ 126 / 561 .
- 6- فهرست الشيخ 126 / 561 .
- 7- الفقيه 4: 116، من المшиخة، في الطريق إلى محمد بن مسلم.
- 8- الكافي 3 : 2 / 226 .
- 9- تهذيب الأحكام 2 : 1130 / 283 .
- 10- الكافي 3 : 429 / 3، وقد ذكره الطوسي في الفهرست مرتين، الاولى: 151 / 656 بعنوان محمد بن جعفر الأسودي. والثانية: 153 / 680 بعنوان محمد بن أبي عبد الله، ويتبين من كلام النجاشي 373 / 1020 كونهما واحدا، وهو رأي المتأخرین، فلا حظ.
- 11- تهذيب الأحكام 2 : 449 / 119 .
- 12- الفقيه 4: 127، من المшиخة.
- 13- الفقيه 4: 116، من المшиخة.
- 14- الفقيه 4: 127، من المшиخة.
- 15- تعليقة البهبهاني : 290

يوجه الغلوّ عنده، والنجاشي لم يضعفه في نفسه، فلا معارض للأمرات المذكورة، ومع ذلك كله فهو من مشايخ الإجازة كشيخه أبي عمران الأرمني.

وأمّا عبد الله: فقال النجاشي: ضعيف روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) (1)، ولكن يروي عنه ابن أبي عمير (2) كما في التهذيب في باب *البيّنات* (3)، وفي الاستبصار في باب ما تجوز شهادة النساء فيه (4)، وهي أمارة الوثاقة، ولا يعارضها ما في النجاشي، الظاهر كونه للغلوّ (5) كما يظهر من الخلاصة (6).

وقال الشارح: و الخبر ضعيف، ويمكن القول باعتباره: لاعتماد لأصحاب عليٍ كتابه، وإن كان ضعيفاً في نفسه، و ضعف مشايخ الإجازة لا يضرّ (7).

## [182] قبـ - وإلي عبد الله بن حمـاد الأنـصـاري:

محمد بن موسى بن المـتوـكـل، عن عليـ بن الحـسـين السـعـدـآبـاديـ، عن أـحمدـ بنـ أـبيـ عـبدـ اللهـ البرـقـيـ،

ص: 419

1- رجال النجاشي /225 .591

2- كذا، والذي ورد في المطبوع- مما بأيدينا- من التهذيب والاستبصار: ابن أبي عمران، ولم نعثر على ما يؤيد قول المصنف- رحمه الله- ولو بالإشارة إلى النسخ الأخرى، إلا ما ذكره الأردبيلي في جامع الرواية 1: 482 من روایة محمد بن حسان، عن ابن أبي عمران، عنه في نسخة، وفي أخرى: عن ابن أبي عمير، عنه. لكنه استظهـر خطأ النسختـين مستتصـوباـ كـونـهـ أـباـ عـمـراـنـ بـقـرـيـنـةـ روـاـيـةـ روـاـيـةـ محمدـ بنـ حـسانـ،ـ عنـ أـبيـ عـمـراـنـ مـوسـىـ بنـ رـنـجوـيـهـ الأـرـمنـيـ،ـ فـلـاحـظـ.

3- تهذيب الأحكام 6: 715 /267 .

4- الاستبصار 3: 86 /27 .

5- اي: ان الضعف الذين أشار إليـهـ النـجـاشـيـ هوـ لـلـغـلـوـ كـمـاـ نـقـلـهـ العـلـامـةـ.

6- رجال العـلـامـةـ 27 /238 .

7- روضـةـ الـمـتـقـينـ 170 /14 .

عن أبيه، عن محمد بن سنان، عنه [\(1\)](#).

السند صحيح على الأصح بما تقدم [\(2\)](#).

وأمام عبد الله: فقال النجاشي: عبد الله بن حمّاد بن الأنصاري، من شيوخ أصحابنا، له كتابان [\(3\)](#)، وذكره الشيخ [في رجاله]-في أصحاب الكاظم [\(4\)](#).

والفهرست [\(5\)](#) ولم يذكره بسوء.

فما عن ابن الغضائري: حدثه نعرفه تارة وننكره أخرى [\(6\)](#)-، مع عدم الدلالة على ضعف في نفسه- غير قابل للمعارضة مما في النجاشي، الدالله على وثاقته وجلالته، فالخبر صحيح.

ولعبد الله في أبواب الزيارات خبر شريف يظهر منه علو مقامه عندهم (عليهم السلام) [\(7\)](#).

ففي كامل الزيارات: عن محمد بن عبد الله الحميري، عن أبيه، عن علي بن محمد بن سليمان، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن حمّاد الأنصاري [\(8\)](#)، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال لي: إنّ عندكم- أو قال: في قربكم- لفضيلة ما أوتني أحد مثلها، وما أحسبكم تعرفونها كنه معرفتها، ولا تحافظون عليها ولا على القيام بها، وإنّ لها لأهلاً خاصة قد سموها لها، وأعطوها بلا حول منهم ولا قوّة، إلّا ما كان من صنع الله لهم، وسعادة.

ص: 420

---

1- الفقيه 4: 103، من المنشية.

2- تقدم برقم: 152.

3- رجال النجاشي 218/568.

4- رجال الشيخ 355/23.

5- فهرست الشيخ 103/435.

6- رجال العلامة 110/40.

7- تهذيب الأحكام 6: 45/96.

8- وفي المصدر: البصري، وهو اشتباه، والصواب ما في المتن لموافقته كتب الرجال.

حباهم بها، ورأفة وتقدير، قلت: جعلت فداك و ما هذا الذي وصفت؟

قال: زيارة جدي الحسين (عليه السلام) فإنه غريب بأرض غربة- وساق (عليه السلام) بعض حالاته. إلي أن قال: - قلت له: جعلت فداك قد كنت آتيه حتى ابتليت بالسلطان، وحفظ أموالهم، وأنا عندهم مشهور، فتركـتـ للقيقةـ إتيـانـهـ، وـأـنـأـعـرـفـ مـاـفـيـ إـتـيـانـهـ مـنـ الخـيـرـ (1). الحديث وهو طويل شريف.

والعجب أن في الخلاصة: قال ابن الغضائري: أنه يكتـيـ أـبـاـ مـحـمـدـ، نـزـلـ قـمـ، وـلـمـ يـرـوـ عـنـ الـأـئـمـةـ (عليـهـمـ السـلـامـ) (2)، انتهي.

ويروي عنه إبراهيم بن هاشم كما في كامل الزيارات (3).

### [183] قفح - و إلى عبد الله بن سليمان:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبي عمير جميعا، عنه (4).

السند في أعلى درجة الصحة.

وأما [ابن] سليمان فظنه الشارح: الصيرفي الكوفي، الذي له أصل، وصرح النجاشي أنه: روى عنه جعفر بن علي (5)، قال: فالخبر قوي كالصحيح، ويمكن الحكم بصححته لاتفاق الأصحاب على أصله على ما ذكره المفيد رضي الله عنه (6)، واعتماد الأصحاب على كتابه مع صحته، عن ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى، وهم من أهل الإجماع، ولهذا عمل أكثر أصحابنا المتأخرین

ص: 421

1- كامل الزيارات 324/1.

2- رجال العلامة 110/40.

3- كامل الزيارات 113/5.

4- الفقيه 4: 61، من المشيخة.

5- رجال النجاشي 225/592.

6- الرسالة العددية: 14.

علي العمل بأخباره (1)، انتهي.

ولكن الأقوى وفقاً لجامع الرواة أنه: النخعي الكوفي، الذي يروي عنه: أبان بن عثمان (2)، وصفوان بن يحيى (3)، وابن أبي عمير (4)، ويونس ابن عبد الرحمن (5)، وعبد الله بن مسكان (6)، والنضر بن سعيد (7)، وهارون ابن الجهم (8)، ومعاذ بن مسلم (9)، وحمزة بن حمران (10)، والوشاء (11)، وأبو شعيب المحاملي (12)، ويحيى الحلبي (13)، وعيسى بن هشام (14)، وابن أذينة (15)، وعبد الله بن سنان (16)، ومحمد بن الحسن العطار (17).

صرّح بذلك كلّه في الجامع (18)، ومنه يظهر وثاقته مع أن رواية صفوان وابن أبي عمير كافية في الحكم بها، سواء كان هو الصيرفي أو النخعي. 6.

ص: 422

- 
- 1- روضة المتقين 14: 170.
  - 2- أصول الكافي 1: 15 / 40.
  - 3- الفقيه 4: 61، من المشيخة.
  - 4- الفقيه 4: 61، من المشيخة.
  - 5- الفقيه 3: 373 / 1757.
  - 6- تهذيب الأحكام 1: 198 / 575.
  - 7- تهذيب الأحكام 7: 161 / 712.
  - 8- أصول الكافي 2: 261 / 8.
  - 9- أصول الكافي 2: 447 / 1.
  - 10- الكافي 6: 62 / 1.
  - 11- الكافي 6: 489 / 5.
  - 12- الكافي 8: 69 / 25، من الروضة.
  - 13- الكافي 8: 317 / 499، من الروضة.
  - 14- أصول الكافي 1: 170 / 4.
  - 15- أصول الكافي 1: 205 / 1.
  - 16- الكافي 6: 339 / 1.
  - 17- تهذيب الأحكام 2: 254 / 1007.
  - 18- جامع الرواة 1: 486.

## [184] قَدْ - وَ إِلَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنَانٍ :

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، وهو الذي ذكر عند الصادق (عليه السلام) فقال: أما أنه يزيد على السن خيراً [\(1\)](#).

قلت: وهو الذي قالوا فيه: كان خازنا للمنصور والهادي والمهدي والرشيد، كوفي، ثقة، من أصحابنا، جليل، لا يطعن عليه في شيء، ولا عجب أن يعده هذا من كراماته، وفي النجاشي: له كتب، رواها عنه جماعات من أصحابنا لعظمته في الطائفه وثقته وجلالته، منهم عبد الله بن جبلة [\(2\)](#). إلى آخره.

ورأينا استغناءه عن ذكر من يروي عنه من الأجلاء، فإنما نذكرهم في التراجم استظهاراً للوثاقة وهو فوقيها.

وبالجملة فالخبر صحيح، ورجال السنده من الأجلاء.

## [185] قَفَهُ - وَ إِلَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضَالَةِ :

محمد بن موسى بن المตوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن بندار بن حمّاد، عنه [\(3\)](#).

بندار: غير مذكور، وليس له خبر في الكتب الأربعه كما يظهر من المجامع.

وكذا عبد الله، وأخرج عنه في الفقيه خبراً واحداً في باب الحدّ الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلوة [\(4\)](#)، فالخبر ضعيف.

ص: 423

1- الفقيه 4: 17، من المشيخة.

2- رجال النجاشي 214/558.

3- الفقيه 4: 50، من المشيخة.

4- الفقيه 1: 182/863.

وفي الشرح: ويظهر من المصنف أن كتابه معتمد الأصحاب [\(1\)](#).

### 186] قفو- وإلي [عبد الله] بن القاسم:

[186] قفو- وإلي [عبد الله] [\(2\)](#) بن القاسم: عن الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي عبد الله الرازى، عن عبد الله بن أحمد [بن] [\(3\)](#)، محمد بن خشنام الأصبهانى، عنه [\(4\)](#).

أبو عبد الله الرازى: هو الجامورانى الذى استثنوه من نوادر الحكمة [\(5\)](#)، ولكن يروى عنه سوى محمد بن أحمد بن يحيى، محمد بن علي بن محبوب [\(6\)](#)، وأحمد بن محمد بن خالد [\(7\)](#)، وسهل بن زياد [\(8\)](#).

وعبد الله بن أحمد: هو عبىد الله بن أحمد بن نهيك الثقة الجليل المعروف.

وابن خشنام، غير مذكور في الرجال، وليس له رواية في الكتب الأربع.

فالخبر ضعيف، فلا حاجة إلى تمييز عبد الله بن القاسم، المشترك بين الضعفاء.

نعم قال في الشرح: فالخبر ضعيف على مصطلح المتأخرین، وصحيح على اصطلاح المصنف، إما لأن الكتاب كان موافقاً للأصول، أو لأنه روى عنه

ص: 424

1- روضة المتقين 14: 172.

2- في الأصل: عبد الرحيم، وهو اشتباه.

3- في الأصل: عن، والصحيح ما أثبتناه بين المعقوفتين لموافقتها لما في مشيخة الفقيه وروضة المتقين 14: 172، وجامع الرواة 1: 500 و معجم رجال الحديث 10: 281 / 7060.

4- الفقيه 4: 106، من المشيخة.

5- رجال النجاشي 348 / 938.

6- تهذيب الأحكام 1: 1030 / 347.

7- الكافي 5: 4 / 330.

8- الكافي 6: 3 / 225.

حال استقامته، أو لأنّه لا يعتقد ضعف المذكورين [\(1\)](#).

### [187] **قفز - وإلي عبد الله بن لطيف التفلسي:**

جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن عامر، عن [عمه] عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي عمير، عنه [\(2\)](#).

أثبتناه صحة السند في [\(له\) \(3\)](#) وابن لطيف غير مذكور، ولكنه ثقة لرواية ابن أبي عمير عنه، فالخبر صحيح.

### [188] **فتح - وإلي عبد الله بن محمد بن أبي بكر الحضرمي و كلبي الأنصي:**

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن أبي بكر عبد الله بن محمد الحضرمي وكلبي الأنصي [\(4\)](#).

السنن صحيح إلى الأصم.

وأما هو [\(5\)](#): فضعفه النجاشي، وتبعه الخلاصة [\(6\)](#) ورمياه بالغلو والكذب، وفي النجاشي: أن له كتاب [\[المزار\]](#) [\(7\)](#)، سمعت من رواه فقال: هو تخليط [\(8\)](#).

وفي التعليقة: قال جدي: يمكن أن يكون حكم النجاشي بالتضعيف لما ذكره بقوله: سمعت من رواه. إلى آخره، ويشكل الجزم به لهذا، والحال

ص: 425

---

1- روضة المتقين 14: 172.

2- الفقيه 4: 91، من المشيخة.

3- تقدم برقم: 35.

4- الفقيه 4: 52، من المشيخة.

5- أي: الأصم.

6- رجال العلامة 238/22.

7- كذا في رجال النجاشي والخلاصة، وفي الأصل: المولد.

8- رجال النجاشي 217/566.

أنّ أكثر أصحابنا رواوا عنه، ولم نجد في أخبارنا ما يدل على غلوّه، وظاهر أن القائل بذلك ابن الغضائري كما يفهم من قوله واعتماده في بعض الأخبار عليه [\(1\)](#)، انتهي.

وما روي في كتاب الأئمّة يدل على خلاف الغلوّ وهي كثيرة، نعم فيها ما هو بزعم ابن الغضائري غلوّ، كروايتها عنهم: نحن جنّب الله، ونحن صفوّة الله، ونحن الذين بنا يفتح وبناء يختتم، إلى غير ذلك والكلّ تعظيم [\(2\)](#)، انتهي.

ويؤيّده أنه يروي عنه ابن فضّال -في الكافي في آخر كتاب المعيشة [\(3\)](#)- وهو من أصحاب الإجماع، ومن أمرنا بالأخذ بما رواه، والجليل إسماعيل بن مهران [\(4\)](#)، وجعفر بن يحيى [\(5\)](#)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب [\(6\)](#)، عبد الله ابن حمّاد [\(7\)](#) -من أصحاب الأصول- وله في أبواب الزيارات [\(8\)](#) أخبار شريفة لا تناسب الغلوّ، بل تنبئ عن تدينه ولو عه بالعبادة، فلاحظ.

وأمّا الحضرمي: فيروي عنه ابن أبي عمير في الكافي في باب اللواط [\(9\)](#)، وصفوان بن يحيى في الفقيه في باب حدّ القذف [\(10\)](#)، ويونس بن عبد الرحمن في التهذيب في باب الحدّ في الفرية والسب [\(11\)](#)، وفي باب سيرة 9.

ص: 426

- 
- 1- روضة المتقين 14: 385.
  - 2- تعليقه البهبهاني: 204.
  - 3- الكافي 5: 307.
  - 4- تهذيب الأحكام 6: 150 / 76.
  - 5- تهذيب الأحكام 6: 772 / 280.
  - 6- الفقيه 4: 52، من المشيخة.
  - 7- كامل الزيارات 2 / 68.
  - 8- كامل الزيارات 1 / 325.
  - 9- الكافي 5: 2 / 544.
  - 10- الفقيه 4: 6 / 35.
  - 11- تهذيب الأحكام 10: 87 / 339.

الإمام في الجهاد (1)، وفي الكافي في باب إعطاء الأمان (2)، وجميل بن دراج فيه في باب دخول المدينة (3)، وفي التهذيب في باب ميراث الأولاد (4)، وعبد الله ابن مسكن في باب من أحل الله نكاحه من النساء (5)، وباب صفة الوضوء من أبواب الزيادات (6)، وغيرهما، وعثمان بن عيسى في الكافي في باب طهور الماء (7)، وفي التهذيب في باب المياه (8)، والستة من أصحاب الإجماع، والأولان لا يرويان إلا عن ثقة.

ومن أضرابهم من الأجلاء: أبو إسحاق الفقيه ثعلبة بن ميمون (9)، والحسن بن سيف بن عميرة (10)، وسيف بن عميرة (11)، وعبد الكريم بن عمرو (12)، وأيوب بن الحر (13)، وعاوية بن حكيم (14)، ومنذر بن جifer (15).

ص: 427

- 
- 1- تهذيب الأحكام 6: 275 / 155
  - 2- الكافي 5: 4 / 33
  - 3- الكافي 4: 554 / 3، ولم يرد في الباب المذكور، بل جاء في باب المنبر والروضة ومقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم.
  - 4- تهذيب الأحكام 9: 1012 / 279
  - 5- تهذيب الأحكام 7: 1205 / 286
  - 6- تهذيب الأحكام 1: 1087 / 361
  - 7- الكافي 3: 1 / 5
  - 8- تهذيب الأحكام 1: 623 / 216
  - 9- الكافي 3: 1 / 235
  - 10- أصول الكافي 2: 11 / 455
  - 11- كامل الزيارات 5 / 12
  - 12- تهذيب الأحكام 7: 1804 / 450
  - 13- الفقيه 4: 550 / 158
  - 14- تهذيب الأحكام 9: 101 / 25
  - 15- تهذيب الأحكام 8: 1203 / 324

الذى يروي عنه صفووان، ويعقوب بن سالم (1)، ومحمد بن سنان (2)، ونصر ابن يونس (3)، ومحمد بن أبي حمزة (4)، وغيرهم، وحينئذ لا مجال للشبهة في وثاقته.

وقال ابن داود في باب الكني: أبو بكر الحضرمي، من أصحاب الصادق، في الكشي: ثقة، جرت له مناظرة حسنة [مع زيد] (5)، والظاهر أنه أخذه من أصل الكشي لا من اختيار الشيخ، فلا وقع لإيراد السيد التفريسي عليه بعدم وجود التوثيق في الكشي (6).

وروى الكشي (7) وغيره بعض الأخبار الدالة على مدحه لا حاجة إلى نقلها.

ويأتي ذكر كلب في باب الكاف (8) إن شاء الله تعالى.

### [189] فقط - و إلى عبد الله بن محمد الجعفي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عنه (9).

الطريق صحيح بالاتفاق.

وأما عبد الله: ففي النجاشي في ترجمة جابر: أنه ضعيف (10)، وتبعه

ص: 428

1- أصول الكافي 2: 480 / 21.

2- تهذيب الأحكام 10: 51 / 192.

3- تهذيب الأحكام 2: 331 / 1362.

4- الاستبصار 3: 241 / 864.

5- رجال ابن داود 12 / 215، وما بين المعقوقتين منه.

6- نقد الرجال 205 / 216.

7- انظر رجال الكشي 2: 714 / 788.

8- يأتي برقم: 263.

9- الفقيه 4: 131.

10- رجال النجاشي 129 / 332.

الخلاصة (1)، والظاهر أنه لكونه من أصحاب جابر، وسريان الغلوّ منه إليه، فيرتفع بارتفاعه عنه، بل أوضحتنا جلالته وعلوّ مقامه، ويضعفه أيضاً (2) رواية جعفر عن الذي قالوا فيه: روى عن الثقات (3).

والجليل آدم بن إسحاق الأشعري في الكافي في باب حدّ النباش (4)، وفي التهذيب في باب الحدّ في نكاح البهائم (5) وفي الفقيه في باب نوادر الحدود (6)، وكذا في الاستبصار (7)، ويروي صالح بن عقبة عنه كثيراً (8)، ويظهر من الصدوق أيضاً أن كتابه معتمد الأصحاب (9).

### [190] قص - و إلى عبد الله بن مسكن:

أبوه و محمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب [عن صفوان بن يحيى] عن عبد الله بن مسكن [وهو كوفي] من موالى عنزة، وقيل: إنه من موالى عجل (10).

السند في أعلى درجة الصحة.

وابن مسكن: من الأجلاء، ومن أصحاب الإجماع، وقالوا فيه: إنه أروي أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) (11) إلا أن في النجاشي: ثقة

ص: 429

1- رجال العلامة 30/238

2- اي: ويضعف تضييف النجاشي السابق لعبد الله في ترجمة جابر.

3- رجال النجاشي 119/304.

4- الكافي 7: 2/228.

5- تهذيب الأحكام 10: 62/229.

6- الفقيه 4: 52/189.

7- الاستبصار 4: 225/842.

8- الكافي 6: 1/374.

9- الفقيه 1: 3.

10- الفقيه 4: 58، من المشيخة، وما بين المعقودات منه.

11- انظر رجال العلامة 22/106.

عين، روي عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) وقيل: إنّه روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) وليس بثبت [\(1\)](#).

وفي الكشي: محمد بن مسعود، قال: حدثي محمد بن نصیر، قال:

حدثي محمد بن عيسى، عن يونس، قال: لم يسمع حرب بن عبد الله (عليه السلام) إلّا حديثاً أو حديثين، وكذلك عبد الله بن مسakan، لم يسمع إلّا حديث: من أدرك المشعر فقد أدرك الحج. إلى أن قال: وزعم أبو النضر محمد بن مسعود: أن ابن مسakan كان لا يدخل على أبي عبد الله (عليه السلام) شفقة إلّا يوفيه حق إجلاله، وكان يسمع من أصحابه، ويأتيه أن يدخل عليه إجلالاً وإعظاماً له (عليه السلام) [\(2\)](#)، انتهي.

وفي الخلاصة نسب ما في النجاشي إلى الكشي، وما في الكشي إلى النجاشي [\(3\)](#)، وكيف كان ففيهما من الأوهام الواضحة ما لا يخفي على الخبر، إذ في روايات الأصحاب ما لا يحصي عنه، عنه (عليه السلام) بحيث لا يتحمل الإرسال، ولا علينا أن نسوق بعضها:

ففي التهذيب في باب الرجوع في الوصيّة في الصحيح: عنه عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قضي أمير المؤمنين (عليه السلام) [\(4\)](#). إلى آخره.

وفي آخر أبواب كتاب الوصايا في الصحيح: عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم وعلي بن النعمان، عن ابن مسakan جميعاً، عن أبي عبد الله (عليه السلام) [\(2\)](#).

ص: 430

---

1- رجال النجاشي 214 / 559.

2- رجال الكشي 2: 680 / 716.

3- انظر رجال العلامة 106 / 22.

4- تهذيب الأحكام 9: 190 / 762.

السلام)، قال: قلت له: امرأة أعتقدت (1). إلى آخره.

وفي الصلاة في الصحيح: عن ابن مسakan، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: في الرجل يرفع يديه (2). إلى آخره.

وفي الزيادات في الصحيح: عن عبد الله بن مسakan، قال: رأيت أبا عبد الله (عليه السلام) أذن و أقام (3). إلى آخره.

وفي العتق في الصحيح: عنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من أعتق (4). إلى آخره.

وفي الغرر والمجازفة في الصحيح: عن ابن أبي عمير، عن سفيان بن صالح و حمّاد بن عثمان، عن الحلبـي، عن هشام بن سالم و علي بن النعمـان، عن ابن مسakan جميـعا، عن أبي عبد الله (عليه السلام): في الجواز لا يستطيع أن يعده (5). إلى آخره.

وفي باب الصيد في الصحيح: عنه، عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه قال في الذبيحة تذبح (6). إلى آخره.

وفي بيع الربوي في الصحيح: عنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه سُئل عن الرجل يقول: عاوضني (7). إلى آخره.

وفي العارية في الصحيح: عنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: 3.

ص: 431

1- تهذيب الأحكام 9: 243 / 943.

2- تهذيب الأحكام 2: 75 / 280.

3- تهذيب الأحكام 2: 285 / 1138.

4- تهذيب الأحكام 8: 249 / 135.

5- تهذيب الأحكام 7: 122 / 533.

6- تهذيب الأحكام 9: 58 / 343، وفيه: عن ابن سنان، وهو الصحيح ظاهرا.

7- تهذيب الأحكام 7: 120 / 523.

لا يضمن العارية [\(1\)](#). إلى آخره.

وفي الغدو إلى عرفات: عنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

سألته عن تلبية المتمتع [\(2\)](#). إلى آخره.

وفي الأحداث الموجبة للطهارة: عنه، عنه (عليه السلام) قال: كان رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) [\(3\)](#). إلى آخره.

وفي القود بين الرجال والنساء: عنه، عنه (عليه السلام) قال: إذا قتلت المرأة [\(4\)](#). إلى آخره.

وفيه: عنه، عنه (عليه السلام): إذا قتل المسلم يهودياً [\(5\)](#).

وفيه: عنه، عنه (عليه السلام): إذا قتل العبد [\(6\)](#).

وفيه: عنه، عنه (عليه السلام) في رجلين قتلا [\(7\)](#).

وفيه: عنه، عنه (عليه السلام): إذا قتل الرجال [\(8\)](#).

وفيه: عنه، عنه (عليه السلام): إذا قتل الرجل [\(9\)](#).

وفي الديات: عنه، عنه (عليه السلام) دية الصيد قيمتها [\(10\)](#).

ص: 432

1- تهذيب الأحكام 7: 183 / 804.

2- تهذيب الأحكام 5: 182 / 609.

3- تهذيب الأحكام 1: 33 / 87.

4- تهذيب الأحكام 10: 180 / 705.

5- تهذيب الأحكام 10: 189 / 741.

6- تهذيب الأحكام 10: 195 / 772.

7- تهذيب الأحكام 10: 317 / 855.

8- تهذيب الأحكام 10: 217 / 856.

9- تهذيب الأحكام 10: 181 / 705، وفيه: إذا قتلت المرأة رجلاً قتلت به، وإذا قتلت الرجل.

10- لم نعثر عليه.

وفيها: عنه، عنه (عليه السلام) دية العبد قيمته [\(1\)](#).

وفي الطهارة: عنه، عنه (عليه السلام) قال: سأله (عليه السلام) عن الوضوء مما ولغ فيه الكلب [\(2\)](#).

وفي الأطعمة: عنه قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن لحوم الحمر [\(3\)](#).

وفي باب الأغسال المفترضات: عنه، عنه عليه (عليه السلام) قال:

سأله عن غسل الميت [\(4\)](#).

وفي أحكام البئر: عنه قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عمّا يقع في الآبار [\(5\)](#).

وفي آخر باب دخول الكعبة في الصحيح: عن النضر بن سويد، عنه قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) وهو خارج عن الكعبة، وهو يقول [\(6\)](#).

وفي ميراث أهل الملل المختلفة: عنه، عنه (عليه السلام) قال: من أسلم علي ميراث [\(7\)](#).

وفي باب بيع الواحد بالاثنين: صفوان، عن أبي مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان علي (عليه السلام) يكره عن [\(8\)](#). إلى آخره [\(0\)](#).

ص: 433

1- تهذيب الأحكام 10: 193 / 760.

2- تهذيب الأحكام 1: 226 / 649.

3- تهذيب الأحكام 9: 40 / 168، باب الصيد والذكاة، ولم نجده في باب الأطعمة.

4- تهذيب الأحكام 1: 300 / 875.

5- تهذيب الأحكام 1: 230 / 666.

6- تهذيب الأحكام 5: 279 / 956.

7- تهذيب الأحكام 9: 369 / 1317.

8- تهذيب الأحكام 7: 94 / 400.

وفي الاستبصار في باب من لم يجد الهدي وأراد الصوم: عن النضر، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد وعلي بن النعمان، عن ابن مسakan، قال:

سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل تمنع فلم يجد هديا [\(1\)](#). إلى آخره.

وفي الكافي في باب فرض الزكاة: عن عبد الله بن المغيرة، عن ابن مسakan، وغير واحد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن الله جلّ و عزّ [\(2\)](#). إلى آخره.

وفي التهذيب في باب الإجازات: عن يونس بن عبد الرحمن، عن ابن مسakan، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الحمال يكسر الذي حمل [\(3\)](#). إلى آخره.

وفي الاستبصار في باب من فاته صلاة فريضة: عن فضالة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن نام رجل أو نسي [\(4\)](#). إلى آخره.

وفي الكافي في باب فضل سويق الحنطة: عن درست بن أبي منصور، عن عبد الله بن مسakan، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول:

شرب السويف [\(5\)](#). إلى آخره.

وفي باب من حجّ عن غيره: عن أبي عبد الله المؤمن، عن ابن مسakan، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت: الرجل يحج عن الآخر [\(6\)](#). إلى 2.

ص: 434

---

1- الاستبصار 2: 984 / 277

2- الكافي 3: 4 / 497

3- تهذيب الأحكام 7: 944 / 216

4- الاستبصار 1: 1053 / 288

5- الكافي 6: 7 / 306

6- الكافي 4: 2 / 312

آخره.

وفي باب الكبائر: عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن عبد الله بن مسakan، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): ما من عبد إلا وعليه أربعون جنة [\(1\)](#). إلى آخره.

وفي باب طلب الرئاسة: عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن مسakan، قال: سمعت أبي عبد الله (عليه السلام) يقول: إياكم و هؤلاء الرؤساء [\(2\)](#). إلى آخره.

وفي باب غسل الميت: عن النضر بن سويد، عن ابن مسakan، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سأله عن غسل الميت [\(3\)](#). إلى آخره.

وفي التهذيب في باب حدود الزنا: ابن محبوب، عن عبد الله بن مسakan، قال: سمعته يقول: حد الجلد في الزنا [\(4\)](#). إلى آخره.

وفي الكافي في باب مولد أمير المؤمنين (عليه السلام): عن محمد بن عبد الله بن مسakan، عن أبيه، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن فاطمة بنت أسد [\(5\)](#). إلى آخره.

و فيه في كتاب الروضة: عن عبد الله بن حمّاد، عن ابن مسakan، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: نحن أصل كل خير، ومن فروعنا كل بُر [\(6\)](#). إلى آخره.

وفي التهذيب في باب الخروج إلى الصفا: عن محمد بن سنان، عنه.

ص: 435

1- أصول الكافي 2: 213 / 9.

2- أصول الكافي 2: 225 / 3.

3- الكافي 3: 139 / 2.

4- تهذيب الأحكام 10: 43 / 149.

5- أصول الكافي 1: 376 / 1.

6- الكافي 8: 242 / 336، من الروضة.

عبد الله بن مسکان، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل طاف بين الصفا والمروة [\(1\)](#). إلى آخره.

وفي الكافي في باب المكارم: عن عثمان بن عيسى، عن عبد الله بن مسکان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن الله خص رسّله بمكارم الأخلاق [\(2\)](#). إلى آخره.

وفي الرسالة العددية للمفید بعد ذكر روایة: عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: صم لرؤیة الهلال وأفطر لرؤیته، الخبر.

قال: وروي صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسکان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، مثل ذلك سواء [\(3\)](#).

وفي كامل الزيارات في باب ثواب من زار الحسين (عليه السلام) بإسناده: عن عبد الله بن مسکان، عنه (عليه السلام) قال: من زار قبر الحسين (عليه السلام) من شيعتنا [\(4\)](#). إلى آخره.

وفي باب ما يكون لزائر الحسين (عليه السلام): عن صفوان بن يحيى، عنه (عليه السلام) قال: من أتى قبر الحسين (عليه السلام) عارفاً بحقه [\(5\)](#). إلى آخره.

وفي باب (68): عن علي بن النعمان، عن عبد الله بن مسکان، قال: 4.

ص: 436

---

1- تهذيب الأحكام 5: 505 / 153

2- أصول الكافي 2: 46 / 2

3- الرسالة العددية: 18.

4- كامل الزيارات 8 / 134

5- كامل الزيارات 4 / 138

قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن الله ليتجلى لزوار قبر الحسين (عليه السلام) قبل أهل عرفات [\(1\)](#). إلى آخره.

ونقل في التكملة عن بعضهم احتمال الإرسال في رواياته عنه، وأجاب عنه بظهور (عن) في الاتصال، ولزوم عدم الوثوق في جميع الأخبار المعنونة، في كلام طويل لا فائدة في نقله، بعد صراحة ما فيها من قوله: سأله [\(2\)](#). إلى آخره، في بطلان ما ذكر، فلا حاجة إلى التمسك بالظهور، ولعل المتبع يجد أضعاف ما أثبتناه.

### [191] قصا- وإلي عبد الله بن المغيرة:

جعفر بن علي الكوفي، عن جده الحسن بن علي، عن جده عبد الله بن المغيرة.

وأبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه.

ومحمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم وأبيه، عن نوح، عنه [\(3\)](#).

السند الأول تقدم في [\(قصا\) \(4\)](#).

والثاني صحيح على الأصح.

والثالث صحيح بالاتفاق.

وابن المغيرة: من أصحاب الإمام، وفي النجاشي: أبو محمد البجلي، ثقة ثقة، لا يعدل به أحد من جلالته ودينه وورعه [\(5\)](#).

### [192] قصب- وإلي عبد الله بن ميمون:

أبوه و محمد بن الحسن،

ص: 437

1- كامل الزيارات 1/165

2- تكملة الرجال 2: 100.

3- الفقيه 4: 56، من المشيخة.

4- تقدم برقم: 161.

5- رجال النجاشي 215/561.

عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.

وأبوه و محمد بن موسى بن الم توكل و محمد بن علي ماجيلويه، عن علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن ميمون القداح المكي [\(1\)](#).

الطريقان صحيحان بما مرّ من توثيق ابن هاشم [\(2\)](#).

و أمّا عبد الله: ففي النجاشي: روى أبوه، عن أبي جعفر و أبي عبد الله، و روى هو عن أبي عبد الله (عليه السلام)، و كان ثقة [\(3\)](#)، انتهي.

و يشير إلى وثاقته أيضاً رواية عبد الله بن المغيرة عنه كما في التهذيب في باب الأحداث الموجبة للطهارة من أبواب الزيادات [\(4\)](#).

و حمّاد بن عيسى فيه في باب كمية الفطر [\(5\)](#)، و باب حكم العلاج للصائم [\(6\)](#)، و في الكافي في باب ثواب العالم [\(7\)](#)، و في باب ما يجوز للحرم أن يلبسه [\(8\)](#) و الحسن بن علي بن فضال فيه في باب الزاني [\(9\)](#)، و في كتاب النكاح [\(10\)](#)، و في باب فضل إطعام الطعام في كتاب الزكاة [\(11\)](#)، و في التهذيب في باب [0](#).

ص: 438

1- الفقيه 4: 99، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 14.

3- رجال النجاشي 213 / 557.

4- تهذيب الأحكام 1: 351 / 1039.

5- تهذيب الأحكام 4: 81 / 231.

6- تهذيب الأحكام 4: 260 / 775.

7- أصول الكافي 1: 26 / 1، باب ثواب العالم و المتكلم.

8- الكافي 4: 345 / 7، باب ما يجوز للمرأة ان تلبسه.

9- الكافي 5: 542 / 8.

10- الكافي 5: 368 / 3.

11- الكافي 4: 51 / 10.

أحكام السهو في الصلاة [\(1\)](#).

والثلاثة من أصحاب الإجماع.

ومن الأجلاء: إبراهيم بن هاشم [\(2\)](#)، وأحمد بن إسحاق بن سعد [\(3\)](#)، وأبو خالد صالح القماط الذي يروي عنه صفوان [\(4\)](#)، ومحمد بن خالد [\(5\)](#)، وأبو طالب عبد الله بن الصلت القمي [\(6\)](#).

وما في الكشي: عن محمد بن عيسى أنه كان يقول بالترديد [\(7\)](#) فضعفه في الخلاصة [\(8\)](#)، ويضعفه أيضاً عدم إشارة النجاشي إليه [\(9\)](#)، ولا الفهرست مع ذكره كتابه وطريقه إليه [\(10\)](#).

ويشير إليه أيضاً ما في الكشي في الصحيح: عن عبد الله بن ميمون، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: يا بن ميمون كم أنت بمكة؟ قلت: نحن أربعة، قال: أما إنكم نور الله في ظلمات الأرض [\(11\)](#).

وما في الخلاصة: أن هذا لا يفيد العدالة، لأن شهادة منه لنفسه، لكن الاعتماد على ما قاله النجاشي صحيح [\(12\)](#).<sup>9</sup>

ص: 439

- 
- 1- تهذيب الأحكام 2: 768 / 195
  - 2- انظر فهرست الشيخ .431 / 103
  - 3- الفقيه 4: 896 / 296
  - 4- رجال الكشي 2: 452 / 514
  - 5- أصول الكافي 2: .5 / 389
  - 6- فهرست الشيخ .431 / 103
  - 7- رجال الكشي 2: 732 / 687
  - 8- رجال العلامة .29 / 108
  - 9- انظر رجال النجاشي .557 / 212
  - 10- انظر فهرست الشيخ .431 / 103
  - 11- رجال الكشي 2: .731 / 687
  - 12- رجال العلامة .29 / 108

ولكن في السنن صفوان، و مقتضي الإجماع على تصحيح ما يصحّ عنه:

الحكم بصحة الخبر، و صدوره عن الإمام (عليه السلام) و إن كان فيه ما يجرّ النفع إلى الراوي.

هذا و من الغريب ما في كتاب تبصرة العوام للسيد السيد مرتضي الرازى في ذكر مذاهب الإمامية من أن: عبد الله بن ميمون القداح كان من أصحاب الصادق (عليه السلام) وأخذ محمد بن إسماعيل بعد وفاة أبيه و جده الصادق (عليه السلام) إلى مصر (1)، و ذكر شرحا لا يليق بالكتاب، و نسب إليه بعض الزندقة، و لعله غيره أو الحكاية موضوعة، فراجع.

### [193] قصص - و إلى عبد الله بن يحيى الكاهلي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمـد بن محمـد بن أبي نصر البزنطـي، عنه (2).

السنن في أعلى درجة الصحة.

و أما عبد الله: فهو من الأجلاء، و ذكرنا ما يتعلـق به و بكتابه في الفائدة الثانية (3) فراجع.

### [194] قصد - و إلى عبد المؤمن بن القاسم الأنصاري:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن أبي كهمـس، عن عبد المؤمن بن القاسم الأنصاري، الكوفي العربي، و هو أخو أبي مريم عبد الغفار بن القاسم الأنصاري (4).

ص: 440

---

1- تبصرة العوام: لم نجده في فهارس المطبوعات، و لا نعلم بمكان نسخته الخطية.

2- الفقيه 4: 101، من المشيخة.

3- تقدم في الجزء الأول صحيفة: 89.

4- الفقيه 4: 84، من المشيخة.

وأبو كهمس: وإن قيل (2) أنه كنية: للقاسم بن عبيد، والهيثم بن عبد الله، ولكن الإطلاق ينصرف إلى: الهيثم بن عبيد- أو عبد الله- الشيباني الكوفي العربي، الذي ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) وقال:

أسند عنه (3)، وذكره النجاشي وقال: ذكره سعد بن عبد الله في الطبقات (4)، والظاهر اتحاده مع الثاني.

ويروي عنه الحسن بن علي بن فضال كما في التهذيب في باب وقت الركاة (5)، وفي الكافي في باب المؤمن وعلاماته (6).

والحسن بن محبوب فيه في باب الصدق والأمانة (7).

وحماد في التهذيب في باب حكم المغمي عليه في الصيام (8).

وعبد الله بن بكير فيه في آخر باب أحكام الطلاق قال رحمة الله: واسمها هيثم بن عبيد، عن رجل من أهل واسط من أصحابنا (9)، ومنه أيضاً يظهر 7.

ص: 441

1- تقدم برقم: 42.

2- أبو كهمس: كنية لهيثم بن عبد الله، والقاسم بن عبيد، وهيثم بن عبيد الشيباني. انظر: جامع الرواية 2: 3072 / 412 ونقد الرجال: 396، وفي الكني والألقاب 1: 141 احتمال الكنية لرجل واحد فصحف اسمه، لأن القسم والهيثم قريبان من الخط. وأشار في متنه في المقال: 348 إلى وروده- في بعض النسخ- بالشين المعجمة (كهمس) وليس له معنى، فلاحظ. والكهمس لغة: القصير، وقيل: القصير من الرجال، كما في لسان العرب: كهمس.

3- رجال الشيخ 331 / 35.

4- رجال النجاشي 436 / 1170.

5- تهذيب الأحكام 4: 37 / 95.

6- أصول الكافي 2: 184 / 19.

7- أصول الكافي 2: 85 / 5.

8- تهذيب الأحكام 4: 245 / 724.

9- تهذيب الأحكام 8: 93 / 237.

ومن الأجلاء غير أصحاب الإجماع: حريز (1)، وعلي بن الحكم (2)، ومحمد بن مروان (3)، وحثان (4)، وحجاج بن رفاعة الكوفي الخشاب (5)، وعلي بن عقبة (6)، وموان بن مسلم (7)، ورواية هؤلاء الأجلاء من أمارات الوثاقة.

وقد ذكرنا غير مرّة أن في ذكر الشيخ أحدا في أصحاب الصادق (عليه السلام) خصوصاً مع قوله فيه: أُسند عنه إشارة إلى وجوده في رجال ابن عقدة، فيكون من موثقاته، ومن ذلك كله يظهر أنّ السند صحيح.

وعبد المؤمن من الثقات المعروفين: ويروي عنه من أصحاب الإجماع:

الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب، عنه (8)، وحمّاد بن المغيرة (10)، وعبد الله بن مسكن (11)، فالخبر صحيح. 4.

ص: 442

- 
- 1- تهذيب الأحكام 9: 795 / 199
  - 2- أصول الكافي 2: 7 / 352
  - 3- لم نجد أثراً لروايته عنه في كتب الحديث، ولا اشارة لها في كتب الرجال. وما وجدناه: روایة محمد بن شعیب، عنه. انظر: الكافی 7 / 57، الفقيه 4: 82، التهذيب 1: 289، 842 / 309، 1: 198.
  - 4- الكافی 5: 12 / 232
  - 5- أصول الكافي 2: 5 / 445
  - 6- تهذيب الأحكام 5: 367 / 113
  - 7- تهذيب الأحكام 2: 1292 / 316
  - 8- الكافی 8: 310 / 234، من الروضۃ.
  - 9- أصول الكافي 1: 1 / 167
  - 10- أصول الكافي 1: 1 / 165
  - 11- تهذيب الأحكام 9: 44 / 12

## [195] قصة - و إلى عبد الملك بن أعين:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن يونس ابن عبد الرحمن، عن عبد الملك، وكتبه أبو ضریس، وزار الصادق (عليه السلام) قبره بالمدينة مع أصحابه [\(1\)](#).

السنن صحيح بما مرّ.

و أمّا عبد الملك: ففيه مدح و ذم، فمنهم من رجح الأول، و منهم من رجح الثاني، و منهم من أعرض عنهما لضعف مستندهما فعدّه من المجاهيل، و الحق هو الأول لوجوه:

الأول: روایة يونس عنه كما عرفت، و روایة أخيه زرار عنده كما في التهذيب في باب العمل في ليلة الجمعة من أبواب الزيادات في الجزء الثاني [\(2\)](#)، وفيه في باب صلاة العيددين من أبواب الزيادات عن زرار: أن عبد الملك بن أعين سأله أبا جعفر (عليه السلام) [\(3\)](#). إلى آخره.

وليث - وهو أبو بصير البخري - فيه في باب تلقين المحتضرين [\(4\)](#)، وفي روايتهما عنه ما لا يخفى من الدلالة على مدحه، بل وثاقته.

ويؤيدها روایة حریز [\(5\)](#) عنه، و عبید بن زرار [\(6\)](#)، و مثني [\(7\)](#)، و سيف بن عميرة [\(8\)](#).

ص: 443

- 
- 1- الفقيه 4: 97، من المشيخة.
  - 2- تهذيب الأحكام 3: 638 / 239.
  - 3- تهذيب الأحكام 3: 290 / 134.
  - 4- تهذيب الأحكام 1: 880 / 302.
  - 5- تهذيب الأحكام 5: 289 / 87.
  - 6- تهذيب الأحكام 8: 276 / 81.
  - 7- تهذيب الأحكام 1: 1070 / 299.
  - 8- أصول الكافي 1: 203 / 8 و 7 / 387.

الثاني: ما مرّ من قول الصدوق جازما به من غير [إحالة] (1) إلى رواية.

الثالث: ما في الكشي: عن حمدوه، عن محمد بن عيسى، عن (2) أبي نصر، عن الحسن بن موسى، عن زرار، قال: قدم أبو عبد الله (عليه السلام) مكّة، فسأل عن عبد الملك بن أعين، فقلت: مات، قال: مات؟! قلت: نعم، قال: فانطلق بنا إلى قبره حتى نصلّي عليه، قلت: نعم، فقال:

لا ولكن نصلّي عليه هاهنا، ورفع يده ودعاه، واجتهد في الدعاء، وترجم عليه (3).

ورواه الشيخ في التهذيب بحسبه: عن علي بن الحسين، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن الحسين بن موسى (4)، عن جعفر بن عيسى، قال: قدم أبو عبد الله (عليه السلام) مكّة فسألني عن عبد الملك بن أعين (5)، وساق مثله.

وفي السنن: البزنطي، فالخبر صحيح، أو في حكمه، فقول الشهيد:

الروايات التي ذكرها الكشي في المدح والذم- المقتضي لقلة الأدب- جميعها ضعيفة السنن، لا يثبت بها حكم، فأمره على الجهة بالحال محتاج إلى التأمل (6).5.

ص: 444

---

1- في الأصل: حواله، وما ثبّتناه هو الأنسب لغة.

2- ابن ظاهرا، بخط المولى عناية الله، ويشهد له ما يأتي عن التهذيب «منه قدس سره».

3- رجال الكشي 1: 409/300.

4- انظر ما استظهره الأرديلي في جامعه 1: 256/1987 من اتحاده مع الحسن بن موسى المتقدم و ذلك بقرينة اتحادهما في الراوي و المروي عنه، فلاحظ.

5- تهذيب الأحكام 3: 472/202، وفيه: عبد الله بن أعين، و هو اشتباه ظاهرا، لما اتفق كتب الرجال علي وجود عبد الملك دون عبد الله، انظر تعليقة البهبهاني: 197، وما قاله السيد الخوبي في معجمه 10: 114.

6- انظر تعليقة الشهيد علي رجال العلامة: 55.

الرابع: ما رواه في الكشي: عن علي بن الحسن، قال: حدثنا علي بن أسباط، عن علي بن الحسن بن عبد الملك بن أعين، عن ابن بكر، عن زرارة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) - بعد موت عبد الملك بن أعين -: اللهم إن أبي ضرير كنّا عندك خيرتك من خلقك، فصيّره في ثقل محمد صلواتك عليه يوم القيمة، ثم قال أبو عبد الله (عليه السلام): أما رأيته؟ - يعني في النوم - فتذكري، قلت: لا، فقال: سبحان الله أين [\(1\)](#) مثل أبي ضرير لم يأت بعد [\(2\)](#).

الخامس: ما في رجال ابن داود قال: عبد الجبار بن أعين أخو زرارة من أصحاب الباقر (عليه السلام) في رجال الشيخ [\(3\)](#)، هو وأخوه عبد الملك وعبد الرحمن محمودون [\(4\)](#).

السادس: ما ذكره أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله فيما ألحقه برسالة أبي غالب الزراري ما لفظه: وجدت في المنتخبات التي أجازناها جعفر بن محمد عن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن مروك بن عبيد، عن محمد بن مقرن الكوفي، قال: حدثني المشايخ من أصحابنا: أن حمران وزرارة وعبد الملك وعبد الرحمن بنى أعين كانوا مستقيمين، مات منهم أربعة في زمن أبي عبد الله (عليه السلام) وكانوا من أصحاب أبي جعفر (عليه السلام) وبقى زرارة إلى أن مات أبو عبد الله (عليه السلام) وكان أفقههم [\(5\)](#). إلى آخره 7.

ص: 445

1- أين: زائدة على ما في المصدر.

2- رجال الكشي 1: 411 / 301.

3- رجال الشيخ 1 / 127.

4- رجال ابن داود 127 / 935.

5- انظر رسالة أبي غالب الزراري: 187 و الطبعة القديمة بعنوان (تاريخ آل زرارة): 97.

وفي التعليقة: مضي في عبد الرحمن أخيه من رسالة أبي غالب مدحه (1)، انتهي، وغرضه هذه العبارة وليس من الرسالة، فلاحظ.

السابع: ما رواه الكشي في ترجمة أبي حمزة الشمالي قال: حدثني محمد بن مسعود قال: سألت علي بن الحسن [ابن] فضال عن الحديث الذي روی عن عبد الملك بن أعين و تسمية ابنه: الضريس، قال: فقال: إنما رواه أبو حمزة، وأصيغ بن عبد الملك خير من أبي حمزة. إلى آخره، كذا في نسخة الكشي، بخط المولى عناية الله مرتبه، و مؤلف مجمع الرجال، و كتب تحت أصيغ: كأنه الملقب بضريس (2).

ولكن في التعليقة: وأصيغ عبد الملك خير (3). إلى آخره، وهذا هو المناسب للسؤال عن حال عبد الملك وما روی فيه ما يدل على ذمه كما يأتي، و عليه فيكون عبد الملك عند ابن فضال من أجلاء الثقات.

ويؤيد ذلك كله ما رواه ثقة الإسلام في الروضة في الصحيح: عن أبي بكر الحضرمي، عن عبد الملك بن أعين، قال: قمت من عند أبي جعفر (عليه السلام) فاعتمدت على يدي فبكيت، فقال: مالك؟ قال: كنت أرجو أن أدرك هذا الأمر و بي قوة، فقال: أما ترضون أن عدوكم يقتل بعضهم بعضاً وأنتم آمنون في بيتكم، إنه لو قد كان ذلك أعطي الرجل منكم قوة أربعين رجلاً، و جعلت قلوبكم كزبر الحديد لو قذف بها الجبال لقلعتها، و كنتم قوام الأرض و خزانها (4).

ص: 446

---

1- انظر متنبي المقال: 200 وفي صحفة: 174 منه نقا عن التعليقة هكذا: في أخيه عبد الرحمن مدحه ظاهراً. ولزيادة الفائدة، انظر المتنبي بكل الموضعين.

2- رجال الكشي: 201/353 (طبع جامعة مشهد) و انظر مجمع الرجال 1: 289.

3- كذا، وفي تعليقة الميرداماد الأسترآبادي 2: 455/353 (طبع مؤسسة آل البيت (ع)): و أصيغ من عبد الملك. وفي نسخة: أصيغ، و هنا التعليقة مطابقة للمتن، فلاحظ.

4- الكافي 8: 294/449، من الروضة.

و مع ذلك يورث الظن القوي بوثاقته، و أمّا ما عدّوه من أسباب ذمّه فهو ما رواه الكشي: عن حمدویه، قال: حدثنا یعقوب بن یزید، عن ابن [أبی] عمیر، عن علی بن عطیة، قال: قال أبو عبد الله (علیه السلام) لعبد الملك ابن أعين: كيف سمیت ابنك ضریسا؟ فقال: كيف سماك أبوک جعفر؟ قال:

إن جعفرا نهر في الجنة، و ضریسا اسم شیطان [\(1\)](#).

ولَا يخفی أن غایة ما يدل عليه الخبر قلّة أدبه وسوء تعبيره جهلا، و هو غير مناف للوثاقة، مع عدم قابلیته لمعارضته ما سبق خصوصاً مع تکذیب ابن فضال أصل القضية كما مر فالخبر صحيح أو مثله.

### 196] **قصو - و إلی عبد الملك بن عتبة الهاشمي:**

أبوه، عن سعد ابن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن علي بن فضال، عن محمد بن أبي حمزة، عنه [\(2\)](#).

محمد بن أبي حمزة: ثقة، لا مغمز فيه، ويروي عنه: ابن أبي عمیر [\(3\)](#)، وصفوان بن يحيى [\(4\)](#)، وعمر بن بشير [\(5\)](#)، وأحمد بن محمد بن عيسى [\(6\)](#)، والنصر بن سويد [\(7\)](#)، وغيرهم من الأعظم.

و أمّا عبد الملك: فذكره الشيخ في أصحاب الصادق (علیه السلام) [\(8\)](#)، وفي الفهرست: له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن أبي المفضل، عن حمید، عن

ص: 447

1- رجال الكشي 1: 412 / 302.

2- الفقيه 4: 87، من المشيخة.

3- رجال النجاشي 358 / 961.

4- تهذیب الأحكام 4: 80 / 230.

5- الكافي 3: 35 / 8.

6- تهذیب الأحكام 2: 33 / 100.

7- تهذیب الأحكام 7: 420 / 1682.

8- رجال الشيخ 233 / 169.

الحسن بن محمد بن سمعاء، عنه (1). وفي رجال ابن داود: عبد الملك بن عتبة اللهمي بكسر اللام وسكون الهاء (2)، منسوب إلى لهب بن إسحاق (3)، بن كعب بن الحارث، قبيلة تعرف بالقيافة والزجر، من أصحاب الصادق والكاظم (عليهما السلام) في الكشي (4) و رجال الشيخ، ثقة (5).

وذكره أبو العباس بن سعيد فيمن روی عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) (6) انتهي، فهو داخل في الأربعة آلاف الذين وثقهم ابن عقدة.

ويروي عنه: علي بن الحكم (7)، والحسن بن محمد بن سمعاء (8)، والفقيه ثعلبة بن ميمون (9)، ظهر مما ذكرنا أنه ثقة صاحب كتاب. أما الأول (10) فلا معارض له.

وأما الثاني ففي النجاشي: عبد الملك بن عتبة الهاشمي اللهمي صليب، روی عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) ذكره أبو العباس بن سعيد فيمن روی عن أبي عبد الله وأبي جعفر (عليهما السلام) ليس له كتاب،.

ص: 448

- 
- 1- فهرست الشيخ 110/475.
  - 2- اختلف العلماء في ضبطه على ثلاثة أقوال: أحدها ما ذكره المصنف، ولمزيد الفائد، انظر تنقية المقال 2: 6220/128.
  - 3- في المصدر: ابن احجن.
  - 4- كذا، وفي المصدر: النجاشي.
  - 5- لم تتفق علي توثيقه في رجال النجاشي 239/635، ولا في رجال الشيخ 233/169، ولم يذكره الكشي، وما نقله ابن داود عن النجاشي خال من التوثيق، فلاحظ.
  - 6- رجال ابن داود 131/974.
  - 7- تهذيب الأحكام 1: 372/1139.
  - 8- فهرست الشيخ 110/475.
  - 9- تهذيب الأحكام 7: 188/832.
  - 10- أي: كونه ثقة أولاً، وصاحب كتاب ثانياً.

والكتاب الذي ينسب إلى عبد الملك بن عبد الملك بن عتبة النجاشي صيرفي كوفي فقه (1). إلى آخره.

قلت: عدم اطلاعه على كتاب له، وعدم كون الكتاب المنسوب إليه في عصر النجاشي له، لا ينافي اطلاع الآخرين عليه كالصدق، والشيخ، والسروي في المعالم (2)، وكيف كان فالخبر صحيح.

أما على ما في النجاشي فلأن الكتاب الذي ذكر الصدوق الطريق إليه ونسبه إلى الهاشمي فهو للنجاشي الصيرفي الثقة، والطرق إليه كلّها صحيحة.

وعلي ما ذكرنا فلنصل على وثيقة الهاشمي في رجال ابن داود، ورجال ابن عقدة كما مرّ غير مرّة، مع أنّ في الطريق ابن فضال: وقد مرّ في ترجمة الحسن ابن فضال في (عز) (3) أن قولهم (عليهم السلام) فيبني فضال: خذوا ما رروا، أدلّ وأصرح في عدم الحاجة إلى النظر إلى حال من قبلهم من دلالة الإجماع المعهود عليه، فالخبر صحيح أو في حكمه.

وفي المقام أوهام للمترجمين:

منها: عدّ شارح المشيخة: الهاشمي من المجاهيل (4).

و منها: ظنه: أنّ اللهي منسوب إلى أبي لهب المعروف.

و منها: جعل السروي في المعالم: الهاشمي والصيرفي واحداً.

## 197] قصر - و إلى عبد الملك بن عمرو:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن

ص: 449

1- رجال النجاشي 239 / 635.

2- معالم العلماء 80 / 544.

3- تقدم برقم: 77.

4- روضة المتقين 14: 179.

عبد الملك بن عمرو الأحول الكوفي، وهو عربي [\(1\)](#).

مرّ توثيق الحكم في (مب) [\(2\)](#)، فالسند صحيح.

والأحول: يروي عنه: جميل بن دراج كما في التهذيب في باب النذر [\(3\)](#).

وأبان بن عثمان فيه في باب حكم الحمض [\(4\)](#).

و عبد الله بن بكير فيه في باب كيفية الصلاة [\(5\)](#).

وابن مسكنان فيه في باب ضروب الحج [\(6\)](#)، وفي الكافي في باب أصناف الحج [\(7\)](#)، هؤلاء أربعة من أصحاب الإجماع.

ومن غيرهم من الأعظم والثقات: إسحاق بن عمار [\(8\)](#)، وجميل بن صالح [\(9\)](#)، والحكم [\(10\)](#)، ولا ريب في كشف روایة هؤلاء عنه، عن وثاقته.

وفي الكشي: عن حمدویه، عن يعقوب بن زید، عن ابن أبي عمیر، عن جميل بن صالح، عن عبد الملك بن عمرو، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): إني لأدعوك الله لك حتى اسمى دابتک، أو قال: أدعوك لدابتک [\(11\)](#).

وروي ثقة الإسلام في الكافي: عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمیر، عن الحكم بن مسكن، عن عبد الملك بن عمرو، قال: قال أبو.

ص: 450

---

1- الفقيه 4: 104، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 42.

3- تهذيب الأحكام 8: 314 / 1165.

4- تهذيب الأحكام 1: 614 / 470.

5- تهذيب الأحكام 2: 92 / 344.

6- تهذيب الأحكام 5: 28 / 84.

7- الكافي 4: 292 / 12.

8- تهذيب الأحكام 7: 62 / 267.

9- تهذيب الأحكام 1: 20 / 50.

10- تهذيب الأحكام 6: 126 / 223.

11- رجال الكشي 2: 687 / 730.

عبد الله (عليه السلام) مالي لا- أراك تخرج إلى هذه المواقع التي يخرج إليها أهل بلادك؟ قال قلت: وَأَيْنَ؟ قال: جدّة و عبادان والمصيصة و قزوين، فقلت:

انتظاراً لأمركم والاقتداء بكم، فقال: أَيْ وَاللَّهِ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ، قال: قلت: فَإِنَّ الْزِيَادِيَّةَ تَقُولُ: لَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ جَعْفَرَ خَلَافٍ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَرِيُّ الْجَهَادَ؟ فقال: إِنِّي لَا أَرِيُّ، بَلِي وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَرَاهُ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَدْعُ عَلَمِي إِلَى جَهَلِهِمْ [\(1\)](#).

وفي التعليقة: عن الشيخ عبد النبي الجزائري صاحب الحاوي. أن العلامة حكم في المختلف في بحث القنوت بصحة روایته [\(2\)](#).

قلت: وكذا في كفارة النذر منه [\(3\)](#). وكذا ولده في الشرح [\(4\)](#). والشهيد في الدروس [\(5\)](#). وقال الشهيد الثاني في المسالك: والأولي أن يريد بصححتها توثيق رجال السندي إلى عبد الملك، وهي صحة اضافية مستعملة في كلامهم كثيرا [\(6\)](#). انتهي [\(7\)](#).

قلت: وهو كما قال، إذ فرق بين قولهم: في الصحيح عن فلان، عنه (عليه السلام) وقولهم: في صحيحه فلان، عنه (عليه السلام) فإن الصحة في الثاني وصف للخبر، فلا بد من أن يكون رجال سنده ثقات، وفي الأول وصف للسندي مسامحة، فيتبع مقدار الموصوف تمام السندي أو بعضه.

والموجود في المختلف هو الأول، ففي بحث القنوت: وما رواه في [5](#).

ص: 451

- 
- 1- الكافي 5: 19/2 .
  - 2- مختلف الشيعة: 96.
  - 3- مختلف الشيعة: 664.
  - 4- إيضاح الفوائد 4: 78.
  - 5- الدروس: 205.
  - 6- مسالك الأفهام 2: 70.
  - 7- تعليقة البهبهاني: 215.

الصحيح عبد الملك بن عمرو قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) وفي بحث الكفارات: لنا ما رواه عبد الملك بن عمرو في الصحيح عن الصادق (عليه السلام). إلى آخره.

و ظاهرهما صحة السنن إليه، وأما هو فلا يعلم حاله من كلامه رحمه الله.

نعم ما ذكره الشهيد في رد الخبر الأول بقوله: السنن صحيح ولكن ينتهي إليه، فهو شهادة لنفسه، ومع ذلك فهو مرجح بسبب المدح، فيلحق بالحسن لولا ما ذكرناه [\(1\)](#).

لعله في غير محله بما في التعليقة، بأن ذكر المشايخ إياها واعتئاتهم بها وضبطها وتدوينها ونقلها في مقام مدحه يدل على ظهور أمارة صحتها لهم، سيما وأن الراوي لها ابن أبي عمير، وهي إليه صحيحة.

قال رحمه الله: وفي رواية ابن أبي عمير و لوبواسطة جميل عنه إشعار بوثاقته، وكذا رواية صفوان و لوبواسطة مثل أبان، وهو كثير الرواية و مقبولها، انتهي.

فالحق أن الخبر صحيح.

### [198] قصح - وإلى عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري:

فقد روته عنه [\(2\)](#).

هو من مشايخه المعروفين الذين اعتمد عليهم كثيراً متربصياً، وقال العلامة في التحرير: روي ابن بابويه في حديث صحيح: عن الرضا (عليه السلام) أنه سُئل: يا ابن رسول الله، قد روي لنا عن آبائك فيمن جامع في شهر رمضان أو أفتر فيه ثلاث كفارات [\(3\)](#). الخبر.

ص: 452

1- تعليقة الشهيد علي رجال العلامة: ورقة: 55/ب.

2- الفقيه 4: 136، من المشيخة.

3- التحرير 2: 110، كتاب الإيمان والكفارات، برمز (ي).

و الصدوق رواه عنه (1)، وفي المدارك بعد نقل الخبر: و أقول: إن عبد الواحد بن عبدوس وإن لم يوثق صريحاً لكنه من مشايخ الصدوق المعتبرين، الذين أخذ عنهم الحديث، فلا يبعد الاعتماد على روایته (2)، انتهي.

وكفي به مصححاً مع ما علم من مدققتة في السنن، و تبعه جماعة، وقد ذكرنا في الفائدة السابقة ما يوضح ما اختاروه (3).

وروي الشيخ في التهذيب بإسناده: عن علي بن الحسن بن فضال، عن محمد بن عبدوس، قال: أوصي رجال بتركته - متعة وغيره - لأبي محمد (عليه السلام)، فكتبت إليه (4). الخبر.

والظاهر أنه والد عبد الواحد، وليس له ذكر في الرجال، لكن رواية ابن فضال عنه يدلّ علي مدح يقرب من الوثاقة.

### [199] قسط - وإلي عبيد بن زراره:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين التقي، عن عبيد بن زراره بن أعين، وكان أحول (5).

عبيد: هو الذي قال فيه النجاشي: روى عن أبي عبد الله (عليه السلام)، ثقة ثقة، عين، لا لبس فيه ولا شك، له كتاب يرويه جماعة عنه (6)، انتهي.

ص: 453

- 
- 1- تهذيب الأحكام 4: 605 / 209
  - 2- مدارك الأحكام 2: 70.
  - 3- تقدم ذلك في الفائدة الرابعة.
  - 4- تهذيب الأحكام 9: 785 / 195
  - 5- الفقيه 4: 31، من المشيخة.
  - 6- رجال النجاشي 233 / 618

والجماعة كما في الجامعين (١): حمّاد بن عثمان (٢)، وأبّان بن عثمان (٣)، والحسن بن علي بن فضال (٤)، وعبد الله بن بکير (٥)، وجمیل بن دراج (٦)، وحمّاد بن عیسیٰ (٧)، ويونس بن عبد الرحمن (٨)، من أصحاب الإجماع.

ومن أضربهم من الأعظم: معاوية بن وهب (٩)، وإبراهيم بن محمد الأشعري (١٠)، وعلي بن شجرة (١١)، وعبد الرحمن بن الحجاج (١٢)، وإسحاق بن عمار (١٣)، وهارون بن مسلم (١٤)، وأخوه رومي (١٥)، وعلي بن إسماعيل بن عمار (١٦)، وعلي بن رئاب (١٧)، ودادود بن الحصين (١٨)، وبکير بن أعین (١٩)، ٩.

ص: 454

- 
- 1- جامع الرواة للأردبيلي، وجامع الشرائع للسيد القزويني «منه قدس سره».
  - 2- رجال النجاشي ٢٣٤ / ٦١٨.
  - 3- تهذيب الأحكام ٧ : ١٣٦ / ٣٣.
  - 4- تهذيب الأحكام ٢ : ٦٣٠ / ١٦٠.
  - 5- تهذيب الأحكام ٩ : ٧٦٠ / ١٩٠.
  - 6- الفقيه ٤ : ٣٦٨ / ١٠٩.
  - 7- تهذيب الأحكام ٢ : ٧٦٠ / ٩٣.
  - 8- الاستبصار ١ : ١٧٩٢ / ٤٦١.
  - 9- تهذيب الأحكام ٢ : ٩٨٨ / ٢٤٩.
  - 10- أصول الكافي ١ : ٣١ / ٣٧٣.
  - 11- تهذيب الأحكام ٢ : ٩٩٧ / ٢٥١.
  - 12- الفقيه ٤ : ١١٩ / ٣٧.
  - 13- تهذيب الأحكام ٧ : ٤٤٢ / ١٠٣.
  - 14- الكافي ٥ : ٣٦٨ / ١.
  - 15- الفقيه ٣ : ١٣٨٣ / ٢٩١.
  - 16- تهذيب الأحكام ٧ : ٩٣٤ / ٢١٣.
  - 17- تهذيب الأحكام ١ : ١٢٠٩ / ٣٩٢.
  - 18- تهذيب الأحكام ٨ : ٤٩٨ / ١٤٤.
  - 19- الفقيه ٤ : ٥٠٩ / ١٤٧.

و حميد بن المثنى (1)، وأيوب بن الحزّ (2)، و عمر بن أذينة (3)، وأحمد بن الحسن (4)، و حريز (5)، و زيد النرسى (6)، و علي بن عقبة (7)، و ثعلبة بن ميمون (8)، ويحيى الحلبي (9)، و علي بن الحسن بن رباط (10)، و يعقوب بن شعيب (11)، وغيرهم.

## [200] ر - وإلي عبد الله المرافقى:

جعفر بن محمد [بن] (12) مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن أبي أحمد (13) محمد بن زياد الأزدي، عنه (14).

ص: 455

- 
- 1- الكافي 5 : 2/395
  - 2- تهذيب الأحكام 1 : 1032/350
  - 3- تهذيب الأحكام 2 : 848/216
  - 4- الاستبصار 1 : 1755/453
  - 5- تهذيب الأحكام 4 : 102/40
  - 6- تهذيب الأحكام 4 : 912/301
  - 7- الكافي 5 : 3/438
  - 8- الكافي 6 : 2/380
  - 9- الاستبصار 1 : 1199/321
  - 10- الكافي 5 : 5/554
  - 11- الاستبصار 3 : 77/259، وفيه مكان العنونة واو العطف بين يعقوب بن شعيب وعييد بن زرار، برواية أبان بن عثمان عنهما، ولم تقف على رواية له عنه الاـ ما صرّح به الأردبيلي في جامعه 1 : 526/4250 من وجودها في هذا الموضع من الاستبصار، وما نقله المامقاني عنه في تقييده 2 : 235/7582، مما يقوى احتمال وقوع الاشتباه في النسخة المطبوعة، لأنّه من البعيد ان يشار لها منهما «قدس سرهما» من غير تدبير و تغيير، فلاحظ.
  - 12- ما بين المعقوقتين من المصدر، وهو موافق لجميع من ترجم له من الرجالين.
  - 13- في المصدر زيادة (بن) بين احمد و محمد، والصواب ما في الأصل، لأنّ محمد بن زياد هو ابن أبي عمير، و كنيته: أبو أحمد علي ما صرّح به المصنف «قدس سره» و اجمع عليه أرباب هذا الفن، فلاحظ.
  - 14- الفقيه 4 : 19، من المشيخة.

فالسند صحيح بما مرّ في (له) [\(1\)](#).

وأبو أحمد كنية لابن أبي عمير، وروايته عن عبيد الله أمارة على وثقته، فلا يضره عدم ذكرهم له في الرجال، فالخبر صحيح.

## [201] را- وإلي عبيد الله بن علي الحلبي:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و الحميري جمِيعاً، عن أَحْمَد و عبد الله ابْنِي مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عن مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عن حمَّادٍ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْهُ.

وأبوه و محمد بن الحسن و جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد ابن عثمان، عنه [\(2\)](#).

السند الأول في أعلى درجة الصحة، وكذا الثاني.

والحلبي: هو كبير الحلبيين - الذين هم بيت كبير في الشيعة - وأفقههم، وهو صاحب الكتاب الذي عرض علي الصادق (عليه السلام) فصحّحه واستحسنه، وقال عند قراءته: أترى لهؤلاء مثل هذا؟ وقد رواه عنه جمّ غفير لا حاجة إلى ذكرهم [\(3\)](#).

## [202] رب- وإلي عبيد الله بن الوليد الوصافي:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَيْسَى، عَنْ أَبِنِ فَضَّالٍ، عَنْهُ [\(4\)](#).

السند صحيح أو في حكمه لوجود ابن فضال، لكونه من أصحاب الإجماع و ممن أمروا (عليهم السلام) بأخذ روایاتهم.

ص: 456

1- تقدم برقم: 35.

2- الفقيه 4: 16، من المشيخة.

3- انظر رجال النجاشي 300/612.

4- الفقيه 4: 81، من المشيخة.

والوصافي: ثقة في النجاشي [\(1\)](#) و الخلاصة [\(2\)](#)، ويروي عنه ابن مسكان أيضا [\(3\)](#)، والوصافي ضبطه بعضهم: بالمعجمة، وبعضهم: بالمهملة [\(4\)](#)، وهو أظهر.

## [203] رج - وإلي عثمان بن زياد:

عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار النيسابوري، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن حمدان بن سليمان، عن محمد بن الحسين، عن عثمان بن عيسى، عن عبد الصمد بن بشير، عنه [\(5\)](#).

الأول مرّ حاله [\(6\)](#).

و الثاني [\(7\)](#) من مشايخ أبي عمرو الكشي، وعليه اعتمد في رجاله كما في النجاشي، قال: وهو أبو الحسن، صاحب الفضل بن شاذان و رواية كتبه [\(8\)](#)، وفي من لم يرو عنهم (عليهم السلام): تلميذ الفضل بن شاذان، نيشابوري، فاضل [\(9\)](#).

ويروي عنه أيضاً شيخ القيمين: أحمد بن إدريس [\(10\)](#)، وأبو محمد الحسن بن حمزة العلوى الطبرى المرعشى [\(11\)](#) - الذى قالوا فى ترجمته: كان من

ص: 457

- 
- 1- رجال النجاشي /231 .613
  - 2- رجال العالمة /113 .3، وفيه: بالضاد المعجمة.
  - 3- الكافي 2 : 3 /251 .
  - 4- انظر رجال ابن داود /126 .929
  - 5- الفقيه 4: 110 ، من المشيخة.
  - 6- تقدم برقم: 198 وبرمز: قصح.
  - 7- الثاني هو: علي بن محمد بن قتيبة.
  - 8- رجال النجاشي /259 .678
  - 9- رجال الشيخ 2 /478 .
  - 10- رجال النجاشي /259 .678
  - 11- تهذيب الأحكام 10: 68 ، من المشيخة.

أجلاء هذه الطائفة وفقهاها [\(1\)](#)، وكان فاضلاً أديباً عارفاً فقيها زاهداً ورعاً، كثير المحسن، ديننا، يروي عنه شيخ أصحابنا، كالمفید، وابن الغضائري، والتلوكبیری، وأحمد بن عبدون [\(2\)](#).

ويروي هو كتب الفضل بن شاذان بتوسط علي بن محمد بن قتيبة، ومن هنا ذكره العلامۃ في القسم الأول، وقال في ترجمة یونس بن عبد الرحمن: روى الكشي حديثاً صحيحاً عن علي بن محمد القمي، قال: حدثني الفضل بن شاذان، قال: حدثني عبد العزيز بن المهتمي - و كان خير قمي رأيته - إلى آخره.

وفي حديث صحيح: عن علي بن محمد القمي، عن الفضل بن شاذان، عن محمد بن الحسن الواسطي [\(3\)](#). إلى آخره.

وحيث وصف الحديث بالصحة فلا بد من كون رجال سنته ثقات، والصحة بالمعنى الجديد، لعدم احتمال المصطلح القديم فيهما كما لا يخفى، وكذا ذكره صاحب الحاوي في قسم الثقات، وهو الحق الذي لا مجال للتأمل فيه.

وحمدان: ثقة، من وجوه أصحابنا كما في النجاشي [\(4\)](#) والخلاصة [\(5\)](#).

ومحمد بن الحسين: هو ابن الخطاب الجليل.

وعثمان بن عيسى: من أصحاب الإجماع، ومرّ في (قمد) [\(6\)](#).

وعبد الصمد: من الثقات. 4.

ص: 458

1- رجال النجاشي 150/64.

2- فهرست الشيخ 184/52.

3- رجال العلامۃ 184/1.

4- رجال النجاشي 138/357.

5- رجال العلامۃ 62/2.

6- تقدم برقم: 144.

فالسند صحيح على الأصح أو في حكمه.

وأماماً ابن زياد: فقال الشارح: وكأنه رواسي الكوفي، يكتفي: أبا الحسين، روي عنه إبراهيم بن عبد الحميد، ويحتمل ثلاثة مجاهيل آخر، والظاهر أن ما ذكره المصنيف: كان كتابه معتمد الأصحاب. إلى أن قال:

فالخبر قوي كالصحيح، باعتبار وصف المصنف الكتب التي يروي عنها.

والعجب من جماعة يعذّون قولهم: لا بأس به، مدحا، وغفلوا عن وصف المصنف الكتب وأصحابها، ويطرحون أخبارهم بالضعف، فلا تغفل عما غفلنا عنه أيضاً لمتابعتهم [\(1\)](#)، انتهي.

وصريح صاحب الجامع أنه: الهمданى الكوفي [\(2\)](#)، وكيف كان فالخبر في حكم الصحيح لوجود عثمان بن عيسى، ولكون ابن زياد من أصحاب الصادق (عليه السلام) في رجال الشيخ [\(3\)](#)، وقد مرّ غير مرّة استظهار كونه ممن وثقهم ابن عقدة، مضافاً إلى عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة [\(4\)](#).

#### [204] رد - وإلى عطاء بن السائب:

الحسين بن أحمد بن إدريس رضي الله عنه، عن أبيه، عن محمد بن أبي الصهبان، عن أبي أحمد محمد بن زياد الأزدي، عن أبيان بن عثمان، عنه [\(5\)](#).

مرّ الحسين في [\(6\)](#).

ص: 459

1- روضة المتقين 14: 182.

2- جامع الرواة 1: 533.

3- رجال الشيخ 260 / 601.

4- الفقيه 1: 3.

5- الفقيه 4: 125، من المشيخة.

6- تقدم رقم: 30.

وأبوه: من أجيال الأشعريين.

وابن أبي الصهبان مثله.

وأبو أحمد: هو ابن أبي عمير.

وأبان: من أصحاب الإجماع.

فالسند صحيح، أو في حكمه على احتمال ضعيف.

وعطاء: يروي عنه حريز (1)، وعمرو بن المقدام (2)، ولا يضر جهالته بعد وجود ابن أبي عمير وأبان في السنن.

## [205] ره - وإلى العلاء بن رزين:

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنهمَا، عن سعد بن عبد الله والحميري جميعاً، عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى، عن مُحَمَّدَ بْنَ خَالِدٍ، عنه.

وأبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله والحميري جميعاً، عن محمد بن أبي الصهبان، عن صفوان بن يحيى، عنه.

وأبوه، عن علي بن سليمان الرازى (3) الكوفي، عن محمد بن خالد، عن العلاء بن رزين القلاع.

ومحمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى، عن الحسن بن علي بن [فضال والحسن بن محبوب] (4)، عنه (5).

السند الأول: صحيح بما مرّ في (لب) (6) من وثاقة محمد بن خالد.

ص: 460

1- تهذيب الأحكام 6: 290 / 804.

2- تهذيب الأحكام 6: 225 / 540.

3- نسخة بدل: الزرارى «منه قدس سره»، وهو ما موجود في مشيخة الفقيه، وروضة المتقين.

4- في الأصل: عن الحسن بن علي بن فضالة، عنه. وما أثبتناه من مشيخة الفقيه، وروضة المتقين، وخاتمة الوسائل، فلا حظ.

5- الفقيه 4: 57، من المشيخة.

6- تقدم برقم: 32.

ورجال الثاني: من الأجلاء كالرابع.

واما الثالث: ففيه اختلاف غريب، ففي نسخة عندي من الفقيه: علي ابن سليمان الزاري، وكذا في نسخة شارح المشيخة التقى المجلسي (1)، ونسخة صاحب الجامع (2).

وفي نسخة اخرى عندي: الرازي، وكذا في نسخة صاحب الوسائل (3)، وكذا في نسخة السيد المحقق الكاظمي صاحب العدة (4)، والظاهر أنه:

الزاري لعدم وجود الرازي في الكتب الرجالية، ولقول الشيخ في الفهرست في ترجمة العلاء: وأخبرنا الحسين بن عبيد الله، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن سليمان الزاري الكوفي، عن محمد بن خالد، عن العلاء ابن رزين (5)، وهذا هو السنن المتقدم.

فعلي الأول: وهو الصحيح فالسنن أيضاً صحيح، لكون علي هو: ابن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين أبو الحسن الزاري، كان له اتصال بصاحب الأمر (عليه السلام) وخرجت إليه توقعات، وكانت له منزلة في أصحابنا، وكان ورعاً، ثقة، فقيها، لا يطعن عليه في شيء، وكذا في النجاشي (6) والخلاصة (7).

وعلى الثاني: فالسنن ضعيف لجهالة الرازي، ولذا قال المحقق الكاظمي<sup>6</sup>.

ص: 461

1- روضة المتقين 14: 184.

2- جامع الرواية 1: 583.

3- وسائل الشيعة 19: 386.

4- عدة الكاظمي 2: 157.

5- فهرست الشيخ 112 / 488.

6- رجال النجاشي 260 / 681.

7- رجال العلامة 100 / 46.

في العدة: والثالث: مجھول بعلی بن سلیمان، فإنه مھمل [\(1\)](#).

وأماما العلاء فهو من أجلاء الفقates، وشيخ الطاففة، جليل القدر، عظيم المنزلة، صحب محمد بن مسلم وتقىه عليه [\(2\)](#).

ويروي عنه من أصحاب الإجماع: الحسن بن محبوب [\(3\)](#)، والحسن بن علي بن فضال [\(4\)](#)، وفضالة بن أبی يحیی [\(5\)](#)، وصفوان بن يحيی [\(6\)](#)، ويونس بن عبد الرحمن [\(7\)](#)، وأحمد بن محمد بن أبي نصر [\(8\)](#)، وابن أبي عمیر [\(9\)](#)، وعبد الله ابن المغيرة [\(10\)](#).

ومن أضربهم من الأجلاء: عبد الرحمن بن أبي نجران [\(11\)](#)، والحجال [\(12\)](#)، وعلي بن الحسن بن رباط [\(13\)](#)، وعمر بن بشير [\(14\)](#)، وأحمد بن الحسن [\(15\)](#)، وعلي بن رئاب [\(16\)](#)، ومحمد بن عبد الحميد [\(17\)](#)، وعلي بن 7.

ص: 462

- 
- 1- عدة الكاظمي 2/157.
  - 2- انظر رجال النجاشي 811/298.
  - 3- فهرست الشيخ 498/112.
  - 4- فهرست الشيخ 498/114.
  - 5- تهذيب الأحكام 2: 216/62.
  - 6- فهرست الشيخ 498/114.
  - 7- تهذيب الأحكام 3: 857/287.
  - 8- تهذيب الأحكام 3: 1002/321.
  - 9- تهذيب الأحكام 10: 280/74.
  - 10- تهذيب الأحكام 1: 852/292.
  - 11- الكافي 5: 2/383.
  - 12- تهذيب الأحكام 2: 1580/379.
  - 13- تهذيب الأحكام 4: 658/224.
  - 14- تهذيب الأحكام 6: 270/154.
  - 15- تهذيب الأحكام 1: 435/153.
  - 16- تهذيب الأحكام 9: 1042/288.
  - 17- أصول الكافي 1: 7/73.

أسباط (1)، والقاسم بن محمد (2)، و محمد بن العباس (3)، والحسين بن سعيد (4)، والستدي بن محمد (5)، و علي بن الحكم (6)، و محمد البرقي (7).

وغيرهم.

## [206] رو - وإلى العلاء بن سيابة:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبان بن عثمان، عنه (8).

السند صحيح عندنا، موثق في المشهور بأبان، وهو من أصحاب الإجماع.

وأما العلاء: فهو غير مذكور بمدح ولا ذم، إلا أن الشيخ ذكره في أصحاب الصادق (عليه السلام) (9)، ويروي عنه ابن أبي عمير كما في الفقيه في باب من يجب رد شهادته (10)، وكذا أبان، فهو ثقة على الأصح، مع أن وجود أبان في السند يكفي في اعتبار كتابه الذي عده الصدوق من الكتب المعتمدة (11) أيضا.

## [207] رز - وإلى علي بن أبي حمزة:

محمد بن علي ماجيلويه، عن

ص: 463

- 
- 1- تهذيب الأحكام 4: 681 / 232.
  - 2- تهذيب الأحكام 7: 1848 / 461.
  - 3- تهذيب الأحكام 6: 1118 / 380.
  - 4- الاستبصار 1: 1598 / 416.
  - 5- تهذيب الأحكام 9: 1155 / 322.
  - 6- تهذيب الأحكام 7: 1531 / 379.
  - 7- الفقيه 4: 58، من المشيخة.
  - 8- الفقيه 4: 126، من المشيخة.
  - 9- رجال الشيخ 245 / 350.
  - 10- الفقيه 3: 28 / 82.
  - 11- الفقيه 1: 3.

محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عنه [\(1\)](#).

قدّمنا وثيقة ماجيلوية في (لب) [\(2\)](#) فالسنن صحيح.

وأماماً على: فإن كان الشمالي: فهو ثقة بالاتفاق، وإن كان البطائني - وهو:

أبو الحسن، قائد أبي بصير يحيى، من عمد الواقفة - فكتابه معتمد، وأخباره معتبره لوجوه:

الأول: قول الشيخ في العدة ما لفظه: وإن كان الراوي من فرق الشيعة مثل الفطحية والواقفة والناووسية وغيرهم. إلى أن قال: وإن كان ما رووه ليس هناك ما يخالفه، ولا يعرف من الطائفة العمل بخلافه، وجب أيضاً العمل به إذا كان متحرجاً في روايته، موثقاً به في أمانته، وإن كان مخططاً في أصل الاعتقاد، فلأجل ما قلناه عملت الطائفة بأخبار الفطحة مثل: عبد الله بن بكير وغيره، وأخبار الواقفة مثل: سمعة بن مهران، وعلي بن أبي حمزة، وعثمان ابن عيسى [\(3\)](#). إلى آخره.

الثاني: عدّ الشيخ في الفهرست كتابه من الأصول [\(4\)](#).

الثالث: رواية جماعة عنه - من الذين لا يروون إلا عن الثقة، نصاً منهم، أو بقرائن معتمدة -: كأحمد بن محمد بن أبي نصر [\(5\)](#)، وابن أبي عمير [\(6\)](#).

ص: 464

1- الفقيه 4: 87، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 32.

3- عدة الأصول 1: 381.

4- فهرست الشيخ 96/418.

5- الفقيه 4: 87، من المشيخة.

6- رجال النجاشي 250/657.

وصفوان بن يحيى (1)، و يونس بن عبد الرحمن (2)، و فضالة بن أئوب (3)، و عبد الله ابن المغيرة (4)، و الحسن بن محبوب (5)، و عثمان بن عيسى (6).

و من أضرابهم: جعفر بن بشير (7) - الذي قالوا في حقه: روي عن الثقات، و رروا عنه (8) - و علي بن الحسن الطاطري (9) - الذي قالوا في حقه: له كتب في الفقه، رواها عن الرجال الموثق بهم و برواياتهم (10) - و الحسين بن سعيد (11)، و الحسن بن علي الوشاء (12)، و علي بن الحكم (13)، و أبو داود سليمان بن سفيان (14)، و عتبة بيع القصب (15)، و إبراهيم<sup>5</sup>.

ص: 465

- 
- 1- فهرست الشيخ 97 / 418.
  - 2- تهذيب الأحكام 3: 279 / 130.
  - 3- أصول الكافي 2: 1 / 149.
  - 4- تهذيب الأحكام 2: 1530 / 368.
  - 5- تهذيب الأحكام 1: 1361 / 428.
  - 6- أصول الكافي 2: 20 / 384.
  - 7- أصول الكافي 1: 35 / 346.
  - 8- رجال النجاشي 119 / 304.
  - 9- تهذيب الأحكام 5: 1377 / 396.
  - 10- فهرست الشيخ 92 / 390.
  - 11- تهذيب الأحكام 6: 1024 / 358.
  - 12- أصول الكافي 2: 6 / 268.
  - 13- تهذيب الأحكام 1: 700 / 243.
  - 14- رجال الكشي 2: 754 / 705.
  - 15- رجال الكشي 2: 706 / 757، وفيه: عقبة بيع القصب، وفي موضوعين آخرين منه 2: 742 / 832 و 2: 836 / 743: عتبة بيع القصب، وفي هداية المحدثين: 113: وروایة عتبة بيع القصب عنه. و من متابعة موارده الأخرى في كتب الحديث كالكافい و التهذيب و الاستبصار و كامل الزيارات، نجد بعنوان: عيينة، و هو موافق للنجاشي 302 / 825 و رجال الشيخ 262 / 644. الا ان العلامة في رجاله 31 / 20 و ابن داود 132 / 987 ضبطاه باسم: عتبة، مما حمل المتأخرین إلى القول بالاتحاد. انظر جامع الرواة 2: 656 / 5311، تقيیح المقال 2: 243 / 364 و 2: 7748 / 9345.

ابن عبد الحميد (1)، و محمد بن سنان (2)، و ظريف بن ناصح (3)، [و وهب] بن حفص (4)، و إسماعيل بن مهران (5)، و محمد بن خالد الطيالسي (6)، و علي بن أسباط (7)، و درست بن أبي منصور (8)، و موسى بن القاسم (9)، و معاوية بن وهب (10)، و عمرو بن عثمان (11)، و العباس بن عامر (12)، و عبد الله بن المفضل النوفلي (13)، و عبد الله بن حماد (14)، و سليمان بن داود (15).9.

ص: 466

- 
- 1- أصول الكافي 2: 19/251.
  - 2- أصول الكافي 2: 2/476.
  - 3- تهذيب الأحكام 10: 1030/261.
  - 4- تهذيب الأحكام 5: 1520/437، وفي الأصل: وهب، و ما في التهذيب هو الصحيح- وهو ما اخترناه- بقرينة موافقته كتب الرجال قدديمها و حديثها، فلاحظ.
  - 5- الكافي 3: 2/155.
  - 6- الكافي 6: 7/479.
  - 7- الكافي 8: 210/184، من الروضة.
  - 8- أصول الكافي 1: 27/372.
  - 9- تهذيب الأحكام 5: 1435/413.
  - 10- تهذيب الأحكام 7: 1035/237، وفيه: رواية ابن أبي حمزة عنه، ولم نجد العكس. نعم، لوقيل: معاوية بن عمار، لصح لرواية ابن عمار عنه كما في كتب الرجال، و يحتمل كون المراد هو، فاستبدل عمار بوهبا سهوا، والله العالى.
  - 11- الكافي 7: 4/249.
  - 12- تهذيب الأحكام 4: 541/190.
  - 13- الكافي 3: 20/455.
  - 14- تهذيب الأحكام 6: 920/331.
  - 15- تهذيب الأحكام 2: 1019/257.

و عبد الله بن جبلة [\(1\)](#)، وغيرهم من الممدوحين.

الرابع: دعوى المحقق إجماع الأصحاب على العمل بروايته، قال في المعتبر في مسألة الأسئلة: وأما سؤر الطيور فظاهر إلا ما كان على منقاره [نجاسة] [\(2\)](#) دما أو غيره، ثم استدل برواياتي علي بن أبي حمزة، وعمّار، ثم قال:

لا يقال علي بن أبي حمزة: واقفي، وعمّار: فطحي، فلا يعمل بروايتهما، لأنّا نقول: الوجه الذي لأجله عمل برواية الثقة قبل الأصحاب أو انضمام القرينة، لأنّه لو لا ذلك لمنع العقل من العمل بخبر الثقة، إذ لا قطع [\(3\)](#) بقوله، وهذا المعنى موجود هنا، فإن الأصحاب عملوا برواية هؤلاء كما عملوا هناك، ولو قيل: قد ردّوا رواية كلّ واحد منها في بعض المواضع، قلنا: كما ردّوا رواية الثقة في بعض المواضع متعلّلين بأنه خبر واحد، وإلا فاعتبر كتب الأصحاب فإنّك تراها مملوقة من رواية علي المذكور وعمّار [\(4\)](#)، انتهي.

واعلم أنه ورد في علي أخبار، فيها ذمّه ووقفه ولعن عليه، ومنها اشتهر ضعفه، وضعف الخبر الذي هو فيه، ولا حاجة إلى نقلها ونقل كلماتهم بعد تكرّر نقلها في الكتب، الذي ينبغي أن يقال ويسأل عن الجارحين الذين طرحوا أخباره بما ورد فيه: أن هؤلاء الأعاظم المعاصرين له- الذين هم وجوه الطائفة، وحافظ الشرع، ونقاد الأخبار، وفيهم ثلاثة الذين لا يرثون إلا عن ثقة، وثمانية من الذين أجمعوا على تصحيح ما يصحّ عنهم، وعمر بن بشير، والطارقي، والحسين بن سعيد- كيف أجازوا لأنفسهم الرواية عنه، بل 3.

ص: 467

- 
- 1- تهذيب الأحكام 7: 558 / 128
  - 2- ما بين المعقوفتين من المصدر.
  - 3- نسخة بدل: ثقة «منه قدس سره» و العبارة في المصدر: إذ لا وثيق بقوله.
  - 4- المعتبر: 23.

والإكثار منها في الأحكام الدينية، وتلقواها أصحاب الجماعة الشريفة كالكليني والشيخ وغيرهما بالقبول، وأودعوها فيها فهل خفي عنهم حاله؟

أو كانوا من الذين لا يبالون من الأخذ عن الكذاب والوضاع؟

أو كانوا لا يرون ما نسب إليه قدحًا في رواياته وضعفا في أخباره؟

وال الأول احتمال فاسد، فإنهم كانوا في عصره معاشرين له مخالطين معه، وما ورد فيه لورقة قد كان برأي منهم ومسمع، وبتوسيطهم وصل إلى من بعدهم، فكيف ستر عنهم حاله؟! والثاني غير لائق بمقامهم، وهم متزهبون عن احتمال ذلك فيهم عند كافة الأصحاب.

بقي الثالث وهو الحق، وعليه فالسبب وجوه أشار إليها التقى المجلسي في الشرح:

الأول: أن يكون العمل بأخباره لموافقتها أخبار الثقات، بأن عرضوا كتبه ومنها أصله على الأصول فوجدوها موافقة، وهذا الوجه لا يتم إلا فيما أخذ عن كتابه لا سمعا عنه، ومع الاستباه كما في الكافي ومثله مما ذكر فيه تمام السندي يشكل الأمر، مع أن ظاهر إجماع الشيخ في العدة: وجوب العمل بأخباره مطلقا [\(1\)](#).

الثاني: أن يكون أخذهم عنه في حال استقامتها، وهذا لا يتم في الذين لم يدركوا أيام الكاظم (عليه السلام): كالحسين بن سعيد، وموسى بن القاسم، وإسماعيل بن مهران السكوني، فإن وقته كان مقارنا لوفاة الكاظم (عليه السلام) على ما رواه الكشي في الضعيف: عن يونس بن عبد الرحمن، قال: مات أبو الحسن (عليه السلام) وليس أحد من قرئاته إلا وعنه المال [1](#).

ص: 468

الكثير، و كان ذلك سبب وقوفهم (1) و جحودهم مorte، و كان عند علي بن أبي حمزة ثلثون ألف دينار (2).

فكل من كان من أصحاب الرضا (عليه السلام) روي عنه في أيام وقفه، مع أن حمل تمام أخبار هؤلاء وفيهم من أدرك الجواب (عليه السلام) أيضاً علي روايته عنده في عهد الكاظم من بعد ما لا يخفى، ويؤيد هذه عدم تقييد أحد منهم في بعض رواياته قوله: قبل وقفه (3)، كما كانوا قد يتعلمونه في بعض أخبار المنحرفين.

الثالث: كونه ثقة عندهم في غير ما يتعلق بمذهبه الباطل، وهذا هو الظاهر من طريقتهم وإطلاق إجماع العدة، ولا ينافي ما ورد في ذمه ممّا يتعلق بمذهبـهـ، نعم ينافيـهـ ما في الكشيـ، قالـ: قالـ ابنـ مسعودـ: حدثـيـ أبوـ الحسنـ عليـ بنـ الحسنـ بنـ فضـالـ، قالـ: عليـ بنـ أبيـ حمزةـ كذـابـ متـهمـ (4).

وقالـ فيـ موضعـ آخرـ: قالـ ابنـ مسعودـ: سمعـتـ عليـ بنـ الحسنـ يقولـ:

ابـنـ أبيـ حمـزةـ كـذـابـ مـلـعونـ، قدـ روـيـتـ عـنـهـ أحـادـيـثـ كـثـيرـةـ، وـ كـتـبـتـ عـنـهـ تـقـسـيـرـ القرآنـ كـلـهـ مـنـ أـوـلـهـ إـلـيـ آخرـهـ، إـلـاـ أـيـ لـأـسـتـحـلـ أـنـ أـرـوـيـ عـنـهـ حـدـيـثـاـ وـاحـدـاـ (5).

والجواب: أولاً: أن قوله و اعتقاده لا يعارض عمل هؤلاء الأعظم الذين هم فوقه بدرجات لا تحصى، وهو من أمارات الوثاقة من واحد منهم، فكيف بجميعهم، وكيف يجوز البصیر أن يكون ابن فضـالـ عـرـفـ كـذـبـهـ وـ لمـ يـعـرـفـهـ يـونـسـ، وـ الـبـزـنـطـيـ، وـ اـبـنـ أـبـيـ عـمـيـ، وـ صـفـوـانـ وـ نـظـائـهـ 6.

ص: 469

1- نسخة بدل: وقوفهم «منه قدس سره».

2- رجال الكشي 2: 759 / 706.

3- في الأصل: استقامتـهـ، وـ الـظـاهـرـ كـونـهـ سـهـوـ.

4- رجال الكشي 2: 755 / 705.

5- رجال الكشي 2: 756 / 706.

و ثانياً: أَنْ مَا قاله فيه داخل في جملة معتقداته، و معدود من آرائه، وقد قالوا في بنى فضّال: ذروا ما رأوا.

و ثالثاً: أن التأمل الصادق يشهد أنه سقط من كلام الكشي هذا شيء، وإنْ مَا قاله ابن فضّال إنما هو في حق الحسن بن علي بن أبي حمزة لا في حق أبيه، ففي الكشي في ترجمة الحسن هكذا: ما روي في الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني من أصحاب الرضا (عليه السلام):  
محمد بن مسعود قال:

سألت علي بن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، فقال: كذاب ملعون، رويت عنه أحاديث كثيرة، و كتبت عنه تفسير القرآن [كله] [\(1\)](#) من أوله إلى آخره، إلّا أتّي لا أستحل أن أروي عنه حديثاً واحداً [\(2\)](#).

وفي النجاشي: قال أبو عمرو الكشي: فيما أخبرنا به محمد بن محمد، عن جعفر بن محمد، عنه، قال: قال محمد بن مسعود: سألت علي بن الحسن بن فضّال عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، فطعن عليه [\(3\)](#) ولم ينقل في ترجمة أبيه عنه شيئاً.

والسيد أحمد بن طاوس ذكر في رجاله في ترجمة علي ما في الكشي، فيها:

قال المحقق صاحب المعالم في تحريره: تقدّم إيراد كلام ابن مسعود في الحسن ابن عليّ هذا وليس في الكلام هنا تصريح يارادة علىّ، فالظاهر أنّ المراد به الحسن لا أبوه، والعجب أن النجاشي حكاها مصرحا باسم علي في ترجمة الحسن، ولكنّ الظاهر بل المقطوع أنّ في عبارة كتابه غلطًا، وأنّ كلمتي الحسن و ابن سقطتنا من سهو القلم أو من النساخ، و ما هنا موافق لما في أصل الاختيار لكتاب الكشي، فإنه أورد الكلام في الحسن مصرحا باسمه، وفي عليّ كما هنا، 3.

ص: 470

---

1- ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

2- رجال الكشي 2: 1042/827

3- رجال النجاشي: 36/73

فأصل التوهم من هناك [\(1\)](#)، انتهي.

والموجود في نسختي من النجاشي وقد كتبت في عصر مؤلفه: الحسن بن علي بن أبي حمزة فالسهو من ناسخ كتابه.

ورابعاً: أن ظاهر كلامه عدم صحة أحاديث عليٍّ مطلقاً قبل الوقف وبعده، وكونه كاذباً في جميع حالاته، وجعل هذا الكلام طعناً في القائل أولى من جعله طعناً فيه، فإنه لا (مسرح) [\(2\)](#) للطعن على ابن أبي حمزة قبل وقفه، فإنه كان من قوام أبي الحسن الأول (عليه السلام) وصاحب الأصل، وقد مرّ كلام المفيض فيما يتعلق بأرباب الأصول [\(3\)](#)، وقول بعضهم: كون الرجل ذا أصل لا يخرجه عن الجهة [\(4\)](#). كلام من لا اطلاع له بكلمات السلف الصالحين. وبالجملة فالحق أن أحاديثه معتمدة وفقاً للسلف، علي ما يظهر من مؤلفاتهم والله العالم.

## [208] رح - وإلى علي بن أحمد بن أشيم:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن القاسم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه [\(5\)](#)، عنه [\(6\)](#).

ص: 471

- 
- 1- التحرير الطاووسى: 176/175.
  - 2- وظاهر المراد بالمسرح هنا هو المكان أو المجال الذي يسرح فيه الفكر، مستعار عن المرعى، والمعنى: ان لا مكان أو مجال للطعن فيه. وسيأتي هذا اللفظ بعينه في موضعين آخرين في هذه الفائدة برقم: 264 و: 335، فلاحظ.
  - 3- تقدم في هذه الفائدة برمز: فتح ورقم: 183.
  - 4- انظر معراج أمل الكمال: 129/61.
  - 5- عن أبيه: لم ترد في روضة المتقين 14: 186 و جامع الرواية 1: 553 و وردت في المصدر، ولعله من سهو النساخ لروايته عنه بلا توسط أبيه في كتب الحديث، فلاحظ.
  - 6- الفقيه 4: 127، من المشيخة.

السند صحيح بما مرّ في (لب) (1).

وأمام ابن أثيم ذكره الشيخ في أصحاب الرضا (2)، وقال العلامة: من أصحاب الرضا (عليه السلام) مجهول (3)، انتهي.

ولكن يروي عنه أحمد بن محمد بن عيسى كما في الفقيه في باب ميراث المولود يولد وله رأسان (4)، وفي التهذيب في باب وقت الزكاة (5)، وفي باب حكم المسافر والمريض في الصيام (6)، وفي باب الحكم في أولاد المطلقات (7)، وفي باب أحكام الجمعة (8)، وفي باب الطواف (9)، وفي الاستبصار في باب وقت المغرب (10).

وفي كامل الزيارات في باب (11)، ومن عرف طريقة أحمد في باب الرواية، يطمئن بوثاقة من يروي عنه ولو بالمعنى الأعم خصوصاً إذا أكثر منها.

ويروي عنه أيضاً يعقوب بن يزيد، وعلي بن مهزيار كما في الكامل فيظ.

ص: 472

- 
- 1- تقدم برقم: 32.
  - 2- رجال الشيخ: 26/382.
  - 3- رجال العلامة: 5/232.
  - 4- الفقيه: 4/240.
  - 5- تهذيب الأحكام: 4/38.
  - 6- تهذيب الأحكام: 4/227.
  - 7- تهذيب الأحكام: 8/114.
  - 8- تهذيب الأحكام: 3/26.
  - 9- تهذيب الأحكام: 5/115.
  - 10- الاستبصار: 1/265.
  - 11- كذا، و الظاهر سقوط رقم الباب سهوا، ولم نجد في كامل الزيارات- في أي باب منه- رواية أحمد بن محمد بن عيسى عنه، فلاحظ.

الباب التاسع (1)، مضافاً إلى عدّ الصدوق كتابه معتمداً (2).

### [209] رط - وإلي علي بن إدريس صاحب الرضا (عليه السلام) :

[209] رط - وإلي علي بن إدريس صاحب الرضا (عليه السلام) (3): تقدم السندي في (كب) (4) مع إدريس بن زيد شريكه.

### [210] رى - وإلي علي بن أسباط:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه (5).

السندي صحيح، وعليه وتنقذه النجاشي قال: وكان أوثق الناس وأصدقهم لهجة، وذكر أنه كان فطحياناً جري بينه وبين علي بن مهزيار رسائل في ذلك، رجعوا فيها إلى أبي جعفر الثاني (عليه السلام) فرجع علي بن أسباط عن ذلك القول وتركه (6). وصرّح في الفهرست أنّ له أصلاً (7).

وروي عنه من الأجلاء: أحمد بن محمد بن عيسى (8)، ويعقوب بن يزيد (9)، والحسين بن سعيد (10)، وعلي بن الحسن بن فضال (11)، والحسن بن موسى الخشاب (12)، وعبد العظيم بن عبد الله الحسني (13)، وعلي بن

ص: 473

- 
- 1- كامل الزيارات: 36، وفيه: روایة علی بن مهزیار عنہ، و لم نجد فيه روایة یعقوب بن یزید عنہ، و في التهذیب 7: 1871 / 467 روايته عن علی بن احمد بن یونس، فلا حظ.
  - 2- الفقيه 1: 4، من المقدمة.
  - 3- الفقيه 4: 89، من المشيخة.
  - 4- تقدم برقم: 24 وبرمز (كـ) وليس كـ، فراجع.
  - 5- الفقيه 4: 97، من المشيخة.
  - 6- رجال النجاشي 252 / 663.
  - 7- فهرست الشيخ 90 / 374.
  - 8- تهذیب الأحكام 7: 1628 / 407.
  - 9- تهذیب الأحكام 1: 928 / 319.
  - 10- أصول الكافي 1: 148 / 2.
  - 11- رجال النجاشي 252 / 663.
  - 12- تهذیب الأحكام 2: 1480 / 358.
  - 13- أصول الكافي 1: 92 / 11.

مهزيار (1)، والحسن بن علي الوشاء (2)، والحسن بن علي الكوفي (3)، ونصر ابن حازم (4)، وموسي بن القاسم البجلي (5)، وعمران بن موسى (6)، وعلي ابن الحسن الطاطري (7)، والهيثم النهدي (8)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب (9)، وأحمد بن أبي عبد الله (10)، وغيرهم.

وبالجملة فلا شك في وثاقته عند أحد، إنما الإشكال في رجوعه عن الفطحية على ما جزم به النجاشي، وهو عندهم أوثق وأضبط وأعرف، فإنه قد عارضه كلام الكشي قال: كان علي بن أسباط فطحيّاً، ولعلي بن مهزيار [إليه] (11) رسالة في النقض عليه مقدار جزء صغير، قالوا: فلم ينبع ذلك فيه ومات علي مذهب (12)، ومن هنا اختلفت كلمات القوم فيه، وبعضهم رجح كلام النجاشي فعدّ أحاديثه في الصحاح، وبعضهم ما في الكشي لعود الضمير إلى جماعة من الأصحاب فعدّها في الموثقات.

وحق القول ما قاله بعض المحققين من أنه لا تناقض بين كلام الكشي و النجاشي، لأن الكشي لم يذكر غير رسالة واحدة وصفها بكونها مقدار جزء 1.

ص: 474

- 
- 1- رجال النجاشي 252 / 663.
  - 2- تهذيب الأحكام 2 : 774 / 197 .
  - 3- الكافي 4 : 3 / 565 .
  - 4- الاستبصار 2 : 1035 / 301 .
  - 5- تهذيب الأحكام 2 : 37 / 16 .
  - 6- الكافي 6 : 3 / 388 .
  - 7- تهذيب الأحكام 3 : 1165 / 23 .
  - 8- تهذيب الأحكام 6 : 116 / 50 .
  - 9- فهرست الشيخ 90 / 374 .
  - 10- الكافي 8 : 426 / 275 ، من الروضة.
  - 11- الزيادة من المصدر.
  - 12- رجال الكشي 2 : 1061 / 835 .

صغير، والنرجاشي ذكر أنه جري بينهما رسائل، فالذى ذكره الكشى ليس فيه أكثر من أنه لم يرجع بعد صدور إحدى تلك الرسائل، وقد يفهم من كلام النرجاشي مثل هذا أيضا، لأنها إن أجدت الأولى فما الباعث على التعدد، بل يلوح من كلام النرجاشي أن الرجوع لم يكن بسبب الرسائل بل بسبب الرجوع إلى الإمام الجواد (عليه السلام) قوله: مات علي مذهبة معلوم أن خبر نشأ عن الاستصحاب، وإنما يدرره باتفاق الرجوع في الواقع، ولو لم يصل إلينا خبر الثقة برجوعه لحكمنا بمثل ذلك أيضا، انتهى.

وقال ابن داود في رجاله بعد نقل ما في النرجاشي ثم الكشى: أقول:

والأشهر ما قاله النرجاشي، لأن ذلك شاع بين أصحابنا [وذاع] [\(1\)](#) [فلا] [\(2\)](#) يجوز بعد ذلك الحكم بأنه مات علي المذهب الأول [\(3\)](#)، وصرح العلامة: بأنني أعتمد علي روایته [\(4\)](#).

وبالجملة فلا إشكال في الوثاقة والرجوع، وأنه لا ثمرة في تحقيق الثاني عند من يحتاج بالموثق إلا عند التعارض، إنما الإشكال في أحاديثه قبل الرجوع عند من لا يرى حجية المؤيق، وقد تعرض لهذا الإشكال جماعة هنا.

وفي ترجمة الحسن بن علي بن فضال الذي رجع [عن] [\(5\)](#) الفطحيّة قبل موته أو أخبر به عنده. قال الفاضل الكاظمي في التكميلة في ترجمة الحسن: لكن يرد الإشكال من جهة أن الرجوع وقع عند موته، فالروايات التي رواها كلّها وقعت أيام فطحيّته، فلا تأثير للرجوع في خروج روایته عن الروايات الفطحيّة، فعلىيم.

ص: 475

- 
- 1- ما بين معقوتين من المصدر.
  - 2- في الأصل: ولا، وما أثبتناه من المصدر وهو الصحيح.
  - 3- رجال ابن داود 260 / 333.
  - 4- رجال العلامة 99 / 38.
  - 5- في الأصل: علي، وما أثبتناه هو الأنسب للمقام.

القول بعدم حجية الموثق يزداد الإشكال و تسقط أخباره من [الأصل] (1)، وعلى الحجية يرد الإشكال من جهة الترجيح عند المعارض، لأنّه موثق بل من أعلى مراتب الموثق، والعجب ممّن قبل روایاته من القائلين بعدم حجية الموثق لم يلتفتوا إلى هذا الإشكال، ولعل العذر والتقصي عنه بآن وثاقته تمنعه من سكتوه عن بيان الكذب والتحريف في أخباره لو كان، فسكتوه دليل على قبوله لها ويكون قبول سائر العدول، انتهي (2).

وهذا هو حق القول في الجواب، وعليه بناء الأصحاب قديما، أتري أحدا تأمل في روایات عبد الرحمن بن الحجاج، ورفاعة بن موسى، وجميل بن دراج، وحمّاد بن عيسى، وأحمد بن محمد بن أبي نصر، والحسن بن علي الوشاء، وغيرهم ممّن صرّح الشيخ في كتاب الغيبة (3) وغيره بأنّهم وقفوا ثم رجعوا، وكذا في روایات جمّ غفير من أعاذه الصحابة الذين ارتدوا ثم رجعوا، فإن الإشكال المذكور آت في روایاتهم، ولا فرق في قلة الزمان و طوله و كثرة الروایات وقتها، ولم نر أحدا توقف في خبر واحد منهم لاحتمال صدوره عنه في أيام انحرافه، وليس ذلك إلا للتقرير المذكور.

## [211] ريا - وإلي علي بن إسماعيل الميشمي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن صفوان بن يحيى، عنه (4).

السند صحيح، وعلي بن إسماعيل بن شعيب [بن ميثم] (5) بن يحيى

ص: 476

---

1- في الأصل والمصدر: أصل، وما أثبتناه هو الأنسب للمقام.

2- التكملة 1: 306.

3- الغيبة للطوسي: 47.

4- الفقيه 4: 115، من المشيخة.

5- ما بين معقوتين من المصدر وهو الصواب لموافقته كتب الرجال، ولعلها سقطت سهوا، فلا حظ.

التمار، هو الذي قال في حَقِّه النجاشي: أَنَّهُ أَوْلُ مَنْ تَكَلَّمَ عَلَيْيَ مِذْهَبُ الْإِمَامَيْةِ، وَصَنَفَ كِتَابًا فِي الْإِمَامَةِ، كَانَ كُوفِيًّا وَسَكَنَ الْبَصَرَةَ، وَكَانَ مِنْ وُجُوهِ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنْ أَصْحَابِنَا، انتهى (1).

وَهَذَا الْمَدْحُ الْعَظِيمُ إِذَا قَرِنَ بِرِوَايَةِ صَفْوَانَ عَنْهُ وَجَمْلَةُ مِنَ الْأَعْظَمِ مِثْلِهِ:

الْعَبَاسُ بْنُ عَامِرٍ (2)، وَعَلَيْ بْنِ مَهْزِيَارٍ (3)، وَالسَّكُونِي (4)، يُورِثُ الظَّنَّ الْقَوِيَّ بِوَثَاقَتِهِ وَهُوَ الْمَطَلُوبُ.

## [212] رِيبٌ وَإِلَيْ عَلَيْ بْنِ بَجِيلٍ:

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَتِيلِ الدَّقَاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسِينِ بْنِ أَبِي الْخَطَابِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَكَمِ بْنِ مَسْكِينِ الثَّقْفِيِّ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ بَجِيلٍ بْنِ عَقِيلِ الْكَوْفِيِّ (5).

مَرْ فِي (مَبْ) (6) تَوْثِيقُ الْحَكَمِ فَالسَّنْدُ صَحِيحٌ.

وَعَلَيْ ذِكْرِهِ الشَّيْخُ فِي أَصْحَابِ الصَّادِقِ (7) (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وَمَرْ غَيْرُ مَرَّةٍ الْاعْتِمَادُ عَلَيْ مَجَاهِيلِ أَصْحَابِ الصَّادِقِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي رِجَالِ الشَّيْخِ، وَقَالَ الشَّارِحُ: وَيُظَهِرُ مِنَ الْمُصَنَّفِ اعْتِبَارَ كِتَبِهِ، فَالْخَبَرُ قَوِيٌّ كَالصَّحِيحِ (8).

## [213] رِيبٌ وَإِلَيْ عَلَيِّ بْنِ بَلَالٍ:

مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيِّ مَاجِيلُوِيَّهِ، عَنْ عَلَيِّ

ص: 477

1- رجال النجاشي 251 / 661، باختلاف يسير.

2- تهذيب الأحكام 1: 374 / 1150.

3- الكافي 3: 259 / 33.

4- أصول الكافي 2: 451 / 10 و الطاهر: سقوط (الواو) سهوا بين مهزيار والسكنوني من الأصل، لأننا لم نجد ذكرًا لعلي بن مهزيار السكوني في كتب التراجم والرجال.

5- الفقيه 4: 49، من المشيخة.

6- تقدم برقم: 42.

7- رجال الشیخ 243 / 313.

8- روضة المتقين 14: 188.

ابن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه [\(1\)](#).

السند صحيح عندنا، وعليّ هو بغدادي انتقل إلى واسط، ثقة يروي عنه الصفار [\(2\)](#)، ومحمد بن عيسى [\(3\)](#)، وسهل بن زياد [\(4\)](#) وغيرهم [\(5\)](#).

وفي الكشي: وجدت بخط جرئيل بن أحمد قال: حدثي محمد بن عيسى القيطيني، قال: كتب [\(6\)](#) (عليه السلام) إلى علي بن بلاط في سنة اثنين وثلاثين ومائتين.

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: أَحْمَدَ اللَّهُ إِلَيْكُ، وَأَشْكَرَ طُولَهُ وَعُودَهُ، وَأَصْلَى عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ صَلَواتُ اللَّهِ وَرَحْمَتُهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ إِنِّي أَقَمْتُ أَبَا عَلِيِّ [\(7\)](#) مَقَامَ الْحَسِينِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، وَائْتَمْنَتُهُ عَلَيِّ ذَلِكَ بِالْمَعْرِفَةِ بِمَا عَنْهُ، وَالَّذِي لَا يَتَقَدِّمُهُ أَحَدٌ، وَقَدْ أَعْلَمُ أَنَّكَ شَيْخَ نَاحِيَتِكَ، فَأَحَبَّتُ إِفْرَادَكَ وَإِكْرَامَكَ بِالْكِتَابِ بِذَلِكَ، فَعَلَيْكَ بِالطَّاعَةِ لَهُ، وَالتَّسْلِيمُ إِلَيْهِ جَمِيعُ الْحَقِّ قَبْلَكَ، وَأَنْ تَحْضُّ مَوَالِيَ عَلَيِّ ذَلِكَ، وَتَعْرِفُهُمْ مِنْ ذَلِكَ مَا يَصِيرُ سَبِيلًا إِلَيْ عَوْنَهُ وَكَفَائِتِهِ، فَذَلِكَ تَوْفِيرٌ عَلَيْنَا، وَمَحْبُوبٌ لَدِينَا، وَلَكَ بِهِ جَزَاءٌ مِنَ اللَّهِ وَأَجْرٌ، فَإِنَّ اللَّهَ يَعْطِي مِنْ يَشَاءُ، وَالْإِعْطَاءُ [\(8\)](#) وَالْجَزَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَأَنْتَ فِي وَدِيَةِ اللَّهِ، وَكَتَبْتُ بِخَطِّي وَأَحْمَدَ اللَّهِيِّ.

ص: 478

- 
- 1- الفقيه 4: 21، من المشيخة.
  - 2- الإستبار 2: 162 / 49.
  - 3- كما في طريق الكشي - الآتي - إليه.
  - 4- الاستبار 2: 335 / 103.
  - 5- كرواية محمد بن أحمد بن أبي قتادة عنه، كما في رجال النجاشي عند بيان طريقه إلى كتابه 278/730. ومحمد بن أحمد بن يحيى، كما في النجاشي أيضاً 278/730، وكمال الزيارات 319/3. وإبراهيم بن هاشم القمي كما في طريق الصدوق - المتقدم - إليه.
  - 6- أي: الهدادي (عليه السلام) من التوضيح الوارد على الأصل الحجري نفسه.
  - 7- هو الحسن بن راشد، كما صرّح به المولى عناية الله و غيره «منه قدس سره».
  - 8- في المصدر: ذو الإعطاء، ولعل ما في المتن أصول لتعلق الإعطاء والجزاء برحمة تعالى.

وفيه في ترجمة إبراهيم بن عبده: حكي بعض الثقات بنيسابور أنه خرج لإسحاق بن إسماعيل من أبي محمد (عليه السلام) توقيع (2): «يا إسحاق بن إسماعيل سترنا الله و إياك بستره»، و ساق التوقيع وهو طويل (3).

وفيه: «و يا إسحاق اقرأ كتابنا علي البلايلي رضي الله عنه، فإنه الثقة المأمون، العارف بما يجب عليه» (4). إلى آخره.

والمراد به علي بن بلال علي ما صرّح المولى عنابة الله وغيره.

### [214] ريد - وإلي علي بن جعفر:

أبوه، عن محمد بن يحيى العطار، عن العمركي بن علي البوفكي، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليهما السلام).  
ومحمد بن الحسن بن أحمدر بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار وسعد بن عبد الله جميعاً، عن أحمد بن محمد بن عيسى وفضل  
بن عامر و موسى بن القاسم البجلي، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليهما السلام).

وكذلك جميع كتاب علي بن جعفر فقد روته بهذا الاسناد (5).

كذا فيما عندنا من نسخ الوسائل وفيه غلط فاحش، والموجود في نسخ الفقيه، وشرح المشيخة (6)، والعدّة للسيد المحقق

ص: 479

- 
- 1- رجال الكشي 2: 799 / 991.
  - 2- نسخة بدل: موقع «منه قدس سره» وال الصحيح ما في المتن والكشي لأنه فاعل للفعل (خرج).
  - 3- رجال الكشي 2: 844 / 1088.
  - 4- رجال الكشي 2: 847 / 1088.
  - 5- الفقيه 4: 4، من المشيخة، وفيه: عن موسى بن القاسم البجلي، وهو موافق لما سيأتي من تعقيب المصنف (قدس سره)، فلاحظ.
  - 6- روضة المتدينين 14: 191.

الكاظمي (1)، و جامع الرواة: عن موسى بن القاسم البجلي (2) و هو الصحيح.

وفي الفهرست في ترجمة موسى: أخبرنا جماعة، عن محمد بن علي بن الحسن (3) عن محمد بن الحسن (4)، وأخبرنا ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن الصفار، و سعد بن عبد الله، عن الفضل بن عامر، وأحمد بن محمد، عن موسى بن القاسم، عن رجاله (5).

ويقرب منه ما في مشيخة التهذيب (6).

بل يأتي هنا في الطريق إلى موسى مثل ما فيهما.

وهذا مما لا إشكال فيه، كما لا إشكال في صحة الطريقيين المنشعين إلى طرق كثيرة، فإن العمركي و اسمه - علي ما نقله ابن داود عن شيخه السيد جمال الدين أحمد بن طاوس، وأسنده إلى رواية صحيحة - علي بن البوتفكي - وبوفك قرية من قرى نيسابور (7) - كما في النجاشي: شيخ من أصحابنا ثقة، روی عنه شیوخ أصحابنا منهم: عبد الله بن جعفر الحميري (8).

وقال الشيخ في رجاله: ويقال إنه اشتري غلمنا أتراكا بسم رقند 8.

ص: 480

1- العدة للكاظمي 2: 160.

2- جامع الرواة 1: 561-562.

3- في المصدر: (عن أبي جعفر بن بابويه) وهو محمد بن علي بن بابويه نفسه.

4- في المصدر: زيادة (عنه) بعد محمد بن الحسن.

5- الفهرست 162/716.

6- تهذيب الأحكام 10: 81، من المشيخة.

7- رجال ابن داود 147/1152.

8- رجال النجاشي 303/828.

ووجهة الفضل بن عامر غير مضرّ بعد كون أحمد معه، مع أن رواية الأجلاء عنه مثل: سعد بن عبد الله (2)، ومحمد بن الحسن الصفار (3)، والجليل موسى بن الحسن الأشعري كما في الكافي في باب كم يعاد المريض (4)، بل ابن الوليد كما هو محتمل الفهرست (5) تشير إلى وثاقته.

وفي نسخ مشيخة التهذيب خاصّة الفضل بن غانم بالغين والنون، والظاهر أنه من سهو القلم (6)، وكيف كان فكتاب علي بن جعفر (عليه السلام) المبوب وغير المبوب الموجود في هذه الأعصار بحمد الله تعالى من الأصول المعتبرة المشهورة، الذي رواه عنه كثير من الأعظم كما لا يخفى على من أمعن النظر في الفهارس والمجاميع، وهذا واضح كجلالة قدره وعظم منزلته وإدراكه أربعة من الأئمة (عليهم السلام) وإن كان جل روایاته عن أخيه موسى (عليه السلام).

إنما الإشكال فيما ذكره التقى المجلسي - رحمه الله - في الشرح بعد ترجمته وذكر فضائله ما لفظه: وبالجملة فجلالة قدره أجل من أن يذكر، وقبره بقم مشهور، وسمعت أن أهل الكوفة التمسوا منه مجئه من المدينة إليهم، وكان في الكوفة مدة، وأخذ أهل الكوفة الأخبار عنه، وأخذ منهم أيضاً، ثم استدعي القميون نزوله إليهم فنزلها، وكان بها حتى مات بها رضي الله عنه وأرضاه، وانتشر أولاده في العالم، ففي أصبهان قبر بعض أولاده منهم السيد كمال الدين في قرية 1.

ص: 481

- 
- 1- رجال الشيخ 7/432.
  - 2- الفقيه 4: 5، من المشيخة.
  - 3- الفقيه 4: 5، من المشيخة.
  - 4- الكافي 3: 3/118.
  - 5- فهرست الشيخ 162/702.
  - 6- تهذيب الأحكام 10: 81.

(سين بربخوار) و قبره يزار، و سادات [نطэр] [\(1\)](#) أكثرهم من أولاده منهم: السيد أبو المعالي، و السيد أبو علي و أولادهما بأصبهان من الأعظم في الدين و الدنيا، انتهي [\(2\)](#).

وقال ولده العلامة المجلسي في البحار: ثم اعلم أن المشاهد المنسوبة إلى أولاد الأئمة الهاشمية و العترة الطاهرة و أقاربهم صلوات الله عليهم يستحب زيارتها و الإلمام بها- إلى ان قال- و علي بن جعفر المدفون بقم، و جلالته أشهر من أن يحتاج إلى البيان، و أما كونه مدفونا بقم فغير مذكور في الكتب المعتبرة، لكن أثر قبره الشريف موجود و عليه اسمه مكتوب [\(3\)](#)، انتهي.

و إني لأتعجب من هذين الجليلين الماهرين الخبيرين، و احتمالهما كون عليٍ مدفونا بقم فضلا عن الظن أو الجزم به، لما سمعه الأول مما لا أصل له، و ذكر الثاني من كتابة الاسم على القبر، بل القرائن الكثيرة المعتبرة تشهد بعدم كونه فيه.

منها ما أشار إليه من عدم ذكر ذلك في الكتب، مع أنّ عليا جمع بين السيادة و الفضل و الجلالـة و كثرة الرواية و الاشتـهار، ولو كان مـمن هاجر إلى قم و مات فيها لـتعرضـ له أهل الرجالـ، كـتعرضـهمـ كـثيرـا فيـ التـراجمـ أنـ فـلانـ كـوفيـ مـثـلا اـتـقـلـ إـلـيـ البـصـرـةـ أوـ هـاجـرـ أوـ سـكـنـ بلدـ كـذاـ، وـ كـذاـ أـهـلـ الأـنـسـابـ معـ آـنـهـمـ ذـكـرـواـ مـقـامـهـ وـ جـالـلـتـهـ وـ كـتـبـهـ وـ الطـرـيقـ إـلـيـ وـ مـاـ وـردـ فـيـهـ، وـ لـمـ يـذـكـرـ أـحـدـاـ أـنـهـ هـاجـرـ إـلـيـ العـجـمـ. 3.

ص: 482

- 
- 1- في الأصل: نطэр، و الصواب ما ثبتناه، وقد ضبطها الحموي، بفتح النون و الطاء ثم النون الساكنة وزاي و هاء، وقال: بلدية من اعمال أصفهان بينهما نحو من عشرين فرسخا. انظر معجم البلدان 5: 292.
  - 2- روضة المتقيين 14: 191.
  - 3- بحار الأنوار 102 / 273.

و منها أنه لو كان في قم خصوصاً على ما ذكر الشارح من أنّ أهلها التمسوا منه المهاجرة إليهم لأخذوا الأخبار عنه، كيف تركوا الأخذ منه والرواية عنه و هم الذين كانوا يشدّون الرحال إلى أقصى البلاد لأخذ الحديث من حملته، و هم الذين سافروا من قم إلى أصحابهان وهي أبعد البلاد من الشيعة لأخذ الحديث عن إبراهيم التقفي الذي هاجر من الكوفة إليها، و مع ذلك يتذكرون أخذ الحديث ممن نزل فيهم و هو الشيخ الكبير العالم الجليل ابن الإمام وأخوه وعمه، و عنده ما تشهيه الأنفس و تلذّ القلوب.

و أمّا سند الدعوي فهو واضح لمن نظر إجمالاً إلى ترجمته و الفهارس و الجواجم العظام، فإن الذين كانوا يتمكنون من الرواية عنه في عصر الجواد (عليه السلام) من أهل قم مثل: أحمد بن محمد بن عيسى، و أخيه، و أحمد بن محمد البرقي، و محمد بن قولويه، و أحمد بن محمد بن عبيد الله الأشعري، و أبو جرير إدريس بن عبد الله بن سعد الأشعري، و أحمد بن إسحاق بن سعد الأشعري، و أحمد بن محمد بن عبيد الأشعري، و الحسين بن محمد القمي، و الحسين بن سعيد فإنه هاجر إلى قم و كان فيها إلى أن مات، و ذريّة بن آدم القمي، و عبد الله بن الصلت أبو طالب القمي، و محمد بن إسحاق القمي.

ولم يرو أحد من هؤلاء كتابه عنه، و إلا لذكره المشايخ في طرقهم، فإن طريق الصدوق كما عرفت ينتهي إلى العمركي، و موسى بن القاسم البجلي، و طريق النجاشي إلى علي بن أسباط بن سالم، و علي بن الحسن، و طريق الشيخ إلى العمركي و البجلي أيضاً، بل ليس لأحد من هؤلاء رواية عنه في الكتب الأربع، بل ولا لأحد من القميين سوى أبي قتادة علي بن محمد بن حفص القمي في الاستئصال في باب الماء المستعمل [\(1\)](#)، وفي باب الثوب يصيب جسد 3.

ص: 483

---

1- الاستئصال: 73/28

الميت (1)، وفي باب من فاته صلاة الكسوف (2)، وفي باب أيام النحر والذبح (3).

وفي التهذيب في باب صفة الوضوء (4)، وأخذه عنه كان في غير قم قطعاً، فإنه ليس من أصحاب الرضا (عليه السلام) ولا من أصحاب الججاد (عليه السلام)، ولو صحت مهاجرة عليٰ لكان في أيام الججاد (عليه السلام)، فكانت روایته عنه قبله، بل في الكافي في باب النص على العسكري (عليه السلام)، عليٰ بن محمد، عن موسى بن جعفر بن وهب، عن عليٰ بن جعفر قال: كنت حاضراً أبا الحسن لما توفي ابنه محمد، فقال للحسن (عليه السلام) ابنه (5): «يابني أحدث لله شكرًا فقد أحدث فيك أمراً» (6)، فلو صحت الهجرة لكان في أيام الهادي (عليه السلام) فتبصر.

والذين روا عن عليٰ علي ما في الجامعين: ابنه محمد (7)، والعمري (8)، وموسى بن القاسم (9)، وعليٰ بن أسباط (10)، وسليمان بن جعفر (11)، وأبو قتادة (12)، 6.

ص: 484

- 
- 1- الاستبصار 1: 192 / 672 .
  - 2- الاستبصار 1: 453 / 1756 .
  - 3- الاستبصار 2: 264 / 930 .
  - 4- تهذيب الأحكام 1: 85 / 70 .
  - 5- ابنه: لم ترد في المصدر.
  - 6- أصول الكافي 1: 262 / 4 .
  - 7- لم تقف عليٰ روایته عن أبيه.
  - 8- تهذيب الأحكام 5: 175 / 586 .
  - 9- تهذيب الأحكام 3: 320 / 996 .
  - 10- رجال النجاشي 252 / 663 .
  - 11- الكافي 6: 286 / 4 وفيه: سليمان بن حفص، والظاهر من جامع الرواة 1: 563 انه في بعض نسخ الكافي سليمان بن جعفر، فلاحظ.
  - 12- تهذيب الأحكام 3: 320 / 996 .

و مَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْرَانَ (١)، و يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ (٢)، و دَاوِدُ النَّهْدِيَ (٣)، و أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٤)، و أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى (٥)، و الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ عُثْمَانَ (٦)، و إِسْمَاعِيلُ بْنُ هَمَّامَ (٧)، و الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى (٨)، و مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ وَهْبٍ (٩)، و الْاعْتَذَارُ بْنَهُ تَوْفَى حِينَ وَرَوْدَهُ قَبْلَ الْأَحْذَنِ عَنْهُ أَبْرَدَ مِنَ الشَّلْجِ فِي الشَّتَاءِ (١٠).

و منها أن الفاضل الماهر الخبير الحسن بن محمد بن الحسن القمي المعاصر للصادق قال في كتاب تاريخ قم، الذي ألفه لكافي الكفاية صاحب بن عباد، الباب الثالث في ذكر الطالبية - يعني أولاد أبي طالب الذين نزلوا بقم و سكروا فيها - و ذكر أنسابهم وبعض أخبارهم، ثم ذكر أولا بعض فضائل السادات، ثم ابتدأ بذكر السادة الحسينيين، ثم شرع في السادة الحسينية، قال ما معناه:

أول من نزل منهم بقم أبو الحسن الحسين بن الحسين بن جعفر بن إسماعيل بن جعفر الصادق (عليه السلام) وشرح حاله.

ثم ذكر فاطمة بنت موسى بن جعفر (عليهما السلام) وشرح حالها ووفاتها ومدفنهما، ثم ذكر موسى المبرقع وحاله وذرته في كلام طويل، ثم ذكره.

ص: 485

- 
- 1- تهذيب الأحكام 8: 310 / 1150 .
  - 2- تهذيب الأحكام 9: 19 / 75 .
  - 3- أصول الكافي 1: 217 / 2 .
  - 4- أصول الكافي 2: 157 / 13 .
  - 5- تهذيب الأحكام 5: 102 / 331 .
  - 6- الكافي 4: 551 / 2 .
  - 7- تهذيب الأحكام 7: 413 / 1650 .
  - 8- الكافي 8: 152 / 141، من الروضة.
  - 9- أصول الكافي 1: 262 / 4 .
  - 10- جامع الرواة 1: 562، والمراد من الجامع الآخر، هو جامع الشرائع للسيد القزويني، على ما مر في توضيح منه لذلك.

الحسن بن علي بن محمد الملقب بالديجاج ابن الصادق (عليه السلام) وذكر ذرّيته و من بقي منهم في قم و من خرج.

ثم شرع في ذكر من نزل بقم من أولاد علي بن جعفر من السادات العريضية، فذكر أول من نزل منهم بقم الحسن بن عيسى بن محمد بن علي ابن جعفر الصادق (عليه السلام) و معه ابنه علي، ثم شرح ذرّيته، ثم روی عن بعضهم أن عريض قرية من قري المدينة على فرسخ منها، وكانت للباقر (عليه السلام) والصادق (عليه السلام) أوصي بها لولده عليّ و كان عمره عند وفاة الصادق (عليه السلام) سنتين، ولما كبر سكن القرية ولذا يقال لولده العريضية.

ثم ذكر ممّن هاجر منهم من الري إلى قم: علي بن الحسين بن علي بن جعفر (عليه السلام) وشرح حاله وذرّيته، ثم ذكر منهم أبا الحسين أحمد بن القاسم بن أحمد بن علي بن جعفر (عليه السلام) و كان أعمى، و ذكر له كرامة، ثم ذكر الحسن بن علي بن جعفر بن عبد الله بن الحسن بن علي بن جعفر (عليه السلام) و ذكر أنه كان من الفقهاء و من رواة الأحاديث ولذا ذكره في باب العلماء، انتهي (1).

قلت: قال في فهرست الكتاب: الباب السادس عشر، في ذكر بعض علماء قم و عدد خواصّهم مائتان و ستة و ستون، و ذكر مصنّفاتهم و روایاتهم و بعض أخبارهم، وهذا الباب فقد مع ما فقد من أبواب هذا الكتاب (2).

وأنت خبير بأنه لو كان جدّ هؤلاء السادة علي بن جعفر (عليه السلام) ممّن نزل بقم و دفن بها لكان أولي بالذكر من جميعهم، و ما كان ليخفى عليه كما.

ص: 486

---

1- تاريخ قم: 215-239.

2- تاريخ قم: 18.

يظهر لمن نظر إلى هذا الكتاب واطلاعه على جميع ما يتعلّق بهذه البلدة الطيبة.

وقرأها، وهذا مما يورث القطع بالعدم.

والحق أنّ قبره بعرض كما هو معروف عند أهل المدينة، وقد نزلنا عنده في بعض أسفارنا وعليه قبة عالية، ويساعده الاعتبار كما عرفت، وأمّا الموجود في قم فيمكن أن يكون من أحفاده.

ففي عمده الطالب في ترجمة عليٍ ونسبته إلى العريض -قرية علي أربعة أميال من المدينة كان يسكن بها- وأمه أم ولد، يقال لولده العريضيون وهم كثير، فأعقب من أربعة رجال: محمد، وأحمد الشعراوي، والحسن، وجعفر الأصغر، أمّا جعفر الأصغر بن علي العريضي. فأعقب من ولده عليٍ ولعله أعقب [\(1\)](#).

إلي آخره، فهو علي بن جعفر الأصغر بن علي بن جعفر الصادق (عليه السلام).

ويحتمل أن يكون علي بن جعفر بن علي الهادي (عليه السلام) الملقب بالكذاب، ففي العمدة في ترجمة جعفر أنه أعقب من ستة وعدّ منهم علي [\(2\)](#).

بل عن كتاب فصل الخطاب لمحمد البخاري الملقب بخواجه پاسار في ترجمة العسكري (عليه السلام): ولما زعم أبو عبد الله جعفر بن أبي الحسن علي الهادي رضي الله عنه، أنه لا ولد لأخيه أبي محمد الحسن العسكري رضي الله عنه، وادعى أن أخيه الحسن العسكري رضي الله عنه جعل الإمامة فيه سمي الكذاب، والعقب من ولد جعفر بن علي بن جعفر، وعقب علي هذا في ثلاثة [\(3\)](#). إلى آخره.

وهذا الاحتمال جاريان في المدفون في خارج بلدة سمنان، ويعرف أيضاً بقبر علي بن جعفر، وعليه قبة عالية وله صحن في غاية من النزاهة واللّه.

ص: 487

---

1- عمدة الطالب: 242.

2- عمدة الطالب: 200.

3- فصل الخطاب: لم يقع بأيدينا.

## [215] ريه- وإلي علي بن حسان:

محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن علي بن حسان الواسطي.

وأبوه، عن سعد بن عبد الله، عن الحسن بن موسى الخشاب، عن علي ابن حسان الواسطي [\(1\)](#).

السندان في أعلى درجة الصحة.

وعلى بن حسان الواسطي من أجلاء الثقات وتقديم في (فع) [\(2\)](#) فالخبر صحيح، ولكن صدر من شارح المشيخة، والسيد الكاظمي في العدة ما يقتضي منه العجب:

أما الأول فقال في شرح قوله: وما كان فيه عن علي بن حسان، ما لفظه:

مشترك بين الواسطي الثقة، وبين الهاشمي الضعيف، وتقديم أحوالهما في ترجمة عبد الرحمن بن كثير [\(3\)](#)، لكنّ الظاهر من المصنف أنّ كتابه معتمد، فيكون الواسطي، ولو كان الهاشمي لكان كتابه معتمداً أيضاً [\(4\)](#)، انتهي.

وموجود في الفقيه وغيره ممن نقل مشيخة الفقيه توصيف علي بالواسطي في الموضعين [\(5\)](#)، فاحتمال الاشتراك ساقط من أصله، إلا أن يكون قد سقط من نسخته فيهما و هو بعيد.

وأما الثاني فذكر في الطريق الثاني الحسن بن موسى الخشاب ثم قال:

والأول صحّ، والثاني مجھول بالخساب، وعلي ثقة، انتهي [\(6\)](#).

ص: 488

1- الفقيه 4: 114، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 170.

3- تقدم برقم: 170. برمز: قع.

4- روضة المتقين 14: 192.

5- الفقيه 4: 114، من المشيخة.

6- العدة للكاظمي 2/ 160.

والموجود في نسخ صاحب الواقفي، وصاحب الوسائل [\(1\)](#)، والنقي المجلسي، والعالم الجليل المولى مراد التفريشي شارح الفقيه، والخبير بهذا الفن صاحب جامع الرواية [\(2\)](#)، وغيرهم، الحسن بن موسى الخشاب علي ما صرّحوا به.

قال التفريشي: قوله: عن علي بن حسان صحيح بسنده الأول، صحيح أو حسن بالثاني بالحسن بن موسى الخشاب، وهو من وجوه أصحابنا، مشهور كثير العلم والحديث [\(3\)](#).

وفي الخلاصة: وعلي بن حسان الواسطي ثقة عن الكشي، انتهي [\(4\)](#).

والتردد لعدم فهم بعضهم التوثيق من قولهم: من وجوه أصحابنا، وهو ضعيف وفaca للمحققين والتبع أيضاً يشهد بذلك، ففي الكافي في باب أن الأئمة ولاة أمر الله: أحمد بن أبي زاهر، عن الحسن بن موسى الخشاب، عن علي بن حسان [\(5\)](#)، وكذا في باب فيه نكت ونتف من التنزيل [\(6\)](#)، وفي باب أنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة (عليهم السلام) [\(7\)](#) وفي باب أن الأئمة (عليهم السلام) في العلم والشجاعة والطاعة سواء [\(8\)](#)، وفي باب النوادر بعد باب المياه المنهي عنها: عن الخشاب، عن علي بن حسان [\(9\)](#).<sup>6</sup>

ص: 489

1- وسائل الشيعة 20: 341 / 171

2- جامع الرواية 1: 227

3- شرح الفقيه للتفريري: (غير متوفر لدينا).

4- رجال العلامة 96/30

5- أصول الكافي 1: 148 / 1

6- أصول الكافي 1: 341 / 3

7- أصول الكافي 1: 179 / 5

8- أصول الكافي 1: 216 / 1

9- الكافي 6: 391 / 6

وفي التهذيب في باب الوكالات: محمد بن علي بن محبوب، عن الحسن ابن موسى الخشاب، عن علي بن حسان (1) إلى غير ذلك، نعم في بعض نسخ النهاية: الحسين، ولا شك أنه من سهو قلم الناسخ، والاقتصرار عليه و الحكم بضعف السند مع عدم ذكر للحسين أصلاً في الكتب الرجالية وأسانيد الأحاديث و تصریح هؤلاء الأعلام، وعدم إشارة لهم إلى النسخة، خلاف طريقة مثله من الأعلام في هذا المقام.

## ريو - وإلي علي بن الحكم: [216]

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه (2).

السند صحيح، وعلي بن الحكم هو الكوفي الأنباري الثقة الجليل، كثير الرواية، ابن أخت داود بن النعمان بيع الأنماط، وتلميذ ابن أبي عمير، يروي عنه الحسن بن محبوب (3)، وعلي بن الحسن بن فضال (4)، والحسين بن سعيد (5)، وأحمد بن محمد بن عيسى (6)، وأحمد بن محمد البرقي (7)، وعبد الله بن محمد بن عيسى (8)، ومحمد بن السندي (9)، ومحمد بن الحسين (10)، ومحمد بن علي بن محبوب (11)، وعلي بن

ص: 490

- 
- 1- تهذيب الأحكام 6: 506 / 214
  - 2- الفقيه 4: .88
  - 3- تهذيب الأحكام 10: .273 / 72
  - 4- الاستبصار 3: .1129 / 317
  - 5- تهذيب الأحكام 3: .589 / 229
  - 6- تهذيب الأحكام 7: .1719 / 431
  - 7- أصول الكافي 2: .4 / 91
  - 8- تهذيب الأحكام 9: .62 / 16
  - 9- تهذيب الأحكام 6: .211 / 122
  - 10- الكافي 4: .4 / 154
  - 11- تهذيب الأحكام 8: .756 / 212

إسماعيل (1)، و محمد بن عيسى بن عبيد (2)، و موسى بن القاسم (3)، و سعد بن عبد الله (4)، و عبد الله بن جعفر (5)، و عبد الله بن الصلت (6)، و هارون بن مسلم (7)، و الحجال (8)، و إبراهيم بن هاشم (9)، و أحمد بن محمد الكوفي (10)، و علي بن الحسين بن موسى كما في التهذيب في باب فضل الكوفة وهو غريب (11).

و غيرهم من الأعظم، و احتمال التعدد فيه لأن الكشي ذكره و وصفه بالأنباري (12)، و النجاشي بالنخعي (13)، و الفهرست بالковفي (14)، توهم فاسد، و قرائن الاتحاد كثيرة مذكورة في الكتب المبسوطة، و ما أشبه حاله في الجلالة و كثرة الرواية و توهم التعدد ياسحاق بن عمار الصيرفي، و هو ناشئ من قلة التأمل و التتبع.

ص: 491

- 
- 1- تهذيب الأحكام 7 : 710 / 161 .
  - 2- تهذيب الأحكام 2 : 1082 / 272 .
  - 3- تهذيب الأحكام 8 : 756 / 212 ، وفيه رواية موسى بن القاسم و علي بن الحكم عن ابنه، و في جامع الرواة: 4617 / 577 ما يؤكّد وجود العنونة بينهما في بعض نسخ التهذيب، فلاحظ.
  - 4- الفقيه 4 : 89 ، من المشيخة، في طريقه إلى علي بن سويد.
  - 5- الفقيه 4 : 89 ، من المشيخة، في طريقه إلى علي بن سويد.
  - 6- تهذيب الأحكام 1 : 990 / 338 .
  - 7- تهذيب الأحكام 2 : 462 / 122 .
  - 8- تهذيب الأحكام 3 : 706 / 255 .
  - 9- تهذيب الأحكام 6 : 79 / 38 .
  - 10- الكافي 8 : 380 / 263 .
  - 11- تهذيب الأحكام 6 : 79 / 38 .
  - 12- رجال الكشي 2 : 1079 / 840 .
  - 13- رجال النجاشي 274 / 718 .
  - 14- فهرست الشيخ 87 / 366 .

## [217] ريز - وإلي علي بن رئاب:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عنه [\(1\)](#).

الطريق المنشعب إلى أربعة كلّها صحيحة.

وعلى ثقة جليل القدر صاحب أصل كبير رواه عنه جماعة.

## [218] ريح - وإلي علي بن ريان:

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عنه [\(2\)](#).

السند صحيح، وعلى ثقة من الوكلا، فالخبر صحيح.

والموجود في الفهرست [\(3\)](#) و النجاشي [\(4\)](#): رواية علي بن إبراهيم عنه بدون.

توسّط أبيه، فقوله: عن أبيه إما زيادة من سهو القلم، أو هو طريق آخر الجواز رواية الولد والوالد عنه.

## [219] ريط - وإلي علي بن سعيد:

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري جميعاً، عن علي ابن الحكم، عنه [\(5\)](#).

السند في أعلى درجة الصحة.

وعلى بن سعيد السائي - وقد يعبر عنه بعلي السائي وثقة الشيخ في

ص: 492

- 
- 1- الفقيه 4: 73، من المشيخة.
  - 2- الفقيه 4: 46، من المشيخة.
  - 3- فهرست الشيخ 90/376.
  - 4- رجال النجاشي 278/731.
  - 5- الفقيه 4: 89، من المشيخة.

أصحاب الرضا (1) (عليه السلام)، ولأبي الحسن موسى (عليه السلام) رسالة إليه و هو (عليه السلام) في الحبس، يظهر منها علوّ مقامه و قرب منزلته عندهم (2).

ويروي عنه الحسن بن محبوب في الكافي في باب أحكام المتعة (3)، وفي التهذيب في باب تفصيل أحكام النكاح (4)، ويونس بن عبد الرحمن بتوسط ابن ثابت- و هو أبو حمزة الشمالي-، و ابن عون، فالخبر صحيح.

## [220] رك - وإلي علي بن عبد العزيز:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن حمزة بن محمد، عن إسحاق ابن عمّار، عنه (5).

كذا في نسخ الوسائل، والموجود في الشروح، والوافي و الفقيه: حمزة بن عبد الله.

و على الأول فالسند صحيح على الأصح حسن عند المشهور، فإن حمزة هو ابن الطيار، ويروي عنه جميل بن دراج (6)، وأبان الأحمر (7)، ويونس بن عبد الرحمن، عن حماد، عنه (8). وفي الصحيح أن الصادق (عليه السلام) قال [فيه] (9) بعد موته: «رحمه الله تعالى و لقاء نصرا و سرورا» (10).

و على الثاني فالسند ضعيف بجهالته كجهالة علي بن عبد العزيز باشتراكه،

ص: 493

1- رجال الشيخ 6/380.

2- رجال الكشي 2: 454/859.

3- الكافي 5: 450/7.

4- تهذيب الأحكام 7: 251/1083.

5- الفقيه 4: 129، من المشيخة، وفيه: حمزة بن عبد الله، مكان حمزة بن محمد.

6- أصول الكافي 1: 1/124.

7- أصول الكافي 1: 4/126.

8- أصول الكافي 2: 2/282.

9- في الأصل: له، و ما أثبتناه هو الصواب.

10- رجال الكشي 6/638.

إلا أن صاحب الجامع صرّح بأنّه: علي بن عبد العزيز المزنوي الخياط الكوفي (1)، الذي يروي عنه ابن أبي عمرير في الكافي في باب فضل النظر إلى الكعبة (2)، وعبد الله بن مسakan فيه في باب ما يجوز للمحرم بعد اغتساله (3)، وفي التهذيب في باب صفة الإحرام (4)، وأبان بن عثمان في الكافي في كتاب الروضة بعد حديث علي بن الحسين (عليهما السلام) (5)، وفي الفقيه في باب عقد الإحرام وشرطه (6)، والثلاثة من أصحاب الإجماع، والأول لا يروي إلا عن ثقة.

ومن غيرهم من الأعظم: ثعلبة الفقيه (7)، وعلي بن الحكم (8)، وإسحاق بن عمّار (9)، وهارون بن حمزة (10)، والحسين بن المختار (11)، فالخبر على الأول صحيح، وعلى الثاني ضعيف، وفي الشرح بعد الحكم بجهالة حمزة وعلي (12)، فالخبر قويٌّ وذلك لعد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة (13).

### [221] ركا - و إلـي عـلـي بن عـطـيـة:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن حسان، عن علي بن عطية الأصم

ص: 494

- 
- 1- جامع الرواية: 586.
  - 2- الكافي: 4/241.
  - 3- الكافي: 4/330.
  - 4- تهذيب الأحكام: 5/276.
  - 5- لم نجده في الموضع المشار إليه من الروضة وما وجدناه فهو في صحيفة 321/238 من روضة الكافي.
  - 6- الفقيه: 2/947.
  - 7- تهذيب الأحكام: 4/419.
  - 8- تهذيب الأحكام: 2/1406.
  - 9- الفقيه: 4/129، من المشيخة.
  - 10- تهذيب الأحكام: 6/885.
  - 11- تهذيب الأحكام: 3/35.
  - 12- روضة المتقين: 14/198.
  - 13- الفقيه: 1/3، من المقدمة.

علي بن حسان هو الواسطي الثقة فالسند صحيح، و ابن عطية ثقة في النجاشي (2) يروي عنه ابن أبي عمير كما في الفهرست (3)، فالخبر صحيح.

## [222] ركب- و إلى علي بن غراب:

أبوه (4)، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن حسان، عن إدريس بن الحسن، عن علي بن غراب- وهو ابن أبي المغيرة الأزدي (5)-. قد استظهرنا وثاقة محمد بن حسان في (قفا) (6)، وضعفنا تضعيف ابن الغضاوري وغيره، لكن إدريس غير مذكور فالسند ضعيف، إلا أن يقال إن علي بن غراب ثقة ويروي كتابه عنه جماعة، فلا يضر جهالة إدريس لكونه من مشايخ الإجازة في المقام، فالخبر صحيح.

أما الأول: فقد عرفت أن علي هو ابن أبي المغيرة، وفي النجاشي في ترجمة ابنه الحسن بن علي بن أبي المغيرة الزبيدي الكوفي ثقة هو وأبوه، روي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) وهو يروي كتاب أبيه عنه (7).

وفي الخلاصة، ورجال ابن داود: علي بن أبي المغيرة ثقة (8)، وفي الفهرست في ترجمة علي بن غراب: هو علي بن عبد العزيز المعروف بابن غراب (9)، وفي أصحاب الصادق: علي بن عبد العزيز الفزارى وهو ابن غراب،

ص: 495

- 
- 1- الفقيه 4: 71، من المشيخة.
  - 2- رجال النجاشي 46 / 93.
  - 3- فهرست الشيخ 97 / 420.
  - 4- في المصدر: اضافة (و محمد بن الحسن رضي الله عنهما) إلى أبيه.
  - 5- الفقيه 4: 128، من المشيخة.
  - 6- تقدم برقم: 181.
  - 7- رجال النجاشي 49 / 106.
  - 8- رجال العلامة 103 / 69، رجال ابن داود 135 / 1016.
  - 9- فهرست الشيخ: 95 / 401.

أُسند عنه، له كتاب (1)، وفيه: علي بن أبي المغيرة حسان الزبيدي، أُسند عنه (2).

والظاهر أنه وقع وهم فيهما، والمعلوم منهما أن ابن غراب ممن أُسند عنه، فيكون علي ما استظهرا في محله ممن وتقهم ابن عقدة في رجاله.

وأما الثاني: ففي الفهرست: له كتاب رويناه بالإسناد عن حميد، عن إبراهيم بن سليمان أبو إسحاق الخزاز، عنه.

ورواه بطريق آخر (3) عن الحسين بن نصر، عن أبيه، عنه.

ورواه بطريق آخر عن علي بن الحسن - يعني ابن فضال - عن أخيه أحمد، عن أبيه الحسن بن علي، عنه (4).

وفي النجاشي أن ابنه الثقة الحسن يروي كتابه عنه (5).

ويروي عنه أيضاً بعنوان علي بن أبي المغيرة، أو علي بن المغيرة كما في بعض النسخ، والظاهر الاتحاد كما نص عليه الفاضل الأردبيلي (6)، حمّاد بن عثمان في الكافي في باب صفة الوضوء (7)، وفي التهذيب فيه (8)، وإبراهيم بن أبي البلاد (9)، وعاصم بن حميد (10)، وسيف بن عميرة (11)، وغيرهم. 4.

ص: 496

1- رجال الشيخ /242 299.

2- رجال الشيخ /241 293.

3- حذف من الأصل ما في أول الطريق من المصدر وهو: رواه ابن الزبير، عن علي بن الحسن عن. إلى آخره.

4- فهرست الشيخ /95 401.

5- رجال النجاشي /49 106.

6- جامع الرواية /1 552.

7- الكافي 3: 26 /7.

8- تهذيب الأحكام 1: 75 /189.

9- الكافي 4: 4 /524 .4.

10- الكافي 4: 4 /259 .7.

11- تهذيب الأحكام 7: 257 /1114.

## [223] رَجُلٌ - وَإِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ الْوَاسْطِيِّ :

أبوه، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن علي بن الفضل الواسطي صاحب الرضا (عليه السلام) [\(1\)](#).

السند صحيح، وابن فضل غير مذكور بمدح، لكن مرّ في (كا) [\(2\)](#) استظهار مدح عظيم يقرب من الوثاقة من قوله: صاحب الرضا أو غيره من الأئمة (عليهم السلام) فلاحظ، فالخبر في غاية الاعتبار.

## [224] رَكْدٌ - وَإِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْحَضِينِيِّ :

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الكوفي، عن محمد بن سنان، عن علي بن محمد الحسيني [\(3\)](#).

مرّ اعتبار الكوفي في (ز) [\(4\)](#) فالسند لا بأس به.

وأمّا علي فغير مذكور إلّا أنه يروي عنه إبراهيم بن مهزيار [\(5\)](#)، والفقيه الثقة حمدان القلانسى [\(6\)](#) و محمد بن سنان [\(7\)](#) فلا بأس به، مضافة إلى عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة [\(8\)](#).

## [225] رَكْهٌ - رَكْهٌ

.[\(9\)](#) [225] - رَكْهٌ

ص: 497

- 
- 1- الفقيه 4: 74، من المشيخة.
  - 2- تقدم برقم: 21.
  - 3- الفقيه 4: 120، من المشيخة.
  - 4- تقدم برقم: 7. في ترجمة إبراهيم بن سفيان.
  - 5- تهذيب الأحكام 5: 1418 / 48.
  - 6- تهذيب الأحكام 6: 172 / 91.
  - 7- الفقيه 4: 120، من المشيخة.
  - 8- الفقيه 1: 3، من المقدمة.
  - 9- الظاهر وقوع السهو في الأصل في ترك الرمز: ركه المساوي للرقم: 225، هذا وقد ارتأينا عدم تغيير التسلسل الرقمي والرمزي متداولاً ذلك حفظاً لضبط الحالات الواردة وإلّا فالتغيير يستدعي تغيير أكثر إلّا حالات الواردة.

## [226] رکو - و إلی علی بن محمد النوفلی:

محمد بن علی ماجیلویه، عن أبيه، عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ حَالَدَ، عن أبيه، عنه [\(1\)](#).

السنن صحيح علی الأصحّ، ولكن علی كسابقه، ويروي عنه بعض الأجلة.

## [227] رکز - و إلی علی بن مطر:

أَحْمَدَ بْنَ زِيَادَ بْنَ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ سَنَانَ، عَنْهُ [\(2\)](#).

السنن معتبر بل صحيح عندنا، ولكن علی بن مطر مهملاً ولا رواية له في الكتب المعتبرة.

## [228] رکح - و إلی علی بن مهزیار:

أبوه، عن محمد بن يحيى العطار، عن الحسين بن إسحاق التاجر، عن علی بن مهزیار الأهوازي.

و عن أبيه، عن سعد بن عبد الله والحميري جمیعاً، عن إبراهیم بن مهزیار، عن أخيه علی بن مهزیار الأهوازي [\(3\)](#).

و عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس ابن معروف، عن علی بن مهزیار الأهوازي.

السنن الأخير صحيح بالاتفاق، والوسط كذلك علی الأصح بما مر في [\(4\)](#)، ولكن الحسين في السنن الأول مجھول ولا ضرر فيه بعد وجود طرق صحيحة هنا، وفي سائر الفهارس، وفي الشرح ذكر الشيخ أسانیده الصحيحة من طريق الصدق، ويصیر أربعة وعشرين طریقاً [\(5\)](#).

## [229] رکط - و إلی علی بن میسرة:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن

ص: 498

1- الفقیه 4: 91، من المشیخة.

2- الفقیه 4: 127، من المشیخة.

3- الفقیه 4: 38-39، من المشیخة.

4- تقدم برقم: 12.

5- روضة المتقين 14: 201

محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عنه [\(1\)](#).

السند صحيح على الأصح بما مرّ في (لا) في ترجمة ابن عيسى [\(2\)](#)، وأما ابن ميسرة ففي الفهرست والنجاشي: له كتاب رواه عنه أحمد بن أبي عبد الله [\(3\)](#)، وفيه دلالة على إماميته وعدم ما يوجب القدح فيه وإلا لذكره، مضافا إلى روایة الوشاء الجليل عنه، وعد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة [\(4\)](#)، فالخبر حسن كال الصحيح، أقوى كال الصحيح [\(5\)](#).

## [230] دل - وإلى علي بن النعمان:

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى وإبراهيم بن هاشم جمیعا، عنه [\(6\)](#).

السند صحيح، وعلى هو أبو الحسن الأعلم النخعي، كان ثقة ثبتا صحيحا واضحة الطريقة [\(7\)](#)، روي عنه سوي أحمد وإبراهيم: محمد بن إسماعيل بن بزيع [\(8\)](#)، والحسين بن سعيد [\(9\)](#)، وأيوب بن نوح [\(10\)](#)، وأحمد بن محمد بن خالد [\(11\)](#)، ومحمد بن الحسين بن أبي

ص: 499

- 
- 1- الفقيه 4: 100، من المنشية.
  - 2- تقدم برقم: 31.
  - 3- انظر فهرست الشيخ 395/94، ورجال النجاشي 279/732.
  - 4- الفقيه 1: 3، من المقدمة.
  - 5- روضة المتقين 14: 201-202.
  - 6- الفقيه 4: 119.
  - 7- رجال النجاشي 274/719.
  - 8- تهذيب الأحكام 1: 869/294.
  - 9- تهذيب الأحكام 8: 1088/294.
  - 10- الاستبصار 1: 1411/371.
  - 11- تهذيب الأحكام 7: 1163/271.

الخطاب (1)، و محمد بن خالد (2)، و علي بن حديد (3)، و الهيثم بن أبي مسروق النهدي (4)، و الحسن ابنه (5)، و عبد الحميد بن عواض (6)، و موسى بن عمر بن يزيد (7)، و عبد الرحمن بن أبي نجران (8)، و يعقوب بن يزيد (9)، و الحسن بن محمد بن سماعة (10)، و الحسن بن علي بن فضال (11)، و محمد بن عبد الجبار (12)، و سهل بن زياد (13).

### [231] رلا - و إلی علی بن یقطین:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن یقطین، عن أخيه الحسين، عن أبيه علي بن یقطین (14).

الحسن بن علي كان ثقة فقيها متكلما (15)، و الحسين ثقة (16) يروي عنه أحمد

ص: 500

- 
- 1- رجال النجاشي .719/274
  - 2- تهذيب الأحكام 6: .774/281
  - 3- تهذيب الأحكام 2: .5/4
  - 4- تهذيب الأحكام 6: .724/269
  - 5- رجال النجاشي .719/274
  - 6- لم نقف على روايته عنه، بل العكس على ما ذكر في جامع الرواة 1: 3628/440 من روایة الحسن بن علي بن النعمان، عن أبيه، عن عبد الحميد بن عواض، فلاحظ.
  - 7- تهذيب الأحكام 1: .44/19
  - 8- الفهرست 77/323، في ترجمة سعيد بن الأعرج.
  - 9- الاستبصار 1: .1400/367
  - 10- تهذيب الأحكام 2: .970/244
  - 11- أصول الكافي 1: .35/374
  - 12- الكافي 5: .14/172
  - 13- لم نقف على روايته عنه، و الموجود روايته عن ابن فضال عنه كما في أصول الكافي 1: 35/374، فلاحظ.
  - 14- الفقيه 4: 47، من المشيخة.
  - 15- رجال النجاشي .91/45
  - 16- رجال العلامة 1/49

البنطي (١)، وأبوهما عليٰ من أجيال الطائف، عظيم المنزلة عند الكاظم (عليه السلام)، ورد فيه مدائع عظيمة، يطلب من الكشي (٢)، وغيره، فالخبر صحيح. ٩.

ص: 501

---

1- لم تقف على روايته عنه.

2- انظر رجال الكشي ١: ٣٧١، ٢٥١/٣٧١، ٤٨٤/٥٤٦، ٢، ٧٤٩/٧٠٤.

## تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

(التجويه : 41)

منذ عدة سنوات حتى الان ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجاناً. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والنذور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضاً الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلات:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمي: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم 129، الطبقه الأولى.

عنوان الموقع : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 . 09132000109 شؤون المستخدمين



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

